



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور - خنشلة -



نيابة العمادة لما بعد التدرج والبحث العلمي
والعلاقات الخارجية

كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

السياسة العامة لتحقيق الامن الإنساني في الجزائر (الاخطار البيئية نموذجاً)

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل.م.د)
في العلوم السياسية تخصص تنظيم سياسي واداري

إشراف الأستاذ الدكتور:

مبروك ساحلي

إعداد الطالب الباحث:

ضوء المكان بوزبرة

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة الاصلية	الرتبة العلمية	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة خنشلة	أستاذ محاضر- أ	حفظاوي السعيد
مشرفا ومقررا	جامعة ام البواقي	أستاذ التعليم العالي	ساحلي مبروك
عضوا ممتحنا	جامعة خنشلة	أستاذ التعليم العالي	بن عمران إنصاف
عضوا ممتحنا	جامعة خنشلة	أستاذ محاضر- أ	مومن عواطف
عضوا ممتحنا	جامعة البليدة	أستاذ التعليم العالي	شرقي محمود
عضوا ممتحنا	جامعة قسنطينة	أستاذ محاضر- أ	حمودي عبد المؤمن

السنة الجامعية: 1446- 1447 هـ / 2024 - 2025 م



قال الله تعالى: ﴿ فليَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِّنْ خَوْفٍ ﴾

قريش: الاية (3-4) صدق الله العظيم

وقال صلى الله عليه وسلم " من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه
فقد حيزت له الدنيا " رواه البخاري في "الأدب المفرد"

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر له سبحانه وتعالى الذي تفضل علينا بالتوفيق لإنجاز هذه الدراسة القائل "لئن شكرتم لأزيدنكم"، وأصلي وأسلم على نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم القائل "من لم يشكر الناس لم يشكر الله" وبعده...

أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان الى الأستاذ مبروك ساحلي والمشرف العلمي على هذه الدراسة، والذي كان خير مرشدًا لنا في جميع مراحل إعداد هذه الأطروحة، ولم يبخل علينا بوقته الثمين، وكان لأرائه السديدة، وتوجيهاته القيمة، وعلمه الواسع أكبر الأثر في إنجاز هذه الدراسة فنسأل المولى عز وجل أن يوفقه ويثيبه الثواب الحسن على حسن صنيعه، كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة والحكم على هذه الدراسة.

والشكر موصول للسيد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عباس لغرور خنشلة، ورئيس قسم العلوم السياسية، وكل أعضاء اللجنة العلمية والمشرفين على مشروع الدكتوراه، كما لا انسى من ساعدني في التدقيق اللغوي لمتن الأطروحة الاستاذ عمر كشيدة.

ويطيب لي أن نتقدم بوافر الشكر والتقدير لجميع الذين شجعونا و ساهموا من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث المتواضع وتقديم كل التسهيلات لنا. وأخيرًا ندعو الله عز وجل أن يجزي كل من ساهم في إتمام هذه الدراسة بجهد أو رأي أو دعاء ونسينا ذكره خير الجزاء.

وختامًا، الله اللهم إنَّ هذا جهدنا فإن أصبنا فبفضلك وتوفيقك، وإن أخطأنا فمن نفسينا.

الباحث

الإهداء

الإهداء الأول

إلى الوالدين الكرمين (حفظهما الله)، اللذين كانا نعم العون والسند...
إلى كل أفراد العائلة وخاصةً أبناء إخوتي كل باسمه وكنيته، وكما لا أنسى كافة أصدقائي
وزملائي أعوان لحماية المدينة الذين يواجهون والمخاطر بكل شجاعة، وإخلاص وإتقان،.
أهدي هذا الجهد المتواضع .

ضوء المكان بوزبرة

قائمة المختصرات

المختصر	معنى المختصرات
ESDP	European Security and Defence Policy سياسة الامن والدفاع الأوروبي
CAPDEL	Un programme pour soutenir les capacités des acteurs du développement local التنمية المحلية في الفاعلين قدرات دعم برنامج
SUM	الحد الأدنى من البنى الحضرية Structures urbaines minimales
CLE	Conditions limites d'urgence شروط حدود الطوارئ
DRPI	Détachement primaire d'intervention الأولية والتدخل عم الد مفرزة
WA	اوقيسا واست لاند نوع من المروحيات قاذفة الماء
USAR	Urban Search and Rescue Unit وحدة البحث الإنقاذ في المناطق الحضرية
INSARAG	International Search and Rescue Advisory Group المجموعة الاستشارية الدولية الدولية للبحث والإنقاذ
NEW PCD	Plan de développement communal de la nouvelle génération المخطط البلدي للتنمية من الجيل الجديد
ORSEC	Organisation des Secours تنظيم النجدة
PDAU	Plan Directeur d'Aménagement Urbain مخطط التعمير والتهيئة العمرانية
POS	Plan d'Occupation des Sols مخطط شغل الأراضي
P.I.I	plan d'intervention interne مخطط التدخل الداخلي

P.P.I	plan particulier d'intervention مخطط خاص للتدخل
SNAV	le système national de veille نظام اليقظى الوطنى
SNAA	system national d'alerte نظام الإنذار الوطنى
PGP	plan général de prévention المخطط العام للوقاية
COP	conférence of parties مؤتمر الاطراف

خطة الدراسة:

مقدمة الدراسة

الفصل الاول: الاطار المفاهيمى للدراسة

المبحث الاول: السياسة العامة

المطلب الاول: مفهوم السياسة العامة وخصائصها

المطلب الثانى: مراحل صنع السياسة العامة

المطلب الثالث: الاتجاهات الأساسية فى تحليل السياسة العامة

المبحث الثانى: الأمن الإنسانى: دلالة المفهوم وتطوّراته

المطلب الاول: مفهوم الأمن الإنسانى

المطلب الثانى: تطوّر مفهوم الأمن الإنسانى: جذور الفكرة ومنطقاتها

المطلب الثالث: متطلّبات تحقيق الأمن الإنسانى

المبحث الثالث: مفهوم البيئة ومخاطرها

المطلب الاول: تعريف البيئة ومكوّناتها

المطلب الثاني: خدمات النظم البيئية وعلاقتها بالرفاه الإنساني وصنع القرار السياسي

المطلب الثالث: الأخطار البيئية المهددة للأمن الإنساني

الفصل الثاني: واقع ورهانات الامن الانساني الجزائري في ظل الأخطار البيئية

المبحث الاول: واقع الامن الانساني في الجزائر

المطلب الاول: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات البعد الاقتصادي

المطلب الثاني: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات البعد الاجتماعي

المطلب الثالث: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات الأمن الغذائي

المبحث الثاني: أخطار الكوارث البيئية المهددة للأمن الإنساني في الجزائر

المطلب الاول: تصنيف أخطار الكوارث حسب التشريع الجزائري

المطلب الثاني: أخطار الكوارث البيئية وانعكاساتها على الأمن الإنساني في الجزائر

المطلب الثالث: جائحة (كوفيد-19) كخطر بيولوجي يهدد الأمن الإنساني في الجزائر

المبحث الثالث: رهانات الامن الانساني في الجزائر

المطلب الاول: الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: أخطار التغيرات المناخية

المطلب الثالث: التكنولوجيا الرقمية

الفصل الثالث: مضمون السياسة العامة لتحقيق الأمن الإنساني في الجزائر

المبحث الاول: الأطراف الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية

المطلب الأول: الفواعل الرسمية في صنع السياسة العامة الجزائرية

المطلب الثاني: الفواعل الاستشارية في صنع السياسة العامة الجزائرية

المطلب الثالث: الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة الجزائرية

المبحث الثاني: السياسات العامة المستهدفة للأمن الإنساني في الجزائر

المطلب الاول: الإصلاحات الاقتصادية المستهدفة تحقيق الامن الانساني

المطلب الثاني: شبكات الأمان الاجتماعي المستهدفة لتحقيق الامن الانساني

المبحث الثالث: السياسات البيئية المستدامة في الجزائر

المطلب الاول: توافق الجزائر مع الاتجاهات الدولية لحماية البيئة

المطلب الثاني: الإجراءات المؤسسية للحفاظ على البيئة واستدامتها

المطلب الثالث: الإجراءات التشريعية الخاصة بالسياسة البيئية المستدامة

الفصل الرابع: جهود الجزائر لمواجهة الاخطار البيئية المتوائمة

مع السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني

المبحث الاول: المنظومة الوطنية للوقاية من اخطار الكوارث

المطلب الاول: هياكل الاستجابة والإنذار المبكر ضد الأخطار البيئية في الجزائر

المطلب الثاني: المخطط العام للوقاية متعدد المخاطر: من الإثراء إلى التثمين

المطلب الثالث: تفعيل النموذج الموحد لمخططات تنظيم النجدة

المبحث الثاني: آليات تعزيز القدرات الوطنية للصمود ضد الأخطار البيئية في الجزائر

المطلب الاول: توطين الديمقراطية التشاركية لإدارة الأخطار البيئية على ضوء برنامج كبدال

(CAPDEL)

المطلب الثاني: التّضمين القانوني لحق النّفاذ إلى المعلومة للحدّ من أخطار الكوارث البيئية

المطلب الثالث: آليات التّضامن الوطني للتّخفيف من آثار الكوارث

المبحث الثالث: تقييم جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية: بين تشخيص فعالية السياسات لتعزيز

الأمّن الإنساني وتحديات تنفيذها حسب أولويات عمل إطار سينداي(2015-2030)

المطلب الاول: تحليل فعالية سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر

(حسب أولويات عمل إطار سينداي)

المطلب الثاني: تحديات تنفيذ سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر

الخاتمة

قائمة المراجع

قائمة الملاحق

قائمة الفهارس

الملخص باللغة العربية

الملخص باللغة الانجليزية

مقدمة:

أدت التحوّلات التي شهدتها المنظومة الدّولية نهاية الحرب الباردة؛ وتحديدًا في المجال الأمني وكذا تداعيات العولمة على كافّة الأصعدة لتطوّر مفهوم الأمن في العلاقات الدّولية وبروز مفهوم الأمن الإنساني، وبعدها كان أمن الدّولة يرتكز على حجم القوّة العسكرية، أصبح مرتبطاً بأمن الأفراد خصوصاً في ظلّ وجود تهديدات لا تماثلية لادولالية لا تعترف بالحدود السيادية للدّول ومرتبطة أيضاً بعدم اليقين، والتي يتطلّب التعامل معها رصد سياسات عامّة كفيّلة بتحقيق الأمن الإنساني كتوجّه عالمي ولد كجزء من مصطلحات النّموذج الكليّ للتنمية الذي تبلور في إطار التقرير الثّاني لبرنامج الأمم المتّحدة لعام 1994م حول التنمية البشرية، والذي حرّره كلٌّ من وزير المالية الباكستاني الأسبق "محبوب الحق"، والاقتصادي الهندي "أمارتيا سان". يُعدّ هذا التقرير الوثيقة التي اعتمدت مفهوم الأمن الإنساني ضمن الأطر المفاهيمية الحديثة، تقع مسؤولية توفيره كسلعة عامة، على الدول والحكومات وهذا يتطلب إعادة النظر في طبيعة السيادة ووظائف الدولة التقليدية لتجاوز حماية الحدود نحو توفير السلع الاجتماعية والاقتصادية والعيش الكريم لسكانها، والحرص على حماية البيئة الطبيعية واستدامت ثروتها للأجيال اللاحقة.

ولتحقيق متطلّبات الأمن الإنساني يجب على الدّولة تبني سياسات عامّة في إطار عملي مقصود لمواجهة المخاطر الحرجة واسعة الانتشار التي تهدّد الإنسان في أمنه وسبل عيشه، لذا فإنّ مقارنة الأمن الإنساني تحتاج معالجة الأسباب الجذرية الكامنة التي أدت إلى خلق حالة اللأمن خاصّة في البلدان النامية، وتأتي في مقدّمة تلك الأسباب: الظّاهرة الإرهابية، الفقر، البطالة، التدهور البيئي، نقص الغذاء التدهور الصّحيّ والتّعليمي، الهجرة غير الشرّعية، أخطار الكوارث، وهذه الحالات وغيرها تؤدّي إلى حالة اللأستقرار، وبالتالي يكون تأثيرها سلبياً على الأمن الإنساني ومؤشّراته.

وكما هو معلوم أصبحت الجزائر في السنوات الأخيرة أكثر عرضة للكوارث الناجمة عن الاخطار البيئية كثيرة التواتر والشدة، مما أدى بالوقوع في حلقة مفرغة من التعرض المتزايد للكوارث وقابلية التضرر من جرائها الذي يخلق حالة من اللأمن انساني. وعلى ضوء هذه الواقع تبرز جهود الحكومة الجزائرية على مدى السّنوات الثّلاثين الماضية الرّامية إلى تدعيم إجراء التحوّل في سياسة الحكومة في مواجهة أخطار الكوارث البيئية من التّركيز على الاستجابة لحالات الطّوارئ بعد حدوثها، إلى نهج أكثر تكاملاً في تسيير مخاطر الكوارث مع تركيز قويّ على آليات الحدّ والوقاية من مخاطر الكوارث والتزامها الدّولي بأولويات إطار سندي (2015م-2030م)، وتعكس هذه الجهود سعي الجزائر على غرار مختلف

دول العالم إلى تأسيس مقارنة للأمن الإنساني في الحدود المقبولة عبر سياساتها العامة ولو ضمناً في عدّة برامج اقتصادية، وسياسية، واجتماعية، وأمنية، وبيئية.

أولاً- إشكالية الدراسة:

وتتمثل المشكلة البحثية في الإجابة عن التساؤل الآتي:

فيما تتمثل السياسات العامة المسطرة لتحقيق الامن الانساني في الجزائر، والتي تتضمن مقارنة مواجهة تهديدات الاخطار البيئية ؟

ويتفرّع عن هذه الدراسة الأسئلة البحثية الآتية:

- 1- ما هي الأطر المفاهيمية للدراسة: السياسة العامة، الأمن الإنساني؟ الأخطار البيئية؟
- 2- ما هو واقع الأمن الإنساني في الجزائر في ظل الاخطار البيئية؟
- 3- ماهي السياسات والبرامج المسطرة لتحقيق الامن الانساني في الجزائر؟
- 4- ما هي اهم الاليات الوطنية المنتهجة المحددة لمقاربة مواجهة الأخطار البيئية المهدّدة للأمن الإنساني في الجزائر؟ وما مدى فعاليتها أمام تحديات سياسات التنفيذ؟

ثانياً- فرضيات الدراسة:

للإجابة على اشكالية الدراسة وتساؤلاتها حاولت الدراسة تقديم الفرضيتين الاتيتين:

- 1- كلّما كانت برامج السياسية العامة تُعنى الفرد كوحدة اساسية لتحليل من حيث الغاية والهدف ، زادت إمكانيات تحقيق متطلبات الأمن الإنساني.
- 2- كلّما زادت فرص التّحكّم في الإجراءات الوقائية وتمتين آليات الحماية والتّمكن والتّضامن في مواجهة أخطار الكوارث البيئية، تعزّزت القدرة على الصّمود والنّقل من حالات اللّأمن الإنساني.

ثالثاً- أهميّة الدراسة:

أ-الأهمية العلمية:

تتبع أهميّة هذه الدّراسة من كونها تبحث في أحد المواضيع الهامة التي لها علاقة بحقل العلوم السياسية، إذ يُعتبر مفهوم الأمن الإنساني حديث العهد في الدّول النامية والتي من ضمنها الجزائر، لذلك فإنّ إخضاعه للدراسة يعطيه مزيداً من الأهميّة خاصّة في ظلّ الظروف والمتغيّرات التكنولوجية والاقتصادية والسياسية المتسارعة التي تشهدها الجزائر، والتي تستوجب تبني سياسات عامّة تراعى فيها مقاربات الأمن الإنساني وخاصّة في المجال البيئي وإدارة مخاطر الكوارث.

ب- الأهمية العملية:

تكمن الأهمية العملية لهذه الدراسة في معرفة وإدراك واقع السياسة العامة لتحقيق الامن الإنساني في النظام السياسي الجزائري في ظل تزايد الاخطار البيئية، وهو ما يهدف بالأساس إلى تحديد طبيعة الأسباب والظروف المحيطة بموضوع الدراسة، ومن ثم تحديد ووضع الحلول المناسبة لتفعيل السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني ومواجهة التهديدات الحرجة للأخطار البيئية التي تخلق حالة اللا أمن انساني ، انطلاقا من تدعيم مواطن القوة ومعالجة وتقويم نقاط الضعف ومواطن الخلل عن طريق انتهاج آليات علمية وتكريس خطوات عملية، من شأنها تطوير وتحسين أداء منظومة عملية صنع القرار وصياغة السياسات العامة وتنفيذها بكل فعالية ومرونة في جميع المستويات الادارية والتنفيذية.

رابعاً- أسباب اختيار الموضوع:

وتتجلى في أسباب ذاتية، وأخرى موضوعية:

أ-أسباب ذاتية: اهتمامنا بالمجال البحثي ورغبتنا في الاطلاع والتحرّي على مجال جديد يُعدّ من المجالات الحديثة في العلوم السياسية ورسم السياسات العامة المتعلقة بالامن الإنساني في الجزائر .
ب-أسباب موضوعية: ويمكن أن نحددها فيما يأتي:

- 1- أهمية موضوع الدراسة ومحاولة الوقوف على دور السياسة العامة لتحقيق متطلبات الامن الإنساني.
- 2- يعد موضوع الدراسة من المواضيع التي لم تستوفي نصيبا من البحث على المستوى المحلي .
- 3- تزايد الاهتمام بالأخطار البيئية وطنياً ودولياً بسبب تزايد وتيرة الأخطار بسبب ظاهرة التغير المناخي والاحتباس الحراري، وهذا مؤلّد الحاجة للاطلاع والبحث في السياسات المنتهجة من طرف الحكومة الجزائرية لمواجهة تهديدات أخطار الكوارث وتعزيز الأمن الفردي ومنه الامن الجماعي.

خامساً- أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل واستقراء مختلف السياسات العامة المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني في الجزائر من خلال اهم مؤشرات، ومحاولة التّطرق لاستراتيجية الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية المهددة للأمن الانساني، من خلال الجهود المبذولة والمتوائمة مع السياسات العامة ضمن مقاربة وطنية للوقاية والحدّ والتدخل من أخطار الكوارث البيئية، والتي قد تشكّل تهديداً حقيقياً على كل أبعاد الأمن الإنساني وتهدف هذه الدراسة إلى تجسيد الأهداف التالية:

- 1- جمع معلومات حول متغيرات موضوع الدراسة: السياسة العامة، والامن الانساني، والاطار البيئية وفهم العلاقة بين المتغيرات من حيث التأثير والتأثر.

- 2- دراسة واقع الامن الانساني في الجزائر ومحاولة فهم اهم التحدّيات التي تعرقل تحقيق الأمن الإنساني الجزائر وتداعيات الاخطار البيئية على ابعاده ومؤثراته.
- 3- دراسة مدى فعالية مضمون السياسة العامة في تحقيق اهدافها من خلال مؤشرات القياسية والآليات التي تساعد في تحقيق متطلبات الامن الانساني في الجزائر.
- 4- التطرق الى جهود الحكومة الجزائرية في مواجهة الأخطار البيئية من خلال سياسات وآليات تطبيقها بما يتماشى والالتزامات الدولية لتحقيق الامن الانساني، بالإضافة لتقييم وتشخيص هذه السياسات حتّى يتسنى لنا معالجة الفجوات وتصحيح السياسات القائمة.

سادساً-الدراسات السابقة:

تبلور موضوع الدراسة انطلاقا من مجموعة من الأدبيات السابقة التي تعتبر منطلقا مهما في خوض هذه التجربة البحثية، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى مجموعة منها، والتي شكّلت تقاطعا كبيرا مع اجزاء الدراسة في جوانب، واختلفت عنها في جوانب أخرى، نذكر منها:

1- كتاب ثامر كامل محمد الخزرجي(2013م)، بعنوان " النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة "، الذي صدر عن دار مجدلاوي للنشر والتوزيع - عمان الأردن ، وهو يعتبر دراسة معاصرة ومفصلة في إستراتيجية إدارة السلطة ،كما تناول أزمت الحكم وعمليات اتخاذ القرار ،كما استعرض الباحث دراسة مهمة حول النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، وهنا تكمن أهمية الدراسة وهذا في تقديم رؤية شاملة للعلاقة بين النظم السياسية والسياسات العامة.

2- اطروحة عبد المؤمن حمودي(2017م-2018م)، موضوعها : السياسة العامة في الجزائر :حالة معالجة الأزمة السياسية الأمنية تعالج هذه الأطروحة موضوع السياسة العامة من مختلف جوانبه المفاهيمية والنظرية ،حيث تم التركيز بشكل خاص من ناحية على دراسة السياسات العامة الأمنية والمؤسسية ومن ناحية أخرى على دراسة أهم النظريات والنماذج السائدة في هذا الحقل العلمي والمعرفي المستخدمة في دراسة عمليات وأنشطة صنع السياسة العامة ،من خلال عرضها ومناقشتها ومحاولة اختبارها عبر طرح إشكالية رئيسية تتعلق بمدى صلاحية و قدرة النظريات والنماذج المقترحة على تفسير صنع السياسة العامة في الجزائر حالة معالجة الأزمة السياسية والأمنية في الفترة الممتدة من عام1988م إلى غاية عام 2016.

3- كتاب خديجة عرفة محمد أمين (2009م) ، بعنوان : الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي، الذي صدر عن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط1 الرياض. تناول هذا الكتاب مفهوم الأمن الإنساني بالتركيز على تطور المفهوم على المسارين الأكاديمي والتطبيقي من خلال دراسة التطورات التي مرَّ بها مفهوم الأمن الإنساني في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، والتعريف بأبرز وأهم العوامل التي اسهمت في بروز هذا المفهوم مع مناقشة التعريفات المختلفة للمفهوم.

وناقش الكتاب ايضا ما حظي به مفهوم الأمن الإنساني من الجدل حول أبعاده المختلفة، إضافة إلى قدر من التوجس النابع من الخوف من أن يستخدم المفهوم ذريعة للتدخل في شؤون دول المنطقة العربية، كما استعرض مستقبل مفهوم الأمن الإنساني دولياً، موضحاً أنه من المتوقع أن تشهد السنوات القادمة مزيداً من التطوير في فكرة الأمن الإنساني ومزيداً من الدراسة المتعمقة للمفهوم من جميع جوانبه وأبعاده وما يرتبط به من مفاهيم وقضايا متداخلة ومتشابكة.

4- اطروحة على مجالدي(السنة الجامعية 2018-2019)، موضوعها: مخاطر الاقتصاد الريعي على الامن الإنساني للدول-دراسة حالة: الجزائر- أطروحة دكتوراه مقدمة لقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية. تخصص: دراسات أمنية دولية. جامعة الجزائر 03. سعى الباحث من خلال هذا البحث دراسة العلاقة الموجودة بين الاقتصاد الريعي والامن الانساني في الجزائر، انطلاقاً من فرضية أن الامن الانساني هو متغير تابع يتأثر بشكل مباشر بالتطورات الحاصلة في الاقتصاد الريعي وتحدياته المختلفة باعتباره متغير مستقل.

5- دراسة حول انعدام الامن البشري المرتبط بالكوارث الطبيعية في خمس مقاطعات (الجنوب وجراند انس والشمال والشمال الشرقي والشمال الغربي) في جمهورية هايتي عام 2019م

Étude sur les insécurités humaines liées aux catastrophes naturelles dans 5 Départements (Sud, Grand'Anse, Nord, Nord'Est et Nord-Ouest) de la République d'Haïti.

وتدخل هذه الدراسة ضمن المشروع الممول من طرف الامم المتحدة لعام 2019م لتعزيز الامن البشري في مواجهة مخاطر الكوارث في هايتي من خلال دراسة مسحية للكوارث الطبيعية التي ضربت هايتي في السنوات الماضية وتحليل مدى تأثيرها على ابعاد الامن الانساني من خلال مجموعة من المؤشرات المختارة. والتي توصلت الى نتيجة مفادها ان الكوارث الطبيعية تأثر بشكل سلبي على الامن الإنساني دون مراعاة النوع والفئات الهشة.

6- دراسة الكسندرا سونك (Alexandra Sonck) 2010م موضوعها: إشراك السلطات المحلية والإقليمية في تسيير لأخطار الكبرى (L'implication des autorités locales et régionales dans la majeure gestion de risques)، تكفل بها المعهد العالي للتخطيط لطوارئ ببركسل بعد توزيع

الإستبيانات على الخبراء مجموعة الدولة المعنية الإتفاقية الاورومتوسطية لمواجهة الأخطار الكبرى ثم تحليلها من طرف الباحث، وهي دراسة تحليلية مقارنة للجوانب القانونية والإدارة التنظيمية لهذه الدول في تسيير الاخطار الكبرى، ودور السلطات المحلية والإقليمية في مجموع الدول الموقعة على الإتفاقية والتي تشمل كل من: الجزائر، آرمينيا، بلجيكا، فرنسا، دوقية لكسنبورغ، اليونان في الحد من الاخطار الكبرى ومحاولة استخلاص الدروس الرئيسية وتعميم الممارسات الجيدة والتي يمكن أن تساعد في الوقاية والحد منها.

7- مقال زيان محفوظ وآخرون(20014م) بعنوان: سياسة الوقاية من الأخطار الكبرى في الجزائر منشور في العدد الأول للمجلة الدولية للتخطيط الحضري والتنمية والمستدامة، دورية دولية أكاديمية متخصصة في الدراسات البيئية والتغير المناخي تصدر عن المنظمة الأورو عربية لأبحاث البيئة والمياه والصحراء (مانشستر). بريطانيا، من خلال هذا المقال تطرق الى السياسة المنتهجة في الجزائر للوقاية من الاخطار الكبرى، وعرض أهم الادوات لمواجهة الأخطار التكنولوجية والمخططات المعتمدة في تسيير الكوارث في حالة حدوثها.

أما بخصوص هذه الدراسة موضوع البحث السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني (الاخطار البيئية نموذجاً)، فإن ما يميزها عن الدراسات السابقة الذكر هو أنها : ستركز على مفهوم كل من السياسة العامة الامن الانساني، والاطار البيئية، حتى يتسنى لنا ربط العلاقة بين السياسة العامة والاطار البيئية كمهدد للأمن الانساني ، وكذا طبيعة مساهمة السياسة العامة في تحقيق الامن الانساني الجزائري وجهود الحكومة في مواجهة الاخطار البيئية المهدة للفرد وامنه، والتحديات التي تواجه سياسات تنفيذها على ارض الواقع، وكذا بعض الحلول المقترحة لمعالجتها.

سابعاً - مناهج ومقاربات الدراسة:

أ- مناهج الدراسة: اعتمدنا في هذه الدراسة على مجموعة من المناهج يمكن اختصارها في:

1- المنهج الوصفي التحليلي: تبرز أهمية هذا المنهج في قدرته على فهم عمق الظواهر المتعلقة بموضوع الدراسة، وتحليلها وفق أسس علمية سليمة، حيث مكن استعمال هذا المنهج من خلال الاعتماد على مختلف الوثائق والدراسات ذات الصلة بإشكالية البحث وفحصها وتحليلها.

2- المنهج الإحصائي: من خلال توظيف مختلف الإحصائيات والارقام الصادرة عن المؤسسات الرسمية للدولة،(كالديوان الوطني للإحصائيات، البنك المركزي الجزائري وغيرها)، والهيئات الدولية وتوظيفها بما يخدم موضوع الدراسة.

3- منهج دراسة حالة: باعتبار الجزائر وسياستها العامة نموذج للدراسة من خلال التطرق لاهم مؤشرات الامن الانساني واقعا وممارسة فعلية ضمن السياسة العامة للدولة.

ب-المقاربات النظرية: تم توظيف مجموعة من المقاربات النظرية أهمها:

1- **المقرب القانوني:** من خلال اعتمادنا على القوانين والمراسيم التي أسست لإنشاء المؤسسات والفاعول الرسمية وغير الرسمية القائمة على رسم وصنع وتنفيذ السياسات العامة المستهدفة للامن الانساني، وإبراز أهم القوانين والتشريعات التي يستند إليها في تنفيذ السياسات والبرامج لتحقيق الأهداف الضمنية لمؤشرات وأبعاد الامن الإنساني.

2- **المقرب البنائي الوظيفي:** وظفت الدراسة الاقتراب البنائي الوظيفي الذي يعتمد على فكرة التفسير الوظيفي بدراسة الأنشطة التي يستلزمها استمرار النظام موضوع البحث، حيث تم الإعتماد على هذا المقرب إنطلاقاً من أن السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني بصفة العامة، تقوم على تحليل ودراسة الفواعل الرسمية والفاعول غير الرسمية المسؤولة على رسم وصنع وتنفيذ السياسات العامة في الجزائر، ومعرفة مدى تطابق أنشطة هذه الأجهزة مع القواعد القانونية من منظار المشروعية القانونية وذلك بتحليل مختلف السلوكات التي توضح مسار العلاقات بين الوظيفة والنص القانوني في ارض الواقع، وكذا الاستفادة من هذا المقرب في تقديم الاجراءات اللازمة لتصحيح الاختلالات وتقوية العملية البنوية

3- **المقرب المؤسسي:** يعنى الاقتراب المؤسسي بمجمل النظريات في حقل العلوم السياسية والسياسة المقارنة، التي تعطي أهمية للمؤسسات في تحديد السلوكيات والمخرجات السياسية، وينظر للسياسة العامة على أنها نتاج المؤسسات التي تستطيع أن تؤثر بشكل كبير في العملية السياسية، لكون المؤسسات الرسمية وغير رسمية في الدولة هي المسؤولة عن عملية رسم السياسة العامة بمختلف مجالاتها.

4- **مقرب الامن الانساني:** وقد وظفت الدراسة مقرب الامن الانساني بالتركيز على خاصية الفرد المحورية في وحدة التحليل الاساسية بدل الدولة، ومبدأ الوقاية كعنصر حاسم في الامن الانساني، من خلال ايجاد الحلول طويلة المدى لخلق الكفاءات الانسانية المفعلة للوقاية، وتشجيع تبني الاستراتيجيات المرتبطة بتطوير اليات الوقاية والتي تهدف الى تعزيز اركان الامن الانساني.

وقد تم الحصول على البيانات اللازمة من خلال المصادر الثانوية المتمثلة في الكتب والمراجع العلمية والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة والدوريات والمجلات العلمية والمهنية المتخصصة، كما تم الحصول على البيانات والمعلومات الأولية من مصادر الرسمية الموثوقة كالتقارير والاحصاءات الدورية.

ثامناً - مصطلحات الدراسة:

1- **السياسة العامة:** "هي مجموعة القرارات والأنشطة يكون مصدرها السلطة صاحبة القوة والنّفوذ يحضّر لها وفق قواعد علمية ومنهجية لمعالجة المشكلات الطّائرة في المجتمع الهادفة لتحقيق المنفعة العامّة".

2- **الامن الانساني:** إن الأمن الإنساني يستمدّ مفهومه من مركزية أمن الفرد دون إهمال أمن الدولة باعتبار الدولة الرّاعي والضّامن له أخلاقياً، يستند إلى فلسفة التّحرّر ويعني التّحرّر من الخوف الذي لا يتحقّق إلّا بصنع سلام وأمن دائمين، والتّحرّر من الفاقة أو الحاجة، والتي لا تتحقّق إلّا بالتنمية الاقتصادية والتنّمية البشرية، والتّحرّر من الإهانة والتي لا تتحقّق إلّا بالعيش في كنف الكرامة والحريّة، التّحرّر من الهشاشة والتي لا تتحقّق إلّا بالحدّ من المخاطر والكوارث التي تهدّد حياة الإنسان ورزقه.

3- **البيئة:** للبيئة مفهومين يكملّ بعضهما الآخر: "أولهما البيئة الحيوية، وهي كلّ ما يختصّ بحياة الإنسان وبعلاقته بالمخلوقات الحية، الحيوانية والنباتية التي تعيش معه. أمّا ثانيهما فهي البيئة الطّبيعية، وتشمل موارد المياه، والفضلات، والتخلّص منها، والحشرات وتربة الأرض والمسكن، والجوّ ونقاوته أو تلوثه، والطقس، وغير ذلك من الخصائص الطّبيعية للوسط".

4- **الايخثار البيئية:** الخطر البيئي وهو مصطلح عام يشير إلى أي وضع أو حالة أو أحداث قد تدفع بتهديد إلى البيئة المحيطة، وهي كل ما يتعرض له الفرد من ظواهر وحوادث طبيعية التي تسبب للإنسان المشقة ، لأنها غير متوقعة وغير متكررة في حياة الفرد وبالتالي تكون مصدر قلق وخوف له.

تاسعاً - تيرير خطة الدراسة:

الإشكالية الرئيسية للموضوع محل الدراسة في إطار المقاربة المنهجية المذكورة تستجدي هيكلًا مكوناً من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

بدايةً في **الفصل الأول** نتولنا الخلفية النظرية والمفهومية للدراسة، ويحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث درسنا في المبحث الأول الاطار المفاهيمي لسياسة العامة ، مفهومها، مراحلها، وتصنيفها، وفي المبحث الثاني تم الطرق للأمن الإنساني من حيث المفهوم ، والتطور التاريخي للمفهوم وجذور الفكرة ثم متطلبات تحقيق الامن الإنساني وفي المبحث الثالث درسنا البيئة ومفهومها لغةً اصطلاحاً ثم التطرق الى اهم مكوناتها وعلاقة خدماتها البيئية بالرفاه وصنع القرار السياسي دون ان ننسى التعريف بأهم الاخطار البيئية التي تشكل تهديدا على الأمن الإنساني.

أما في **الفصل الثاني** عالجننا واقع الامن الإنساني ورهاناته في الجزائر في ظل الاخطار البيئية ويحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث درسنا في المبحث الأول واقع الامن الانساني من خلال مجموعة

مؤشرات تمس ثلاث ابعاد أساسية للأمن الانساني هي البعد الامني الاقتصادي البعد الامني الاجتماعي والبعد الامني الغذائي. وفي المبحث الثاني تم الطرق الى تصنيف واشكال الاخطار البيئية حسب التشريع الجزائري ثم حصيلة انعكاسات اهم ثلاث اخطار بيئية تصنف طبيعية هي: الفيضان الزلزالي حرائق الغابات على الامن الانساني في الجزائر، وثم عرجنا تداعيات فيروس كورونا(كوفيد-19) كأحد الاخطار البيولوجية الراهنة في البلاد. وفي المبحث الثالث نتولنا بالدراسة اهم الراهانات على الامن الانساني في الجزائر.

وفي **الفصل الثالث** عالجنا مضمون السياسة العامة المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني في الجزائر، وقسم إلى ثلاثة مباحث، المبحث الاول تطرقنا فيه الى الأطراف الفاعلة المهيمنة والمساهمة في صنع السياسة العامة الجزائرية، والمبحث الثاني نتولنا فيه بالدراسة السياسات والبرامج الاصلاحية المسطرة من طرف الجزائر لتعزيز مؤشرات الامن الانساني من خلال التطرق الى الاصلاحات الاقتصادية وبرامج شبكات الامن الاجتماعي، أما المبحث الثالث لقد ركزنا فيه على السياسات البيئية لبناء مستقبل أمن وواقع بيئية مستدام والتي تمثلت في رسم السياسات البيئية على خطى الاتجاهات الدولية لحماية البيئة الداعية لمواجهة الأخطار البيئية واطار الكوارث في ظل التنمية المستدامة، ثم التطرق الى الإجراءات المؤسساتية القائمة للحفاظ على البيئة في الجزائر، واخيراً نتولنا بالدراسة الإجراءات التشريعية المنظمة لحماية البيئة.

واخيراً **الفصل الرابع** والذي خصص لدراسة جهود الجزائر لمواجهة الاخطار البيئية المتوائمة مع السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني وقسم إلى ثلاثة مباحث ،المبحث الأول فقد تطرقنا فيه إلى المنظومة الوطنية للحد والوقاية من اخطار الكوارث بدراسة هياكل التنبؤ والانداز المبكر ، المخطط العام للوقاية وتفعيل النموذج الجديد لمخططات تنظيم النجدة، اما المبحث الثاني فتتولنا بالدراسة آليات تعزيز القدرات الوطنية للصمود ضدّ الأخطار البيئية في الجزائر من خلال التطرق الى الديمقراطية التشاركية لمواجهة الاخطار البيئية، وحق النفاذ للمعلومة البيئية، واليات التضامن الوطني لتخفيف من آثار الكارثة. والمبحث الثالث فقد خصص لعرض، وتقييم جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية: بين تشخيص فعالية السياسات لتعزيز الأمن الإنساني وتحديات تنفيذها حسب أولويات عمل إطار سينداي(2015-2030)، ثم عرض أهم نتائجها والاقتراحات.

ثم **الخاتمة** التي حاول الباحث فيها تدوين النتائج التي انتهت اليها الدراسة مع تقديم وصياغة بعض المقترحات.



الفصل الأول:
الإطار المفاهيمي للدراسة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

التحكم في تحليل ودراسة أي موضوع بحث لا بد من تحديد الاطر المفاهيمية له للتمكن من المقارنة بين ما هو منظر ما هو مقنن، وما هو واقع في مجال الدراسة حتى تتكون لدينا نظرة علمية تسمح لنا بالإسقاط الجيد على حالة الدراسة.

ولهذا الغرض، يعالج الفصل الأول من هذه الدراسة الإطار المفاهيمي والنظري لموضوع الدراسة، حيث سيتم التفصيل في المفاهيم الأساسية لمتغيرات الدراسة، وهي: السياسة العامة، والأمن الإنساني والأخطار البيئية التي أصبحت لكل واحد من المتغيرات الثلاثة اليوم حقلاً معرفياً مميزاً يتضمّن العديد من المفاهيم والمداخل والآليات والفواعل التي يجب التطرّق إليها قبل التطرّق للّب الموضوع والإشكالية الأساسية لهذه الأطروحة. وعليه سوف تتم دراسة هذا الفصل ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: السياسة العامة.

المبحث الثاني: الأمن الإنساني: دلالة المفهوم وتطوّراته.

المبحث الثالث: البيئة ومخاطرها المهددة للأمن الإنساني.

المبحث الأول: السياسة العامة

للإحاطة بمدخل ماهية السياسة العامة تم تقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب الاول تناول مفهوم السياسة العامة وخصائصها، بينما خصص المطلب الثاني لدراسة أهم مراحل السياسة العامة، وجاء المطلب الثالث ليتناول للاتجاهات الأساسية في تحليل السياسة العامة.

المطلب الأول: مفهوم السياسة العامة وخصائصها

1- مفهوم السياسة العامة :

على خلفية حادثة مفهوم السياسة العامة الذي يعود ظهوره الى منتصف الثمانينات من القرن العشرين كفرع من فروع علم السياسة؛ فبعد أن كان المفهوم يُستعمل للحديث عن السياسة الحكومية، ورغم الاتفاق الحاصل حول موضوع السياسات العامة، إلا أنه لم يحصل توافق حول تعريف محدد له*، ويرجع سبب ذلك الى صعوبات تعريف السياسة العامة أنّ كلمة سياسة متعدّدة المعاني في اللّغة الواحدة، فلفظة السياسة يتغير معناها بالعربية وبالفرنسية له ثلاثة معانٍ أساسية مختلفة يعبر عنها في اللّغة الانجليزية بثلاث أفاظ مختلفة هي: (Politics)، و(Policy)، و(Polity). ولكي نبيّن معاني هذه الكلمات التي يعبر عنها كلّها بلفظ السياسة في اللّغة العربية والفرنسية حيث يشير اللفظ الثالث (Polity)،

وهو مشتقّ من كلمة (Politeia) الإغريقية التي معناها "الشأن العام" يعني مجموع مكونات المدينة من فاعلين والمؤسسات، يدلّ على دائرة السياسة في المجتمع على السياسة بالمعنى العام⁽¹⁾.

ولرفع اللبس بين السياسة (Policy) والتسييس (Politics) يستخدم بعض المؤلفين مصطلح السياسات بصيغة الجمع بدلاً من مفردة كلمة "سياسة" وذلك تجنباً للخلط الذي قد ينشأ بين المصطلح المقصود هنا والمعنى السلبي لكلمة (Politics) رغم أنّهما مشتقان لغويان من مفردة واحدة. ومنه عبارة السياسات تجمع بين المعنى الأول لمصطلح (Polity)، والمعنى الثاني لمصطلح (Policy)، فالسياسات تشكّل برنامج عمل تنتجها سلطة الدولة، فهي بمعنى آخر "سياسات السياسة" سياسات بمعنى اللفظ (Polity) السياسة بمعنى اللفظ (Polity) في اللغة الإنجليزية⁽²⁾.

وفي وجود هذا الاختلاف نجد الفكر السياسي المعاصر يحفل بالعديد من التّصورات والمنظورات والاجتهادات في إعطاء تعريف شامل وموحّد للسياسة العامّة، ومحاولة لإزالة الغموض واللبس عن هذا المفهوم، وذلك بالتّطرق لمجموعة من التّعريفات في الأدبيات الغربية والعربية، والتي تتخذ عدّة اتّجاهات مختلفة، نذكر أهمّها كالآتي:

أ- تعريف السياسة العامّة من منظور مفهوم القوّة (Power):

ونجد من يعرف السياسة العامّة من ثنايا مفهوم القوّة (Power)، ويظلّ أحد أكثر التّعريفات المهيمنة على هذا المنظور، التّعريف الذي طرحه الباحث الأمريكي "هارولد لاسويل" (H.Lasswell) والذي وصف من خلاله هذه العملية أنّها: "من يحصل على ماذا؟ ومتى؟ وكيف؟"⁽³⁾ قيل أن يضيف كلّ من "مارك ليندنبيرج" (M-Lindenberg) " وبنيامين كورسبي" (B-Crosby) سؤال يعبر عن ماذا أريد، وما يملكه وكيف يمكن أن أحصل عليه؟⁽⁴⁾ من خلال تعريفهم السياسة أنّها عملية نظامية ديناميكية

1- مها محمّد أحمد حسين، تحليل السياسة العامّة: التّطور والمنهجية، مجلة كآية التجارة للبحوث العلمية العدد(01)، المجلّد(55)، جانفي 2018م، ص05.

2- انظر: صالح بلحاج، تحليل السياسات العامّة: الديناميكيات والمعارف الأساسية، الجزء الأول، بن مرابط للإنتاج الجزائر، 2015م، ص.ص08-09.

3- هشام زغاشو، صنع السياسة العامّة، من منظور توزيع السلطة وعلاقتها بالرأي العام في الأنظمة المفتوحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد (10)، جامعة 20 اوت 1955م سكيكدة، 2015م، ص79.

4- سالم أقاري، تأثير العولمة على السياسات في الدول النامية، مجلة مدارات سياسية، المجلّد (03)، العدد(02)، 2019م، ص22.

للمساومة والتبادل والتعبير عنّ يملك ماذا؟ ومتى؟ وكيف؟ كما تعبّر عن ماذا تريد؟ ومن يملكه؟ وكيف يمكن أن أحصل عليه؟⁽¹⁾.

وبذلك يمكن القول أنّ السياسة العامّة وفق هذا الرّأي تعني: مختلف النّشاطات الحكومية الهادفة التي لها تأثير مباشر على حياة الأفراد"، ويقصد "هارولد لاسويل" بالنّشاطات بتوزيع الموارد والقيم والمزايا وتقاسم الوظائف والمكانة الاجتماعية، بفعل ممارسة القوّة والنّفوذ، والتأثير بين أفراد المجتمع من قبل المستحوزين على مصادر القوّة.⁽²⁾

وهنا التّعريفات رغم بساطتها، فإنّها تشير إلى منظور واحد فقط وهو منظور احتكار القوّة وإمكانية الصّفوة في الحصول على القيم الهامّة عبر التأثير على قوّة الآخرين في المجتمع، من منطلق براغماتي عملي يخضع لعمليات الأخذ والجذب والمساومات. وأنّ السياسة العامّة يمكن أن يكون لها انعكاسات لوجهة نظر أو إرادة أصحاب النّفوذ والقوّة، الذين يسيطرون على محاور التّنظيم السّياسي ونشاطات مؤسّساته المختلفة⁽³⁾.

إنّ هذا الاتجاه يعكس ما يعتقد بشأن السياسة العامّة بأنّها ارتداد لوجهة نظر الأقلية الحاكمة التي تملك وتسيطر ولها القوّة والقدرة والنّفوذ⁽⁴⁾. ويؤخذ على أنصار هذا الاتجاه أنّهم قد جانبهم الصّواب على اعتبار أنّه لا يصحّ الاعتماد على القوّة وحدها في تفسير كافّة التفاعلات والنّشاطات الأخرى التي تنطوي عليها دراسة السياسة العامّة⁽⁵⁾. فضلا عن التّدخل في المضامين السّياسية وغير السّياسية للقوّة وصعوبة

1- مها يحي محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامّة: التّطور والمنهجية، مجلة كآية التّجارة للبحوث العلمية، كآية التّجارة جامعة الإسكندرية، العدد (01)، المجلد (55)، 2018م، ص 09.

2- هشام زغاشو، صنع السياسة العامّة، من منظور توزيع السّلطة وعلاقتها بالرّأي العامّ في الأنظمة المفتوحة، المرجع السابق، ص 79.

3- مفيدة مقورة، السياسة العامّة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التّطبيق (1989م-2017م)، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل. م. د)، في العلوم السّياسية تخصص السّلطة السّياسية والحوكمة المحليّة، جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة (03) كآية العلوم السّياسية، قسم التّنظيم الإداري والسّياسي، 2018م-2019م، ص 11.

4- حاجي عبد الحليم، السياسة العامّة قراءة في المفهوم، مجلة البيان للدراسات القانونية والسّياسية، المجلد (06) العدد (01) جوان 202، ص 69.

5- مها يحي محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامّة: التّطور والمنهجية، المرجع السابق، ص 09.

الفصل بين المجالين⁽¹⁾. حيث يتأثر مفهوم القوة في إطار إعداد السياسات العامة بالاعتبارات الاستراتيجية الآتية:⁽²⁾

أ- إذا عبّرت هذه الأولويات عن احتياجات الطرف الأقوى ومطالبه في المعادلة.

ب- إذا كان القرار النهائي معبّراً عن مصالح الطرف الأقوى في المعادلة.

ج- إذا أثّرت القوة على الأفكار والعقائد.

د- إذا ساهمت القوة في جعل الحكومة تتبنى قضايا محدّدة وتهمل أخرى.

هـ- إذا جعلت القوة تنفيذ السياسات يصبّ في مصالحها.

ب- تعريف السياسة العامة من منظور التحليل النسقي للنّظم:

وهناك مجموعة من الباحثين من عرّف مفهوم السياسة العامة من منظور التحليل النسقي للنّظم، حيث سعى هذا الطرف لتجاوز القصور الذي يبدو على منظور القوة عند استخدامه لدراسة السياسة العامة، فهو غير محدّد، إذ يفضي إلى تجاهل العلاقات والنشاطات التي تتضمنها السياسة العامة، ويرى في ذلك "ديفيد إستون" (David Easton) السياسات العامة: "أنّها توزيع القيم في المجتمع بطريقة سطوية أمرّة، من خلال القرارات والأنشطة الإلزامية الموزّعة لتلك القيم، في إطار عملية تفاعلية بين المداخلات والمخرجات والتّغذية العكسية"⁽³⁾.

ويتعيّن أن تكون صلاحيات صانعي السياسة العامة مقيّدة وليست مطلقة في إطار عملية تفاعلية بين المدخلات والمخرجات والتّغذية العكسية، حيث تمثّل مطالب ورغبات الأفراد، ذلك فضلا عن الدّعم الذي يبذونه للجهاز السياسي من خلال المدخلات، في حين تعدّ القرارات والأفعال التي تصدرها الدولة بمثابة المخرجات، ومن ناحية ثانية تمثّل عملية استشعار رد أفعال المواطنين إزاء هذه المخرجات عملية التّغذية العكسية.⁽⁴⁾

ويقترّب بذلك هذا التعريف من تعريف "بيكنجهام" وعالم السياسات المقارنة الأميركي "جابريل ألموند" والذي يعرفها: " بأنّها محصّلة عملية منتظمة عن تفاعلات (مطالب + دعم + مخرجات) ... للتعبير عن أداء النّظام السياسي في قدرته الاستخراجية والتنظيمية والتوزيعية والرمزية والاستجابة الدولية من خلال

1- هشام زغاشو، صنع السياسة العامة، من منظور توزيع السلطة وعلاقتها بالرأي العام في الأنظمة المفتوحة، المرجع السابق، ص79.

2- يوسف أروال، ليلي لعال، تقييم السياسات العامة: دراسة في دور الفواعل الرسمية بالجزائر، مجلّة حوليات الجزائر العدد(02)، 2021م، ص245.

3- حاجي عبد الحليم، السياسة العامة قراءة في المفاهيم، المرجع السابق، ص69.

4- مها يحي محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامة: التّطور والمنهجية، المرجع السابق، ص 08.

القرارات والسياسات المتخذة"، ثم وسّع من نطاقه ليشمل "تعبيرات عن التّوايا التي يتمّ سنّها أو إقرارها من قبل السّلطة التّنفيذية والتّشريعية التي تقوم أيضا بتخصيص الموارد وتحديد الجهات المسؤولة عن تطبيق إنجاز هذه الأهداف"⁽¹⁾

ويتفق هذا التعريف مع التعريف الذي قدّمه "ميشيل روكسن" (M.Rokin) للسياسة العامّة: أنّها تلك الطّلبات - طلبات الموظفين - التي تُعدّ مثابة مُدخلات، والتي تستشعرها الحكومات وبعالجهها متّخذ القرار عن طريق المخرجات التي تنطوي على العمليات والنّشاطات والقرارات السّلطوية فضلاً عن تفعيل دور التّغذية المرتدّة لأغراض التّعديل والإضافة.⁽²⁾

ويتسق أيضاً مع تعريف "بربارة مكلينان" للسياسة العامّة: أنّها النّشاطات والتّوجيهات النّاجمة عن العمليات الحكومية، استجابة للمطالب الموجّهة من قبل النّظام الاجتماعي إلى النّظام السّياسي"⁽³⁾ ويحذو حذو المفكرين الغرب من هذا المنظور المفكر العربي "تائل عبد الحافظ" العوامل بتعريف السياسات العامّة أنّها: " تخصيص سلطوي للقيم، كما أنّها منهج هادف يوجّه التّعامل مع قضايا ومشكلات مجتمعية حيوية"، ويرى العوامل أنّ السياسات العامّة تشكّل إطاراً فكرياً ومرجعياً وقانونياً للقرارات التّفصيلية واليومية التي تتخذها الأجهزة التّنفيذية في الدّولة ومؤسساتها". فضلاً عن كونها: "عملية نظامية معقّدة ومفتوحة تتضمّن خيارات استراتيجية واسعة في مجالات وظيفية متنوّعة ومتخصّصة ومتكاملة وتشمل كافّة القطاعات الإنتاجية والخدمية المتخصّصة". ويُطلق أحياناً صفة الجمع على مجال السياسة العامّة (علوم السياسة العامّة) كونها محصّلة تفاعل مجموعة حقول أكاديمية متكاملة ومتراطة ومتفاعلة، مثل السياسة والاقتصاد والاجتماع والإدارة والرياضيات والإحصاء وغيرها"⁽⁴⁾.

تُوصف السياسة العامّة في نظر هذا الاتجاه أنّها محصّلة تفاعل بين النّظام السّياسي والبيئة الدّاخلية والخارجية، وانتقد هذا المنحى في التعريف من زاوية الميل إلى الاختزال فقد هُوجم لكونه غير محدّد، إذ حاول طمس الحدود بين الفواعل الرّسمية وغير الرّسمية مع تجاهله لمجريات العملية السّياسية بشكلها الدّقيق داخل النّظام السّياسي⁽⁵⁾.

وأهمّ الانتقادات التي وجّهت له في تعريف السياسة العامّة تتمثّل فيما يأتي:⁽⁶⁾

- 1- حاجي عبد الحليم، السياسة العامّة قراءة في المفاهيم، المرجع السابق، ص. 69-70.
- 2- حاجي عبد الحليم، المرجع نفسه ص08.
- 3- مفيدة مقورة، السياسة العامّة في الجزائر بين الأسس النّظرية وآليات التطبيق (1989م-2017م)، المرجع السابق، ص12.
- 4- منّى فائق العبيدي، مقاربات نظرية في السياسات العامّة، المرجع السابق، ص26-27.
- 5- حاجي عبد الحليم، السياسة العامّة قراءة في المفاهيم، المرجع السابق، ص70.
- 6- مها يحي محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامّة التّطور والمنهجية، المرجع السابق، ص09.

أ- إن تناول السياسة العامة على أنها عملية ديناميكية ينتج عنه مجموعة قرارات ونشاطات ضمن سلسلة من التفاعلات المنتظمة مع إغفال دور المؤسسات غير الرسمية وقواها المؤثرة على تلك القرارات السياسية فضلا عن آثار تلك القوى غير الرسمية على بيئة القرارات السياسية.

ب- إغفال السلوك الفردي للمواطنين والأفراد ممن لهم دور مؤثر في الواقع السياسي ومجريات السياسة العامة.

ج- حصر السياسة العامة على كونها عملية استجابة للمطالب -المُدخلات-تتضمن على عمليات توزيعية غير أن هناك نشاطات وتفاعلات سياسية لا تتطوي على عمليات توزيعية يجب مراعاتها.

د- تعريف السياسة العامة من منظور نشاط الحكومة:

انطلاقاً من الانتقادات التي وُجّهت للاتجاهين المفسرين للسياسة العامة من منظور القوة ومنظور أداء النظام، اتخذ الاتجاه الثالث منحى مغايراً قائماً على النظرة الحكومية للسياسة العامة، حيث أنه يصنّف السياسة العامة على أنها وظيفة أساسية من وظائف الحكومة، وتخصّص أصيل من تخصصاتها⁽¹⁾، بالنسبة للمفكرين الغرب يعد "تomas داي" (Thomas Dye) في كتابه (Public Understanding Policy) من أوائل المفكرين والباحثين الذين قدّموا تأصيلاً فكرياً ونظرياً لميدان السياسة العامة من هذا المنظور، ويقدم تعريفاً للسياسات العامة أنها: "هي كلّ ما تختار الحكومة أن تعمله أو تركه"⁽²⁾. ومن المنظور نفسه تعرّف "الإسكوا" السياسة العامة: "على أنها قرار السلطة السياسية حول استراتيجية أو برنامج أو تشريع بهدف تحسين حياة المواطنين على المستويات السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية. وهي توجّه وخطة عمل مبنية على الحجج والمعلومات العلمية، تطورها وتنقذها جهة حكومية لحلّ مشكلة أو معالجة قضية بمشاركة المجتمع المدني"⁽³⁾.

ويتوافق مع طرح "جيمس أندرسن" في تعريف السياسة العامة: "كبرنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي للمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع"، ويرى "جيمس أندرسن" أن هذا التعريف يركّز على ما يتمّ فعله في إطار ما يستوجب أو يراد فيه تمييز للسياسة من القرار الذي هو مجرد خيار من بين البدائل، ويذهب أندرسون إلى تعريف السياسة العامة أنها: "هي تلك السياسة التي تطورها الأجهزة الحكومية من خلال مسؤوليتها، علماً أنّ بعض القوى غير الحكومية أو غير الرسمية قد تسهم أو

1- التعمى السائح العالم، مفهوم صنع السياسة العامة ومراحلها، مجلّة الأستاذ، العدد(11)، 2016م، ص154.

2- مثنى فائق العبيدي، مقاربات نظرية في السياسات العامة، المرجع السابق، ص25.

3- الإسكوا، دليل بناء القدرات لتطوير سياسات الحماية الاجتماعية القائمة على المشاركة، مطبوعات للأمم المتحدة، بيت الأمم المتحدة، بيروت، 2019، ص18.

تؤثر في رسم وتطوير بعض السياسات العامة وتستمد خصوصيتها من كونها متخذة من قبل السلطات المخولة.⁽¹⁾

وكتب "جون كلود توينغ" (Jean Cloud Thoenig) عن مفهوم السياسة العامة: "المفهوم يدل على تدخلات سلطة مالكة للقوة العمومية والشريعة الحكومة في ميدان خاص من ميادين المجتمع أو الإقليم". ودعمه ريشار روز في هذا المسعى، إذ عرّف السياسة العامة أنّها: "برنامج عمل حكومي يعني تركيبة خاصة تحتوي على قوانين وتخصيصات مالية وإدارات وموظفين، من أجل إنجاز مجموعة أهداف محدّدة بهذا القدر أو ذاك من الوضوح".⁽²⁾

كما أعطى "بيركلاند" تعريفاً يجمع الصفات المشتركة بين كلّ تعريفات السياسات العامة المتمثلة بـ: السياسة تتم باسم العامة، وغالبا ما تكون الحكومات هي صانعة السياسات أو المبادرة بها، ويتم تفسيرها وتنفيذها من قبل أطراف عامة وخاصة، ويرى أنّ السياسة العامة هي ما تعترّم الحكومة القيام به وما تختار إلى أن تقوم به.⁽³⁾

وعلى المنوال نفسه سار بعض المفكرين العرب الذين حاولوا تحديد مفهوم السياسة العامة، حيث أنّهم صنّفوها من منظور الحكومي، وعلى رأس هؤلاء الباحثين، نجد:

"خيري عبد القوي عرفها" أنّها: "العمليات والإجراءات السياسية وغير السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول إلى اتفاق على تعريف المشكلة، والتعرّف على بدائل حلّها وأسس المفاضلة بينها، تمهيدا لاختيار البديل الذي يقترح إقراره في شكل سياسة عامة ملزمة تنطوي على حلّ مرضي للمشكلة".⁽⁴⁾

"الدكتور عامر الكبيسي: "إنّ السياسة العامة هي الوجه المرئي للنظام السياسي، وهي اللّغة المستخدمة للحكومة، وهي حلقة الوصل للتوفيق بين المصالح المتضاربة في مختلف شرائح وفئات المجتمع، إنّها أداة الوصل والربط والتفاعل والتوازن بين الأطراف والقوى الحاكمة والحكومة، ومع ذلك فإنّ السياسة العامة تمثّل الدّراع الطويلة التي تمتدّ إلى المجتمع للوصول إلى كلّ الرّوايا فتغيّر وتعّدّل في المواقع وتأخذ وتعطي القيم والمكاسب وتزيد أو تنقص في الحقوق والواجبات وتأمّر أو تنهي ما ينبغي القيام به، أو منع

1-جمس أندرسون ، صنع السياسة العامة، ترجمة: الكبيسي عمّار، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 1999 ص15.

2- صالح بلحاج، تحليل السياسات العامة: الديناميكيات والمعارف الأساسية، المرجع السابق، ص09.

3- مثنى فائق العبيدي، مقاربات نظرية في السياسات العامة، المرجع السابق، ص26.

4- حاجي عبد الحليم، السياسة العامة قراء في المفاهيم، المرجع السابق، ص71.

التصرّفات السلّبية، فهي أدواتها في البناء والتّطوير والتّغيير والتّجديد، ومن خلاله يربط الماضي بالحاضر والحاضر بالمستقبل.⁽¹⁾

وقدم الباحثان "عبد الله الدعجة" و"بن فريح العلي" مفهوماً للسياسة العامّة وهو: "تحديد مسار تضعه الحكومة أو الدّولة تسلكه لتحقيق رؤيتها للقضايا الداخليّة والخارجية مستمدّةً من قيم وثوابت المجتمع الحاكمة له". وتمّ فكّك المفهوم إلى العناصر الآتية:⁽²⁾

أ- تحديد مسار: أي طريقة منظمّة عبر تحديد الأهداف المرجوّ تحقيقها وليست طريقة عشوائية.

ب- تحقيق رؤيتها: الكيفية التي تتعامل معها الحكومة لمعالجة المشكلات أو المطالب المجتمعية.

ج- القضايا الداخليّة والخارجية: مجموعة المطالب والمشاكل التي لها تأثير على المجتمع والجمهور العام سواءً على المستوى الداخلي أو الخارجي.

د- قيم وثوابت: القواعد التي تحكم السلوك وتضبط التصرّفات وتحدّد العلاقة بين الحكومة والمواطنين.

هـ- القيم الحاكمة: مجمل القيم والقواعد التي تتمتع بالرّضا من قبل السّلطة الحاكمة والمواطنين يتّضح جلياً أنّ أصحاب الاتّجاه الحكومي يعتبرون عملية رسم السياسة العامّة عملية مباشرة وبسيطة، ومع إغفال ما تنطوي عليه تلك العملية من صراعات وتضارب آراء وهي من سمات هذه العملية، حيث تحتوي عملية صنع السياسة العامّة على مشاركة عدد من القوى فضلاً عن الجماعات الرّسمية وغير الرّسمية التي تتضارب مصالحها، بالإضافة إلى عدم الاتّساق نتيجة لاختلاف شخصيات وصانعي القرار والمصالح التي يمثّلونها كذلك يؤثّر حجم ونوعية وتوقيت المعلومات على رسم السياسة العامّة.⁽³⁾

ومن خلال ما سبق تقديمه من تعريفات للسياسة العامّة لكوكبة من المفكرين الغربيين والعرب، يتّضح للباحث أنّ السياسة العامّة: "هي مجموعة القرارات والأنشطة يكون مصدرها السّلطة صاحبة القوّة والنّفوذ يحضّر لها وفق قواعد علمية ومنهجية لمعالجة المشكلات الطّائرة في المجتمع الهادفة لتحقيق المنفعة العامّة".

1- محمّد علي محمّد، السياسات العامّة رؤية في عوامل التّطور المدارس الفكرية والمفهوم، المرجع السابق، ص310.

2- حسن بن عبد الله الدعجة، وعبد الله بن فريح العلي، التّكامل بين السياسة العامّة والاستراتيجية في تحقيق رؤية 2030م للمملكة العربية السّعودية، المجلّة العربية للنشر العلمي، العدد(36)، 2021م، ص09.

3- مها يحي محمّد أحمد حسين، تحليل السياسة العامّة: التّطور والمنهجية، المرجع السابق، ص10.

2- خصائص السياسة العامة:

تتّصف السياسات العامة بمجموعة من الخصائص تميّزها وتحدّد معالمها الأساسية، لعلّ أهمّها ما يأتي:

✓ **تحقيق المصلحة الوطنية:** إذ تسعى السياسة العامة إلى ضمان تحقيق مصالح المواطنين بما يتناسب مع حاجاتهم، ويحافظ على حقوقهم، لذلك لا تقتصر السياسة العامة على فئة معيّنة من الأفراد، بل تشمل كافة فئات المجتمع.

✓ **تتميز بالعمومية:** فالسياسة العامة بإمكانية تطبيقها بشكل متماثل على كافة أفراد المجتمع دون تمييز على اعتبار أنّها تتمثّل سلسلة من الأفعال والنشاطات والقرارات الحكومية، والتي تعبّر عن توجهات الحكومة الأيدولوجية والعلمية.⁽¹⁾

✓ **السياسة العامة ذات طابع مجتمعي شمولي:** إنّ الحكومات الحديثة تمارس أنواعًا متعدّدة من السياسة العامة في سبيل حماية المصلحة العامة، التي تشكّل مضمون المصالح المتفاوتة التي تعني فئات المجتمع وشرائحه المختلفة، ويترتب على ذلك أنّ السياسة العامة ومهما تنوّعت أنماطها فإنّها تقع ضمن مجموعتين هامتين، هما: ⁽²⁾

المجموعة الأولى: السياسة العامة ذات الطبيعة المادية التي تحتاج الإنفاق عليها من مصادر الأموال العامة والعائدات المدرجة في إطارها، لغرض معالجة المشكلة القائمة والملحة على أساس تشريعي معتمد في هذا الخصوص.

المجموعة الثانية: تتمثّل هذه المجموعة السياسات العامة ذات الطبيعة الرمزية، وهي كما سبق الحديث عنها في أنواع السياسات العامة، حيث تتمثّل توجهات الحكومة وأعمالها التي ينجم عنها التزام عاطفي أو وطنيا يدعو للاعتبار والفخر الوطني.

✓ **السياسة العامة برنامج عمل حكومي:** تتمثّل السياسة العامة من هذا المنظور الخيارات الحكومية ونشاطاتها الرسمية المتطورة والمستمرّة، حيث تتبني الحكومة سياسة عامّة معيّنة إزاء مشكلة أو قضية مجتمعية، وتصدر بشأنها قانونا أو مرسوما أو تعليمات نظامية أو قرارات تحدّد المسارات والأنشطة والأهداف التي ستكون من مهام المؤسسة الحكومية المعنية بتلك المشكلة أو القضية.⁽³⁾

1- مها محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامة: التطور والمنهجية، المرجع السابق، ص12.

2- مفيدة مقورة، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق (1989م-2017م)، المرجع السابق، ص 52.

3 - جيمس أندرسون، صنع السياسة العامة، المرجع السابق، ص16.

✓ **تتمتع بالشرعية:** السياسة العامة تقوم على التشاور بين المسؤولين في المؤسسات الحكومية وبين المؤسسات الحكومية الرسمية وغير الرسمية، ولتنتج سياسة عامة تعبر عن توازن المصالح بين الجماعات والأحزاب والمؤسسات الحكومية، ويجب أن تصدر السياسة العامة عن السلطة الرسمية؛ أي عن المؤسسة الرسمية المسند إليها عملية صنع السياسات، تكون تملك سلطة التنفيذ وإلزام المواطنين بالعمل وفق القوانين والقرارات التي تم إقرارها من المؤسسات التشريعية.⁽¹⁾

✓ **تتصف بالمنطقية والعقلانية:** تعدّ السياسات العامة بمثابة البديل أو البدائل التي يمكن تحقيقها وفق الإمكانيات المتاحة، ولهذا يجب أن ينتج وضع السياسات العامة منهجاً رشيداً بتخصيص الموارد والإمكانيات اللازمة لتنفيذ البرنامج أو البرامج التابعة من السياسة المعنية.

✓ **السياسة العامة مخرجاً للنظام السياسي:** تعدّ السياسة العامة على وفق نظرية النظم بمثابة مخرجات واستجابات النظام السياسي للمدخلات (الضغوط والمؤثرات) الصادرة إليه من البيئة، هذه السياسات قد تحدث تغييراً في البيئة وفي النظام السياسي نفسه، لذلك فإنّ نظرية النظم تسلط الضوء على تأثير الظروف البيئية وخصائص النظام السياسي على محتوى السياسات العامة، ثمّ تأثير هذه الأخيرة على البيئة والنظام السياسي.

✓ **السياسة العامة كتوازن بين الجماعات:** فهي تعبير عن التوازن بين الجماعات المصلحية، وهذا التوازن يحدّد بالنفوذ النسبي للجماعات، ويؤدّي تغيير هذا النفوذ إلى تغيير في السياسة العامة، إذ تصبح أكثر تعبيراً عن إرادة الجماعات التي يزداد نفوذها وأقلّ تعبيراً عن الجماعات التي يتقلص نفوذها.

✓ **السياسة العامة كتفضيل نخبوي:** وهنا ينبغي النظر للسياسة العامة أنّها ترجمة للتفضيلات وقيم الصفوة الحاكمة وليس لمطالب الجماهير، فالسياسات العامة تتناسب من أعلى إلى أسفل؛ أي من النخبة إلى الجماهير ويتولّى الجهاز الإداري مهمة نقلها إلى حيز التنفيذ، ويتوقّف التغيير في السياسة العامة على التغيير في نظرة الصفوة إلى مصالحها، ولما كان للصفوة مصلحة أكيدة في استمرار الوضع القائم، لا يتوقّع أن تشهد السياسة العامة تغييراً جوهرياً، بل تعديلات جزئية.

✓ **السياسة العامة كمخرج للنظام السياسي:** تُعدّ السياسة العامة على وفق نظرية النظم بمثابة مخرجات واستجابات النظام السياسي للمدخلات (الضغوط والمؤثرات) الصادرة إليه من البيئة، هذه السياسة قد تحدث تغييراً في البيئة وفي النظام السياسي ذاته، لذا فإنّ نظرية النظم تسلط الضوء على تأثير الظروف

1- مها محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامة: التطور والمنهجية، المرجع السابق، ص12.

البيئية وخصائص النظام السياسي على محتوى السياسات العامة، ثم تأثير هذه الأخيرة على البيئة والنظام السياسي.

✓ **السياسة العامة إنجاز كفاء للهدف:** يمكن أن تتصف السياسة العامة بالرشد، إذا ما وضعت على أساس تعظيم صافي القيم المتحققة، بمعنى أن يكون المعدل بين ما تحققه من قيم وما تضحى به موجبا وأعلى مما هو بالنسبة لأية سياسة أخرى بديلة، ولا تقتصر القيم على ما يعبر عنه برموز كمية، وأنها تشمل كل القيم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

✓ **السياسة العامة لها أهداف ومقاصد:** فهي تعتبر بمثابة بلورة للإدارة المجتمعية حيال حاجة أو مشكلة مجتمعية معينة، ولا جدال في أن بلورة الإدارة المجتمعية تستوجب بالضرورة الاتفاق على أهداف مطلوبة ومقصودة لتحقيق منفعة محددة. كما تعكس كل ما يعبر عن الغايات الواضحة التي تهم البيئة والمجتمع وكل ما يهدف أساسا الى تحقيق المصلحة العامة المتفق دستوريا على تحقيقها وإدامتها، وأن هذه الأخيرة ومن بداية تشكيلها بوصفها تعليمات تصدر من قبل صانعيها إلى منفيديها، وحتى تحقيقها كأهداف فإنها تمثل سلسلة من الترابط المنطقي الدقيق والتزامات منهجيا في ضوء الأداء التخصصي، وبحسب المقتضى الدافع لإقامتها، وبذلك تكون السياسة العامة سلوكا موضوعيا وعقلانيا بعيدا عن العشوائية والتخطيط. (1)

✓ **السياسة العامة تقوم على التنبؤ والاستشراف:**

يُقصد بها التنبؤ بالمستقبل، لذلك نجد أن استراتيجيات وضع برنامج عمل حكومي يختلف عبر اختلاف المدّة الزمنية، فمنها سياسات قصيرة المدى ومنها السياسات المتوسطة المدى، ومنها السياسات الطويلة المدى، والتي تُوصف بالسياسات الاستشرافية لأنها لا تكفي بالوقت الحاضر بل تمتدّ لزمان متقدّم (2).

كما أن السياسات العامة طبقاً لرؤية الأمم المتحدة تحتاج إلى توافر مجموعة من الخصائص

لضمان أثرها الإيجابي على أكبر عدد من الجمهور كما في المرتسم الآتي: (3)

- المصلحة العامة للمجتمع ككل.

- الشراكة في دورة السياسات العامة.

- الفعالية لتحقيق الأهداف.

1- مفيدة مقورة، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق (1989م-2017م)، المرجع السابق، ص 51.

2- مفيدة مقورة، المرجع نفسه، ص 51.

3- عماد صلاح الشيخ داود، شراكة المجتمع المدني المحكومة في دورة السياسات العامة، المرجع السابق، ص 12.

- الكفاية في استخدام الموارد.
 - التكامل مع الاستراتيجيات والتشريعات والسياسات الأخرى.
 - العدالة والانصاف للجمهور.
 - التعاون لتعزيز اللحمة بين كافة الأطراف والجهات.
 - الواقعية وقابلية التنفيذ.
 - العلمية؛ أي الاستناد إلى أدلة علمية وبيانات.
 - التأقلم مع قيم وثقافة المجتمع مع تعزيز مبادئ الديمقراطية.
- ومن خلال التطرق لأهم الخصائص العامة للسياسة العامة يمكن أن نستخلص مجموعة من الخصائص التي من المفروض أن تتوفر بشكل أساسي في السياسة العامة، وهذا حتى يتحقق الغرض من تطبيق هذا المفهوم والمتمثلة فيما يأتي: (1)
- أ-الإرضاء:** السياسة العامة تُتخذ بالتوافق والتشاور بين كافة الفواعل (والتي تشمل مناقشة الأهداف، والقيم) وقد تُعبّر عن وجهات نظرهم جميعاً من خلال البحث عن حلّ مرضٍ يمكن العثور عليه. إنّ صنع السياسة العامة هو نتيجة مباراة بين فاعلين يؤثرون على بعضهم البعض ويمتلكون مجموعة من المهارات والقدرات يكون الناتج السياسي نتيجة المساومة والتفاوض بين القوى الاجتماعية التي لا تكون متماثلة إلى حدّ بعيد مع رغبة أيّ فاعل، بغية تحقيق أكبر المكاسب والمنافع لصالح فئة دون أخرى .
- ب-الشرعية:** السياسة العامة ذات سلطة شرعية، لأنّ إقرار سياسة من قبل صانعها يتطلب إصدار قانون بشأنها أو مرسوم يكون ملزماً، إذ يكون فيه الخطاب موجّهاً إلى الأفراد على سبيل الوجوب الذي يمكن حملهم على طاعته جبراً عند الضّرورة بتوقيع الجزاءات على المخالف إن لم يمتثلوا إليه جبراً.
- ج-الشمولية:** والمقصود من ذلك أنّ السياسة العامة لا تكون موجّهةً إلى شخص بذاته، ولا إلى واقعة بعينها وإنّما موجّهة لأشخاص بصفاتهم وتتناول وقائع القضايا بشروطها.
- د-تحسين السلوك:** عملية صنع السياسة العامة عملية ديناميكية وطويلة مستمرة، إذ يتمّ انتقاء قضايا معينة الاهتمام بها، يمكن التعامل معها بطرق مختلفة خلال عملية اتخاذ القرار، ومن ثمّ قد يضمن مناقشات حول قضايا أخرى بمرور الوقت.

1- حاجي عبد الحليم، السياسة العامة قراءة في المفاهيم، المرجع السابق، ص77.

المطلب الثاني: مراحل صنع السياسة العامة

من منطلق أنّ عملية صنع السياسات العامة ذات طابع ديناميكي متعدّد الأطراف تتضمن العديد من المتغيّرات؛ من توفير الموارد والإجراءات التي تقوم بها مؤسسات وأشخاص كلّ حسب موقعه في النّظام السياسي ككلّ، ويجري بالتّفاعل مع الظروف البيئية كالثقافة السياسية والظروف الاجتماعية والاقتصادية والمؤثّرات الرّسمية وغير الرّسمية التي تؤثر في هذه العملية، كما أنّ هذه العملية تتأثّر بالإطار الأيديولوجي والقيم النّقابية السائدة، يرتبط إعداده أيّ سياسة بقضية أو مجال معيّن، كما أنّ لها نطاقاً زمنياً محدداً يجتاز مراحل مختلفة.⁽¹⁾ والتي تتضمن حسب دافيد إيستون (David Easton) مراحل من التّفاعل المستمرّ بين جميع مكونات النّظام السياسي، يعبر عنها بسلسلة من المدخلات والمخرجات⁽²⁾ وتكون وفق منهجين يساهمان في إخراج مفهوم السياسات العامة من إطاره النظري أو الأكاديمي لربطها بالقواعد والبيئة المطبّقة فيها:⁽³⁾

1- المنهج الاجرائي:

فالمنهج الإجرائي يمثّل النمط الافتراضي المثالي، هدفه دراسة إجراءات صنع وتنفيذ السياسة العامة أيّاً كان موضوعها، ويتركز الاهتمام على الأجهزة التي تتفاعل والخطوات التي تتبّع والصرّعات التي تجري في صنع السياسة العامة وتتبع في دراسة إجراءات رسم وتنفيذ السياسة العامة بأساليب مختلفة⁽⁴⁾. ولتحليل السياسات العامة إجرائياً يجب أن تمرّ عبر الخطوات الثلاثة الآتية:

الخطوة الأولى: يجب أن توفّر أربع صفات أساسية فيها لتكون ناجحة:⁽⁵⁾

أ- علمية: أي مستعرضة للمشاكل، مستخدمة للأدلة، شاملة للضوابط، منصهرة في السياق، محدّدة للبدائل، قابلة للتقييم، ومستقبية للدروس.

¹ - محمد العجاتي، شيماء الشّرقاوي وآخرون، السياسات العامة صنع السياسات العامة وتحليلها والتأثير فيها، منتدى البدائل العربي للدراسات، لبنان، 2020م، ص11.

² - هشام زغاشو، صنع السياسة العامة من منظور توزيع السّلطة وعلاقتها بالرأي العامّ في الأنظمة المفتوحة، المرجع السابق، ص80.

³ - بورياح سلمى، دور مراكز البحث والدراسات في صنع السياسة العامة، دراسة حالة لمركز الاقتصاد المطبق من أجل التنمية في الجزائر، 1985م-2009م، مذكرة مقدّمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصّص: رسم السياسات العامة، جامعة الجزائر3، جوان 2011م، ص45.

⁴ - ثامر كامل محمد الخزرجي، النّظم السياسية الحديثة، والسياسة العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السّلطة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2004م ص33.

⁵ - محمد العجاتي، شيماء الشّرقاوي وآخرون، السياسات العامة صنع السياسات العامة وتحليلها والتأثير فيها، المرجع السابق ص31.

ب-ديمقراطية: أي مشاركة لكل الأطراف المعنية، منفتحة على الآراء الأخرى، معتمدة على الاستشارة ومقبولة شعبياً.

ج-واقعية: أي قابلة للتنفيذ ومتماشية مع إمكانيات البلد، مبتكرة، متطلّعة للمستقبل، ومرنة.

د-متطورة: أي موائمة للتطورات العلمية والعملية في مجالها وقابلة للتغيرات المتوقعة في السياق الذي يتم تنفيذها في إطاره.

الخطوة الثانية: التزام صانع السياسات العامة بتتبع مراحل صنع السياسات العامة⁽¹⁾، والتي تقوم على فكرة المرحلية أو التسلسلية فحسب الباحثين هيوغ ديرلان (Hugues Drelants) وكريستيان ماروي (Christian Maroy): " تتميز هذه النماذج باتباع مقاربة تسلسلية للسياسة، حيث يتم تقطيع عملية السياسة إلى سلسلة من حلقات العمل، والتي تتوافق في الوقت نفسه مع وصف للواقع وصنع نوع مثالي من العمل العام، تتيح هذه التسلسلات التي تكون عموماً في المتوسط من (05) إلى (07) خطوات أو أزيد متابعة تطوير السياسة من خلال عدد معين من الخطوات الأخرى".⁽²⁾

الخطوة الثالثة: في التحليل الإجرائي، والتي تعتمد على التأكد من أربعة مفاتيح تضمن جودة السياسات العامة:⁽³⁾

أ-الشفافية: أي مدى المعلومات المتوفرة لصانع السياسات العامة قبل أن يصنع هذه السياسات ومدى المعلومات المتوفرة عن هذه السياسات العامة. وفي الشفافية تكون المعلومات عن السياسات متاحة حيث تكون المسؤولية واضحة، وحيث يعرف المواطنون الدور الذي يلعبونه في تنفيذ السياسات.

ب-الاحترافية: ما قدرات صانعي السياسات على التحليل العلمي، وما مصالحهم الخاصة المرتبطة؛ أي أن يملك صانع السياسات إمكانيات وخبرة كافية تحوّله تحليل السياسات والعمل عليها.

ج- آليات المتابعة: هل تتوفر فيها آليات متابعة أم لا؟ فالسياسات العامة لا يمكن أن تتجح من دون متابعة نتائجها ومدى نجاعتها بهدف تطويرها وسدّ الثغرات فيها لاحقاً.

د-كفاءة الجهاز المعاون والمنفّذ: على واضع السياسات العامة ومنفّذها؛ أي يمتلك الخبرة الكافية ومن ذوى الاختصاصات والقدرات التقنية اللازمة.

¹ - محمد العجاتي، شيماء الشرفاوي وآخرون، السياسات العامة صنع السياسات العامة وتحليلها وتأثير فيها، المرجع السابق ، ص32.

² - حمّودي عبد المؤمن، النماذج التسلسلية في دراسة السياسة العامة: المزايا والعيوب، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد(05)، 2019م، ص.ص40-41.

³ - محمد العجاتي، شيماء الشرفاوي وآخرون، السياسات العامة صنع السياسات العامة وتحليلها وتأثير فيها، المرجع السابق ، ص32.

2- المنهج الجوهرى (التطبيقي):

وهو المنهج الذي يركّز على الجوانب التطبيقية لعملية صنع السياسات، باعتبار أنّ السياسة العامة تتسم بالتعقيد والتداخل، ويمثّل هذا الاتجاه بردجمان وديفس (Bridgman & Davis) في نظرية دائرة السياسة العامة أو مراحل السياسة العامة التي برزت في تسعينيات القرن الماضي وهدفها من تطوير دائرة السياسة العامة يتمثّل بتضييق الهوة بين النظرية والتطبيق في هذا المجال، وإعطاء دور مهمّ للاستشارات التي يقدمها الباحثون والخبراء لصنّاع السياسات، فهما يسعيان لمخاطبة الأكاديميين والسياسيين والإداريين الذين يمكنهم عن طريق تبني مبادئ هذه النظرية أن يصفوا ويحلّوا بدقّة عملية صنع السياسة العامة عبر مراحلها المختلفة⁽¹⁾.


ويتفق هذا الاتجاه إلى حدّ كبير مع عملية بارداخ لصاحبها يوجين بارداخ (Bardach, E) أستاذ السياسات العامة في كلية غولدمان بجامعة كاليفورنيا بركلي، والتي تتماشى بسهولة كبيرة مع النموذج الرّشيد ونموذج العمليات لصنع السياسات، هي مقارنة شاملة ويسهل اتّباعها من أجل حلّ المشاكل بطريقة فعّالة. فيعتبر بارداخ أنّ تحليل السياسات عملية تستخدم الحدس والأسلوب بشكل متوازٍ، غير أنّ لمقارنته بنية معقّدة، وقد صُمّمت لتذكير المحلّلين والباحثين بالمهامّ والخيارات المهمّة لتحليل السياسات وإنشائها.⁽²⁾ وبالرغم من أنّ أنصار هذا الاتجاه يتفقون على وجود مجموعة من المراحل التي تمرّ بها عملية صنع السياسة العامة، إلّا أنّهم لا يتفقون في الوقت نفسه على عدد هذه المراحل ومسمّياتها من ناحية، ولا على ترتيب هذه المراحل من حيث الأولويات من ناحية أخرى.

ومن خلال هذا التّباين والاختلاف القائم بين الباحثين حول تحديد عدد مراحل عملية صنع السياسة العامة، والنّابع من اختلاف المدرسة الفكرية لكلّ باحث والبيئة الدّاخلية والخارجية المؤثّرة في صنع السياسة العامة، وباختصار يمكن استعراض المراحل الأساسية التي تمرّ بها عملية بناء السياسات العامة وأهمّ المتطلّبات التي يجب توفّرها في هذه العملية حسب مقترح دليل لرواد السياسات العامة للشّباب والباحثين. كما هو موضح من خلال الشكل الآتي:

¹- برنامج الشراكة مع المجتمع المدني، دليل تحليل السياسات، مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط، واشنطن، 2016م، ص. ص 8-9.

²- برنامج الشراكة مع المجتمع المدني، دليل تحليل السياسات، المرجع السابق، ص. ص 8-9.

الشكل رقم (01): دورة عمليات السياسة العامة.



المصدر: لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، دليل لرواد السياسات العامة للشباب والباحثين، منظمة مدرسة السلام، مؤسسة فريدريش إيبيرت، اليمن، 2023م، ص35.

من خلال الشكل يتبين أنّ السياسة العامة تتكوّن من أربع عمليات أساسية تمثل كلّ منها مرحلة من مراحل السياسة العامة، هي: عملية تحليل السياسة العامة، عملية إقرار السياسة العامة، عملية تنفيذ السياسة العامة، عملية متابعة وتقييم السياسة العامة، وسيتمّ تناول كلّ عملية على حدة بإيجاز كما يأتي:⁽¹⁾

1- مرحلة عملية تحليل السياسة العامة:

هي (عملية لاحقة لتنفيذ السياسة في مرحلة تقييم السياسة)، حيث تدرس آثار السياسة العامة ومدى تحقيقها أهدافها، ومن ثمّ فهي عملية ديناميكية مستمرة ترافق مختلف المراحل التي تمرّ بها السياسة العامة⁽²⁾. تمرّ عملية تحليل السياسات العامة بخطوات أساسية هي كما يأتي:

¹ - لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، دليل لرواد السياسات العامة للشباب والباحثين، منظمة مدرسة السلام، مؤسسة فريدريش إيبيرت، اليمن، 2023م، ص.ص35-

² - لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، المرجع السابق، ص36.

✓ **التعرّف على المشكلة (مظاهرها وأبعادها):** تتطلب هذه المرحلة التأكيد على ضرورة الانطلاق في تحديد المشكلة العامة بناء على مجموعة القيم السائدة في المجتمع كأساس لترتيب الأولويات في تناول المشكلات، من حيث درجة الإلحاح والضرر لمعالجتها، ويدخل ضمن هذه العملية عوامل شخصية وتفاعلات بين المجموعات الفاعلة في المجتمع، سواءً كانت رسمية أو غير رسمية. (1)

✓ **الاعتراف الرسمي بالمشكلة (إدراجها ضمن أجندة الحكومة):** بعد تحديد المشكلة من قبل الجهات المهتمة، ومن أجل لفت انتباه الحكومة لمعالجتها وتبنيها، لا بدّ من وضع المشكلة ضمن برنامج عمل الحكومة ضمان ترجمة هذا الاهتمام عملياً، لتبدأ بعد ذلك عملية النقاش حولها وتتمّ بلورة السياسات لمعالجتها. (2)

ويعكس وصول قضية أو مشكلة ما لأجندة صانع السياسات توازنات القوى الموجودة في المجتمع القوى القادرة على التأثير ونفوذ ومصالح القوى المؤثرة في أحد القضايا، وقيم وتحيّزات صانع القرار (3)

✓ **دراسة وتحليل المشكلة.**

✓ **استكشاف وتحديد بدائل الحلول المتاحة:** تشمل هذه المرحلة اختيار البديل المناسب من البدائل المطروحة وإصدار القرارات بشكلها النهائي.

✓ **وضع معايير لتقييم بدائل الحلول:** ومن أهمّ المعايير في المفاضلة أو الاختيار بين مختلف البدائل ما يأتي: (4)

أ- كلفة البديل المترتبة عنه.

ب- قدرة البديل على استغلال الموارد المتاحة التي سيتمّ تسخيرها لحلّ المشكلة.

ج- نوعية المعالجة الجزئية أو الكلية التي يقدمها.

د- مدى انسجام البديل مع أهداف السياسات العامة.

هـ- درجة المخاطر والآثار الجانبية المتوقعة من تنفيذ هذه السياسة.

✓ **التنبؤ بما يؤدي إليه كلّ بديل.**

✓ **صياغة مسودة السياسة ببدائلها تمهيداً لعرضها على متخذ القرار لاختيار البديل المناسب (إقرار السياسة).**

¹ فيصل المناور ومنى العلبان، بناء السياسات العامة، مجلة جسر للتنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد (157)، 2022م ص06.

² فيصل المناور ومنى العلبان، بناء السياسات العامة، المرجع السابق، ص09.

³ فيصل المناور ومنى العلبان، المرجع نفسه، ص08.

⁴ نفس المرجع، ص09.

2- مرحلة عملية إقرار السياسة:

تبدأ عندما تنتهي عملية تحليل السياسة العامة بوضع بدائل الحلول المتاحة والمفاضلة بينها، فعندها تبدأ عملية جديدة هي عملية إقرار السياسة العامة، والتي تتم من خلال عدد من الخطوات هي: (1)

✓ إدراج السياسة العامة في الأجندة الحكومية للبتّ فيها.

✓ اختيار البديل الأنسب.

✓ الصياغة النهائية للسياسة العامة.

✓ إصدار السياسة من خلال تشريع أو قرار بالسياسة العامة المعتمدة.

✓ إعلان السياسة العامة للجمهور.

وهناك أربعة مستويات لإقرار السياسة العامة على النحو الآتي: (2)

أ- صنع السياسات على المستوى الوطني: وغالبًا ما تكون السياسات في هذا المستوى على شكل قوانين وتشريعات، وخطط، واستراتيجيات وطنية شاملة.

ب- صنع السياسات على المستوى القطاعي: حيث تركز هذه السياسات على تنمية قطاع محدد كالتعليم والصحة، والزراعة، وتكون على شكل خطط، أو برامج، أو لوائح، ... إلخ.


ج- صنع السياسات على المستوى المؤسسي: وهي سياسات تصدر عن المؤسسات المختلفة في الحكومة، وترتكز على تحقيق فاعلية القيام بأدوارها وتقديم خدماتها، وغالبًا ما تكون مترجمة، أو مرتبطة بالسياسات في المستويين السابقين معاً، أو بأحدهما.

د- صنع السياسات على المستوى المحلي: وهي غالبًا تلك القرارات، والخطط، والموازنات المتعلقة بالتنمية المحلية، واحتياجات المجتمعات المحلية، وتصدرها غالبًا هيئات السلطة المحلية، والمكاتب التنفيذية (أو ما يُعرف في بعض الدول بالبلديات) ، وغالبًا ما تكون في إطار ما هو مسموح للهيئات المحلية من أدوار وصلاحيات.

¹- لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، المرجع السابق، ص38.

²-- لبيب شائف محمد إسماعيل، نفس المرجع، ص.ص22-23.

الشكل رقم (02): مستويات صنع السياسة العامة



المصدر: المصدر: لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، المرجع السابق، ص.ص 22-23.

3- مرحلة عملية تنفيذ السياسة:

وهي عملية تفاعلية بين الأهداف والعوائد المطلوب والمرغوب تحقيقها من إقرار السياسة العامة؛ أي أنّ التنفيذ هو الحلقة التي تبقى الوسائل والأساليب والجهود المبذولة موجّهة نحو غايات ومقاصد السياسة العامة، وتشمل مجموعة النشاطات والإجراءات التنفيذية الهادفة لإخراج السياسة العامة أو قراراتها إلى حيّز الواقع العملي، وتقوم على استخدام المصادر والموارد البشرية والمادية والتكنولوجية وغيرها في سبيل تحقيق مقاصد السياسة العامة⁽¹⁾.

وتعتبر الإدارة الأداة التنفيذية التي تكلف بالتهوض والإنجاز حسب ما تفتضيه القرارات الصادرة عن سلطات الدولة، فهي تقوم بوضع أفعال وإجراءات فاعلة ومؤثرة، من خلال المشاهد التطبيقية والممارسات العلمية ضمن برامج ومشروعات دعت إليها السياسة العامة بالشكل الذي يؤكد على قدرة الإدارة العامة من إنجاز أهدافها⁽²⁾.

¹ - المرجع نفسه، ص 39.

² - فيصل المناور ومنى العلبان، بناء السياسات العامة، المرجع السابق، ص 09.

وترتبط عملية التنفيذ بالتّحديد الدّقيق للوقت المناسب لتنفيذ السياسة وجدولة عملية التنفيذ زمنياً، بحيث يعرف المعنيون بالتنفيذ والجمهور الذي تطاله السياسة العامّة وتؤثر فيه أو سيتعامل معها⁽¹⁾. من جهة ثانية يرتبط الانتقال لتنفيذ أيّ سياسة عامّة بعوامل تؤثر في البيئة الداخليّة للسياسة العامّة، وهي لا تشمل كلّ عوامل البيئة الداخليّة للسياسة العامّة، وإنّما تلك التي لها تأثير على عملية التنفيذ وهي في الغالب تتركز في الآتي:⁽²⁾

أ- توفير الموارد والإمكانات الماديّة اللاّزمة لتنفيذ السياسة العامّة.

ب- تحديد المؤسّسات المعنية وتهيئتها تنظيمياً وإدارياً.

ج- إعداد أو تطوير السياسات الإداريّة الإجرائيّة اللاّزمة لتنفيذ السياسة العامّة في إطار المؤسّسات المعنية بالتنفيذ.

د- توفير وتأهيل الكادر المعني بتنفيذ السياسات العامّة في إطار المؤسّسات المعنية بالتنفيذ.

هـ- توفير الدّعم السياسي والقانوني للمؤسّسات المعنية بالتنفيذ.

بالإضافة لذلك، هناك مجموعة من العوامل في البيئة الخارجيّة يجب أخذها في الاعتبار لضمان

تفاعل البيئة الخارجيّة مع عملية تنفيذ السياسة العامّة وذلك كما يأتي:⁽³⁾

- ✓ توعية الجمهور والمؤسّسات المختلفة الرّسمية وغير الرّسمية المعنية بتنفيذ السياسة العامّة، وذلك من خلال الإعلان والتّعريف بالسياسة وآليات تنفيذها، وما المطلوب من كلّ الأطراف المتعاملين معها.
- ✓ حشد الدّعم والمساندة المجتمعيّة لتنفيذ السياسة من خلال إشراك منظمات المجتمع المدني في حملات التّوعية ولعبها أدواراً فاعلةً في مرحلة تنفيذ السياسة.
- ✓ خلق شراكة فاعلة مع الشّركاء الدّوليين والإقليميين فيما يتعلّق بالسياسات العامّة التي يؤثّر عليها النّظام العالمي والسياسة العالميّة والإقليميّة. بما يدعم تحقيق السياسة العامّة الوطنيّة. في ظلّ دعم خارجي ومساندة من الأطراف الدّاعمة إقليمياً وعالمياً وخاصّة في السياسات التي تجد صدّي لدى الشّركاء الدّوليين وتحتاج دعماً مالياً أو فنّيّاً لتنفيذها.

¹- لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامّة، المرجع السابق، ص39.

²- لبيب شائف محمد إسماعيل، المرجع نفسه ص40.

³- نفس المرجع، ص40.

- بالنسبة لأساليب تنفيذ السياسات العامة تتعدّد وفقاً لخصوصية السياسة نفسها ومدى تقبّل المجتمع لها وغالباً ما تكون هذه الأدوات أساساً مدمجة منذ مرحلة تصميم السياسة العامة، لكنّه في مرحلة التنفيذ يتمّ التعامل مع أساليب التنفيذ التي أقرت أساساً في وثيقة السياسة، ومن أبرز هذه الأساليب ما يأتي:⁽¹⁾
- أ- **الأدوات الرقابية والتنظيمية:** حيث تركّز على التنفيذ عبر الانصياع والإذعان إلزامية السياسة العامة) وفقاً لمصدر تشريعها ممّا يجعلها ملزمة، ويفرض الانصياع والإذعان له.
- ب- **أدوات التحفيز والتثبيط:** من خلال تطبيق الترغيب والتحفيز أو التثبيط لمن ينفذ السياسة العامة ووضع عقوبات مقابلة لمن يخالف السياسة العامة.
- ج- **التدخلات المباشرة:** عبر المشاريع والبرامج، حيث يجري تبني مشاريع وبرامج موجّهة لتحقيق السياسة العامة وغالباً ما يحدث ذلك في السياسات الموجّهة نحو تحسين الخدمات الاجتماعية.
- د- **التنفيذ بالتفتيش والتدقيق والفحص:** إنشاء وحدات إدارية للتفتيش والرقابة والفحص للتأكد من تطبيق السياسة العامة.
- هـ- **التنفيذ الاستراتيجي للسياسات العامة:** تطبيق التخطيط الاستراتيجي كأسلوب حديث وفعال في تنفيذ بعض السياسات من خلال وضع رؤى وخطط واستراتيجيات وبرامج تعكس فعالية السياسة العامة وتنظّم عملية تنفيذها.
- ن- **التأييد والإقناع وتوفير المعلومات:** حيث تعتمد على التشجيع والإقناع لممارسة سلوك ما اختيارياً، مثل ذلك سياسة تشجيع التطوّع والخدمة الاجتماعية.
- و- **الأدوات المؤسسية /التشغيلية:** وهي تنطرق لإنشاء أطر مؤسسية أو إجراء التغييرات المؤسسية أو التشغيلية في إطار الهيئات المعنية بالسياسات، كإنشاء مؤسسة جديدة أو إعادة هيكلة مؤسسة قائمة، أو تعزيز اللامركزية، وانتقال السلطة وزيادة الصلاحيات، أو آليات التنسيق وغيرها من الأدوات التي تركّز على تعزيز الدور المؤسسي لتنفيذ سياسة معينة.
- 4- مرحلة عملية متابعة وتقييم السياسة :**

هي العملية التي تطبّق فيها مناهج البحث والقياس للتأكد من فاعلية وكفاءة السياسة العامة، ومدى تحقيقها أهدافها، ويجب أن تغطّي عملية متابعة وتقييم السياسات مرحلة تحليل السياسة وإقرارها، والمدخلات التي استُخدمت في صنع السياسة، وأساليب التنفيذ ومدى ملاءمتها، ومُخرجات ونتائج

¹ - نفس المرجع، ص 41.

السياسة وآثارها ورضا المستفيدين من السياسة، وأخيراً إبداء الرأي حول الاستمرار في تنفيذ السياسة أو تغييرها أو تطويرها⁽¹⁾.

وعملية التقييم عملية أساسية للذين يصممون وينفذون البرامج والأنشطة بشكل عام، وتهدف هذه العملية لتشخيص وقياس الآثار والنتائج المترتبة عن تلك البرامج والأنشطة للتوصل لمعرفة المنجز من النتائج سواءً كان ذلك قياساً بالسلع أو الخدمات التي تقدمها، أو النتائج المرحلية لها في مجال معين، أو ما يترتب من أثر على المجتمع. إلى جانب هذا تتم عملية التقييم ضمن جميع مراحل إعداد البرامج والأنشطة، ولا تتوقف عملية التقييم عند النتائج التنفيذية، بل هو نشاط وظيفي يجب أن يتحقق من خلال عمليات الصياغة والتطبيق معا⁽²⁾.

وتتمثل أهمية متابعة وتقييم السياسة العامة فيما يأتي: (3)

أ- تلافى فشل السياسات العامة المنفذة أو الاستمرار في تنفيذ سياسات ثبت عجزها أو ذات نتائج محدودة.

ب- ربط جهات التنفيذ للسياسة بالمجتمع والمستفيدين منها بشكل مستمر لتحقيق فاعلية وكفاءة تنفيذ السياسة وفقاً لمتغيرات المجتمع.

ج- معرفة الجدوى الاقتصادية للسياسة العامة (التأكد من أنّ العوائد المتحققة أكثر من التكلفة المنفقة عليها) ، وتحديد مدى تحقيق أهداف السياسة العامة والآثار التي تنتج عن تنفيذها.

د- التأكد من مدى رضا المستفيدين من السياسة العامة.

هـ- تحديد ما يجب اتخاذه تجاه السياسة العامة المنفذة بناءً على نتائج التقييم بالاستمرار في تنفيذها أو تعديلها أو إلغائها.

وكل سياسة عامة لها مؤشرات تترجم الأهداف التي وضعت لتحقيقها، ويمكن أن يعكس من خلالها مدى تحقيق هذه الأهداف، كما أنّ عملية الرقابة على السياسة العامة تتطلب التعرف على العمليات الفرعية والخطوات التي جرى تنفيذها بها للتأكد من عدالة وصحة وموضوعية هذه الخطوات والإجراءات وسلامة التنفيذ، وعادةً ما يتم وضع مؤشرات للسياسة العامة ومعايير ضابطة أهمها ما يأتي: (4)

¹ - نفس المرجع ، ص42.

² - فيصل المناور ومنى العلبان، بناء السياسات العامة، المرجع السابق، ص17.

³ - لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، المرجع السابق، صص42-43.

⁴ - نفس المرجع، صص42-43.

- أ- مؤشّر الفاعلية: تحديد المُخرجات، وما ترتّب عليها من قيم مضافة ومدى تحقّقها فعلا.
- ب- مؤشّر الكفاءة: قياس حجم الموارد المستخدمة لتحقيق المخرجات المقيّمة.
- ج- مؤشّر المساواة: قياس مدى توزيع التّكلفة والمنافع على الفئات المختلفة بالتساوي.
- د- مؤشّر الاستجابة: قياس مدى تلبية السّياسة العامّة للمطالب والاحتياجات وتستجيب لخيارات الفئات المستفيدة.
- هـ- مؤشّر الكفاية: قياس إلى أيّ حدّ أسهمت المخرجات المحقّقة في حلّ المشكلة المستهدفة من السّياسة العامّة.
- ن- مؤشّر الملاءمة: يحدّد، هل الأهداف والمخرجات المرغوبة ملاءمة مع فوائدها وذات قيمة.
- و- الشّرعية القانونيّة: من حيث مطابقتها هذه البرامج والأنشطة للتّشريعات والقوانين واللوائح المنظّمة لها.⁽¹⁾

¹ - فيصل المناور ومنى العلبان، بناء السّياسات العامّة، المرجع السابق، ص20.

المطلب الثالث: الاتجاهات الأساسية في تحليل السياسة العامة

سنحاول في هذا المطلب بإيجاز التطرّق للاتجاهات الأساسية الأكثر استعمالاً في تحليل السياسات العامة، كما يأتي:

1- تحليل السياسات العامة وفق نظريات الدولة:

يعتبر كنوفيل (Knoepfel) أنّ الاتجاه القائم على التحليل وفق نظريات الدولة أول اتجاه اهتم بتحليل السياسات العامة. حيث تناول أصحابه دراسة السياسات العامة كدلالات لاستيعاب وفهم ماهية النشاط الحكومي. ومعرفة دور الدولة في المجتمع، وقد استمدّ الاتجاه إطاره المعرفي عبر الرّبط بين السياسة العامة والفلسفة السياسية، حيث تمثّل كتابات كلّ من ماكس فيبر (Max Weber) ودوركايم (Durkheim) وماركس (Marx) الرّافد الأساس للاتجاه، يركّز في تحاليله على الدولة باعتبارها وحدة أساسية للتحليل السياسي، ونجد داخل هذا الاتجاه ثلاثة نماذج نظرية لكلّ منها طريقته في تحليل السياسات العامة، وهي متمثلة فيما يأتي:⁽¹⁾

أ- دولة الشبّاك (Etat au guichet):

حسب هذا التيار فإنّ السياسات العامة عبارة عن استجابة للاحتياجات والمطالب الاجتماعية، لذلك وجب على السلطات العمومية العمل دائماً على تحسين الخدمات المقدّمة للمواطنين عن طريق تحسين قراراتها، ويكون لها ذلك عبر عقلنة سلوكات البيروقراطيين، ويتصدّر هذا التيار أصحاب نظرية الخيار العامّ (Public Choice Theory)، وهي فرع من فروع علم الاقتصاد، تعود بدايات ظهور هذه النظرية إلى عام 1962م بعد صدور كتاب حسابات تفاضل وتكامل الوفا (The calculus of consent) لكلّ من جيمس بيوكانن (James Buchanan) وغوردن توللو (Gordon Tullock)⁽²⁾.

وحسب ما أكّده "جيمس بكنان" (James Buchanan) أحد رواد هذا الاتجاه، فإنّ النظرية الاختيار العام تقوم على المزج بين وجهتي نظر مختلفتين وهما الرّجل الاقتصادي (Home-economicus) الذي يعكس النّصّور الفردي في علم الاقتصاد ويسعى بذلك إلى التّعظيم من مصلحته الدّائية، والرّجل السّياسي (Home-politicus) الذي يعكس النّصّور العامّ في العلوم السياسية والإدارة العامة، والذي يبحث عن تحقيق المصلحة العامة، وهذا يعني وجود تصوّرين مختلفين للدّوافع البشرية، لكنّ نظرية الاختيار العامّ

¹ - العيد بوخفر، الاتجاهات النظرية في تحليل السياسة العامة-دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر-مجلة، دراسات حول الجزائر والعالم، العدد(05)، 2017، ص.ص.117-119.

² - حليلة بومزير، نظرية الخيار العام في السياسة العامة، محاضرة في نظرية الاختيار العام غير منشورة، قسم العلوم السياسية جامعة أم البواقي، (د. س. ن). ص.01.

أكدت أنّ الإنسان لا يتصرّف في السّوق الاقتصادي بشكل يختلف عنه في السّوق السّياسي، فهو في الحالتين يسعى لتحقيق مصالحه الذاتيّة. (1)

وأهمّ أسس هذه النّظريّة تنظر إلى عملية صنع السّياسات العامّة في السّوق السّياسي في مقابل السّوق الاقتصادي، مع وجود فصل البعد السّياسي عن البعد الاقتصادي في اتّخاذ قرارات السّياسات العامّة التي تؤمن بالفلسفة الفرديّة التي تركز على الفرد كوحدة تحليل، وعلى قدرة الفرد على معرفة مصلحته، وهذا الأمر كان له آثار على دور الدّولة والسّياسات العامّة من خلال: (2)

- أنّ السّوق الاقتصادي أكثر كفاءةً من السّوق السّياسي في تخصيص الموارد، ولذلك من الضّروري تقليص نشاطات ونطاق السّوق السّياسي لمصلحة السّوق الاقتصادي.

- تقليل تدخّل الحكومة في النّشاط الاقتصادي والاجتماعي بقدر الإمكان، ففشل السّوق الاقتصادي أقلّ خطورة من فشل السّوق السّياسي.

ب- الدّولة كوسيط للخدمة:

يرى أصحاب هذا الاتّجاه أنّ الدّولة عبارة عن أداة لخدمة طبقة معيّنة، قد تكون طبقة اجتماعية حسب تصوّر الماركسيين الجدد أو جماعات خاصّة حسب تصوّر أصحاب مدرسة المناجمت الجدد المنتسبين بفكر علم اجتماع التّنظيم، وحسب هذا التّيّار فإنّ الدّولة هي حبيسة المصالح الخاصّة، كون المشاكل العامّة تتحدّد وفق مصالح الجماعات الاقتصادية والنّخب المسيطرة. (3) عكس مقترب علاقات الدّولة بالمجتمع الذي يعتبر الدّولة طرفاً حاكماً لا أقلّ ولا أكثر، ظهر هذا المقترب نتيجة لتركيز التّحليلات السّياسية على مدخلات النّظام السّياسي وعدم إعطائها دوراً مهمّاً للمخرجات وكيفية تأثيرها على طبيعة العلاقة بين الدّولة والجماعات وتصحيح الرّؤية في العلاقة بين الطرفين (4)

سعى هذا المقترب إلى الانطلاق من المقولات النّقليديّة للماركسية، وتجاوزها بإحداث تعديلات جذرية في "الماركسية الأرثوذكسية"، حيث قام "نيكولاس بولانتزاس" بالفصل بين الاقتصاد والسّياسة. وبهذا الطّرح لم تعد الدّولة أداةً للطّبقة المسيطرة كما ترى الماركسية. وبهذا أضحي للدّولة وضعية جديدة فعبر حرص الدّولة على إعادة إنتاج النّظام الرّأسمالي، تحتمّ عليها إيجاد طرائق للحصول على تأييد العمّال

¹ - سالمّة ليمام، نظريّات تحليل السّياسات العامّة، ملتقى الباحثين السّياسيين العرب، ديسمبر 2019م، تمّ الاطّلاع على الموقع الآتي: <https://arabprf.com/?p=2147> في: 15/03/2021م.

² - سالمّة ليمام، نظريّات تحليل السّياسات العامّة، نفس الصّفحة الإلكترونيّة سالفه الذكر.

³ - العيد بوخنفر، الاتّجاهات النّظريّة في تحليل السّياسة العامّة - دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر، المرجع السابق، ص 118.

⁴ - صلاح الدّين عياش، السّياسات العامّة المقارنة "دراسة لنماذج وتجارب عملية" منشورات مؤسّسة خالد الحسن مركز الدّراسات والأبحاث، عدد 21 خريف 2018م، ص 33.

لتحقيق مصالحهم باعتبار أنهم يعملون ويصوتون ويقومون بأداء ضرائبهم. وبهذا تجاوزت الدولة النظرية الكلاسيكية للماركسية، وتم إعادة النظر أيضاً في الديمقراطية بعد أن كانت الماركسية ترى فيها خدمة بورجوازية لتحويل مصالحها الطبّقية إلى فردية والاعتناء عبرها؛ ومن هنا تمّ التأسيس لما سمّي: دولة الرّخص أو الامتيازات (franchise state) التي تؤسّس للتعايش بين كلّ الجماعات الاجتماعية مع تحكّم الرأسمالية. (1)

ونجد أنّ الماركسية الجديدة أحسن مقترح يجسّد هذا الاتجاه، الذي ظهر ما بعد السلوكية التي اهتمت بالأنظمة السياسية من منظور الاقتصاد السياسي الحديث، خاصّة في مرحلة الاندماج الاقتصادي بفعل العولمة الاقتصادية وكثرة الفاعلين في الحياة الاقتصادية، سواءً على مستوى الدولة الوطنية أو فوق الدولة وكذا المنظّمات فوق قومية وحركية البيئة الاقتصادية والتّغيير في دور الدولة وتحدياتها في ظلّ أزمات النظام الليبرالي. (2) حيث تتفرّع عن الماركسية الجديدة اتجاهين أساسيين في التّحليل هما: (3)

اتّجاه الوسانليين: الذي يرى أنّ الدولة تخدم طبقة الرأسمالية بسبب العلاقة القوية الموجودة بين النّخبة السّياسة والبيروقراطيين، ورجال الأعمال.

اتّجاه البنيويين: الذي يؤكّد انقسام الطبّقة الرأسمالية إلى عدّة أصناف، وهذا ما يجعل الحكومة مستقلةً نسبياً عن الخدمة المباشرة والآنية للطّبقة الرأسمالية، إلّا أنّها ستعمل على حماية المصالح الرأسمالية في المدى البعيد.

ج- المؤسّساتية الجديدة (New Institutionalism):

تبلور هذا الاتجاه مع أعمال كلّ من جون أولسن وجيمس مارش لتتطوّر فيما بعد مع أبحاث بيتر هال، والتي ترى أنّ للمؤسّسات وخيارات الماضي تأثيراً ودوراً كبيراً في بلورة وصنع السّياسة العامّة. وتنتقل افتراضات النظرية المؤسّساتية الجديدة من أنّ المؤسّسات تلعب دوراً خاصّاً تجعل ترتيبها يؤثّر في الصّراع بين الفاعلين السياسيين والمجتمع، لهذا تعتبر الدولة المحدّد الرئيسي للمصلحة العامّة في ظلّ اتّساع الصّراعات والنّزاعات بين الجماعات المختلفة. (4)

يبحث النّيار في بناء قدرة مؤسّسات الدولة على توفير الطّروف الملائمة للتّمية التي يفوقها السّوق وذلك بتوجيه قدرة مؤسّسات الدولة إلى المجالات الآتية: الإدارة الاقتصادية، السّياسات الهيكلية، وسياسات

¹ - صلاح الدين عياش، السّياسات العامّة المقارنة دراسة لنماذج وتجارب عملية، المرجع السابق، ص.ص 32-33.

² - أحمد طييب، التّحليل الاقتصادي للسّياسات العامّة: رؤية نظرية، المجلة الجزائرية للسّياسات العامّة، العدد (12)، 2017 م، ص.14.

³ - العيد بوخفر، الاتجاهات النظرية في تحليل السّياسة العامّة-دراسة تحليلية تقييمية لحالة الجزائر، المرجع السابق، ص.118.

⁴ - نعيم شلغوم، الاتجاهات النظرية الجديدة في تحليل مفهوم الدولة النظرية المؤسّساتية الجديدة نموذجاً، 2018م ص.287.

الاندماج الاجتماعي، العدالة وإدارة القطاع العام ومؤسساته، ويتم تقييم القدرات وفقاً لمعياري الهدف والتقنية وذلك في ظلّ مشاكل التنمية التي تواجهها الدول الهشة، في ظلّ ضعف سياسات الحكم ومؤسساته الذي يدعم الأداء الفعّال للأسواق.⁽¹⁾

ومن زاوية أخرى، ترى المؤسساتية الجديدة من محلّي السياسات العامة يركّزون على دور المؤسسات في سدّ الطريق أمام التغيّر وفي سكون السياسات الجارية، إلّا أنّ مسألة التغيّر ليست مهمة تماماً في أعمالهم، فهم يقرّون أنّ ما ذكره من عقبات مؤسساتية يمكن تجاوزها أحياناً، فيحدث التغيّر في العمل العام، وهو عندهم تغيّر يكون دائماً بطيئاً تدريجياً نتيجة تعديلات محدودة متتالية، وتتميز أعمال هؤلاء المؤسساتيين الجدد بأنها تعتبر في تحليلها جميع أصناف المتغيّرات المفسّرة للتغيّر، من دور الفاعلين إلى العوامل الباطنية والخارجية جميعاً⁽²⁾. وذكر في هذا الإطار ستريك وتيلين خمس طرائق مختلفة في التحوّل التدريجي منتجة لتحوّلات مهمة في صناعة سياسة عامة:⁽³⁾

أ- **طريقة الانتقال:** وقوامها إعادة اكتشاف أو تنشيط لأساليب في العمل مهمة ومهمشة لكنها لا تزال كامنة في أحشاء النّظام المؤسّساتي، ويوجد لون آخر من التغيّر بطريقة الانتقال هذه تمثله حالات إدخال ممارسات مؤسساتية مستوردة من بلدان أخرى أو من ميادين أخرى، في هذه الطريقة تكون المحركات الدّاخلية للسياسة محمولة من قبل فاعلين إمّا لأنّ مصالحهم صارت متناقضة مع الممارسات الجارية، وإمّا أنّهم يريدون اختبار أساليب عمل جديدة ضمن المؤسسات القائمة، ربّما من أجل التكيّف مع مستجدات خارجية في ميدان السياسة العامة.

ب- **طريقة التّكديس:** العملية تتمّ بإضافة منظومات جديدة في حواشي المؤسسات القائمة، فتزيد أهميّة هذه المنظومات شيئاً فشيئاً وتتهدّأ المنظومات المهيمنة، الآلية الأساسية التي تحقّق التغيّر في هذا النمط آلية النّموّ التفاضلي، إذ تنمو المنظومات الجديدة نمواً كبيراً وتُصاب المنظومات القديمة بأفول تدريجي حتّى تترك مكانها للجديدة.

ج- **طريقة الانحراف:** عدم تكييف متعمد لمنظومة مؤسساتية معيّنة مع سياق جديد يفرض تعديل المؤسسات القائمة، فيؤدّي ذلك التّفاوت بين المؤسسات القائمة من جهة، والسيّاق الجديد من جهة أخرى إلى إضعاف الأولى إضعافاً متزايداً حتّى تجد نفسها، وقد بليت وانقرضت وحلّت محلّها تدريجياً مؤسسات جديدة.

¹ - محمد أمين بن الجبالي، بناء الدولة: المفهوم والنظرية وأسئلة الزّاهن، المرجع السابق، ص.ص 07-08

² - صالح بلحاج، مسألة التغيّر في السياسة العامة، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، العدد (02)، ديسمبر 2014، ص.80.

³ - صالح بلحاج، مسألة التغيّر في السياسة العامة، المرجع السابق، ص.81.

د-طريقة التّغيير بالتّبديل: إعادة توجيه المؤسّسات القائمة نحو أهداف جديدة أو وظائف جديدة. عملية التّغيير هنا تنشأ من تفاوت متزايد بين القواعد المؤسّساتية وبين تطبيقها في الواقع، بمساعدة عوامل أخرى منها غموض هذه القواعد كونها في الغالب ناتجة من تسويات، وبمساعدة أيضا من معطيات السّياق الجديد.

ه-طريقة الإنهاك: في هذا النمط يعترى المؤسّسات القائمة إعياء شديد فتتطلق بداخلها عملية تدمير ذاتي تودّي بالتّدرّج إلى انقراضها. هنا يتعلّق الأمر بعملية تدمير ذاتي لمؤسّسات صارت عاجزة عن تأطير سياق جديد.

ولذلك يُعتبر هذا الاتّجاه النظريّ الجديد أنّ الدّولة هي المنوطة بتحقيق توازن بين متطلّبات الأفراد وجماعات المصلحة باعتبارها ممثّلاً لهم حامية المصلحة العامّة.⁽¹⁾

2- تحليل السّياسة العامّة وفق تفسير عمل النّشاط الحكومي:

يركّز أصحاب هذا الاتّجاه على تفسير النّشاط الحكومي قصد البحث عن النّمودج الأمثل لتفعيل أداء الدّولة من خلال عقلنة قراراتها، وهذا من خلال فهم الميكانيزمات والمحدّدات المحيطة بمختلف السّياسات العامّة، وعليه فأصحاب هذا الاتّجاه يركّزون على الهدف الأساسي لتحليل السّياسات العامّة، الذي يكمن في إيجاد آليات وقواعد تزيد من فعالية السّياسات الحكومية.⁽²⁾

وبستمدّ هذا الاتّجاه أفكاره من الأسس الفكرية الأمريكيّة التي برزت في سنوات الخمسينيّات والسّتينيات على يد بعض المفكرين أمثال هارولد لاسويل الذي دعا إلى ضرورة خلق تخصّص مستقلّ يهتمّ بدراسة النّشاط الحكومي من خلال استغلال منهجية العلوم الاجتماعية، بهدف تطوير الأداء الحكومي وترقيته بما يضمن رفاهية المجتمع، وأيضا ما أقرّه " تشارلز بلوم" (C.Lindblom) الذي يعدّ مؤسس مصطلح "التراكمية في السّياسات العامّة، من خلال تحليله النّمودج الأمريكي في السّياسات العامّة، أنّ خيارات الفواعل السّياسية تُصاغ بطريقة تدريجية وبطيئة، يبني لندبلوم نموذجه التّحليلي على مُسلّمات العقلانية المحدودة، فهو يعتبر الحلول المقدّمة لحلّ المشكلات العامّة من طرف الحكومة لا تعطي أفضل الحلول بل هي تفضيلات ترتبط بمحاولة ضمان الاستمرارية من طرف متّخذي القرارات السّياسية.⁽³⁾

¹ - نعيم شلغوم، الاتّجاهات النظريّة الجديدة في تحليل مفهوم الدّولة النظريّة المؤسّساتية الجديدة نموذجا، المرجع السابق، ص287.

² - العيد بوخنفر، الاتّجاهات النظريّة في تحليل السّياسة العامّة-دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر، المرجع السابق، ص119.

³ - العيد بوخنفر، المرجع نفسه، ص119.

وتتلخّص أهمّ عناصر هذا الاتجاه حسب لندبلوم في الآتي:⁽¹⁾

أ- يركّز صانع السياسات العامّة على السياسات التي تختلف هامشياً عن السياسات الحالية التي تمثّل الوضع الراهن.

ب- يأخذ صانع السياسة عدداً محدوداً من البدائل، ولا يقوم بإجراء عمليات تحليلية شاملة لدراسة نتائج البدائل المختلفة.

ج- ليس هناك حلول جذرية لقضايا السياسات، ولذلك يحاول صانع السياسة تجنّب الآثار السلبية المباشرة وذلك عن طريق الدّراسة المتكرّرة للمشكلة، ولذلك ليس هناك تعريف واحد لمشكلة معيّنة، بل تظلّ عملية تعريفها مستمرة، ولذلك ليس هناك حلّ واحد أمثل للمشكلة.

د- يركّز هذا المدخل على الأسلوب العلاجي الموجّه نحو تخفيف حدّة المشاكل الحالية، وليس أسلوباً موجّهاً نحو تحقيق أهداف مستقبلية.

هـ- يشجّع عملية التفاوض والمساومة بين الجماعات التي لها اهتمام بالقضية موضوع السياسة العامّة. ن- يُسمّى هذا المدخل: أسلوب المشي في الوحل، لأنّه يركّز على السير والتقدّم بخطى بطيئة ولا يركّز على التخطيط طويل الأجل.

ويدعم هذا الاتجاه نموذج التحليل النسقي الذي يقدّمه "ديفيد إيستون" (David Easton) عالم سياسة أمريكي، في كتابه «تحليل النّظام السياسي من» فرضية أنّ بناء الدولة في جوهرها عملية سياسية (Political Process) لأنّ النّظام السياسي في حالة حركة تفاعلية دائمة مع البيئة الداخليّة والخارجية. والغايات التي وُجدت من أجلها الدولة تجد أصولها المعرفية ضمن نموذج "التحليل النسقي"، فالتأييد أو المساندة قد تكون مُوجّهةً للمجتمع السياسي والنّظام أو الحكومة، وهذه المستويات الثلاثة هي نفسها مستويات الشّريعة عند ماكس فيبر، فالمساندة هي المرادف للشّريعة، من حيث أنّ التأييد يوقّر الطّاعة والولاء للنّظام السياسي. أمّا الاعتماد المتبادل الوظيفي بين مكونات النّظام السياسي (الأدوار والجماعات الحدود، المدخلات والمخرجات، التّمايز، إلخ...) الذي يهدف إلى تحقيق حالة من التوازن السياسي والتكامل والاستقرار.⁽²⁾

نجد في هذا الاتجاه عدّة نماذج ومقاربات، والتي يمكن تحديده فيما يأتي:⁽³⁾

أ- التحليل الاستراتيجي المستوحى من علم اجتماع التّنظيم ليميشال كروزي وفريد بيرغن.

¹ - سالمّة ليمام، نظريات تحليل السياسات العامّة، نفس الصّفحة الإلكترونيّة سالفه الذكر.

² - محمّد أمين بن الجبالي، بناء الدولة: المفهوم والنّظرية وأسئلة الراهن، المرجع السابق، ص 06.

³ - العيد بوخنفر، الاتجاهات النّظرية في تحليل السياسة العامّة-دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر، المرجع السابق، ص 120.

ب-التحلي وفق مقارنة الاقتصاد السياسي بالتركيز على الأدوات والوسائل للتدخل العمومي ومدى فعاليتها في تحقيق الأهداف الاقتصادية.

ج-مقارنة ترتبط بالفكر الإداري، بحيث تركز على الإصلاحات الإدارية وطبيعة بُنى وأشكال المؤسسات الإدارية العمومية.

د-المقارنة المعرفية، والتي استمدت أسسها النظرية من علم الاجتماع السياسي، بحيث تهتم بأهمية الأفكار وتصورات الفواعل في تشكيل المشاكل العامة، والتي تتحول إلى سياسات عامة تتبناها الحكومة.

3-تحليل السياسات العامة وفق تقييم أثر السياسة العامة:

ارتبط ظهور تقييم السياسات العامة بالتحوّل الذي أرفق أداء ودور الدولة، حيث أضحت تتدخل عن طريق السياسات والبرامج في مختلف المجالات، والتدخل العمومي يخضع بدوره لبعض الضوابط والشروط المتعلقة بطبيعة أهداف السياسات العامة، والتي يفضل أن تكون قابلة للقياس ومدى ملائمة الموارد المتوفرة، وكذا تحديد الآثار المترتبة عن السياسة، فضلا عن التعاطي الإيجابي مع تحقيق رضا الفئات والأطراف المستهدفة من عملية صنع السياسات العامة وتنفيذها.⁽¹⁾

ويُنظر لعملية التقييم أنها ضرورية لتغذية الانعكاسات التدييرية للسياسات العامة، وهذا ما يجعل صانعي السياسات العمومية غالبا ما يقومون بموازاة مع مسلسل تنفيذ السياسة العامة بالقيام بتقييمات موازية تستطيع تحديد مواطن القصور في بلوغ الأهداف مما يسمح بتدارك مكامن النقص، والقيام بعملية التصحيح إلى انتهاء التنفيذ الفعلي للسياسة العامة، بالإضافة لذلك فتقييم السياسة العامة يهدف بالأساس لإنتاج معرفة آثار السياسة العامة ونتائجها، بالاستناد على مجموعة من المعايير، كالفعالية، النجاعة، الجودة، بما يسمح بقيادة ترشيد النشاط الحكومي.⁽²⁾

وليكون تقييم أثر السياسة العامة ناجعاً ويحقق أهدافه المرجوة في كل مرحلة من مراحلها، يجب أن يرتبط التقييم بخطوتين أساسيتين:⁽³⁾

أ- **مخرجات السياسات، (Policy outputs)** حيث يهتم التقييم الجوانب المادية الملموسة والمنجزة، النتائج القابلة للقياس، الإجراءات المتخذة من طرف السلطات العمومية.

¹ يوسف أزروال، ليلي لعجال، تقييم السياسات العامة: دراسة في دور الفواعل الرسمية بالجزائر، مجلة حوليات الجزائر العدد(02)، 2021، ص246.

² العيد بوخنفر، الاتجاهات النظرية في تحليل السياسة العامة-دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر-، المرجع السابق، ص120.

³ أسماء صالح، تقييم السياسات العامة بين الاستخدام النوعي والكمي: دراسة في المفاهيم والنماذج، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 03 :العدد: 01، الرّقم: التسلسلي04 : أبريل 2019م، ص203.

وتتضمّن ثلاثة مؤشّرات استخلصها الأستاذ العيد بوخنفر من نموذج "سالامون" لعملية تحليل السياسة

العامّة متمثلاً في: التكاليف، الإنجاز، القبول، والتي يمكن إيجازها فيما يأتي:⁽¹⁾

1- **التكاليف:** ما التكاليف المالية لهذه السياسة المنتهجة.

2- **الإنجاز:** مدى القدرة على تنفيذ هذه السياسة تقنياً، وعلى أرض الواقع.

3- **القبول:** هل الأطراف والفواعل المشاركة في السياسة موافقة على مضمونها.

ب- **آثار السياسات (Policy outcomes):** حيث يذهب التقييم نحو دراسة آثار السياسات العامّة

على المجتمع ككلّ، من خلال بحث مدى تحقيقها أهدافها المعلنة وكذلك مدى ملاءمتها للقيم والانتظارات

المجتمعية

وتتضمّن أيضاً ثلاثة مؤشّرات استخلصها الأستاذ العيد بوخنفر من نموذج "سالامون" لعملية تحليل

السياسة العامّة هي: الفعالية، الآثار غير المرتقبة، العدالة والتي يمكن إيجازها كالآتي:⁽²⁾

1- **الفعالية:** ما أثر السياسة المدروسة على المشاكل المستهدفة.

2- **الآثار غير المرتقبة:** ما الآثار غير المرجوة من هذه السياسة.

3- **العدالة:** ما آثارها على مختلف المجتمعات المعنية.

ويحرص أصحاب هذا الاتجاه في عملية تحليل السياسة العامّة على استخدام عدّة نماذج نوعية وكمية

للتقييم السياسات، ويعتبر نموذج تقييم الأثر من النماذج الأساسية لهذا الاتجاه فهو كأى نموذج يقدم

ملخصاً مبسطاً عن السياسات أو البرامج أو المشروعات الخاضعة للتقييم، وهو بذلك يسمح بالتعرّف على

محتوى السياسة، ويفحص العلاقات بين مختلف مكوناتها، ويحدّد الفرضيات الرئيسية التي يمكن اختبارها

وأخيراً، فهو يُطلق الفكر التحليلي حول السبب والتأثير، فالنموذج يفصح عن مدى التغيير الذي أحدثته

السياسة، ويقرّر مدى إرجاع التغييرات التي نلاحظها للسياسة محلّ التحليل، وهو بذلك يفيد فهم العلاقة

السببية بين التغييرات والسياسة أو البرنامج.⁽³⁾

يتكوّن هذا النموذج من خمسة مكونات أساسية تخضع جميعها للتقييم باعتبار التقييم عملية مستمرة

تبدأ قبل السياسات وتنتهي بعدها، وهذه المكونات هي:⁽⁴⁾

¹ - العيد بوخنفر، الاتجاهات النظرية في تحليل السياسة العامّة-دراسة تحليلية تقييمية لحالة الجزائر-، المرجع السابق، ص.ص 121-122.

² - العيد بوخنفر، المرجع نفسه، ص.ص 121-122.

³ - أسماء صالح، تقييم السياسات العامّة بين الاستخدام النوعي والكمّي: دراسة في المفاهيم والنماذج، المرجع السابق، ص.ص 202.

⁴ - أسماء صالح، المرجع نفسه ص.ص 203.

أ- المدخلات: هي الموارد المستخدمة لتنفيذ سياسة ما، كالمراد المالية الموجهة لبرنامج معين. ويتم تقييم هذه المدخلات ومدى جودتها من خلال: (1)

- الوضوح والتعريف بشكل إجرائي.
- الاتساق والانسجام الداخلي لما تتضمنه السياسات.
- الانسجام ما بين السياسات المختلفة.
- الشمولية.
- درجة قبول المعنيين بالسياسات لها.
- القدرة على التنفيذ من النواحي الاقتصادية والبشرية والمعلوماتية.

ب- الأنشطة: هي ما يتم عمله في إطار السياسة كعمليات التدريب أو التعليم التي تنظم لتحقيق نتائج معينة تستهدفها السياسة.

ج- المخرجات: هي رصد كمي لما تم عمله، كعدد المستفيدين من السياسة.

د- العوائد: هي التغيير الذي حدث جزاء سياسة ما في الأجل القصير والمتوسط، وعلى المستوى الجزئي أي على مستوى المستهدفين من السياسة.

هـ- الآثار: تتعلق بنتائج سياسة ما في الأجل الطويل، وعلى المستوى الكلي؛ أي ما يخص المجتمع ككل، كارتفاع معدلات الفقر في المجتمع وإحداث تنمية اقتصادية.

4- تحليل السياسات العامة وفق شبكات السياسة العامة:

مفهوم شبكة السياسة العامة أو شبكة العمل العام قائمة على فكرة أن السياسة العامة ليست من إنتاج الدولة وحدها، ولكنها من إنتاج جملة أوسع من فاعلين عموميين وخواص متفاعلين مع بعضهم (2). وعلى هذا الأساس عرفت شبكات صنع السياسات العامة: " أنها تعبر عن أنماط من العلاقات بين مجموعة من الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين، تربطهم علاقة اعتماد متبادل، ويشاركون في عمليات صياغة السياسات العامة وتنفيذها، ولا تعكس هذه العلاقات بالضرورة هرمية أو تراتبية بين الفاعلين المشاركين في شبكة صنع السياسات، بصورة تجعل أحدهم تابعاً للآخرين وينفذ أوامرهم فحسب، فلدى كل طرف من الموارد ما يحتاج إليه الطرف الآخر، لذا تنشأ علاقة الاعتماد المتبادل. وعليه يستمد مفهوم الشبكات

¹ منى طواهري، تقييم السياسات العامة: بحث في المفهوم والآليات، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد الخامس-العدد الأول، 2018م، ص08.

² أحمد بدران، حكمة السياسات العامة من منظور الشبكات مقارنة نظرية، مجلة حكمة، العدد (01) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، معهد الدوحة للدراسات العليا، 2020م، ص65.

السياسية مفهومه من مسلمة رئيسية مفادها أنّ عملية صنع القرار هي: "نتاج للتفاعل بين عدد من الفاعلين الرسميين الذين يكونون شبكات سياسية في نطاق سياسة معينة بغية توجيه هذه السياسة نحو مصالحهم واستبعاد السياسات التي تخالف هذه المصالح. ولا تعكس هذه العلاقات بالضرورة هرمية أو تراتبية (Hierarchy) بين الفاعلين المشاركين في شبكة صنع السياسات، بصورة تجعل أحدهم تابعاً للآخرين وينفذ أوامره فحسب"، فلدى كلّ طرف من الموارد ما يحتاج إليه الطرف الآخر، لذا تنشأ علاقة الاعتماد المتبادل⁽¹⁾.

وتنطلق الشبكات من افتراضات خمس رئيسية على النحو الآتي:⁽²⁾

أ- الفاعلون داخل هذه الشبكات يتحركون نحو أهدافهم الاستراتيجية في نطاق سياسة معينة في إطار من الاعتماد المتبادل، وهذا الاعتماد المتبادل ليس إحصائياً ولكنه ديناميكي، بحيث أنّ التفاعل بين هؤلاء الفاعلين قد يغيّر من طريقة هذا الاعتماد.

ب- لا يوجد فاعل واحد يستطيع أن يلعب منفرداً لتحصيل المكاسب في نطاق سياسة معينة، ومن هنا يحدث اتحاد بين الفاعلين المختلفين في شكل شبكات سياسية لها مجموعة من الأهداف والموارد، وكذلك لها شرط العضوية وقواعد التفاعل ملزمة لجميع اللّاعبين، يعمل الفاعل داخل هذه الشبكات من أجل التأثير على عملية صنع أو تنفيذ السياسات العامة أو كيهما.

ج- الشبكات السياسية عبارة عن تحالف بين فاعلين حكوميين وغير حكوميين، من أجل التأثير في صنع وتنفيذ السياسات العامة. فالشبكات السياسية لا تقوم بالضغط، ولكن تقوم بالشراكة الكاملة مع الفاعلين الحكوميين في صنع وتنفيذ هذه السياسات.

د- التحالفات في الشبكة السياسية تُعدّ تحالفاتٍ استراتيجيةً بمعنيين: أولاً هذه التحالفات يُفترض أن تكون دائمةً وليست مؤقتة؛ أي الفاعل المنضم إلى شبكة معينة يعلم مسبقاً عضويته في هذه الشبكة هي بمثابة التزام أخلاقي بقواعد العضوية والتفاعل داخل الشبكة. ثانياً استراتيجية في هذا السياق تعني أنّ هذه الشبكات السياسية توجّه عملها نحو سياسة بعينها بغية صناعتها وتنفيذها بشكل يحقق أهداف الفاعلين داخل هذه الشبكة.

هـ- الشبكات السياسية تعمل على ثلاثة مستويات: المستوى الوسيط (Meso)، حيث العلاقة بين الفاعلين غير الحكوميين وأجهزة الحكومة وفاعليها، والمستوى الجزئي (Micro)، حيث العلاقة الشخصية بين الأفراد

¹ أحمد بدران، حكمة السياسات العامة من منظور الشبكات مقارنة نظرية، المرجع السابق، ص 71.

² حبيبة محسن، نوران سيد أحمد، دليل كتابة أوراق السياسات العامة، منتدى البدائل العربي للدراسات، روافد للنشر والتوزيع القاهرة، 2012م، ص.ص 27-28.

بداخل هذه الشبكات، وأخيراً المستوى الكلي (Macro) حيث العلاقة الأعم بين الدولة والفاعلين من المجتمع المدني.

وفي الأخير؛ يمكن القول أنّ النظرة التحليلية التي يتبناها علماء السياسة للسياسات العامة رغم تباين الاتجاهات الأساسية تتركز في السمات الآتية:⁽¹⁾

أ- تمثل أي سياسة عامة مشكلة، وهي تمثل بالنسبة للبحث العلمي واقعةً محددةً يمكن أن تخضع للتحليل أما بالنسبة للفعل فهي تمثل استراتيجية خاصة بالحكومة في موضوع محدد.

ب- يركز التحليل أساساً على جانبيين من جوانب السياسة العامة، يتناولان شكلاً منفصلاً ومتصلاً في الوقت نفسه: مضمونها، والعملية الخاصة بالمجال الذي تغطيه.

ج- لا بدّ لمحلل السياسات العامة حين يختار مجالاً معيناً لدراسته لا بدّ له أن يدرس تفاعل الظواهر على مستويات متعددة، منها: مستوى الأفراد والجماعات والمنظمات والطبقات الاجتماعية والمؤسسات، وذلك بطريقة قد تختلف من مستوى لآخر، ومن هنا فإنّ البحث عن الاتجاه العقلي في صياغة السياسات ينبغي أن يركز على المواقف والأبنية والصراعات، وليس على أهداف السياسات، أو على بعض المعايير مثل فاعلية السياسة.

د- يستخدم تحليل السياسة العامة العديد من الأساليب والوسائل المعنية بجمع المعلومات والبحث والتحليل بهدف التوصل لحلّ المشكلات المجتمعية، والتحليل التطبيقي للسياسات العامة، كمبحث علمي، ذلك أنّه في الواقع يلجأ إلى تطبيق العديد من التقنيات والمناهج الشائعة في العلوم الاجتماعية.

¹- ميروك ساحلي، دور الأساليب الكمية في تحليل السياسة العامة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، المجلد (19) العدد (39)، 2018م، ص 107-108.

المبحث الثاني:

الأمن الإنساني: دلالة المفهوم وتطوّراته

مفهوم الأمن الإنساني مفهوم مركّب من مفهومين، كلٌّ منها من التّركيب والتّعقيد بمكان، الأمر الذي يفرض الفكّ والتّركيب عند تناول المفهوم، وصولاً إلى فهم أعمق وأشمل، كما أنّ مفهوم يتداخل مع مفاهيم أخرى. وكأيّ مصطلح أو مفهوم لا يمكن التّوصّل إلى تحديد دقيق له خارج نطاق المكان والزّمان الذي يتحرّك في مداره، متنبهين لخضوعه الدائم للتّعديل والتّطوير انسجاماً مع المتغيّرات والعوامل التي أثّرت وتؤثّر في بروزه إلى مسرح التّداول. ورغم الصّعوبات العلمية والمنهجية لوضع مفهوم شامل، فإننا مطالبون بتحديد مفهوم واضح للأمن الإنساني.

وستتناول الأمن الإنساني في هذا المبحث من خلال التّعريف على المفهوم ودلالته لغةً واصطلاحاً (المطلب الأول)، وستنتبّع أهمّ مراحل تطوّر المفهوم وخروجه للعلن، وذلك من خلال (المطلب الثاني)، ثمّ نحاول تسليط الضّوء على متطلّبات تحقيق الأمن الإنساني في بعده المُستدام، والذي يتطلّب الحفاظ على البيئة والموارد الطّبيعية بما يحافظ على حقّ الأجيال القادمة (المطلب الثالث).

المطلب الأول: مفهوم الأمن الإنساني

الأمن الإنساني هو مثله مثل المفاهيم الأخرى في حقل العلاقات الدولية التي تتميز بالغموض والاجماع من خلال هذا المطلب سنحاول إعطاء تعريف لغوي واصطلاحي.

1- المدلول اللّغوي للأمن الإنساني :

الأمن الإنساني مصطلح مركّب من كلمتين هما: الأمن، وصفة الإنساني، لذا من الضّروري تحديد المعنى اللّغوي لكلّ كلمة على حده، حتّى نتمكّن من تعريف الأمن الإنساني كونه مصطلح قائم بذاته كالآتي:

أ- المعنى اللّغوي للأمن:

فقد تتعدّد معاني كلمة " أمن " في اللّغة العربية لذلك كان تحديد المعنى المراد لكلمة " الأمن " يتوقّف على طبيعة استخدام المعنى الأقرب "للأمن" بما يخدم مجال الدّراسة. ذهب أهل اللّغة إلى أنّ جماع معاني "الأمن" هو عدم الخوف ما دامت المعاني كلّها مشتقّة من جذر لغويّ واحد مادّته الألف والميم والنون، وهذا ما يؤكّده الأصفهاني في قوله: "أصل الأمن طمأنينة

النفس وزوال الخوف⁽¹⁾ وقال ابن منظور: «أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري؛ أي ضدّ أخفته، فالأمن ضدّ الخوف والأمانة ضدّ الخيانة، والإيمان ضدّ الكفر، والإيمان بمعنى التصديق، وضده التّكذيب، فيقال: آمن به قوم وكذب به قوم». ⁽²⁾ ويعتبر ابن سيده الأمن نقيض الخوف، والجوهري الأمن ضدّ الخوف، وهذا الاختلاف بين فئة من اللّغويين بأنّه ضدّ أو النقيض يدلّ حسب مراد علماء اللّغة على أنّ الأمن لا يجتمع مع الخوف وأنّ وجود أحدهما يرفع وجود الآخر، فالإنسان إمّا أن يكون آمناً، وإمّا أن يكون خائفاً.⁽³⁾

ومن زاوية أخرى يرى الجرجاني أنّ الأمن: «هو عدم توقّع المكروه في الزّمن الآتي» ليشير إلى حال الطّمانية وحال الاستدامة وحال الأمن في المآل والاستقبال، وبهذا المعنى فإنّ الأمن لا يرتبط فحسب بحالة ماضية أو حالة واقعة، بل هو حالة مستدامة يأمن فيها الإنسان واقعاً وحالاً واستقبالاً. ويتوافق هذا المعنى للأمن بما قدّمه الماوردي من منظومة يقع في نهايتها (الأمن العام والأمل الفسيح) هذه المعاني جميعاً إمّا تشكّل رؤية الباحثين للإنسان في منظومة القيم المرتبطة به، وعليه يتكوّن "الأمن" من منظومة الأفعال والحالات (الطّمانية، السّكن، القرار والاستقرار، الأمانة، الحفظ، الأمان، الدّين والخلق، القوّة، الحفاظ على حقوق الذات والغير، السّلم،...) ⁽⁴⁾

ب- مدلول صفة الإنساني:

الإنسان لغةً: حسب القاموس المحيط هو الكائن الحيّ المفكّر جمعه أناسي أصله أناسين وإنسان العين ناظرها وإنسان السّيف والسّهم حدّهما والإنسان الرّاقى ذهنًا وخلقًا والإنسان المثالي الذي يفوق العادي بقوى يكتسبها بالتّطور، بالإضافة يضيف معجم اللّغة العربية المعاصرة: "الإنسان": اسم جنس لكائن حيّ مفكّر قادر على الكلام المفصّل والاستنباط والاستدلال العقلي، يقع على الذّكر والأنثى من بني آدم، ويطلق على الفرد والجمع.⁽⁵⁾ حيث أنّ لفظ الإنسان معلوم معروف لدى النّاس وهو الكائن الحيّ الذي خلقه الله تعالى وميّزه بالتّطق والتّفكير والاختيار وفضّله وأكرمه على كثير ممّا خلق؛ قال تعالى:

- 1- السّيد النّبيل الحسني، الأمن الإنساني في خلافة الإمام الحسن: دراسة مقارنة بين مفاهيم القرآن والعترة، ومفاهيم الأمم المتّحدة رؤى نظرية أم وسائل تطبيقية، مؤسسة نهج علوم البلاغة في العترة الحسينية المقدّسة، ط01، العراق، 2016م، ص.19.
- 2- ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، دار المعارف، القاهرة، (د ت ن)، ص140.
- 3 - جمال سليمان عبد الرّحمن، انعكاسات قانون النّظام العامّ على مفهوم الأمن الإنساني في السّودان (دراسة من منظور ثقافة السّلام وحقوق الإنسان)، أطروحة مقدّمة لنيل درجة الدّكتوراه في دراسات السّلام، جامعة السّودان للعلوم والتّكنولوجيا، كلىة الدّراسات العليا، مركز دراسات وثقافة السّلام، 2016م، ص31.
- 4 - سيف الدّين عبد الفتاح، الأمن الإنساني: رؤية إسلامية بين تكافل المداخل والبحث المقارن، ورقة خلفية ضمن أعمال تقرير التّمية الإنسانية الرابع، 2008م، ص4-5.
- 5 - محمّد لخضر دراغلة، دور الحكم الرّاشد في تحقيق الأمن الإنساني، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدّكتوراه (ل. م. د) في الحقوق، تخصّص: الحكامة وبناء دولة المؤسسات، جامعة باتنة 01، كلىة الحقوق والعلوم السياسيّة، السّنة الجامعيّة 2019م-2020م، ص91.

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ...﴾⁽¹⁾. أما كلمة "إنساني" فهو اسم منسوب إلى إنسان، رجل إنساني ذو نزعة إنسانية "عمل إنساني" خلاف البهيمية، وهي جملة الصفات التي يتميز بها الإنسان أو جملة أفراد النوع البشري التي تصدق عليها هذه الصفات.⁽²⁾ والإنسانية هي ما يعبر عن هدف الأخلاق، كما أنها أساس فكرة الواجب عند الإنسان، كما أنها مجموعة الصفات التي تكون كائناً اجتماعياً يتطور مع مرور الزمن.⁽³⁾

وتتميز عائشة بنت الشاطبي بين الإنس والناس والإنسان، وعلى حصر المعاني التي يختص بها هذا الأخير "فالناس لعامة الجنس، أما لفظ الإنس فيأتي دائماً في مقابل الجن بما تعني من توحش وخفاء وهذا هو معنى الإنسانية الذي يأخذه لفظ "إنسان" من لفظ "الإنس" بحكم الجذر اللغوي، وإنما الإنسانية فيه ارتقاء إلى الدرجة التي تؤهله للخلافة في الأرض واحتمال تبعات التكليف وأمانة الإنسان، لأنه المختص بالعلم والبيان والعقل والتمييز، مع ما يلابس ذلك كله من الخير والشر، وفتنة الغرور بما يحس من قوته وطاقته وما يزدهيه من الشعور بالتعرض للابتلاء بالبقدره ومكانته في الدرجة العليا من درجات التطور ومراتب الكائنات، متغافل على أنه كائن فإن لا محالة⁽⁴⁾.

أما إذا رجعنا إلى اشتقاق كلمة إنساني أو الأنسي (Humanist) في اللغة اللاتينية تجد أنها مشتقة من المصطلح الإيطالي (Umonista) في القرن الخامس عشر، ويعني المعلم أو الباحث العلمي في الأدب اليوناني. ثم من خلال الثورة الفرنسية وبعدها بقليل في ألمانيا بفضل "الهيغلبيين اليساريين" بدأ مصطلح الإنسانية يشير إلى الفلسفات والأخلاق التي ترتبط بالإنسان ذو الاهتمام بأية مفاهيم إلهية، ومع بداية الحركة الأخلاقية في ثلاثينيات القرن العشرين أصبح مصطلح "الإنسانية" مرتبطاً بنحو متزايد مع الفلسفة الطبيعية، ومع العلمانية⁽⁵⁾

وإضافة صفة "الإنساني" للأمن التي تعبر في الأصل عن امتداد لمفهوم الأمن، وارتباطه بالإنسان النوع : بني آدم ليحرك عناصر تكافل الإنسانية، وحالة الأمن الإنسانية القاصدة لتكامل المعمورة

- 1 - السيد نبيل الحسني، الأمن الإنساني في خلافة الإمام الحسن دراسة مقارنة بين مفاهيم القرآن والعرة، ومفاهيم الأمم المتحدة رؤية نظرية او وسائل تطبيقية، ص18
- 2 - محمد لخضر دراغلة، دور الحكم الراشد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص92.
- 3 - حيدر زهير جاسم وعقيل حسين عباس، استراتيجية البعد الإنساني للأمن الوطني، مجلة قضايا سياسية، العدد (58)، جامعة النهرين، العراق، 2019م ص79.
- 4- شفيق أكرير، الإنسان "و" المرء "في القرآن، أو بين الماهية الميتافيزيقية والشخص الأخلاقي، العدد(05)، مجلة الأخلاق الإسلامية، 2021م، ص.ص11-12.
- 5 - عماد الدين إبراهيم عبد الرزاق، النزعة الإنسانية (الأنسنة) .. الجنور والنشأة، مركز النور للدراسات، نشر في: 2017-04-01 تم تصفح الموقع الإلكتروني: <http://www.alnoor.se/article.asp?id=318497> بتاريخ: 2021-11-21م.

والإنسانية بأسرها (الإنسان الفرد، الإنسان الإنسانية)، مع إدخال حقائق الجماعة والمجتمع، والدولة والأمة، وتتوّج الحضارات والتّقافات، كما أنّ إضافة "الإنسان" تجعل من هذه الصّفة سنداً لرؤية الأمن من منظور شامل ومتكامل، كما أنّها ترتبط بالقدرة على تحصين هذا المفهوم من حيث هدفه وغايته المرتبطة بوجود الإنسان كياناً ونظاماً وعمراناً، فيحصّن هذا المفهوم من محاولات تفرّغه من مضمونه أو تزييفه أو الانحراف.⁽¹⁾

وهي تتوافق مع الرؤية الإسلامية للأمن المستمدّة دلالتها من النّصّ القرآني الذي جمع بين الاهتمام بأمن الفرد وأمن المجتمع، ويقوم أمن الفرد على غياب الخوف والتّهديد الماديّ والتّفسي، وعلى سلامة الإنسان في بدنه وتوافر معاشه، فقد ورد في الحديث الشّريف بسنن التّرمذي «من أصبح منكم آمناً في سربه معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنّما حيزت له الدّنيا»، ومفهوم الأمن في الإسلام شمولي يرتبط بالفرد وإنسانيته باحتوائه على مقاصد الشّريعة الإسلامية الخمسة: حفظ الدّين والنّفس والعقل والمال والعرض.⁽²⁾

ومن خلال التّعريف اللّغوي لكلّ من كلمتي "الأمن" و"صفة الإنساني" ومدلولهما اللّفظي فإنّ الأمن الإنساني لغّة في أبسط معانيه يقصد به اطمئنان الإنسان الكائن الآدمي العاقل والعيش بما يضمن استمراره في الحياة بمنأى عن الخوف، وفي كنف الأمن والأمان.

2- التّعريف الاصطلاحي للأمن الإنساني:

وعلى الرّغم من أنّ هذا المفهوم مازال قيد التّطوير فإنّه لا يوجد تعريف شامل متّفق عليه من قبل الباحثين، إلا أنّ هذا المفهوم يقيم ارتباطاً قوياً بين الأمن الفردي (أمن المواطن) والأمن الشّامل (أمن الدولة)، ونجد أنّ منظمّة الأمم المتّحدة هي المعني الأول "بالأمن الإنساني" ولذا نجدها أول السّاعين إلى تحديد ملامح مفهوم الأمن الإنساني، ووضع تعريف جامع مانع له من خلال دعوتها المفكرين والباحثين في مختلف الدّول الأعضاء في المنظمّة، ومن ثمّ خرجت عن هذه المنظمّة والعاملين فيها بعض التّعريفات تناولتها بعض الدّراسات الأكاديمية، فذكرت تعريف الأمن الإنساني وبيان مفهومه⁽³⁾، وهنا

1 - سيف الدّين عبد الفتّاح، الأمن الإنساني: رؤية إسلامية بين تكافل المداخل والبحث المقارن، ورقة خلفية ضمن أعمال تقرير التّمتية الإنسانية الرابع، 2008م، ص 07.

2- حسن الحاج علي أحمد، خصخصة الأمن: الدّور المتنامي للشّركات العسكريّة والأمنيّة الخاصّة، مركز الإمارات للدّراسات والبحوث الاستراتيجيّة، أبو ظبي، 2007م، ص 26.

3 - السيّد النّبيل الحسني، الأمن الإنساني في خلافة الإمام الحسن: دراسة مقارنة بين مفاهيم القرآن والعرة ومفاهيم الأمم المتّحدة رؤى نظرية أم وسائل تطبيقيّة، المرجع السابق، ص 23.

نذكر مجموعة من هذه التعريفات ونقف عند مضامينها لنصل للمعنى الذي ينسجم مع روح هذا المصطلح، وهي كالاتي:

أ-تعريف الهيئات والمنظمات الدولية للأمن الإنساني:

جاء التقرير السنوي للتنمية الإنساني لسنة 1994م، ومن خلاله الأمم المتحدة بتعريف شامل ومجمل للأمن الإنساني أن: "الأمن الإنساني يعني التحرر من الخوف والأمن من الحاجة". فحسب هذا التعريف فالأمن الإنساني هو أمن الإنسان من الخوف (القهر، العنف، التهميش...) والحاجة (الحرمان وعدم التمكين الاجتماعي)؛ أي محاولة خلق ديناميكية تدمج الإنسان في الأولويات التنموية والسياسية بدل التركيز على استقرار النظام السياسي وبيئته⁽¹⁾، وتتحدد درجة الخطورة في هذه التهديدات بأربعة عوامل: الشدة، المدى الامتداد الزمني، واتساع النطاق، وتتبدى شدة التهديدات في تأثيرها في قدرة الناس على البقاء وحرمانهم من الحرية المنسجم مع الحريات الإنسانية⁽²⁾.

قدّمت اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول؛ وفي تقريرها عام 2001م بعنوان "مسؤولية الحماية" تعريف الأمن الإنساني أنه: "يعني أمن الناس؛ أي سلامتهم البدنية ورفاههم الاقتصادي والاجتماعي، واحترام كرامتهم وقدرهم كبشر، وحماية حقوق الإنسان المملوكة لهم وحرّياتهم الأساسية". فاللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول، وعلى خلاف التعريف الواسع لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية حاولت أن تحدّد مجالات تطبيق الأمن الإنساني والتي تشمل التنمية المستدامة، والوصول الى الغذاء والعمل والأمن البيئي⁽³⁾.

خلصت لجنة الأمن الإنساني 2003 م إلى وضع تعريف للأمن الإنساني، وهو:

"حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر بطرائق تعزّز حريات الإنسان وتحقيق الإنسان ذاته، فأمن الإنسان يعني حماية الحريات الأساسية؛ تلك الحريات التي تمثّل جوهر الحياة، ويعني حماية الناس من التهديدات والأوضاع الحرجة واسعة النطاق؛ يعني استخدام العمليات التي تُبنى على مواطن قوّة الناس وتطلّعاتهم ويعني إيجاد النظم السياسية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية والعسكرية والثقافية التي تمنح معاً الناس لبنات البقاء على قيد الحياة وكسب العيش والكرامة"⁽⁴⁾.

1 - الكوثر عبد الباري حسين، معوقات تعزيز الأمن الإنساني في العراق بعد عام 2003م، مجلة قضايا سياسية، العدد(64) 2021م، ص245.


2 - تقرير التنمية العربية لعام 2009م، تحديات الأمن الإنساني في البلدان العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منشورات الأمم المتحدة، 2009م، نيويورك، ص20.

3 - سميرة سلام، تحديات الأمن الإنساني في عصر العولمة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2018م، ص25.

4- كامل علاوي كاظم، تحليل الأمن الإنساني في العراق، مجلة رواقات، مركز الزافدين للحوار، العدد(01)، 2019م، ص74.

وفي تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2009م، عرّفه أنّه: "تحرّر الإنسان من التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنياً وواسعة النطاق التي تتعرّض لها حياته وحرّيته". فبرنامج الأمم المتحدة للتنمية قدّم تعريفاً واسعاً يربط بين الأمن الإنساني والحرّية، يشمل كلّ التهديدات التي يمكن أن يتعرّض لها الفرد⁽¹⁾. كما أشار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 290/66 الصادر عام 2012م إلى أنّ: "مفهوم الأمن البشري ينطوي على حقّ الشعوب في العيش في حرّية وكرامة بمنأى عن الفقر واليأس، ولجميع الأفراد، وبخاصّة الضّعفاء من الناس الحقّ في التحرّر من الخوف والتحرّر من العوز، وأن تُتاح لهم فرصة متساوية للتمتّع بجميع حقوقهم وتنمية إمكاناتهم البشرية على أكمل وجه. وهذا التعريف يقترب أيضاً من تعريف برنامج الأمم المتحدة للتنمية، وأضاف مكّون العيش في كرامة إلى جانب التحرّر من الخوف والتحرّر من الحاجة"⁽²⁾.

الشكل رقم (03): شكل يوضح مقارنة الأمم المتحدة للأمن الانساني



Source: Civil–Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , **Human Security A Ccoe Info Sheet.** 2010, P02.

حسب الشكل اعلاه فان مقارنة الامم المتحدة للأمن الانساني هي عملية مترابطة يكون محورها الفرد وسياساتها وقائية علاجية تركز على الية الحماية والتمكين ضد التهديدات الحرجة التي تمس كل ابعاد الامن الانساني لتضمن التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة، وحق حرية العيش بكرامة.

1 - تقرير التنمية العربية لعام 2009م، تحديات الأمن الإنساني في البلدان العربية، المرجع السابق، ص07.

2 - تقرير الأمين العام ، الجمعية العامة، الدورة (66)، متابعة قرار الجمعية العامة 291/64 المتعلق بالأمن البشري، الامم المتحدة، 2012، ص26.

بالنسبة لرؤية الاتحاد الأوروبي حول مفهوم الأمن الإنساني، حيث تم تضمين العديد من مكوناته في استراتيجية الأمن الأوروبية (ESS) لسنة 2003م، وذلك من صميم وجود مسؤولية تاريخية للاتحاد الأوروبي عن طريق المساهمة في خلق عالم أكثر أمناً من خلال السعي وراء تحقيق أمن الأفراد في مختلف أنحاء العالم، حيث تم تشكيل لجنة من الخبراء السياسيين من دول الاتحاد الأوروبي لدراسة طبيعة الدور الذي يمكن للاتحاد الأوروبي أن يقوم به لتحقيق الأمن الإنساني⁽¹⁾. وتعتبر أهم وثيقة للاتحاد الأوروبي تتعلق بالأمن الإنساني هو تقرير برشلونة عام 2004م الذي اقترح أطراً للأمن الإنساني خاصاً بأوروبا، الذي اعتمده البرلمان الأوروبي رسمياً عام 2008م كاستراتيجية للأمن الأوروبي⁽²⁾. وفقاً لهذا التقرير يُعرّف الأمن الإنساني أنه:⁽³⁾

"يعني تحرر الفرد من انعدام الأمن تجاه الإبادة الجماعية الواسعة الانتشار، وانتهاكات قوانين الحرب على النحو المحدود في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهي أشكال تعبير عن انعدام الأمن من خلال الأمن الإنساني الانتهاكات الجسيمة للحق في الغذاء، وكذلك الصحة والسكن، ويمكن أيضاً ضمن هذه الهيئة". في سنة 2007م أضيف تقرير مدريد الطابع المؤسسي على الأمن الإنساني في سياق سياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP) على عكس تقرير برشلونة فإنه يقرّ أنّ التحرر من العوز والتحرر من الخوف ضروريان لرفاهية الناس انطلاقاً من التعرف الاتي:⁽⁴⁾

"الأمن الإنساني مرتبط بالاحتياجات الأساسية للأفراد والمجتمعات في أوقات الخطر. ويتعلق الأمر بالشعور بالأمان في الشارع وكذلك حول البقاء المادي وممارسة الإرادة الحرة. تدرك أنّ "التحرر من الخوف" و "التحرر من الفاقة" كلاهما ضروريان لإحساس الناس بالرفاهية واستعدادهم للعيش في سلام".

يتمثل الاختلاف الرئيسي بين رؤيتي الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي حول مفهوم الأمن الإنساني في أنّ مفهوم هذا الأخير يهدف فقط إلى تحقيق التحرر من الخوف. ولذلك تعتبر مقارنته أكثر ضيقاً، بحيث تركز على انعدام الأمن الجسدي الشديد، كما ينصبّ تركيز المفهوم على تطوير القدرات لتحقيق هذا التحرر من الخوف. ويشمل ذلك أيضاً تنفيذ إطاراً قانونياً جديداً وقوة استجابة الأمن البشري لضمان القدرة

1 - خديجة عرفة محمد أمين ، الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط1 الرياض، 2009 م ، ص 58.


2- Civil-Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , **Human Security A Ccoe Info Sheet**. 2010, P.04.

3 - صباح حواس، التلوث البيئي وآثاره على الأمن الإنساني، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، تخصّص قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، السنة الجامعية 2019م-2020م، ص.ص94-95.

4 - Civil-Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague ,**Human Security A Ccoe Info Sheet** Op.Cit.,P.06

المدنية والعسكرية على العمل جنباً إلى جنب. (1) والسّهر على حصر أكبر قدر من التّهديدات المتعلّقة بالأمن الإنساني التي تتجاوز القارّة الأوروبيّة، في زمن السّلم والتّزاع المسلّح. (2)

الشكل رقم (04): مقارنة الاتحاد الأوربي للأمن الانساني



Source: Civil–Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , **Human Security A Ccoe Info Sheet**. Op.Cit, P05

حسب الشكل اعلاه فان مقارنة الاتحاد الاوربي للأمن الانساني تعتمد على توفر قوة الاستجابة والاطار القانوني لذلك ، ترتكز على توفر ثلاث اليات هي: الديمقراطية المراقبة ، المساءلة والتي تعتمد على الادوات القانونية والنهج التصاعدي، و توفر التمويل اللازم من طرف سلطة سياسية شرعية مركزية حتى يتحقق التحرر من الحوف.

وقد أعطى الحلف الأطلسي وجهة نظره حول مفهوم الأمن الإنساني كنهج أمني متعدّد القطاعات يعطي الأولوية للإنسان ويشمل بناء النزاهة (مكافحة الفساد)، مكافحة الاتّجار بالبشر، حماية الأطفال في

1- Civil–Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , Op.Cit, P07.

2 - صباح حواس، التلوث البيئي وآثاره على الأمن الإنساني، المرجع السابق ، ص95.

النزاعات المسلحة، منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، حماية المدنيين، وحماية الممتلكات الثقافية العنف القائم على النوع الاجتماعي، والمرأة والسلام والأمن⁽¹⁾.

ثم ناقش الحلف الأطلسي خلال مؤتمر رفيع المستوى في 25 فبراير 2021م عن طريق التّحاضر عن بعد، كيفية تعزيز منهجه للأمن الإنساني كجزء من جهد جماعي أوسع بالتعاون والشراكة مع المجتمع الدولي والمهتمين بهذا الشأن، حيث عرّف الأمين العامّ للحلف الأطلسي جونس ستولتنبيرغ Jens Stoltenberg الأمن الإنساني أنّه: " هو جوهر هويتنا وما نفعله: تحالف يعمل معاً لحماية شعبنا، وقيمنا، الحرّية، والمساواة وحقوق الإنسان، إنّ اتّباع نهج الأمن الإنساني هو أفضل طريقة لتحقيق السلام والأمن الدائمين".⁽²⁾

وفضلاً على ذلك اقترح الحلف سنة 2021م قوّة أمن إنسانية مؤلّفة من فريق مدني وفريق عسكري، على أساس مجموعة من المبادئ تكون مختلفة تماماً عن مبادئ عقيدة الجيوش القتالية، وهو ما أكّده أورسولا فون دير لاين (Ursula von der Leyen) في هذا الصّدّد: " يعتبر الاتحاد الأوروبي مزوّداً وحيداً للأمن. ستكون هناك مهمّات حيث مناطق نفوذ الحلف الأطلسي، حينما يسمح الظرف بتواجد الاتحاد الأوروبي بدل الأمم المتّحدة، بحيث يكون جنود الحلف في الميدان، يعملون جنباً إلى جنب مع ضباط الشرطة والمحامين والأطباء مع المساعدات الإنسانية، العمّال، المدافعين عن حقوق الإنسان، ومع المعلمين والمهندسين. يمكننا الجمع بين الجيش والمدنيين إلى جانب الدبلوماسية...؛ أي الأمن الإنساني طريقة بديلة لمعالجة "الحروب إلى الأبد" سواءً كنّا نتحدّث حول النزاعات في أجزاء مختلفة من العالم، ما يسمّى بالحرب على الإرهاب أو الجيوسياسية المنافسة مع روسيا والصّين".⁽³⁾

ومنه، فمفهوم الأمن الإنساني في عقيدة الحلف الأطلسي ترتبط بالمخاطر والتّهديدات التي يتعرّض لها السكّان في الأماكن التي ينفذ فيها الحلف الأطلسي عمليات أو مهامّ أو أنشطة، وكيفية تخفيفها والاستجابة لها، عبر إنشاء قوّة أمن مرنة إنسانية تتكوّن من فريق من المدنيين، وفريق من العسكريين لتحقيق السلام والأمن الدائمين. زيادة على ذلك ربط الحلف الأمن الإنساني بالمجال الأوروبي والدول الأعضاء بالتّهديدات المحتملة، من انتهاك الأمن الإنساني في الدول المجاورة للمجال الأوروبي بسبب النزاعات المسلحة، التّعير المناخي، الإرهاب، الخطر السيبراني، الطّاقة، المنافسة الجيوسياسية على

1 – Mary Kaldor، **Nato And Human Security**، Ndc Policy Brief، No.01 –January 2022، P.01

2 – Jens Stoltenberg **NATO To Step Up Work On Human Security Approach**. 25 Feb. 2021:


<https://www.google.com/search?client=firefox->

[be&q=+NATO+To+Step+Up+Work+On+Human+Security+Approach.](https://www.google.com/search?client=firefox-be&q=+NATO+To+Step+Up+Work+On+Human+Security+Approach.)

3 – Mary Kaldor، **Nato And Human Security**. Op.Cit ,P02

المجالات الحيوية. وهذا ما يتنافى مع مكونات الأمن الإنساني الذي أقرته الأمم المتحدة بأنها شاملة عالمية محورها الفرد دون تمييز في العرق واللون وسياساته وقائية علاجية إنمائية تنهى عن استعمال أي أداة للقوة العسكرية.

الشكل رقم (05): شكل يوضح مقارنة الحلف الأطلسي للأمن الانساني



Source: Civil–Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , Human Security A Coe Info Sheet. Op.Cit, P15

حسب الشكل اعلاه فان الامن الانساني في عقيدة الحلف الاطلسي تسعى للحفاظ على حرية وأمن الافراد داخل مجالات دول المنظمة تحت لواء الحلف الاطلسي بالتركيز على ثلاث اليات هي الدفاع الجماعي والتعاون الامني، وادارة الازمات في مواجهة كل التهديدات الحرجة التي تمس الامن ، ولا يتحقق ذلك الا بوجود قواعد قانونية واحترام حقوق الانسان والحريات الفردية ، وتكريس مبدا الديمقراطية.

ب- التعريف الأكاديمي للأمن الإنساني:

ومن جهة أخرى وردت العديد من التعريفات للأمن الإنساني من الأكاديميين والخبراء بإدراج أبعاد متعدّدة تشمل التهديدات المتعلقة بأمن الأفراد في سياقات مختلفة نذكر منها:

تعريف جورج ماكلين الذي حوّل الانتباه من الأمن القومي إلى أمن الأفراد؛ فالأمن الإنساني يقوم على أنّ حماية الأفراد لن تتحقّق من خلال حماية الدولة كوحدة سياسية، ولكن من خلال التركيز على رفاهية الأفراد ونوعية الحياة...الأمن الإنساني يعني الحماية من العنف غير الهيكلي والذي يترافق مع اعتبارات عدّة غير مرتبطة بالتكامل الإقليمي، مثل النّدرّة البيئية، أو الهجرة الجماعية، ومن ثمّ فإذا كانت المفاهيم التقليدية للأمن تركّز على العنف الهيكلي ممثلاً في الحرب، فإنّ الأمن الإنساني باختصار هو أمن الأفراد في محيطهم الشّخصي وفي مجتمعاتهم، وفي بيئتهم.⁽¹⁾

وعلى المنوال نفسه اعتبرت ساداكو أوغاتا التهديدات ضدّ الأمن الإنساني متنوّعة مثل التهديدات السياسية والعسكرية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية، والألغام، وانتشار الأسلحة الصّغيرة، والاتّجار بالمخدّرات وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز). ومن العناصر الرّئيسية لعدم الشّعور بالأمن، انعدام آليات سياسية أمنية فعالة تتعامل مع النّزاعات.⁽²⁾

وطبقاً لفكرة كارولين توماس فإنّ التهديدات ضدّ الأمن الإنساني هي عدم الكفاية المادّية والقمع وانعدام المشاركة وانعدام الديمقراطية، فمحور الأمن الإنساني هو الكفاية المادّية بما في ذلك الأغذية والملجأ والتّعليم والخدمات الصّحيّة والمشاركة السياسيّة والدمقرطة وغير ذلك، ويرسم الأمن الإنساني شرط الوجود، حيث الحاجات المادّية الأساسيّة وتحقيق الكرامة الإنسانيّة يشمل المشاركة الهامّة في الحياة المجتمعية.⁽³⁾

في حين ترى إحدى الدّراسات للمفكر الهندي امارتياسن حول الأمن الإنساني؛ إذ يعرفه: هو التّهج الذي يشمل جوانب البقاء على قيد الحياة، والحياة اليومية، وكرامة البشر". وهو تعريف يقترب من تعريف لجنة الأمن الإنساني - التي كان "امارتياسين" عضواً فيها- فهو يتعلّق بحماية البشر وبحاجاتهم اليومية.

1 -جمال منصر، آسيا بلخير، بناء السّلم والأمن الإنساني: قراءة في جدوى السّلم الليبرالي، مجلّة دراسات في حقوق الإنسان العدد الأول، 2018م، ص56.

2 - كانسي هلماسكي، نظريّة الأمن الإنساني في القانون الدولي المعاصر (مع إشارة خاصّة لدور اليابان)، رسالة دكتوراه، كآية الحقوق، جامعة القاهرة، 2008م، ص203.

3 - كانسي هلماسكي، نظريّة الأمن الإنساني في القانون الدولي المعاصر (مع إشارة خاصّة لدور اليابان)، المرجع السابق، ص209.

(1) وعلى ذات المنحى ذهب وزير الخارجية الكندي ليود أكزورتي Lioud Axworthy إلى تعريف الأمن الإنساني أنه: "يعني حماية الأفراد من التهديدات، سواءً أكانت مرفوقةً بالعنف أم لا، فالأمر يتعلّق بوضعية أو بحالة تتميز بغياب المساس بالحقوق الأساسية للأشخاص، بأمنهم وحتّى بحياتهم". (2)

ومن خلال هذين التعريفين يمكن أن نلاحظ أنّ الأمن الإنساني لا يقتصر على الدولة، بل يشمل اللّاعبين غير الحكوميين بشكل لا يقتصر على حمايتهم فحسب بل تمكينهم من حماية أنفسهم، وهنا يأتي دور المجتمع المدني في محاولة لحماية الأفراد والمجتمع ليكون أشمل من الحفاظ على أمن الدولة، وهذا يتطلب تعزيز السياسات والممارسات التي تؤدّي إلى تعزيز أمن النّاس وتحقيق التّمية البشرية (3)

كما صاغ "تايلر أوين" تعريفه للأمن الإنساني بوصفه: "حماية النّواة الحية للبشر كلّهم من المخاطر المرحجة والمضرة، سواءً أكانت بيئية أو اقتصادية وغذائية أو صحّية أو شخصية أو سياسية". وقد حاول "أوين" في تعريفه التّوفيق بين المتمسّكين بفكرة أنّ التهديدات الأمنية الحقيقية هي تلك التي تمسّ أمن الدولة بشكله التقليدي من جهة، وبين أولئك الذين يرون أنّ التهديدات الأساسية للأمن هي تلك العوامل المرتبطة بفقدان الحياة من الجوع والمرض والكوارث الطّبيعية، وليس فقط من الحروب. (4)

وطرح الأمين العامّ للأمم المتّحدة الأسبق كوفي عنان تعريفاً للأمن الإنساني بمعناه الأوسع يشمل أبعد من غياب النّزاع العنيف، فهو يضمن حقوق الإنسان والحكم الصّالح والوصول إلى التّعليم والرّعاية الصحّية وضمان أن يكون في متناول كلّ فرد ذكرًا أم أنثى، الفرص والخيارات لتحقيق قدراته الكامنة، وكلّ خطوة في هذا الاتّجاه هي أيضا خطوة نحو خفض الفقر وبلوغ النّمّو الاقتصادي والحوّول دون نشوب النّزاعات. كذلك فإنّ التّحرّر من العوز والفقر وتحرّر الأجيال القادمة حتّى تتمكّن أن تترث بيئة طبيعية صحّية، فإنّ هذا كلّه يشكّل لبناتٍ متداخلة في بناء الأمن الإنساني. وبالتالي الأمن الوطني في هذه الرّسالة يربط الأمن العامّ بالتّمية البشرية والأمن الإنساني من حيث التّكافؤ والاستدامة والنّمّو والمشاركة. (5)

وفي الطّرح نفسه قدّم "محبوب حق" من خلال برنامج الأمم المتّحدة للتّمية سنة 1994م تحت عنوان (الأمن لمن) تعريفاً للأمن الإنساني جاء فيه: "أمان الإنسان بدلاً من أمن الأرض وأمن الأفراد بدلاً من

- 1 - محمد لخضر دراغلة، دور الحكم الرّاشد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص 96.
- 2 - حيدر قحطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص 19.
- 3- كامل علاوي كاظم، تحليل الأمن الإنساني في العراق، المرجع السابق، ص.ص 73-74.
- 4 - حيدر قحطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص 19.
- 5- كامل علاوي كاظم، المرجع نفسه، ص.ص 74-75.

الأمم، والأمن من خلال التنمية وليس من خلال الأسلحة وهو أمن الأفراد في كل مكان، في منازلهم في وظائفهم... (1)

ومن خلال جملة التعريفات السابقة يمكن القول أنّ تعدّد التعاريف المطروحة يدلّ تعدّد التوجّهات والطّروحات في دراسة مفهوم الأمن الإنساني، وهذا كان عائقاً للوصول لتعريف جامع ومحدّد وموحّد للمفهوم وعكس ذلك اتّفقت كافة التعريفات أنّ الفرد هو وحدة التحليل الأساسية بدل الدولة دون نفي دور الدولة ونظامها السياسي في ضمان تكريس الأمن الإنساني.

لكن أيضاً يمكن أن نلاحظ بروز اتجاهين رئيسيين في محاولات تطوير المفهوم؛ **الاتجاه الأول التحرّر من الخوف**: ويركّز هذا الاتجاه على توفير الأمن الإنساني عن طريق حماية الأفراد من العنف، والنزاع المسلّح، والحروب الأهلية، والإرهاب الداخلي والخارجي، ووفقاً لهذا الاتجاه تُعتبر عملية صناعة السلام ونزع السلاح أهمّ الركائز لتوفير "الأمن الإنساني". **أما الاتجاه الثاني التحرّر من الحاجة**: ويركّز هذا الاتجاه على قضايا مثل الجوع، الأمراض والأوبئة، والكوارث الطبيعية، لأنّ أيّاً من هذه الأمور ربّما تقتل أعداداً كبيرة قد تكون أكثر من الحروب، حيث فقدان الملايين حياتهم ليس بسبب الحروب فقط، وإنّما بسبب الجوع والمرض والتشرّد والعيش في العشوائيات، ومن ثمّ، ووفقاً لهذا الاتجاه تكون التنمية البشرية أهمّ الركائز لتوفير الأمن الإنساني (2).

وعليه فإنّ الأمن الإنساني يستمدّ مفهومه من مركزية أمن الفرد دون إهمال أمن الدولة باعتبار الدولة الزراعي والضامن له أخلاقياً، يستند إلى فلسفة التحرّر ويعني التحرّر من الخوف الذي لا يتحقّق إلاّ بصنع سلام وأمن دائمين، والتحرّر من الفاقة أو الحاجة، والتي لا تتحقّق إلاّ بالتنمية الاقتصادية والتنمية البشرية، والتحرّر من الإهانة والتي لا تتحقّق إلاّ بالعيش في كنف الكرامة والحرية، التحرّر من الهشاشة والتي لا تتحقّق إلاّ بالحدّ من المخاطر والكوارث التي تهدّد حياة الإنسان ورزقه.

1 - صباح حواس، التلوّث البيئي وآثاره على الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص 24.

2 - جمال سليمان عبد الرحمن، انعكاسات قانون النّظام العامّ على مفهوم الأمن الإنساني في السودان (دراسة من منظور ثقافة السلام وحقوق الإنسان)، المرجع السابق، ص 39.

المطلب الثاني: تطوّر مفهوم الأمن الإنساني: جذور الفكرة ومنطلقاتها

ساهمت مجموعة من المتغيّرات التي طرأت على البيئة الدّولية خلال فترة ما بعد الحرب الباردة في التحوّل الذي طرأ على مفهوم الأمن، فلم يعد مقتصرًا على أمن الدّولة بل تعدّى ذلك إلى أمن الأفراد وبناء عليه سوف نتطرّق في هذا المطلب إلى الجذور التّاريخية لفكرة الأمن الإنساني ومنطلقاته الفكرية التي ساهمت في طرح المفهوم وتعميمه كرؤية جديدة للأمن محورًا المركزي الفرد كوحدة تحليل.

1- الجذور التّاريخية لفكرة الأمن الإنساني:

يمكن تتبّع جذور مفهوم الأمن الإنساني بالرجوع إلى العديد من المصادر التّاريخية والشرائع السّماوية بالإضافة إلى المواثيق الدّولية التي تؤكد على ضرورة حماية مجموعة من الحقوق لتحقيق أمن الإنسان⁽¹⁾ ومن هذا المنطلق فإنّ الأمن الإنساني كفكرة تدعو إلى التّركيز على "الإنسان" وضمان حقوقه وسدّ احتياجاته، والتي لا تتحقّق إلاّ بغياب الخوف والتحرّر منه ليست فكرةً جديدة، إذ يمكن إرجاعها إلى الرّسالات السّماوية التي مثّل الإنسان محور تعاليمها، فجعلت منه خليفة لله في الأرض وأوجبت له الكرامة، قال تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ البقرة 32 وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ الإسراء72⁽²⁾.

وبما أنّ الشريعة الإسلامية التي تُعدّ خاتمة الشرائع السّماوية جاءت لتنظيم سلوك الإنسان نحو أخيه الإنسان، وعلاقة الحاكم بالمحكوم، كما عمل الدّين الإسلامي على وضع الأسس والقواعد التي تحكم العلاقات العامّة بين الناس جميعًا في حياتهم اليومية سواءً أفرادًا أو جماعات تفاديًا للحرب وحفظًا للأمن والسّلم على كلّ المستويات الأفقية والرّأسية والمادّية والمعنوية. ولذلك فالأمن في الإسلام يقوم على صيانة دين الإنسان وعقله ونفسه وماله وعرضه، فإذا حدث اعتداء على أيّ منها فلا أمن ولا اطمئنان، وتعكس لنا هذه الأقسام للأمن أبعاده التي حدّدها الإسلام (النفس، الدّين، العقل، المال، النّسل)، أو ما اصطلح على تسميتها: مقاصد الشريعة الإسلامية الخمس، وبصفة أعمّ الضّروريات التي عرّفها "الشاطبي" أنّها

¹ - قنوفي وسيلة، حقّ الإنسان في الأمن: بين مقارنة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدولي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العامّ، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لمين دبّاعين سطيف3، السّنة الجامعية 2016م-2017م ص23.

² - حيدر قحطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، وهي جزء من متطلّبات نيل درجة الدكتوراه في العلوم السّياسية فرع الدّراسات الدّولية، كلية العلوم السّياسية، جامعة بغداد، 2020م، ص08.

(ما لا بدّ منها في قيام مصالح الدّين والدّنيا، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الدّنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى قوت النّجاة والنّعيم، والرّجوع بالخسران المبين)⁽¹⁾.

فقد ساوت الشريعة الإسلامية بين أهميّة أمن الإنسان من الخوف وأهميّة توفير المأكل والمشرب، حيث

قرن سبحانه وتعالى الأمن بالطعام، والتي لا حياة للإنسان بدونه لقوله تعالى:

﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَأَمَّنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ ﴾ وفي آية أخرى يقول عزّ وجلّ:
﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾، كما جاء في حديث المصطفى عليه الصلّاة والسّلام قوله: (من بات آمناً في سربه معافى في جسده، يملك قوت يومه فقد ملك الدّنيا وما فيها)، وعليه فقد ربط الإسلام بصورة جلية من خلال ما ورد في الكتاب والسنة بين الأمن والخوف، وهو ما يمثّل ترجمة واضحة وصريحة لتعريف الأمم المتّحدة للأمن الإنسانيّ أنّه: (التحرّر من الخوف والتحرّر من الحاجة)⁽²⁾، بشرط أن يستند هذا المفهوم الموسّع للأمن على أساس من العدل والحقّ لا على الظلم والبغي والعدوان.

وفي العالم الأوروبي أوجد عصر النهضة فكرة (الفرد المستقلّ) الذي يسعى لتعظيم سعادته وتحمل أقلّ قدر من الألم، وقد جاءت هذه الفكرة ردّاً فعل على ما تحمّله الفرد في أوروبا من تركة ثقيلة نتيجة العصور الوسطى، كما ارتبطت بعصر النهضة مباشرة مجموعة من الوثائق والتشريعات التي أكّدت على حقوق الإنسان وأمنه الشّخصي في مقابل سلطة الدّولة والحكّام⁽³⁾، ومن أقدم هذه المرجعيّات القانونية لحقوق الإنسان خاصّةً في بريطانيا وفرنسا والولايات المتّحدة الأمريكيّة، الشريعة العظمى (المجنا كارتا: Magna Carta 1215) التي أصدرها الملك جون، ملك إنجلترا التي عُرفت بالعهد الأعظم بمعنى: رمز سيادة الدّستور على الملك.⁽⁴⁾

ولقد بدأ الجدل بشأن الأمن الإنساني يشنّد منذ بداية الدّعوة إلى أمن الدّولة في القرن التّاسع عشر، بعد معاهدة واستفاليا عام 1648م التي أسّست لمجتمع دولي يقوم على مبدأ "الدّولة ذات السيادة"، أكّدت هذه المعاهدة على سيادة الدّولة بحماية حدودها مع عدم الاكتراث بأمن النّاس ولا الاهتمام بالتهديدات

¹ - نوبب العيد، مفهوم الأمن في الفكر الدّيني دراسة لأبعاد الأمن الإنساني في الإسلام، مجلّة الدّراسات القانونية والسياسية، العدد (05) المجلّد (01)، جامعة عمّار تليجي بالأغواط (الجزائر)، 2017م، ص 256.

² - سميرة سلامة، تحديات الأمن الإنساني في عصر العولمة، المرجع السابق، ص.ص 62-63.

³ - حيدر قحطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص 08.

⁴ - الأخضر عمر الدّهيمي، القانون الدولي الإنساني من منظور الأمن الإنساني، الملتقى العلمي حول القانون الدولي الإنساني من منظور الأمن الإنساني، المنعقد في 13ماي 2010م ببيروت لبنان بالتعاون مع جامعة نايف للعلوم الأمنية وقوى الأمن الداخلي بلبنان ص 03.

غير العسكرية.⁽¹⁾ وبعد أكثر من قرن مثل إعلان الثورة الفرنسية لسنة 1789م تطوّرا نحو الاهتمام بأمن الفرد داخل الدولة، من خلال تأكّيده على مجموعة من الحقوق والحريات الأساسية التي تحقّق أمن الإنسان.⁽²⁾

ولما كانت الحرب واقعا محتوماً على العلاقات الدولية في فترة الحربين العالميتين الأولى والثانية خلال العصر الحديث، كانت الدّعوة إلى أنسنة الحرب كخطوة أولى للاهتمام بالاعتبارات الإنسانية، وهذا بجانب الاهتمام المركّز على أمن الدولة الذي كان سائداً⁽³⁾، من خلال عودة قانون لحماية حياة الأفراد والكرامة الإنسانية من خلال تأسيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر سنة 1840م⁽⁴⁾، والتي تُعتبر أول تنظيم دولي اهتمّ بأمن الإنسان وحمايته من أخطار الحروب والكوارث⁽⁵⁾، والدور البارز لهنري دونان (Henr Dunant) صاحب "داء القلب" كمحاولة للدّفاع عن حقوق الإنسان والتّوجّه نحو تكريس فكرة الأمن الإنساني في وقت الحرب بالإشارة إلى أمن الأفراد دون أن يستخدم مصطلح الأمن الإنساني بصورة محدّدة.⁽⁶⁾

بالإضافة إلى وثيقة الحقوق الخاصّة (Habeas Corpus)؛ أي (إليك جسدك) * لسنة 1879م أحد القوانين الإنجليزية المتقدّمة في عصره... التي صدرت نتيجة الضّغط الشّعبي وصوت عليها البرلمان لوضع حدّ لتصرّفات الملك وأعوانه في الانتقام من خصومهم، خاصّة أولئك الذين ساهموا بالثّورة على الملك "شارل الأول"، التي تضمّنت مجموعة من القواعد التي تضمن الحرية والأمن الشّخصي ضدّ الاعتقالات والعقوبات التّحكيمية، وذلك عن طريق إلزامية مثل المتّهم قبل الحكم عليه ومعاقبته أمام قضاء مستقلّ في مواجهة السّلطة التّنفيذية"، وكذلك "شرعية الحقوق Rights Bill of لسنة 1889م، وهي بمثابة إعلان إنجليزي بشأن الحقوق لها قيمة وطنية وتهتمّ بحماية الإنسان ضدّ أساليب التّعذيب⁽⁷⁾ أمّا ما تعلق بمكوّنات الأمن الإنساني (التحرّر من الخوف والتحرّر من العوز) نهاية النّصف الأول من القرن العشرين، فقد جاء خطاب الحريات الأربعة الشّهير الذي ألقاه الرّئيس الأمريكي الأسبق فرنكلين روزفلت سنة 1941م، الذي حدّد أربع حريات أساسية تتمثّل في: حرية التّعبير، حرية المعنّد، حرية

1- محمد لخضر دراغلة، دور الحكم الرّاشد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق ص112.

2- قنوفي وسيلة، حقّ الإنسان في الأمن: بين مقارنة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدولي، المرجع السابق، ص.ص23-24.

3- محمّد لخضر دراغلة، المرجع نفسه، ص112.

4- قنوفي وسيلة، المرجع نفسه، ص23.

5- عبد القادر دندن، حقوق الإنسان رؤى فكرية وسياسية، كنوز يوغرطا للنشر والتّوزيع، قسنطينة، 2019، ص93.

6- سميرة سلامة، تحديات الأمن الإنساني في عصر العولمة، المرجع السابق، ص64.

7- حيدر قحطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص08.

التحرّر من الجوع، حرّية التحرّر من الخوف والتي اعتبرت لاحقاً من مرتكزات الأمن الإنساني⁽¹⁾، وأكّدت هذه الحرّيات في خطة السّلام المعروفة "ميثاق الأطلسي" من السّنة نفسها، وفي مؤتمر "سان فرانسيسكو" عام 1945م. وذكر وزير الخارجية الأمريكي حينها أنّ: معركة السّلام يتعيّن خوضها على جبهتين: الأولى هي الأمن والتي يُقصد بها التحرّر من الخوف والثّانية هي الجبهة الاقتصادية، والتي يُقصد بها التحرّر من الحاجة، ثمّ أكّد ميثاق الأمم المتّحدة على ما يتضمّنهُ الأمن الإنساني من مكّونات، فورد في ديباجته التّأكيد على كرامة الفرد، وقد جاء الميثاق على للحفاظ على السّلم والأمن الدّوليين، وهو ما يتضمّن معنى "التحرّر من الخوف"، كما نصّ فصلاً كاملاً (الفصل التّاسع)، ويتعلّق بالتّعاون الدّولي الاقتصادي والاجتماعي، وهو ما يتضمّن معنى "التحرّر من الفاقة"⁽²⁾

فرسماً تبنت الأمم المتّحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م الذي كان تركيزه منصباً على إرساء بعض القواعد الكفيلة بحماية حقوق الإنسان، وتشمل مكّونات وأبعاد الأمن الإنساني، والتي سعت لتحقيقها عبر بعض المبادرات المحدودة إلّا أنّه لم يكن لها صدّى واسعٌ ودورٌ مؤثّر في طرح المفهوم على أجندة العلاقات الدّولية، كما أقرّت الجمعية العامّة للأمم المتّحدة العهدين الدّوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966م.⁽³⁾ ليفصّل الحقوق التي تضمّنها الإعلان العلمي لحقوق الإنسان⁽⁴⁾

وقد أصبح استخدام مصطلح الأمن الإنساني شائعاً بعد مؤتمر هلسنكي للأمن والتّعاون الذي انعقد عام 1985م وتوقيع أكثر من خمس وثلاثين دولةً من بينها الولايات المتّحدة الأمريكية والاتّحاد السّوفياتي سابقاً على ما سمّي: "اتفاقيات هلسنكي"، حيث ضمّت عدداً من البنود المثيرة للجدل في وقتها، والموجودة خفية في القسم الثّالث من وثيقة الاتّفاق التي أكّدت على احترام حقوق الإنسان كعنصر مهمّ في الأمن الدّولي وقد منّلت "اتفاقيات هلسنكي" تحوّلاً في الاهتمام بالأمن من منظور ضيقٍ متركّز على الدّولة إلى اهتمام شامل واسع النّطاق منحت حقوقاً للأفراد والصّلات البشرية عبر الحدود القومية مكاناً خاصاً بجوار الأسئلة التّقليدية المتعلّقة بالحدود.⁽⁵⁾

¹ - فنوفي وسيلة، حقّ الإنسان في الأمن: بين مقارنة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدّولي، ص24.

² - محمّد لخضر دراغلة، دور الحكم الرّاشد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص113.

³ - حيدر قحطان سعدون، المرجع نفسه، ص08.

⁴ - محمّد لخضر دراغلة، المرجع نفسه، ص14.

⁵ - يوسي إم هانينا كي، ترجمة: محمّد فتحي خضر، الأمم المتّحدة، مقدّمة قصيرة جدّاً، مؤسّسة هنداي سي آي سي، المملكة المتّحدة، 2018 ص.ص125-126.

وبعد عشرة سنوات من مؤتمر هلسنكي وُلد مفهوم الأمن الإنساني كجزء من مصطلحات النموذج الكلي للتنمية الذي تبلور في إطار منظّمة الأمم المتّحدة في تقريرها الثّاني لبرنامج الأمم المتّحدة (PNUD) عام 1994م، حول التنمية البشرية، والذي حرّره كلٌّ من وزير المالية الباكستاني الأسبق محبوب الحق والاقتصادي الهندي أمارتيا سان. يعدّ هذا التّقرير الوثيقة التي اعتمدت مفهوم الأمن الإنساني ضمن الأطر المفاهيمية، مع المقترحات وإجراءات معيّنة نشأت بموجبها مفوضية الأمن الإنساني⁽¹⁾.

كما حدّد البرنامج الإنمائي للأمم المتّحدة لسنة 1999م بعنوان "عولمة ذات وجه إنساني" سبعة تحديات أساسية تمثّل تهديدًا لأمن الإنسان في عصر العولمة وهي: غياب الاستقرار المالي، غياب الأمن الصحيّ غياب الأمن الثقافي، غياب الأمن الوظيفي، غياب الأمن الشّخصي، غياب الأمن البيئي، غياب الأمن المجتمعي والسياسي.⁽²⁾

ومنذ ذلك الحين أصبح برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي يتناول موضوع الأمن الإنساني بشكل دوري في كلّ تقاريره السنوية، وأحيانًا يخصّص له جزءًا كاملاً، فكان هذا التّقرير بمثابة الانطلاقة الرّسمية للمناقشة حول مفهوم الأمن الإنساني في أروقة الأمم المتّحدة وأجهزتها المختلفة، ثمّ انتقل أمر مناقشة الأمن الإنساني إلى المؤسّسات الدّولية الحكومية وغير الحكومية، ثمّ انتقل أيضًا إلى مستوى الدّول.⁽³⁾

إلا أنّ المفهوم لم يأخذ أبعاده المعقّدة والمختلفة إلّا مع تقرير لجنة الأمن الصّادر عام 2002م الذي جاء تحت عنوان "الأمن الإنساني الآن"، ثمّ جاء قرار الجمعية العامّة 290/66 في 10 سبتمبر 2012م علامة بارزة في تطبيق الأمن البشري في الفقرة 3 من القرار، وافقت الجمعية العامّة للأمم المتّحدة بالإجماع على أنّ الأمن البشري نهج لمساعدة الدّول الأعضاء في الأمم المتّحدة على تحديد والتّصديّ للتحديات الواسعة النّطاق والشّاملة لبقاء شعوبهم وسبل عيشهم وكرامتهم. وبناءً على ذلك، تمّت الموافقة على فهم مشترك للأمن الإنساني، يتضمّن ما يأتي:⁽⁴⁾

- حقّ النّاس في العيش بحريّة وكرامة، متحرّرين من الفقر واليأس، حيث يحقّ لجميع الأفراد سيما الضّعفاء التّحرّر من الخوف والتّحرّر من الفاقة، مع إتاحة فرصة متساوية للتّمتع بجميع حقوقهم وتطوير إمكانياتهم البشرية بالكامل.

¹ - عاد عبد الحمزة نجيل، الأمن القومي والأمن الإنساني دراسة في المفاهيم، مجلّة العلوم السياسيّة، العدد (51)، 2016م، ص.337.

² -تقرير التنمية البشرية ، عولمة ذات وجه انساني، برنامج الإنمائي للأمم المتحدة، منشورات نيويورك، 1999، ص17.

³ - محمد لخضر دراغلة، دور الحكم الراشد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص114.

⁴ -تقرير الأمين العام ، الجمعية العامّة، الدورة (66)، متابعة قرار الجمعية العامّة 291/64 المتعلق بالأمن البشري، الامم المتحدة، 2012، ص28.

- يتطلب الأمن الإنساني استجابات شاملة ومركزة على الناس وموجهة نحو الوقاية تعزز حماية وتمكين جميع الناس وجميع المجتمعات.
- يقرّ الأمن الإنساني بأوجه الترابط بين السّلام والتّنمية وحقوق الإنسان، ويراعي على قدم المساواة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- يختلف مفهوم الأمن الإنساني عن المسؤولية عن الحماية وتنفيذها.
- لا يستتبع الأمن الإنساني التهديد بالقوة أو استخدامها أو التدابير القسرية. لا يحلّ الأمن البشري محلّ أمن الدولة.
- يقوم الأمن الإنساني على الملكية الوطنية. بما أنّ الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمن الإنساني تختلف اختلافاً كبيراً عبر البلدان وداخلها، وفي فترات زمنية مختلفة، فإنّ الأمن الإنساني يقوّي الحلول الوطنية التي تتوافق مع الواقع المحليّ.
- تحتفظ الحكومات بالدور والمسؤولية الأساسيين عن ضمان بقاء مواطنيها وسبل عيشهم وكرامتهم. ويتمثّل دور المجتمع الدولي في تكميل الحكومات وتقديم الدّعم اللازم لها، بناءً على طلبها، من أجل تعزيز قدرتها على الاستجابة للتهديدات الحالية والثّائثة. يتطلّب الأمن الإنساني مزيداً من التّعاون والشّراكة بين الحكومات والمنظّمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني.
- يجب تنفيذ الأمن الإنساني مع الاحترام الكامل للمقاصد والمبادئ المكرّسة في ميثاق الأمم المتّحدة، بما في ذلك الاحترام الكامل لسيادة الدّول، وسلامتها الإقليمية، وعدم التّدخّل في الأمور التي تدخل أساساً في نطاق الولاية القضائية المحليّة للدّولة، تنصّ على ألاّ يترتّب على الأمن البشري التزامات قانونية إضافية من جانب الدّول.
- على الرّغم من القصور والنكسات الكثيرة؛ فإنّ التّفهم والالتزام الدوليّ بعالم أفضل قد تلاقى مع نهج أكثر تكاملاً يتمثّل في الأمن الإنساني المستدام، برز طرحه في قمة (ريو+20)، وكذلك بدمج أهداف التّنمية المستدامة مع الأهداف الإنمائية للألفية في خطة التّنمية لما بعد 2015م التي أكّدت مجدّداً على الحاجة إلى مقارنة تنمية مستدامة محوراً للإنسان.⁽¹⁾

¹ - Tavanti, Marco & Agata Stachowicz-Stanusch , “Sustainable Solutions For Human Security And Anti-Corruption: Integrating Theories And Practices.”, International Journal Of Sustainable Human Security (IJSHS) – Special Issue On Anti-Corruption For Human Security, Vol. 1, (December) 2013 ,P06.

2- المنطلقات الفكرية الممهّدة لمقاربة الأمن الإنساني :

شكّل واقع ما بعد الحرب الباردة نقطة انعطاف على صعيد الدّراسات الأمنية، عبّر عنها "ستيفن والت" (Steven Walt) "بمرحلة النهضة للدّراسات الأمنية" كتعبير عن التحوّلات التي مسّت جوهر الأمن وموضوعه، من قبيل مصادر التّهديد، الفواعل والأدوات.⁽¹⁾ وترجع البدايات الأولى للدّراسات البحثية لمفهوم الأمن الإنساني إلى القرن الثّامن عشر وإلى اهتمامات المفكّرين بحماية الأفراد، ومن بين المبادرات الفلسفية طرح "جوديث شكّلار" إنّ الدّولة نفسها قد تكون مصدرًا من مصادر الخوف وتهديدًا للأمن في المجتمع، ويتّفق هذا الطّرح مع فلسفة "مونتسكيو" (Montesquieu) و"اليكس دو كفيل" التي ركّزت على الحرّية وحقوق الأشخاص أكثر من أمن الدّولة، في ما أثّره "آدم سميث" (Adam Smith) الأمن وحماية الأفراد من الاعتداءات العنيفة والمفاجئة التي تتهدّد سلامتهم وسلامة ممتلكاتهم.⁽²⁾

وقدّمت دعوة الباحثة "هيلقا هافتندورن" (H.Haftendorn) لضرورة إعادة النّظر في المفهوم التّقليدي للأمن، مؤكّدة أنّ المرجعية الأمنية الهوبزية الكانتية والغروش وسية لا تقدّم منظورًا مناسبًا للأمن ولا تفسّر بشكل مرضي حالة التّغيّرات في العلاقات الأمنية التي تشهدها مناطق كثيرة من عالم اليوم.⁽³⁾ وقد طرحت عدّة دراساتٍ لمؤلّفين مفهوم الأمن الفردي في مؤلّفاتهم، ومن أمثال هؤلاء "بلاتز"

(W.E. Blatz) سنة 1966م الذي تعرّض لهذا المفهوم في كتابه: "الأمن الإنساني: بعض التأمّلات" وقد انطلق فيه من فرضية أنّ الدّولة الآمنة لا تعني بالضرورة أفرادًا آمنين، وهو ما مثّل تحدّيًا لمفهوم أمن الدّولة الذي يحقّق أمن كلّ المؤسّسات والأفراد، ويرى أنّ: " مفهوم الأمن الإنساني مفهوم شامل يضمّ العلاقات الاجتماعية كافة، التي تربط الجماعات والمجتمعات وتمثّل تعويضًا أو بديلًا عن الشّعور الذاتي بغياب الأمن من خلال قبول أنماط معيّنة من السّلطة." وأحد أكثر المدافعين البارزين عن جعل الأفراد مرجعًا نهائيًا للأمن هو "كين بوث" (Ken Booth) من خلال ما طرحه في كتابه المعنون: "الأمن والتحرّر Security and Emancipation" نشر سنة 1999م؛ إذ عارض "كين بوث" (Ken Booth) بحزم تلك النّظرة إلى الدّولة بوصفها مرجعًا نهائيًا للأمن، على خلفية أنّ إعطاء الأولوية للدّولة يعني الخلط بين الأدوات والأهداف، فالدّول أدوات لتوفير الأمن، وبالتالي النّاس فرادى هم غاية وموضوع الأمن، ومحوره الأساس.⁽⁴⁾ وتظهر كذلك مساعي الباحث إدوارد كولودزي (E.Kolodziej) لمراجعة

¹ جميلة علاّق، تحوّل مفهوم الأمن في ظلّ تشعب خريطة المخاطر، المرجع السابق، ص.185.

² محسن بن العجمي بن عيسى، الأمن والتنمية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الطّبعة الأولى، الرياض، 2011م، ص42

³ جميلة علاّق، تحوّل مفهوم الأمن في ظلّ تشعب خريطة المخاطر، المرجع السابق، ص.276-177.

⁴ حيدر قطان سعدون، دور الأمم المتّحدة في حفظ الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص.08.

المفهوم، حيث حاول الذّهاب بعيداً في توسيع الأطر التحليلية للأمن التي تأسست على الانتقاد الشّدِيد لما جادت به المعالجة شديدة المحافظة المركزية لستيفن والت

(Steven Walt) من خلال مجالاته وميدانه على مستوى: (1)

أ- إقحام فاعلين جُدد يتجاوزون مركزية المحليّة أو الوطنيّة منها، كالحركات الانفصالية والأقليات

ب- التّحوّل في مفهوم التّهديدات، التي قد تمثّل الدّولة أحد مصادرها، إلى جانب المخاطر المتخطّية للقوميات النّاتجة عن كثافة حجم العلاقات البيئية المحدّدة لهزيمة الاقتصاد العالمي.

ومن هذا المنطلق قدّم الكثير من الباحثين مجموعةً من الصّياغات المفهومية للأمن خارج نموذج

مركزية الدّولة يمثّلون مجموعة من الاتّجاهات والنّيّارات الفكرية المتباينة (2)، من إدراك بديل لمفهوم الأمن

يتأسّس على اعتبار الفرد مرجعية أساسية، فالدّولة تبقى وسيلةً لضمان أمنه وتحقيق رفاهيته، وبالتالي لا

يمكن أن تكون معنيّة بالأمن، من زاويتين هما: (3)

أ- توسّع مفهوم الأمن: الذي يقوم على التّحليل الأفقي انطلاقاً من القطاع العسكري التقليدي إلى

القطاعات الأخرى: السياسيّة، الاقتصاديّة، المجتمعيّة، والبيئيّة والتي يُفترض أن تكون الحقل المجالي

للأمن.

ب- عمق مفهوم الأمن: الذي يقوم على التّحليل العمودي انطلاقاً من الدّولة نزولاً إلى المجتمع ثمّ الفرد

كموضوع مرجعي للأمن.

ومن أهمّ الاتّجاهات الفكرية التي تبنّت المقاربة التّوسّعية والمعتمّقة للأمن خارج مجال الدّولة، اتّجاه

الدّراسات النقديّة للأمن التي حاولت تناول موضوع الأمن من عدّة مستويات أخرى خارج النّطاق العسكري

وعنصر القوّة، ارتكز النّصوّر النقدي للقضايا الأمنيّة على مهاجمة الأسس والقواعد التي بنيت عليها

النّظريات التقليديّة، حيث تقدّم نفسها على أنّها تملك الأدوات التحليلية الكفيلة بتوضيح المسار الذي أخذه

النّقاش حول مفهوم الأمن في الطّرح النقدي من خلال جملة المؤشّرات الآتية: (4)

أ- الاعتماد على مقاربة بنيوية، على ضوء اعتبار القوى الاجتماعيّة والاقتصاديّة الشّمولية في المحدّد

الحقيقي للحركة الأمنيّة في مقابل ضعف الدّولة ومحدودية وسائلها في مواجهة ديناميات النّظام العالمي

سيما الأمنيّة منها.

1- جميلة علاّق، تحوّل مفهوم الأمن في ظلّ تشعّب خريطة المخاطر، المرجع السابق، ص.ص 276-177.

2- سيد أحمد قوجيلي، تطوّر الدّراسات الأمنيّة ومعضلة التّطبيق في العالم العربي، مجلّة دراسات استراتيجيّة، العدد ()، مركز الإمارات للدّراسات والبحوث الاستراتيجيّة، الإمارات العربيّة، 2012م، ص.ص 08.

3- جميلة علاّق، المرجع نفسه، ص.ص 187.

4- نفس المرجع، ص.ص 186.

ب- باتت الرهانات غير العسكرية في صدارة مؤشرات اللاإستقرار مقارنة بالتّحدّيات العسكرية، ويمكن توصيف هذه المخاطر الجديدة في الاختلالات الاقتصادية، أزمات الهوية الاجتماعية، مضارّ التّدور البيئي، فجوات الصّحة والتّعليم، وكلّ ما من شأنه تحريض اللاّامن في بعده الإنساني.

ج- ضرورة تضافر الخطابات والعمل من أجل تحقيق الأمن، من خلال إحداث التّغيير المنشود في مدركات الأفراد وضمائرهم، تنمية مسارات السّلام وفضّ النزاعات، وبالتالي خلق معايير وقيم جديدة قوامها الاتّساق بين الجماعات والأفراد المترابطين في شبكة عبر قومية.

وعليه؛ فقد أعطت المدرسة النّقدية تفسيراتٍ حول مفهوم الأمن الإنساني الذي أصبح محوراً أساسياً في تحليلاتها، وذلك بتبني رؤية من خلال الاقتراب الكلّي للأخلاق، والاقتراب النيوغرامشي⁽¹⁾:

أ- تفسير اقتراب الأخلاق الكلّي للأمن الإنساني:

ضمن تفسيرات ونقاشات النّظريّات النّقدية، الهدف الموضوعي أو الوحدة المرجعية في تحليل مفهوم الأمن، ليست شخصية تجريدية فلسفية كالدولة، لكنّها متمثّلة أساساً في "الفرد" أو "الإنسان"، ولقد وضع النّصّور النّقدية للأخلاق العامّة حججاً وبراهين تفسّر لماذا وضع الإنسان في قلب مفهوم الأمن، فالإنسان كوحدة مرجعية لمفهوم الأمن لأنّه مجسّد أساساً في مقدّمات النّظرية النّقدية، وذلك من خلال ابستمولوجيا ما بعد الوضعية والتي وضعت الإنسان في قلب التّحليل المعمّق، لأنّ شرح وفهم العالم يكون نتيجة مسارات جماعية، تشترك فيه كلّ الفواعل الاجتماعية، ومن جهة أخرى في عالم الأمن، فإنّ التّهديدات متعلّقة "بصانعي التّهديدات" والمقصود بذلك الفواعل الذين يملكون المعرفة والقدرة على إنتاج التّهديد وتطبيقه، ويؤكّد أصحاب هذا الاقتراب أنّ التّهديد ليس طبيعياً ولكنّه يُبنى من طرف فاعلي العالم السّياسي والأمني.

ب- تفسير اقتراب النيوغرامشي للأمن الإنساني:

يعود هذا الاقتراب إلى الإيطالي "غرامشي" وهو اقتراب نيو ماركسي في الأصل يقوم على أفكار ماركسية، مع بعض الإضافات خاصّة البعد الإيديولوجي الذي يحقّق الهيمنة، كما يضيف أنّ الدولة أداة قهر وإقناع، وليست أداة قهر فقط كما يراها ماركس، كما يقول أنّه لا يمكن فهم النّظام الدّولي دون الرّجوع إلى البعد التّاريخي وفهمه.

¹ - هشام شاغور، أثر التّهديدات الأمنية الجديدة على استقرار الأنظمة السّياسية المغاربية دراسة في ضوء مقاربتنا الأمن التّقليدي والأمن الإنساني، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السّياسية تخصّص: دراسات مغاربية، كليّة الحقوق والعلوم السّياسية، قسم العلوم السّياسية والعلاقات الدّولية، جامعة محمّد خيضر بسكرة، 2017م-2018م، ص78-79.

ويُلاحظ تناقض في الحديث عن الأمن الإنساني في لبّ الاقتراب النيوغرامشي، أين الوحدة الأنطولوجية الأساسية هي القوى الاجتماعية أو الطبقات، ففي التّصوّرات والتحليلات النيوغرامشية هناك انتقال من التّسمية "الطبقات الاجتماعية" إلى استعمال كلّ من تسميتي - "الأفراد" و "الإنسان" فتحليل النيوغرامشي كان حول عملية الاستغلال التي تتمّ من طرف الطبقة البورجوازية - للطبقة البروليتارية، وهي مقارنة "إنسانية معيارية" حول الأمن الإنساني. ففي تصوّراتهم حول الأمن، لم يعتقد منظّروا هذا الاقتراب أنّ الدولة يمكنها أن تكون وسيلة لضمان أمن أفرادها، لأنّ الدولة لا تمثّل سوى مصالح الطبقة المهيمنة؛ أي الطبقة البورجوازية وتبحث فقط عن ضمان استقرارها الداخلي خاصّة السّير الجيّد لعملية الإنتاج، فالهدف الأول للدولة حسبهم هو ضمان أمن مصالحهم الاقتصادية والسياسية، وذلك بالمساهمة في استقرار النّظام الدولي القائم، ومن جهة أخرى فقد توجّه هؤلاء إلى وصف الدولة أنّها مصدر للتهديد وللأمن، أكثر من كونها وسيلةً للأمن، وهذا لأنّها تعمل على ضمان أمن فئة من الأفراد دون غيرهم.

المطلب الثالث: متطلبات تحقيق الأمن الإنساني

نستعرض في هذا المطلب متطلبات تحقيق الأمن الإنساني، والتي يمكن أن نحصرها أولاً في متطلبات أساسية تحقق الاستدامة للأمن الإنساني جاءت نتيجة التطور الذي شهده المفهوم منذ أن طرح من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى غاية اليوم، وثانياً متطلبات النشأة مع ظهور جيل جديد من التهديدات في عصر الانترنتوسين*، تتمثل هذه التهديدات أساساً في: اللامساواة، الصراعات العنيفة، تهديدات التكنولوجيا الرقمية التهديدات الصحيّة، وتهديدات أخرى غير مصنّفة وغير معروفة.

1- متطلبات تحقيق استدامة الأمن الإنساني:

يبدو أنّ هناك حاجة لمزيد من الاهتمام لتعميق فهمنا حول المفهوم المتكامل للاستدامة والأمن الإنساني والآثار المترتبة عنها وطرق تحقيقه. فرغم الصعوبة المنهجية في تقصي تطور مفهوم الأمن الإنساني المستدام سنحاول التقرب أكثر من المفهوم ومتطلبات تحقيقه بالتطرق أولاً إلى لمحّة مختصرة عن الأركان الأربعة التي تدعم أسس استدامة الأمن الإنساني، ثمّ التطرق للآليات الأساسية التي تهدف لتحقيق الأمن الإنساني.

أ- أركان تحقيق الأمن الإنساني المستدام:

يقوم الأمن الإنساني المستدام على أربع مجموعات مترابطة من الحريات الأساسية لحياة البشر، هي: التحرر من الخوف، التحرر من الحاجة، وحرية العيش بكرامة، والتحرر من آثار المخاطر (الهشاشة) والتي تعتبر أركان أو دعائم بناء أساسية لاستدامة الأمن الإنساني، حيث أنّ ركني التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة أشار إليهما تقرير التنمية البشرية لسنة 1994م وقامت اليابان بترقية ركن التحرر من الحاجة وتمّ ترقية التحرر من الخوف من طرف الحكومة الكندية والنرويجية، وأضاف كوفي عنان في تقريره الصادر سنة 2005م بعنوان: " في جوّ من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع"، ركنًا ثالثًا هو الحرية بكرامة، واقترح كلٌّ من جانوس بغاردي Janos Bogardi Hans وغنتر بريش Gunter Brauch سنة 2005م التحرر من آثار المخاطر باعتباره الركن الرابع للأمن الإنساني الذي يتضمّن الاستدامة.⁽¹⁾

¹ مفيدة جعفري، البيئة والأمن، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصّص: حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، طيف 02، السنة الجامعية 2013م-2014م، ص.ص 81-82.

* عصر الانترنتوسين: تمّ اقتراح هذا المصطلح أول مرة من طرف عالم الأحياء الأمريكي أوجين ف. ستورمر، ثمّ انتشر بين العامة بداية سنوات 2000م من قبل العالم الهولندي بول كروتين الحائز على جائزة نوبل للكيمياء، للدلالة على العهد الذي بدأت فيه الأنشطة البشرية في إثارة تغييرات أحيائية-جيوفيزيائية على الصعيد العالمي. وقد لاحظ الباحثان أنّ هذه التغييرات تبعد نظام الأرض عن التوازن النسبي الذي كان يحقّقه منذ بداية عصر الهولوسين، قبل 11700 سنة. وقد اقترحا القيام بتحديد رمزي لبداية هذا العصر الجديد عند سنة 1784م، وهي السنة التي أُنقن فيها جيمس

ركن التحرر من الحاجة (Freedom from want):

يقصد بالتحرر من الحاجة تلبية الحاجات الإنسانية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، ووفقاً لتقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة 1994م ، فإنّ الأمن الإنساني يعني " :السلامة من التهديدات المزمّنة مثل: الجوع والمرض والاضطهاد، والحماية من الاختلالات المفاجئة والمؤلمة في أنماط الحياة اليومية؛" بمعنى أنّ الأمن الإنساني مفهوم تكاملي يتطلّب فهم أنّ التّمية يجب أن تشمل كلّ النّاس، بحيث تمكّن الإنسان من الانتفاع من حقوقه الحياتية وإشباع حاجاته الأساسية بما يمكنه من الاستمرار في الحياة والعيش بكرامة؛ أي التحرر من الحاجة يهدف لتحقيق التّمية البشرية الشّاملة⁽¹⁾.

ركن التحرر من الخوف (Freedom from fear):

يقصد بالتحرر من الخوف إلغاء شروط القهر والتسلط والتعسف، بمعنى حماية الأفراد من التهديدات العنيفة أو اللاعنفية التي تؤدي لانتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية، سلامته، أو حتى حياته. وذلك من خلال حماية الإنسان ضدّ الجريمة والعنف السياسي، واحترام حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق السياسية والمدنية، وضمان سيادة القانون، بصفة عادلة وخالية من القمع التعسفي، بمعنى منع جميع أشكال العنف والصراع⁽²⁾. أي التحرر من الخوف يهدف لحماية العنصر البشري من أيّ تهديد مادي أو معنوي.

ركن حرية العيش بكرامة (Freedom to live in Dignity):

إنّ التحرر من الحاجة والتحرر من الخوف ضروريان لتحقيق أمن الإنسان، لكنهما غير كافيين، فكلّ إنسان له الحقّ في أن يعامل بكرامة واحترام من خلال تعزيز الديمقراطية، تدعيم سيادة القانون، احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، واحترام كرامة الإنسان لكفالة عالم يسود فيه العدل والاستقرار وتتوافر فيه الفرص. وذلك باتّخاذ تدابير ملموسة للحدّ من الانتقائية في التنفيذ والتعسف في الإنفاذ ومن حدوث انتهاكات دون عواقب⁽³⁾.

واط (المملكة المتحدة) تطوير المحرك البخاري، موازاة مع بداية استخدام الطّاقة الأحفورية والثّورة الصناعيّة، انظر: ليز رجان إيسبرنر وفيليب لينا، الأنثروبوسين: الزّهانات الأساسيّة لنقاش علمي.

¹ - أمحنّد برقوق " :الأمن الإنساني: مقارنة إيتمو-معرفيّة"، متوقّرة على الموقع:

<http://www.arabvolunteering.org/corner/avt42676.html> تمّ الاطّلاع عليه في: 2021/04/15م.

² - مفيدة جعفري ، البيئة والأمن، المرجع السابق، ص84.

³ - تقرير الأمين العام للأمم المتحدة: " في جوّ من الحرّية أفسح: صوب تحقيق التّمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع"، الأمم المتّحدة، الدّورة: 59، تحت رقم/59/A: 2005 الصّادر في 27 مارس 2002م، ص ص.47-49.

ركن التحرر من آثار المخاطر (Freedom from Hazard Impacts):

يوصف التحرر من آثار المخاطر أو ما اعتبره البعض التحرر من الهشاشة دعامة رابعة للأمن الإنساني لمواجهة التهديدات التي يتعرض لها البعد البيئي للأمن الإنساني لتحقيق الاستدامة البشرية. لذلك فإن ركن التحرر من آثار المخاطر (الهشاشة) "يركز على الحد من الهشاشة البيئية والاجتماعية وتقييم ضعف المجتمعات لتعزيز قدرات المجتمعات على التكيف وحماية الأفراد من الكوارث الطبيعية أو الأخطار من صنع الإنسان قصيرة المدى وطويلة الأجل في بيئة متغيرة ومتدهورة، سيما من خلال الحد من التهديدات التي يكون سببها الإنسان في الطبيعة والتخفيف من حدتها، وتشمل الوصول إلى المياه النظيفة الموارد، والأخطار المناخية بسبب التلوث والاحتباس الحراري والغازات الدفيئة التي تهدد بقاء الحياة البشرية على كوكب الأرض⁽¹⁾ والعمل على فهم علاقات السبب والنتيجة، وتقديم خيارات للمساعدة في تقليل نقاط الضعف في مجتمعات مع زيادة المرونة وبناء القدرات المستدامة، لتحقيق التحرر من آثار المخاطر (أو الهشاشة)⁽²⁾؛ أي التحرر من آثار المخاطر أو (الهشاشة) يعني تمكين الناس من إعداد أنفسهم وتعبئة مواردهم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بدلاً من الاضطرار للبقاء ضمن الحلقة المفرغة لمعضلة البقاء على قيد الحياة. ويتم تحقيق أمن الإنسان والتحرر من آثار المخاطر أو (الهشاشة) عندما يكون الناس الذين هم عرضة للمخاطر البيئية والكوارث التي غالباً ما تتم مضاعفتها وتكثيفها عن طريق التهديدات المجتمعية الأخرى المرتبطة بها مثل الفقر نقص الغذاء، الجريمة المنظمة...، حيث تتم حمايتهم ضد هذه الآثار وتمكينهم من إعداد أنفسهم بشكل فعال للتعامل مع معضلة البقاء على قيد الحياة، بمعنى التركيز على الحد من أوجه الضعف وتحسين قدرات التصدي لها، من خلال التعليم وتنمية القدرات، وتعزيز التأهب للاستجابة، بمعنى اعتماد استراتيجيات بيئية استباقية وسياسات وتدابير لمعالجة نقاط الضعف المجتمعي والحد منها⁽³⁾.

إضافةً لما سبق، فمنظور الأمن الإنساني في الدراسات الأمنية الحديثة يضيف بعداً ثالثاً للدراسات الأمنية البيئية، البعد الذي يتحدث عن عنصري العدالة والاستدامة: العدالة بين أفراد الجيل الحاضر، ويسعى إلى تعزيز أمن وتنمية الفئات الأكثر انكشافاً في العالم، والاستدامة عبر الأجيال القادمة، ذلك أن الأمن الإنساني "متغير" كما يصفه أمارتيا سين، فليس كل الناس على المستوى نفسه من الأمن البيئي


¹ -Tavanti, Marco & Agata Stachowicz-Stanusch, "Sustainable Solutions For Human Security And Anti-Corruption: Integrating Theories And Practices.", International Journal Of Sustainable Human Security (IJSHS) – Special Issue On Anti-Corruption For Human Security, Vol. 1, (December) 2013,P. 08

² -مفيدة جعفري ، البيئة والأمن ، المرجع السابق، ص84.

³ -مفيدة جعفري ، المرجع نفسه، ص84.

في الوقت الحاضر عبر كلّ مناطق العالم، وليس كلّ التّاس سيكونون على الدّرجة نفسها من الأمن في المستقبل، ولا الإنسان في حدّ ذاته سيكون على الدّرجة نفسها من الأمن عبر مراحل عمره القادمة.⁽¹⁾ ويوضّح التّمثيل البياني الآتي: إضافة البعد الثّالث للدراسات الأمنية (البعد الزّمني) من طرف دراسات الأمن البيئي والأمن الإنساني:

الشّكل رقم(06): إضافة البعد الثّالث للدراسات الأمنية (البعد الزّمني) من طرف دراسات الأمن البيئي والأمن الإنساني:



المصدر: خلاّف محمّد عبد الرّحيم، وسمرة بوسطيلة، الأمن البيئي من منظور الأمن الإنساني، المجلّة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد (09)، 201، ص 68.


كما يتّضح أيضاً أنّ الأمن الإنساني المستدام يقوم على حقوق الإنسان الفردية والتنمية، ويدور حول الحرّيات الأربعة الأساسية، انطلاقاً من فكرة: لكلّ إنسان الحقّ في العيش في بيئة آمنة، مع حقّ الجميع الوصول للموارد اللّازمة والعيش بكلّ فخر وكرامة، وعلى هذا الأساس فمفهوم الاستدامة المرتبط بالأمن الإنساني يرتكز على الحلول طويلة الأمد لكلّ الجوانب الشّاملة للأمن الإنساني، والتي تتمثّل في الجوانب الآتية: الجوانب المؤسّساتية، والجوانب الاقتصادية، والجوانب الاجتماعية والجوانب البيئية⁽²⁾.

¹ - محمّد عبد الرّحيم خلاّف ، وسمرة بوسطيلة، الأمن البيئي من منظور الأمن الإنساني، المجلّة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد (09)، 2016م، ص 68.

² --Tavanti, Marco & Agata Stachowicz-Stanusch , “Sustainable Solutions For Human Security And Anti-Corruption: Integrating Theories And Practices, Ibid ,,P .09

الشكل رقم (07): يوضح متطلبات الأمن الإنساني المستدام.

متطلبات الأمن الإنساني المستدام



Soures :Tavanti, Marco & Agata Stachowicz–Stanusch , “**Sustainable Solutions for Human Security and Anti–Corruption: Integrating Theories and Practices.**”, International Journal of Sustainable Human Security (IJSHS) – Special Issue on Anti–Corruption for Human Security, Vol. 1, (December) 2013, p .09

ب- الآليات الأساسية لتحقيق الأمن الإنساني:

يتحقق الأمن الإنساني عبر آليتين رئيسيتين هما: الحماية (protection) والتمكين (empowerment) وتعتبران حجر الأساس لتحقيق أهداف الأمن الإنساني، وقد تم اقتراحهما من قبل لجنة الأمن الإنساني كجزء لا يتجزأ من أي سياسة أو برنامج عمل متعلق بالأمن الإنساني، وكلتا الآليتين مترابطتين، تعززان بعضهما البعض⁽¹⁾، وتشكلان مقاربة تقوم على:⁽²⁾

أ- الجمع بين العمليات والمعايير والمؤسسات التنازلية من القمة إلى القاعدة التي تشكل دولة القانون، والحكم الرشيد، والمسؤولية ووسائل الحماية الاجتماعية، وبين التركيز على العمليات التصاعديّة من القاعدة إلى القمة حيث تلعب الممارسة الديمقراطية عن طريق الأفراد والجماعات دورًا هامًا في حماية الحقوق والحريات.

ب- المساعدة في كشف غياب الأمن وتحديد طرق التغلب على آثاره.

ج- يضمن استدامة البرامج والسياسات بواسطة دمج مفهوم الحماية والتمكين بطريقة نظامية ووقائية بهدف تحقيق الاستقرار على المدى الطويل.

د- دعم مرونة الأفراد والمجتمعات لمواجهة مختلف التهديدات.

هـ- دعم قدرات الأفراد على التصرف بالنيابة عنهم.

ن- يشجع المقاربة التشاركية.

أولاً - آلية الحماية: الأمن الإنساني ذو طابع وقائي ويعمل بشكل مسبق لمواجهة التهديدات التي تحيط بالأفراد، كالأزمات المالية العالمية والصراعات العنيفة والأعمال الإرهابية والأمراض وانحدار مستويات الخدمات الأساسية، وهو ما يتطلب وضع معايير وإنشاء مؤسسات على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي لأوجه انعدام الأمن بطريقة شاملة ووقائية لا تقتصر على ردود الأفعال تجاه التهديدات، بل تعمل بشكل وقائي وتكشف ثغرات البنية الأساسية للحماية.⁽³⁾

تتطوي الحماية على نهج تنازلي من القمة إلى القاعدة لحماية الأفراد بطريقة منهجية وشاملة على أساس الوقاية والدولة هي المسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج مع تدخل بعض الفاعلين الرسميين وغير الرسميين على الصاعدين الإقليمي والدولي، الذين يمكن أن يلعبوا دورًا محوريًا في حماية الناس من

¹ - صباح حواس، التلوث البيئي وآثاره على الأمن الإنساني، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، السنة الجامعية 2019م-2020م، ص62.

² - Unité sur la Sécurité humaine , la securite humaine en theorie et en pratique application du concept de sécurité humaine et fonds des nations unies pour la sécurité humaine, Bureau de la Coordination des Affaires Humanitaires Nations Unies, 2007, P10.

³ - خولة محي الدين يوسف وأمل يازجي، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (28) العدد الثاني، 2012م، ص534.

التهديدات. (1) وتتحقق متطلبات الحماية في الأمن الإنساني من خلال ثلاث مستويات، والتي ننبئها كما يأتي: (2)

أ- **الحماية الذاتية:** هي مجموع المبادرات التي يقوم بها الأفراد في حالة ما إذا وجد تهديد لأمنهم، إذ يتجهون إلى حماية أنفسهم وذلك بإتباع نهج " اليد في اليد "، وبهذا يتمكنوا من إحداث أمن الجماعات أو أمن الوحدات، إذ تقوم هذه المجموعات بالدفاع عن نفسها وحماية هويتها وكذلك سلامة أفرادها من التهديدات الجسدية.

ب- **الحماية الأفقية:** وهي الحماية التي تقدمها مجموعة واسعة من الجهات غير الحكومية، والتي غالباً ما تتمثل في المنظمات الإنسانية التي تساهم في تحقيق التحرر من الحاجة والتحرر من الخوف عن طريق تقديم المساعدات المادية والمعنوية لحماية الناس من التهديدات وضع الاستراتيجيات الوقائية، لمنع وقوعها أو التخفيف من آثارها الضارة على الناس ومساعدة الضحايا..

ج- **الحماية العمودية:** تعتبر الحماية العمودية من أهم مستويات الحماية في الأمن الإنساني، وتظهر الدولة كأهم فاعل لأنها أول مسؤول في تحقيق الحماية لمواطنيها، وتتطوي الحماية العمودية على نهج " من القمة إلى القاعدة" الذي يفرض مسؤولية مؤسسات الدولة وكذلك هيكل الحكم الديمقراطي في إرساء هذه الحماية للأفراد، كما يتضمن اتخاذ محل السياسات التي ترمي إلى توفير هذه الحماية مع ضمان حرية القرار السياسي واستقلاله من دون أي قهر، ويكون هذا يوضع القوانين والتشريعات التي تكفل ذلك، في ظل وجود سلطات قائمة على تنفيذ تلك القوانين مع إرساء مفهوم الشفافية.

يمكن أن تشمل الأنشطة المتعلقة بمبدأ الحماية بحسب دليل أسفير بتنفيذ مجموعة من الأنشطة تتمثل في: (3)

أ- **أنشطة الوقاية:** تفادي حدوث ما يهدد سلامة الفرد أو كرامته أو حقوقه أو الحدّ من تعرّضه لهذه التهديدات وقابلية التضرّر منها.

ب- **أنشطة الاستجابة:** وقف الانتهاكات أو الإساءات المستمرة من خلال الاستجابة الفورية لحوادث العنف والإكراه والحرمان، والآثار المدمّرة للكوارث.

1- لخضر دراغلة، دور الحكم الراشد في تحقيق الأمن الإنساني، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراة (ل. م. د) في الحقوق، تخصّص الحكامة وبناء دولة المؤسسات، جامعة باتنة 01، السّنة الجامعية 2019م-2020م، ص135.

2- حسام مريم، الأمن الإنساني وجودة الحقّ في الحياة. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة سطيف، السّنة الجامعية 2008م-2010، ص.ص 29-30.

3- جمعية أسفير، دليل أسفير الميثاق الإنساني والمعايير الدّنيا في الاستجابة الدّنيا، الطبعة الرابعة، جنيف 2018، ص35.

- ج-الانشطة التصحيحية:** توفير حلول إصلاحية للإساءات الجارية أو الماضية من خلال تقديم الرعاية الصحية (بما في ذلك الدعم النفسي الاجتماعي) أو المساعدة القانونية أو غير ذلك من أشكال الدعم لمساعدة الناس لاستعادة كرامتهم.
- د-بناء البيئة:** المساهمة في تهيئة البيئة السياسية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية والقانونية التي تدعم الاحترام الكامل لحقوق السكّان المتضررين مع التشجيع على احترام الحقوق وفقاً لما ورد في القانون الدولي.
- ثانياً - آلية التمكين:** أي إكساب الأفراد القدرة على التصرف والتخطيط، سواءً لصالحهم أو لصالح بقية أفراد المجتمع وجعلهم يمتلكون قدرة المطالبة باحترام حقوقهم وحرّياتهم والتصدّي للكثير من المشكلات وإيجاد الحلول لها الأمر الذي يتطلب النهوض بكلّ ما من شأنه تعزيز هذه القدرات.
- ومن أجل تعزيز فعالية التمكين لتحقيق الأمن الإنساني يحتاج هذا الأخير بعض المطالب الأساسية التي تشكل عاملاً أساسياً في تقويتها وتدعيم دورها⁽¹⁾. وينطوي التمكين على نهج تصاعدي من القاعدة إلى القمة يهدف إلى تطوير قدرات الأفراد والمجتمعات المحليّة على المشاركة في اتخاذ القرارات والمشاركة في إيجاد حلول قصد ضمان أمن الإنسان ليس لحسابهم الخاص فقط، بل يشمل الناس الآخرين.⁽²⁾
- ويمكن أن نميّز نشاطات التمكين في عدّة خصائص يمكن إجمالها فيما يأتي:⁽³⁾
- أ-عملية اجتماعية متعدّدة الأبعاد:** تتمّ على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتنتقل بينها جميعاً دون أن تقتصر على صعيد بعينه، ومن جهة أخرى هي عملية تجمع بين المستويين الفردي والمجتمعي، وذلك حين نفترض أنّ تمكين الفرد يؤدّي في النهاية إلى تمكين الجميع.
- ب-عملية تفسيرية:** تستهدف حصول الفرد على القوة وتفترض أنّ هذا يتمّ من خلال اكتساب المعلومات الخاصة والبيئة التي يعيش فيها، ومن خلال التطلّع نحو العمل مع الأفراد والمؤسسات لأجل إحداث التغيير المطلوب.
- ج-عملية تفاعلية:** هي نتاج التفاعل بين خبرات الأفراد بعضهم البعض، والتي ينتج عنها التغيير الاجتماعي وغايتها أن تمكّن الأفراد مع بعضهم من العمل لإحداث التغيير من خلال المؤسسات ذات التأثير المباشر في حياتهم ومجتمعهم.
- د-عملية تنموية:** تبتغي زيادة وعي الأفراد بقدراتهم وحثّهم على تطويرها ليصبحوا مؤهلين للحاق بعملية التنمية التي لا غنى عنها في تحقيق الأمن الإنساني.

¹ خولة محي الدين يوسف وأمل يازجي، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي، المرجع السابق، ص534.


² لخضر دراغلة، دور الحكم الرأئد في تحقيق الأمن الإنساني، المرجع السابق، ص136.

³ وسيلة قنوفي، حقّ الإنسان في الأمن بين مقاربة الأمن الإنساني والقانون الدولي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد دباغين سطيف02، السنة الجامعية 2016-2017، صص.112-113.

2- متطلبات تحقيق الامن الانساني في عصر الانتربوسين:

وبرؤية أكثر توسعاً يقدم التقرير الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للتنمية لسنة 2021م استراتيجية ترقية الأمن الإنساني في عصر الأنتربوسين تقوم على نموذج الوكالة (القدرة على التصرف) الذي يعمل على تمكين الأشخاص من قيادة التحوّلات اللازمّة لتحسين الأمن الإنساني ليشمل الجميع. وينطلق طرح معدّي التقرير من فرضية أساسية؛ إذا كان البشر هم المحرّكون للتغيّرات العالمية الخطيرة فعليهم أن يكونوا الوكلاء الذين يحققون ما يلزم لتنفيذ استراتيجيات الحماية والتمكين، والوكيل هو الشخص الذي يسعى ويحدث التغيّر ويمكن الحكم على إنجازاته من حيث قيمتها وأهدافها، سواءً قمنا بتنفيذها مراعين بعض المعايير الأساسية المعنية بذلك.⁽¹⁾

الشكل رقم(08): يوضح تفاعل نموذج الوكالة مع الية التمكين والحماية



Source : Special Report, **New Threats To Human Security In The Anthropocene Demanding Greater Solidarity**, op.cit, p27

فالوكالة حسب هذا النموذج تُعتبر حلقة وصل وتلعب دوراً أساسياً في استراتيجيات الحماية والتمكين، وتعني ضمناً ما يتم توفيره في سياق المشاركة والتداول والحوار على مستويات مختلفة من صنع القرار، وتتنبق أهمية الوكالة من دورها الفعّال في تعزيز الأمن الإنساني باعتبارها عاملاً تمكينياً لاستراتيجيات الحماية والتمكين تتضمن الشرعية والفعالية، بحيث لا تتداخل بالضرورة إنجازاتها مع الإنجازات المتعلقة بالرفاهية، والتي تمكن الناس التصرف بناءً على القيم والالتزام بالإرشادات التي تعزز مدى استيعابهم لها


¹ – Special Report , **New Threats To Human Security In The Anthropocene Demanding Greater Solidarity**, United Nations Development Programme, One United Nations Plaza, 2022,p.26–.24

أو لا⁽¹⁾؛ أي أنّ الوكالة تلعب دوراً أساسياً في سنّ استراتيجيات الحماية والتمكين، وهي تُعنى بدرجة أقلّ بالمشاركة الهادفة على مستويات مختلفة من صنع القرار.

وفي هذا الشأن قدّم "أمارتيا سين" تفسيراً لمفهوم الوكالة: معتبراً أنّ مهمّة الوكالة تتجاوز الإنجازات التي تظهر من الأشخاص الذين يتصرفون وفقاً لقيمهم والتزاماتهم، فليس من الضروري الاهتمام بالنقاط العمياء التي تُترك عند إهمال النتائج المرتبطة بالوكالة، ولكن من المهمّ أيضاً مراعاة الحرّيات التي يتمنّع بها الأشخاص

كما يجب التدبّر والتداول، سواءً قرروا التصرف أم لا: " فالحرّية بقدر أكبر تعزّز قدرة الناس على مساعدة أنفسهم والتأثير على الآخرين، وهي عنصر أساسي لعملية التنمية". ولتحقيق هذه الحرّيات غالباً ما تكون الحماية والتمكين ضروريّان. وبالتالي هناك حلقة: الوكالة هي عامل تمكين للحماية والتمكين، وتوفّر الحماية والتمكين الظروف التي يمكن بموجبها تعزيز نشاط الوكالة نظراً لأنّ الوكالة مهمّة بشكل جوهري في هذه الحلقة.⁽²⁾

الشكل رقم (09): يوضح تفاعل نموذج الوكالة مع اليات التمكين والحماية والتضامن



Source : Special Report, **New Threats To Human Security In The Anthropocene Demanding Greater Solidarity**. op.cit p30

بالإضافة لذلك اقترح التقرير استكمال استراتيجيات الحماية والتمكين بشكل تضامني يلزم بالعمل على توحيد الجهود لمواجهة تحديات عصر الأنتروبسين، انطلاقاً من عدم اليقين على قدرة الحماية والتمكين من تعزيز الأمن الإنساني من خلال دور الوكالة، ويشير التضامن في معناه العامّ إلى العمل الخيري (دور المجتمع المدني)، وهو خيار قد يميل الناس لاتباعه أولاً، وهو ضمناً يشير إلى الحاجة لإجراءات

¹ – Special Report , **New Threats To Human Security In The Anthropocene Demanding Greater Solidarity**, . op.cit pp25–26

² – Special Report، Ibid.، pp26–27.

جماعية تفرز مصالح الفرد في مسعى جماعي -ولا يتم تضمين أيٍّ منهما في هذه الحالة. وبذلك يتبنّى التقرير في هذا الشأن اقتراح قيصر أتوير (Caesar Atuire) ونيكول حسون (Nicole Hassoun) حول التضامن على نطاق واسع، سنّ متعاطف وخيالي للتدابير التعاونية لتعزيز الترابط المعطى أو المكتسب حتى نتمكن معاً من تحقيق أداء جيد بما فيه الكفاية.⁽¹⁾

ومن هذا المنطلق تركز الاستراتيجية لتعزيز الأمن الإنساني في عصر الأنتروبوسين على ثلاث متطلبات أساسية هي: الحماية والتّمكن والتضامن ترتبط فيما بينها بحلقة يكون محورها نشاط القدرة على التصرف في تفعيل هذه الحلقة بالتبادل المشترك ويظهر دورها من خلال العمل على تقوية قدرات الحماية والتّمكن، ومن الجهة الأخرى تعمل إسهامات الوكالة على الترويج لها عبر تعزيز الآليات والروابط بين الحماية والتّمكن والتضامن. ولا يمكن أن يتحقّق هذا إلا في جوٍّ من الثقة المتبادلة لأنّ الدلائل تشير إلى وجود علاقة بين الثقة وانعدام الأمن، فكّما ازداد انعدام الأمن تنخفض درجة الثقة وتنتقل درجة انخفاض الثقة ما بين الأشخاص لتتوسّع إلى درجة انخفاض الثقة بين العديد من المؤسسات الحكومية والحكومة نفسها، ما يخلق ظرفاً يشعر فيه الناس بعدم الأمان.⁽²⁾

الجدول رقم(01): تطوّر حركية الأمن الإنساني في عصر الأنتروبوسين

المكوّنات	الموجودة	الأجيال القادمة
المبادئ	- محورها الفرد - شاملة - سياق محدّد - المنحنى الوقائي	- محورها الفرد - شاملة - سياق محدّد - المنحنى الوقائي
الوكالة	- الحكومات وكيانات الأمم المتّحدة - الجهات الفاعلة غير الحكومية	- الحكومات وكيانات الأمم المتّحدة - الجهات الفاعلة غير الحكومية -تعزيز دور وكالة الناس في كلّ مكان شبكة الوكلاء المتكاملة: التّعددية الشبكية، زيادة التركيز على العمل الجماعي وجعل مساحة أكبر للأعراف الاجتماعية على المستويين المحلي والعالمية.
الأهداف	- عالمية - الافراد، وخاصّة في الدّول النامية	-عالمية. - الافراد في كلّ مكان من خلال الأمن المشترك. - تقليل الضّغوط العالمية. - تعزيز مرونة النّظام البيئي.
-	- منتشرة في المجتمعات، منقطع عبر القطاعات	- منتشرة في المجتمعات، منقطع عبر القطاعات، الجسدية والعقلية.

¹ -- Special Report , Special Report , Ibid , ,pp28-29

²- Special Report, Ibid, pp30-32

<p>- التّهديدات المرتبطة بعصر الانترنتويوسين - مخاطر عصر الانترنتويوسين. - التّفنّيات المتقدّمة. - عدم المساواة انتهاك الكرامة الإنسانية. - الصّراعات العنفيه. - تحدّيات صحّية جديدة.</p>		<p>التّهديدات</p>
<p>- حماية، تمكين، تضامن. - تعزيز دور الوكالة لتقوية الرّوابط بين الحماية والتمكين والتضامن.</p>	<p>- الحماية والتمكين.</p>	<p>الاستراتيجيات المفتاحية</p>

Source : Special Report, Special Report, Ibid, p31.

بمقارنة بيانات الجدول التي تسعى إلى تحقيق متطلبات الأمن الإنساني الأساسية والمستدامة للأجيال القادمة يتّضح أنّ مبادئ الأمن الإنساني الأربعة التي أقرها تقرير التنمية البشرية لسنة 1994م تبقى ثابتة ولا تتغيّر في المرحلتين، وبالنسبة لنموذج الوكالة نجد متطلبات الأمن الإنساني الحالية تمثلها الحكومات ومنظمات الأمم المتّحدة، والجهات الفاعلة غير الحكومية وفي متطلبات الأمن المستدام للأجيال القادمة، بالإضافة إلى ذلك يعمل على تعزيز دور وكالة الناس في كلّ المواضيع عن طريق إنشاء شبكة الوكلاء المتكاملة: التعدّدية الشبكية، زيادة التّركيز على العمل الجماعي وجعل مساحة أكبر للأعراف الاجتماعية على المستويين المحليّ والعالمية.

كما يلاحظ أنّ أهدافها متباينة انتقلت من عالمية فكرة الأمن الإنساني، واهتمامه بالفرد وخاصة في الدّول النامية إلى مستوى آخر مستدام يهتمّ بالأفراد في كلّ مكان من خلال الأمن المشترك، تقليل الضغوط العالمية تعزيز مرونة النّظام البيئي. وفيما يخصّ التّهديدات فهي منتشرة في المجتمعات متقاطعة عبر القطاعات عكس التّهديدات التي ستلحق بالأجيال القادمة، فهي متنوّعة ومتعدّدة ومتشابكة. وبالنّظر إلى الاستراتيجية المستهدفة لتحقيق الأمن الإنساني فهي بالأساس تتركّز على آليتي الحماية والتمكين، عكس الآليات المستقبلية التي تدعم بألية التّضامن إضافة إلى آلية الحماية والتمكين، حيث تكون الوكالة لها الدّور الفعّال في تقوية الرّوابط بين الحماية والتمكين والتضامن.

بالإضافة إلى ما ذكر سابقاً، يجب التّذكير أنّ تحقيق الأمن الإنساني في الدّول المعقّدة متعدّدة التّركيبة الإثنية، والتي تعاني الهشاشة في نظامها السّياسي بسبب الصّراعات الداخليّة أساساً على ردم الهوة التي أخذت بالاتّساع بين الإنسان وحاجاته الأساسية، وبين الأداء المؤسّساتي الذي يعاني قصوراً واضحاً في حلّ المشاكل التي يعاني منها الإنسان، وتوفير أبسط مستلزمات العيش له من أجل أن يعيش بعيداً عن الخوف، ومن غير حرمان وابتعاد تلك المؤسّسات أو الهيئات أو المنظّمات عن التّسلسل المنطقي في رعاية الفئات المشمولة أو التي تدخل ضمن الفئات التي يسعى الأمن الإنساني إلى تحقيق أمن لها، وأنّ

كلّ المؤسسات تنظّم عملها بحيث ترتّب أعمالها وفق المصالح أو الأولويات، والتي يجب أن يتوقّر منها على الأقلّ الشيء القليل، فلا ينفَع تجاهل تلك المصالح أو المتطلّبات بحقّ الفئات المشمولة، وهذه المتطلّبات هي: (1)

أ- **الحماية**: وتعني المحافظة على حياتهم من جور السّلطة وبطشها أو أصحاب النّفوذ.
ب- **المساعدة**: في الحصول على الدّعم المالي والمعنوي أو ممارسة الحقوق الأخرى مثل الحصول على الوثائق أو المعاشات أو البحث عن المفقودين أو توفير الملاجئ للنّازحين أو مساعدتهم في العودة إلى مناطقهم الأولى، أو التي نزحوا عنها، أو فكّ الأسرى أو المختطفين، أو إسقاط الدّيون عن المدينين، وغير ذلك.

ج- **الغوث**: وتعني إغاثة المحتاجين وقت الأزمات بجميع الوسائل، ومنها تأمين الطّعام والماء والرّعاية الصّحية.

د- **الرّعاية**: وتعني رعاية الفئات التي ليس لديها مصادر ثابتة للدّخل أو عاجزة عن تأمين تلك المصادر من خلال تأمين مرتّبات شهرية لهم أو رعاية الأطفال الأيتام في أماكن خاصّة تكفل لهم العيش الكريم.
هـ - **التكفّل والإنصاف**: وتعني أن تتكفّل الدولة أو المنظّمات المدنية بالدّفاع عن حقوق الفئات المشمولة بالأمن الإنساني واسترداد حقوقها الضّائعة أو المغتصبة، ومنها قيام السّلطة التشريعية في البلد بتشريع قوانينهم بهدف حماية ورعاية تلك الفئات.

ومن خلال الطّرح نستنتج في النهاية أنّ الحماية والتّمكين والتّضامن ثلاث آليات مترابطة تكمل وتعزّز بعضها البعض، وذلك أنّ النّاس المشمولين بالحماية يستطيعون ممارسة خياراتهم المختلفة بكلّ حرّية، والنّاس الممكنون يستطيعون تجنّب بعض المخاطر والمطالبة بتحسينات في نظام الحماية، ولا يتحقّق كلّ هذا إلّا بوجود نظمّ تضامن فعّالة تساهم فيه كلّ الفواعل الرّسمية وغير الرّسمية على جميع المستويات العالمية الجهوية والوطنية والمحليّة، حيث تكون الوكالة هي حلقة الوصل الأساسيّة لتنسيق وتنفيذ كلّ النّشاطات المتعلّقة بعمليات الحماية والتّمكين والتّضامن.

¹ - سنان صلاح رشيد الصّالحي، أوس أكرم محمّد صبحي، الإرهاب والأمن الإنساني (دراسة في التّشريعات الجنائية والاتّفاقية الدوليّة)، مجلّة قضايا إنسانية، العدد 62، السنة الثّانية عشرة، 2020م، كليّة العلوم السّياسية، جامعة النّهدين ص.ص 516-517.

المبحث الثالث: مفهوم البيئة ومخاطرها

فضلا عن اعتبار البيئة ومخاطرها متغيّراً من متغيّرات موضوع هذا البحث، فإنّها وباعتبارها عنصراً أساسياً في تكوين واستمرار الحياة على كوكب الأرض، لذا تسعى كلّ الكيانات والدول والمنظمات للحفاظ عليها، من خلال البحث في الإجراءات السليمة التي تعيد لها توازنها في حالات الاختلال بسبب العوامل الطبيعية أو النشاط البشري، ومن ثمّ فإنّه لا غنى عن الكشف عن هوية البيئة من جميع النواحي وبخاصّة من خلال إبراز مفهوم البيئة بمختلف جوانبها اللغوية والاصطلاحية، وكذا مكوناتها الأساسية التي تتفاعل فيما بينها في نظام طبيعي جدّ معقّد.

ومن ثمّ التّعرّض لنظام الخدمات البيئية وتبيان علاقتها بالرّفاه الإنساني وصنع القرار السياسي في المجالات المرتبطة بالسياسة العامّة البيئية، الذي يهدف إلى تبني سياسات رشيدة لحماية البيئية من كلّ خلل قد يصيب العناصر المكوّنة لها. وفي الأخير نتناول أهمّ الأخطار البيئية المهدّدة والمنتهكة للأمن الإنساني بجميع أبعاده.

المطلب الأول: تعريف البيئة ومكوناتها

ولكي نستعرض البيئة ومخاطرها فإننا محتاجون بداية الأمر لتوضيح الإطار المفاهيمي للبيئة ومكوناتها الأساسية حتّى يتسنى لنا فهم وإدراك المشاكل البيئية المختلفة، في حالات اختلال التوازن البيئي الذي يؤدّي لانتهاك صحّة النّظام البيئي الطبيعي.

1- التّعريف اللّغوي والاصطلاح للبيئة :

تعدّدت وكثرت تعاريف البيئة واختلفت باختلاف مجالات الاهتمام بها؛ يعرّفها كلّ باحث وفقاً لرؤيته الصّادرة عن زاوية تخصّصه العلمي، ولهذا سنحاول تقديم مجموعة من التّعريف لعلّ ذلك يسهم في تقريب معنى البيئة ويزيل الغموض واللّبس عن مفهومها.

أ- التّعريف اللّغوي للبيئة:

بالرّجوع إلى معاجم اللّغة العربية وقواميسها نجد أنّها تتفق على أنّ البيئة كلمة مشتقّة من الفعل الرّباعي (بوأ)، فلان تبوأ منزلةً في قومه بمعنى احتلّ مكانةً عندهم، كما لها معنّى لغوي آخر يعني في بعض الأحيان المنزل، وليس الموضع، فيقال: تبوأ الرّجل منزلاً؛ أي نزل فيه.⁽¹⁾

1- علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2008م
ص5

وهناك من يرى أن البيئة لفظ شائع الاستخدام يرتبط مدلولها بنمط العلاقة بينهما وبين مستخدميها حيث أن بيئة الإنسان الأولى هي رحم أمه ثم بيته، ثم مدرسته.⁽¹⁾

أما مفهوم البيئة في الشريعة الإسلامية، وبالرجوع للقرآن الكريم نجد المعنى اللغوي للبيئة مجسداً في العديد من الآيات منها: قوله تعالى في الآية (56) من سورة يوسف عليه السلام:

﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَنْبَوُأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، وكذلك جاء في قوله تعالى في الآية (47) من سورة الأعراف: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾.⁽²⁾ وقوله تعالى أيضاً في الآية 87 من سورة يونس: ﴿ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكَمَا بِمِصْرَ بِيُوتًا ﴾.⁽³⁾

وبالنظر إلى هذه الآيات يتضح جلياً أن المعنى اللغوي للبيئة يتفق تماماً مع مضمون الآيات القرآنية سالفة الذكر، وعليه اتفق مع الاقتراح الذي قدم لتعريف للبيئة من خلال المنظور اللغوي: البيئة هي المنزل أو الموقع الذي يحتله الفرد والموضع الذي يحيط به والوسط الذي يعيش فيه.⁽⁴⁾

ولفظ البيئة من الألفاظ الجديدة في اللغة الفرنسية، وقد أدخله معجم اللغة الفرنسية (Larousse) ضمن مفرداته عام 1972م ليعبر عن مجموعة العناصر الطبيعية والصناعية التي تُعدّ أساس حياة الإنسان، ويُعرّف معجم اللغة الفرنسية (Le Petit Robert) كلمة البيئة (Environnement) أنها مجموعة الظروف الطبيعية " عضوية، كيميائية، إحيائية " والثقافية والاجتماعية القادرة على التأثير على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية⁵.

أما في اللغة الإنجليزية فيستخدم لفظ (Environnement) للدلالة على الظروف المحيطة المؤثرة على النمو والتنمية، وهي المكان الذي يعيش فيه الإنسان ويحيط بالشخص ويؤثر على مشاعره وأخلاقه وأفكاره.⁽⁶⁾

ب- تعريف البيئة اصطلاحاً:

بعد إحاطة موجزة من التعريف اللغوي للبيئة، أما من الناحية الاصطلاحية فيجب أن نميز بين مصطلح البيئة وكلمة إيكولوجيا (Ecology)، ولأنّ هذا المفهوم الأخير تُرجم الى اللغة العربية بعبارة علم

1- جميلة حميدة، النظام القانوني للضرر البيئي وآليات التعويض، دار الخلدونية، الجزائر، 2011م، ص24.

2- علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري المرجع السابق، ص05.

3- الآية: 87 من سورة يونس، قرآن كريم.

4- علي سعيد، المرجع نفسه، ص05.

5- voir, michel pieur, **droit de lenvironnement**, 04 edition, dalloz, delta, 2001,p01-02.

6- جميلة حميدة، النظام القانوني للضرر البيئي وآليات التعويض، المرجع السابق ص25.

البيئة، والتي وضعها العالم البيولوجي الألماني "أرنست هيكل" (ERNEST HEAKEL) وأدخلها كاصطلاح علمي ليدلّ به على تكيف الكائنات الحية بالنسبة إلى محيطها، وقد أخذ تسمية أيكولوجيا (Ecology) من المصطلح اليوناني أويكوس (Oikos) بمعنى (House) مسكن أو منزل (Logos) أي لوجيا بمعنى علم (Science)؛ أي علم المسكن أو علم الموطن وهو علم يهتم بدراسة الكائن في وسطه، حيث يتأثر الكائن الحي بمجموعة من العوامل الحية (البيولوجية) وغير الحية (كيميائية وفيزيائية)⁽¹⁾.

وينبغي أيضا الإشارة في هذا الصدد إلى أنه يجب عدم الخلط بين مصطلح البيئة (Environnement) والطبيعة (Nature) كون هذه الأخيرة تمثل جزءاً من مفهوم البيئة التي تتكوّن من عناصر طبيعة حقاً، لكنّ البيئة تتضمّن فوق ذلك عناصر جديدة استحدثها الإنسان في إطار تعامله مع تلك المكونات الطبيعية وتأثره بها، الأمر الذي دفعه إلى التأثير فيها لإقامة منشآت بهدف السيطرة على الطبيعة وخدمة الإنسان.⁽²⁾ يجب أيضاً عدم الخلط بين الإيكولوجيا السياسية*، وهي مجموعة من التيارات الفكرية التي تصر على أخذ القضايا البيئية بعين الاعتبار في جميع الإجراءات أو القرارات السياسية، والإيكولوجيا كعلم خاص بالبيئة. بالرغم من التعالق الموجود بينهما⁽³⁾.

لذا نجد تعاريف عديدة للبيئة اصطلاحياً نذكر منها: "البيئة هي ذلك الحيز الذي يمارس فيه البشر مختلف أنشطة حياتهم وتشمل ضمن هذا الإطار كافة الكائنات الحية، من حيوان ونبات والتي يتعايش معها الإنسان ويشكّلون سوياً سلسلة متصلة فيما بينهم البيئة بمكوناتها وخدمات نظامها البيئي هي نعمة الله للإنسان، وعليه أن يحصل على رزقه ويمارس علاقاته دون إتلاف وإفساد مصداقاً لقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُوا فِي الْأَرْضِ مُمْسِدِينَ﴾ صدق الله العظيم.⁽⁴⁾

أي أنّ لفظة البيئة تعني كلّ العناصر الطبيعية حية وغير حية (البيئة البيو فيزيائية) والعناصر المشيّدّة أو التي أقامها الإنسان من خلال تفاعله المستمرّ مع البيئة الطبيعيّة.⁽⁵⁾

- 1- سحر أمين حسين، موسوعة التلوث البيئي، دار دجلة، بغداد، (د، س، ن)، ص05.
- 2- عبد الحق خنتاش " مجال الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر مذكرة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة 2010م-2011م، ص 09.
- * تعتبر الإيكولوجيا السياسية كتحصص من تخصصات العلوم السياسية تُعنى بدراسة العلاقات التي تربط النسق السياسي بباقي المجالات ذات الصلة، وخاصة علاقة المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بالبيئة، فإن جوهرها يكمن في العلاقة الجدلية بين البيئة والتنمية، حيث تصبح التنمية البشرية المستدامة هي الهدف الأسمى الذي يبتغي سلامة الاجتماع والعمران البشريين من كل تدمير وفساد وخراب. للاطلاع أكثر انظر: عياد بلال، المجتمع المدني والإيكولوجيا السياسية: بين السياقين الغربي والعربي، قسم الفلسفة والعلوم الانسانية، مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث، الرباط، 2020، ص.ص06-07
- 3- عياد بلال، المجتمع المدني والإيكولوجيا السياسية: بين السياقين الغربي والعربي، قسم الفلسفة والعلوم الانسانية، مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث، الرباط، 2020، ص06.
- 4- رشيد حمد محمد سعيد صباريني، البيئة ومشكلاتها، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، 1979م ص26.
- 5- رشيد حمد محمد سعيد صباريني، البيئة ومشكلاتها، المرجع السابق، ص27.

ومن تعريفات البيئة أيضاً نجد: إنَّ للبيئة مفهومين يُكَمِّلُ بعضهما الآخر: " أولهما البيئة الحيوية، وهي كلُّ ما يختصُّ بحياة الإنسان وبعلاقته بالمخلوقات الحية، الحيوانية والنباتية التي تعيش معه. أما ثانيهما فهي البيئة الطبيعيّة، وتشمل موارد المياه، والفضلات، والتخلُّص منها، والحشرات وتربة الأرض والمسكن، والجوِّ وتقاوته أو تلوثه، والطقس، وغير ذلك من الخصائص الطبيعيّة للوسط".⁽¹⁾

ومن الناحية الفقهية القانونية أعطى مؤتمر الأمم المتّحدة للبيئة البشرية في ستوكهولم سنة 1972 تعريفاً للبيئة بأنّها: "رصيد الموارد الماديّة والاجتماعية المتّاحة في وقتٍ ما، وفي مكان ما، لإشباع حاجات الإنسان".⁽²⁾

أما بالنسبة للمشرّع الجزائري، وبالرجوع إلى القانون 03-10 المتعلّق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الصادر في 19 جويلية 2003 نجد أنّه لم يعرف البيئة وإنّما أشار إليها ضمناً من المادة 02 إلى 08، فنجد أنّ المادة 04 نصّت على أنّ البيئة تتكون من الموارد الطبيعيّة للأحيوية والحيوية كالهواء والجوِّ والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التّراث الوراثي وأشكال التّفاعل بين هذه الموارد وكذلك بين المناظر والمعالم الطبيعيّة.

وقد عزّف القانون المصري البيئة حسب المادة 01 من قانون البيئة المصري رقم (04) لسنة 1994م الصّادر في الجريدة الرّسمية رقم: (05) بتاريخ: 1994/02/03م، عزّف البيئة بأنّها: "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحيّة، وما يحتويه من مواد، وما يُحيط به من هواء وماء، وما يُقيمه الإنسان من مُنشآت".⁽³⁾ وبذلك يكون قانون البيئة المصري قد جاء متّفقا مع التّعريفات الفقهية الحديثة التي توسّعت في مفهوم البيئة المحمية بالقانون فشمّل التّعريف العناصر الطبيعيّة من كائنات حية وماء وتربة والعناصر التي يقيمها الإنسان من منشآت.

وتبعاً لما ذُكر سابقاً، يُمكن استخلاص تعريف إجرائي لمفهوم البيئة كالآتي: أي البيئة هي مجموعة من الأنظمة المحيطة بحياة الإنسان ومعيشتها، تتفاعل وتتشابك فيما بينها وفق نظام كوني متوازن ودقيق تهدف من خلاله للحفاظ على الحياة البشرية فوق كوكب الأرض.

1- سامح عبدالسلام محمّد، مفهوم البيئة، في 01/09/2013م، تمّ الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني لشبكة الألوكة:

<https://www.alukah.net/culture/0/59342> في: 12/09/2022م.

2- سعيد سّالم جويلي، حقّ الإنسان في البيئة، دار النّهضة العربية القاهرة، 2001م، ص.04.

3- علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالموادّ الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص.06.

2-مكونات البيئة الأساسية:

تملك البيئة المحيطة بنا الكثير من الخصائص التي تساعدها على الحفاظ على تنظيمها الداخلي وكذلك ضمان استقرارها واستمرارها، حيث تتكوّن من مجموعة مكوّنات يكمل بعضها البعض في تنظيم هرمي متباين النطاق والمستوى، وفيما يأتي سنحاول التّعرف على المكونات الأساسية للبيئة:⁽¹⁾

أ- الغلاف الحيائي: يُعدّ الغلاف الحيائي (Biosphere) الوحدة الأكبر ضمن التنظيم البيئي. وتعيش ضمن هذا الغلاف كلّ أنواع الكائنات الحية (النباتات، الحيوانات، الأحياء المجهرية... إلخ). وهو يشتمل على أجزاء من الغلاف الجوي (Atmosphere) والغلاف المائي (Hydrosphere) وأجزاء من الغلاف الصخري (التربة) (Lithosphere)، وتوجد من ضمنه أيضا المواطن الطبيعية والبيئات البشرية (Ecosphere). ويعدّ الغلاف الحيائي غلafa رقيقاً لا تتعدّى سماكته في الإجمال 20 كم، منها حوالي 10-08 كم فوق سطح الأرض الباقي يمتدّ إلى أعماق نقطة في قيعان المحيطات. وعلى سبيل المقارنة، يبلغ نصف قطر الأرض حوالي 12.700 كم، وهو ما يزيد بنحو 600 مرّة عن سماكة الغلاف الحيائي. وتتباين الكائنات الحية في توزيعها الجغرافي فوق هذا الغلاف، كما أنّ معظمها لا يعيش إلاّ ضمن سمك بضع أمتار من سطح اليابسة أو المحيطات.

ب- الإقليم الأحيائي: الإقليم الأحيائي (Biome) عبارة عن وحدة بيئية كبيرة الحجم تتّصف بوجود مجاميع نباتية وحيوانية وظروف بيئية خاصّة (كالمناخ، التربة، المياه...) تختلف بها عن غيرها من الأقاليم. وتتضمّن الأقاليم الأحيائية الكبرى الغابات المدارية المطيرة، والغابات المعتدلة، والغابات النفضية، والغابات الصنوبرية، والحشائش والصّحاري الحارّة والباردة والتندرا، موزّعة بشكل متباين على سطح الأرض. وعلى العموم، تؤدّي الأقاليم الأحيائية دوراً مهماً في تفعيل الكيمياء الحيوية لبيئة كوكب الأرض.

ج- النّظام البيئي: تمتلك البيئة نظام تنظيمي في حيّز معيّن، وعادة ما يكون أصغر من الإقليم الأحيائي من ناحية الكثافة والحجم والمساحة. يضمّ عناصر حيةً وغير حية تتفاعل مع بعضها البعض وتؤدّي التّبادل للموادّ بين عناصرها الحية وغير الحية، ومن هنا فإنّ النّظام البيئي بما يشمل من جماعات ومجتمعات ومواطن بيئية مختلفة؛ أي التّفاعل الديناميكي لجميع أجزاء البيئة مع التّركيز بصور خاصّة على تبادل الموادّ بين الأجزاء الحية وغير الحية⁽²⁾.

1- شكري إبراهيم الحسن، مقدّمة في علم البيئة ومشكلاتها، دار المعارف المكتبة الجامعية، بغداد، الطبعة الثّانية، 2019 ص.ص 31-33.

2- عادل الشّيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، دار اليازري العلمية للنّشر والتّوزيع، (د. س. ن)، ص 63، 14.

وتسعى الكائنات الحية، ضمن أيّ نظام بيئي، للتفاعل مع المكونات الحياتية والطبيعية للبيئة التي تعيش فيها قصد التكيف معها من أجل البقاء. ولذا غالباً ما تتصف النظم البيئية بالتعقيد، لأنّ عملية التفاعل التي تقوم بها الأحياء تشكّل أنماطاً حياتية تتباين مكانياً وزمانياً، وهذا التباين يفضي في المحصلة النهائية إلى ضرب خاصّ من التنوّع الأحيائي (Biodiversity)⁽¹⁾. ولإجمال هذا النظام تتكوّن البيئة في أبسط صورة من مكونات غير حية A biotic Components ومكونات حية (Biotic Components) ومنهما يتشكّل النظام الديناميكي المتّزن وهذه المكونات؛ أو تُسمّى أيضاً العوامل (Factors) تؤثر وتتأثر ببعضها البعض ضمن هذا النظام البيئي⁽²⁾. تقسم مكونات النظام البيئي إلى مكونين أساسيين، هما:

1-المكونات غير الحية للبيئة:

وهي الموادّ الأساسية غير العضوية والعضوية في البيئة⁽³⁾؛ تتكوّن المكونات غير الحية للبيئة من ثلاث نظم أو محيطات هي: المحيط المائي، المحيط اليابس، المحيط الجوّي، وهذه المحيطات الثلاثة أو الأغلفة كما تُسمّى أيضاً ترتبط ببعضها البعض وبمكونات العالم الحيّ بعلاقات متكاملة⁽⁴⁾.

2-المكونات الحية:

هي مجموعة جميع الكائنات الحية الموجودة في بيئة معيّنة، والتي تعتمد في حياتها على تبادل الطّاقة داخل النظام البيئي، يضمّ النظام البيئي مكونات حيّة، مثل الطلائعيات، النباتات، الحيوانات، الإنسان. بالإضافة إلى البكتيريا، والفطريات، يُمكن تصنيف مكونات النظم الحية إلى ثلاثة أنواع بناءً على مصدر الطّاقة اللازم لعملياتها الحيوية⁽⁵⁾، وهي:

أ-الكائنات المنتجة (Producers):

والكائنات الحية المنتجة أو ذاتية التّغذية هي عبارة عن كائنات لها القدرة على استخدام المركّبات العضوية التي يصنعها كمصدر للطّاقة والمغذّيات⁽⁶⁾، تسمّى أيضاً المنتجون، وسمّيت كذلك لقدرتها على

1- شكري إبراهيم الحسن، مقدّمة في علم البيئة ومشكلاتها، المرجع السابق، ص. 33.

2- عادل الشّيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص. 14.

3- سحر أمين حسين، موسوعة التلوّث البيئي، ص. 09

4- رشيد حمد محمد سعيد صباريني، البيئة ومشكلاتها، المرجع السابق، ص. 33.

5- محمد العودات، النظام البيئي والتلوّث، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، الإدارة العامة لتوعية العلمية والنشر، الرياض، 200، ص. 09.

6- السيّد أحمد الخطيب، النظام البيئي والتلوّث، المكتبة المصرية للنشر والإشهار، الإسكندرية، 2004م، ص. 19.

توليد الطاقة اللازمة لها من خلال عمليات البناء الضوئي، وتعتمد الكائنات الحية الأخرى عليها تلبية احتياجاتها من الطاقة والأكسجين والغذاء (1).

ب- الكائنات المستهلكة (Consumers):

الكائنات المستهلكة (غير ذاتية التغذية) فهي تحصل على غذائها والطاقة عن طريق التغذية المباشرة أو غير المباشرة بالكائنات المنتجة (2)، تُسمى المستهلكون، وهي الكائنات التي تتغذى على الأعشاب واللحوم والقرارات، تستعمل المواد العضوية المنتجة من قبل الكائنات ذاتية التغذية، سواءً بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وبذلك تعتبر غير ذاتية التغذية لأنها غير قادرة على إنتاج مركباتها العضوية اللازمة للأغراض الغذائية الأساسية. وتشمل الحيوانات والفطريات وبعوض الطلائعيات ومعظم البكتيريا، وتُصنّف الكائنات الحية المستهلكة حسب مصدرها الغذائي إلى: (3)

✓ **آكلات الأعشاب (Herbivores):** كائنات حية مستهلكة تتغذى على النباتات للحصول على الطاقة والمغذيات، كالماشية وأنواع من القوارض والغزلان والطيور آكلة البذور والحشرات، وهناك بعض الكائنات المائية التي تتغذى على الهوائيات النباتية [الطحالب] وجميعها تعتبر مستهلكات أولى (4). أي مجموعة الحيوانات العشبية التي تحصل على الغذاء والطاقة اللازمين عن طريق تناول النباتات والاعشاب.

✓ **آكلات اللحوم (Carnivores):** كائنات حية مستهلكة تتغذى على اللحوم ويختلف مستوى الغذاء لآكلات اللحوم، فقد يعود مستهلكاً ثانياً أو ثالثاً حسب دوره الغذائي في سلسلة الغذاء. فمثلاً يتغذى العقرب المائي [مستهلك ثاني] على القشريات وقد يُؤكل من قبل ضفدع، وهذا قد يُؤكل من قبل سمكة صغيرة تفترس من قبل سمكة أكبر، وأخيراً يتغذى العقاب [مستهلك سادس] على هذه السمكة، وهكذا. أي هي مجموعة الحيوانات التي تحصل على غذائها والطاقة اللازمة من خلال تناول المستهلكات حسب دوره الغذائي في سلسلة الغذاء.

ج- **آكلات اللحوم والأعشاب (Omnivores):** كائنات حية مستهلكة تتغذى على النباتات والحيوان وتُسمى الكائنات القارئة، وبذلك يمكنها أن تكون مستهلكات أولى وثانية وثالثة في الوقت نفسه، ومنها الإنسان. فالإنسان الذي يأكل الخضار يُسمى مستهلكاً أولاً، والذي يأكل لحوم المستهلكات الأولى يُعتبر مستهلكاً

1- عادل الشّيح الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص15.

2- السيّد أحمد الخطيب، النظام البيئي والتلوث، المرجع السابق، ص19.

3- عادل الشّيح الحسين، المرجع نفسه، ص.ص15-16

4- السيّد أحمد الخطيب، المرجع نفسه، ص19.

ثانياً، وقد يكون مستهلكاً ثالثاً. عندما يتغذى على لحوم مستهلكات ثانية كالأسمك وكذلك الحال بالنسبة للعديد من الكائنات الحية.

د- **المُحلّلات (Deco Mposers):** تُسمّى أيضاً الرّمَامِيّات، وتشمل البكتيريا والفطريات، ويكون أساس تغذيتها على المواد العضوية المتحلّلة إذ تحوّلها إلى نيتروجين وثاني أكسيد الكربون، وعلاوةً على ذلك يظهر دورها الأساسي في إعادة تدوير العناصر الغذائية لاستخدامها مرّةً أخرى من قِبَل المنتجين.⁽¹⁾ لا يمكن اعتبار هذه الكائنات ذاتية التّغذية، حيث أنّها لا تصنع غذاءها من موادّ لا عضوية، ولا يمكن اعتبارها كائناتٍ مستهلكة، حيث أنّها لا تتناول طعاماً جاهزاً بل إنّها تقوم بتحليل الكائنات الحية بعود انتهاء عملية التّحلّل الذاتي (Autolysis) التي تحدث داخل الكائن الحيّ بعود الموت مباشرة، وذلك للحصول على الطّاقة اللاّزمة لحياتها. وتشمل المحلّلات البكتريا والفطريات التي تمتصّ ما تحتاج إليه من موادّ عضوية محلّلة عن طريق غشائها الخلوي مباشرة.⁽²⁾

الشّكل رقم (10): الكائنات النّاقلة للطّاقة عبر النّظام البيئي.



المصدر: شكري إبراهيم الحسن، مقدّمة في علم البيئة ومشكلاتها، ص. 38.

1- نفس المرجع، النّظام البيئي والتلوث، ص 22.

2- عادل الشّيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص. ص 16-17.

وعليه؛ فالنظام البيئي لا يمكن أن يتحرك ويدوم دون وجود طاقة تغذي كل حلقاته ومكوناته المختلفة، لذا تحتاج جميع الكائنات الحية الى طاقة من أجل أداء وظائفها الأساسية كالنمو والحركة والإدامة والإصلاح والتكاثر وتنتقل الطاقة في أي نظام بيئي من الشمس إلى الكائنات ذاتية التغذية، ثم إلى الكائنات الحية التي تتغذى على الكائنات ذاتية التغذية، ومن ثم إلى كائنات تتغذى على غيرها من الكائنات. (1) كما هو موضح في الشكل أعلاه.

وأي خلل في الطاقة التي تغذي مكونات هذا النظام يؤثر بطريقة وأخرى على التوازنات البيولوجية وبالسلال الغذائية التي تحتويها النظم البيئية، فأى تغيير في أي من العوامل الآتية:

(صاحبة المغذيات-درجة الحرارة-شدة الضوء والكثافة العددية للأنواع المختلفة) ينتج عنه تغيير ديناميكي في طبيعة النظام (2). وعليه جميع العناصر التي يتكون منها النظام البيئي يحدث لها تغيير وتدوير مع الزمن والمكان (3). وقد يحدث خلل أو تدهور في مصفوفة النظام البيئي، وما ينجم عن هذا الخلل من أخطار تضر بكل مظاهر الحياة، سواء كان هذا الخطر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وينجم عن الأسباب الآتية:

أ-تغيير الظروف الطبيعية: عندما تُصاب مناطق معينة بالجفاف فإن توازن بيئتها يختل نتيجة للدمار الذي يحيق بالكساء الأخضر الذي يغطي هذه المساحات وما يستتبع ذلك من آثار ضارة على حيوانات البيئة.

ب-إدخال كائن حي في بيئة جديدة: حيث تمثل مشكلة نظراً لعدم توافر ظروف حياته ويقبل أعداؤه الطبيعيون، مما يؤدي إلى اختلال التوازن.

ج-القضاء على بعض أحياء البيئة: يسبب القضاء على بعض الكائنات البيئية اختلالاً في توازنها، فقد تكون هذه الكائنات صاحبة دور رئيسي في بعض التفاعلات البيئية، أو قد تكون في حلقات في سلاسل غذائية.

د-تدخل الإنسان المباشر: يؤدي تدخل الإنسان غير المستدام في البيئة إلى الإخلال بتوازنها فتجفيف البحيرات واقتلاع الغابات وردم البرك والمستنقعات، كل هذا يؤدي إلى اختلال التوازن البيئي الذي يستمر أثره إلى أن تستعيد البيئة اتزانها مرة أخرى.

1- شكري إبراهيم الحسن، مقدمة في علم البيئة ومشكلاتها، المرجع السابق، ص. ص 37-38.

2- السيد أحمد الخطيب، النظام البيئي والتلوث، المرجع السابق، ص.13.

3- السيد أحمد الخطيب، المرجع نفسه، ص.14.

ولذلك مهما كان سبب تغيّر النّظام البيئي الذي نعيش فيه، والذي يعمل على فقدان النّظام البيئي القدرة على التّأقلم ومواجهة الضّغوط، وبالتالي يساعد على تدهوره⁽¹⁾، وظهور المشكلات البيئية، ممّا ينعكس مباشرةً على حياة الإنسان، ولهذا فإنّ نفع البشرية يكمن في المحافظة على سلامة النّظم البيئية من جميع التّهديدات حتّى تؤمّن له حياةً ورفاهية أفضل⁽²⁾.

1- المرجع السابق، ص16.

2- عادل الشّيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص.14.

المطلب الثاني: خدمات النظم البيئية وعلاقتها بالرّفاة الإنساني وصنع القرار السياسي

يرجع الفضل في ظهور مفهوم رفاة الإنسان* إلى تطوّر أفكار التنمية وربطها بالاقتصاد والبيئة، وقد ساعد هذا أن يكون محوراً للمناقشة والجدل السياسي على المستوى العالمي⁽¹⁾، وبدرجة أقلّ في المستوى المحلي. فإنّ رفاة الإنسان حسب تقرير توقعات البيئة العالمية الرابع يمكن تصنيفها وفقاً لثلاث رؤى لكلّ منها تداعيات مختلفة على البيئة:⁽²⁾

أ- **الموارد التي يمتلكها الناس:** فالثروة يُنظر إليها على أنّها مُوصل للرّفاة، وهذه الرّؤية ترتبط على نحو وثيق بمفهوم الاستدامة الضعيفة، الذي يحاول أن يبرهن على أنّ الخسائر البيئية يمكن أن تعوّضها الزيادات في رأس المال المادي، وأنّ البيئة يمكن أن تسهم في التنمية فقط كوسيلة لتعزيز النمو الاقتصادي.

ب- **كيفية شعور الناس حيال حياتهم (رؤاهم الشخصية):** تأخذ تقييمات الأفراد لأحوالهم الحياتية بعين الاعتبار أهميّة البيئة الجوهرية لتحقيق الرضا عن الحياة. ووفقاً لهذه الرّؤية، فإنّ الناس تقيّم البيئة من حيث جوانبها التقليدية أو الثقافية.

ج- **ما يمكن للناس أن يكونوا عليه وما يمكن أن يفعلوه:** تركّز هذه الرّؤية على ما تسمح به البيئة للأفراد أن يكونوا عليه وأن يفعلوه وهي تشير إلى أنّ البيئة توفر الأساس لفوائد كثيرة، مثل الغذاء الصحیح، تجنّب الأمراض والوفيات قبل العمر المتوقّع، التمتع بالأمن واحترام الذات، والمشاركة في حياة

¹ - تقرير توقعات البيئة العالمية 04، البيئة من أجل التنمية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، واشنطن، 2007م، ص.12.
* **رفاة الإنسان:** هي مدى ما يكون للأفراد من قدرة وفرصة ليعيشوا نوعيات حياة تجعلهم يقدرونها. تتشكّل قدرة الأفراد على السعي من أجل نوعيات الحياة التي يقدرونها من مجموعة كبيرة من الحريات المفيدة، وتشمل: رفاة الإنسان الأمان الشخصي والبيئي، والوصول إلى المواد من أجل حياة وصحة وعلاقات اجتماعية جيّدة، وجميعها مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالآخر، وتؤكد على حرّية الاختيارات والتصرّف:

أ- **الصحة:** حالة رفاة مادية وعقلية واجتماعية كاملة، وليس عدم وجود مرض أو اعتلال.

فحسب. ولا تقتصر الصحة الجيدة على القوة البدنية والعافية، ولكن أيضاً التخلّص من المرض الممكن تجنّبه وبيئة مادية صحيّة والوصول إلى الطّاقة والمياه الآمنة والهواء النظيف. ويتضمّن ما يستطيع الفرد أن يكون عليه ويفعله ضمن أشياء أخرى، القدرة على أن يظلّ سليماً جسمانياً وعقلياً، والحدّ من الإجهاد المرتبط بالصحة، وضمان الوصول إلى الرعاية الطّبية.

ب- **الاحتياجات المادية:** ترتبط بالوصول إلى سلع وخدمات النظام الإيكولوجي. ويتضمّن الأساس المادي للحياة الجيدة الأرزاق الآمنة والكافية والدخل والأصول والغذاء الكافي والمياه النظيفة في جميع الأوقات والمأوى والملبس والوصول إلى الطّاقة للتدفئة والتبريد والوصول إلى السلع.

ج- **الأمن:** يرتبط بالأمن الشخصي والبيئي. ويشمل الوصول إلى الموارد الطبيعية وغيرها والتخلّص من العنف والجريمة والحروب (تحرضها الموجّهات البيئية) وكذلك الأمان من الكوارث الطبيعية والتي يسببها الإنسان.

د- **العلاقات الاجتماعية:** تشير إلى السمات الإيجابية التي تحدّد التفاعلات بين الأفراد، مثل التماسك الاجتماعي والتبادلية والاحترام المتبادل والعلاقات الجيدة بين الجنسين والعلاقات الأسرية والقدرة على مساعدة الآخرين وإعالة الأطفال.

² - تقرير توقعات البيئة العالمية 04، البيئة من أجل التنمية، المرجع السابق، ص.12-13.

المجتمع. وتقدير البيئة يكون أبعد من دورها كمؤدّد للدّخل، وآثارها على رفاهية الإنسان ينظر إليها على أنّها متعدّدة الأبعاد.

وتقع عملية تحسين رفاهية الإنسان، أي المدى الذي يتمتّع فيه الأفراد بالقدرة على العيش نوعية الحياة التي يقدرونها والفرص المتاحة أمامهم لتحقيق إمكانياتهم في صميم عملية التنمية* ولا يمثل هذا الأمر مجرد ضرورة أخلاقية فحسب، ولكنّه يمثل أيضًا جانباً هاماً من حقوق الإنسان الأساسية، وأساسي للحدّ من التّعريض للخطر وتحقيق الاستخدام المستدام للبيئة. حيث توفّر البيئة فرصاً للإيفاء بأهداف التنمية للألفية ولتعزيز الرفاهية من خلال السلع والخدمات التي تقدّمها⁽¹⁾.

ومن خلال ما طرح سبقاً نستنتج قوّة العلاقة والارتباط بين رفاهية الإنسان والبيئة الطبيعيّة كنتيجة رئيسية توصل إليها تقييم النّظام البيئيّ للألفية (MA) تتوسّط فيها الخدمات التي تقدّمها الأنظمة البيئية وتغيّرات هذه الخدمات، نتيجة التّغييرات في البيئة، تؤثر على رفاهية الإنسان من خلال آثارها على: الأمن، المادّة الأساسية لحياة جيّدة، الصّحة، والعلاقات الاجتماعية والثّقافية لأنّ النّاس بمختلف فئاتهم ومراكزهم يعتمدون على رأس المال الطّبيعي، علاوة على ذلك تستمد مجتمعات كثيرة في البلدان النّامية

¹ - تقرير توقّعات البيئة العالميّة 04، المرجع نفسه، ص310.

*: قبل لجنة برونتلاند، كان "تقدّم التنمية" مرتبطاً بالتّصنيع ويقاس بالنّشاط الاقتصاديّ والزيادات في الثروة فحسب. وكانت الحماية البيئية يراها الكثيرون على أنّها عائقاً للتنمية. ومع ذلك، فإنّ تقرير مستقبلنا المشترك أقرّ أنّ إمّا البيئة أو التنمية "هو فصل بينهما غير صحيح. وتحوّل التّركيز إلى "البيئة والتنمية"، ثمّ إلى "البيئة من أجل التنمية ينصّ المبدأ 1 من جدول أعمال القرن 21 على: "يأتي البشر في قلب الاهتمامات من أجل التنمية المستدامة. فلهم الحقّ في حياة صحّية ومنتجة منسجمة مع الطّبيعة. التنمية هي عملية تعزيز رفاهية الأفراد. وتستلزم التنمية الجيّدة ما يأتي:

- زيادة قاعدة الأصول وإنتاجيتها.

- تمكين الفقراء والمجتمعات المهمّشة.

- الحدّ من المخاطر وإدارتها.

- اتّخاذ منظور بعيد المدى فيما يتعلّق بالعدالة ضمن وبين الأجيال. انظر: تقرير توقّعات البيئة العالميّة 04، ص310.

ومن زاوية اقتصادية يعتقد البنك الدوليّ أنّ فقدان الرفاهية على المستوى الوطنيّ يعتمد على توزيع التّأثيرات على دخل السكّان والمرونة الاجتماعية والاقتصادية معيار قياس لقدرة الاقتصاد على الحدّ أو التّقليل من تأثير الخسائر الماديّة على الرفاهية، وهي تساوي حاصل قسمة الخسائر الماديّة على خسائر الرّفاه:

$$\text{المرونة الاجتماعية والاقتصادية} = \frac{\text{خسائر مادية}}{\text{خسائر الرفاه}}$$

إذا يمكن أيضاً اعتبار المرونة الاجتماعية والاقتصادية عاملاً من عوامل الخطر الذي يتعرّض له الرّفاهية، جنباً إلى جنب مع العوامل الأخرى لتقييم الخطر.

$$\text{مخاطر الرفاه} = \frac{\text{الخسائر المادية المتوقعة}}{\text{المرونة الاجتماعية والاقتصادية}} = \frac{\text{(الخطر)} \times \text{(التعرض)} \times \text{(هشاشة الأصول)}}{\text{المرونة الاجتماعية والاقتصادية}}$$

والمتقدّمة على حدّ سواء دخلها من الموارد البيئية، التي تشمل مصائد الأسماك ومنتجات الغابات غير الخشبية والحياة البرية.⁽¹⁾

ولهذا، ففهم خدمات النّظام البيئي تساعدنا على التّعريف على التفاعلات المعقّدة بين البيئة المعيشية والإنسان، كما تساعدنا في وصف كيفية مساهمة البيئة في رفاهية الناس عن طريق صنع القرار السياسي الرّشيد.

وعلى الرّغم من ثلاثة عقود من ظهور مصطلح خدمات النّظم البيئية لم يتفق على مفهوم موحد له حيث اقترح "ويستمان" Westman سنة 1977م أنّ القيمة الاجتماعية للفوائد التي توفرها النّظم البيئية يمكن إحصاؤها حتّى يتمكّن المجتمع من وضع سياسة أكثر استنارة وصنع القرار الإداري. وقد أطلق على هذه الفوائد الاجتماعية اسم "خدمات الطبيعة". وفي وقتنا الحالي نقصد بخدمات "Westman" "خدمات النّظام البيئي"، وهو المصطلح الذي استخدم أوّل مرّة من طرف العالم إرليش Ehrlich.⁽²⁾

وفقاً لتقييم الألفية للنّظام البيئي لعام 2005م فإنّ خدمات النّظام البيئي عرفت على أنّها فوائد يحصل عليها الناس من النّظم البيئية، هذه المزايا تشمل على توفير الخدمات مثل الغذاء والمياه، وتنظيم الخدمات مثل التّحكّم في الفيضانات والأمراض، والخدمات الثقافيّة مثل الفوائد الروحية والترفيهيّة والثقافيّة فضلاً عن الخدمات الدّاعمة مثل تدوير المواد الغذائية، بما يساعد على المحافظة على ظروف الحياة على الأرض. وتعرف هذه الخدمات أحياناً باسم "سلع وخدمات النّظام البيئي".⁽³⁾

يوفّر الإطار المفاهيمي الذي سعى فيه التّصنيف الدّولي المشترك لخدمات النّظام البيئي المعروف اختصاراً (CICES) إلى تصنيف خدمات النّظام البيئي وربطها بالرفاه الإنساني بعد أن عرّفها: على أنّها مساهمات النّظم البيئية في تحقيق رفاهية الإنسان، تعتبر هذه الخدمات نهائية من حيث أنّها نتاج النّظم البيئية، سواءً أكانت طبيعيّة أو شبه طبيعيّة، أو معدّلة، ويكون تأثيرها بشكل مباشر على رفاهية الناس.⁽⁴⁾ وفي المسعى نفسه قدّم (Boyd and Banzhaf) تعريفاً آخر لخدمات النّظام البيئي: على أنّ الخدمات ليست الفوائد التي يحصل عليها البشر من النّظم البيئية، بل هي الفوائد البيئية للمكوّنات المستهلكة مباشرة أو الاستمتاع بها لإنتاج رفاهية الإنسان. بالنّسبة إلى بويد، فالخدمات هي مكوّنات مستهلكة مباشرة

¹ - تقرير توقّعات البيئة العالمية 04، المرجع نفسه، ص310.


² - Fisher, **Brendan Defining and classifying ecosystem services for decision making**, Cserge Working Paper Edm, No. 07-04, University Of East Anglia, The Centre For Social And Economic Research On The Global Environment (Cserge), Norwich2007 , P04

³ - تقرير توقّعات البيئة العالمية 4 (GEO)، البيئة من أجل التّمنية، المرجع السابق، ص517.

⁴ - الهيئة الحكومية الدّولية المعنية بتغيّر المناخ، تغيّر المناخ 2014، المرجع السابق، ص122.

(هيكلية متضمنة)، بمعنى غير مباشر العمليات والوظائف ليست من خدمات النّظام الإيكولوجي. بل إنّ الخدمات والفوائد ليست متطابقة.⁽¹⁾

الشّكل رقم (11): التّفاعلات بين رأس المال المبنى والاجتماعي والبشري والطّبيعي المستهدف لإنتاج رفاهية الإنسان.



Soues ; Geogr. Raimonds Kasparinskis, **The Guidebook On “The Introduction To The Ecosystem Service Framework And Its Application In Integrated Planning”**, University Of Latvia, Faculty Of Geography And Earth Sciences, Version On 28, Sept. 2018, p06

وفي الصّدّد نفس هومن خلال الشكل أعلاه تمّ تعريف خدمات النّظم البيئية بأنّها السّلع والخدمات المُنتجة من خلال أو بالاقتران مع رأس المال الطّبيعي، والتي تفيد البشر بشكل مباشر وغير مباشر⁽²⁾. لا يمكن أن يوفّر النّظام البيئي أيّ فوائد للإنسان دون وجود الأفراد (الفرد رأس المال) ومجتمعاتهم (رأس المال الاجتماعي) وبيئتهم المبنية (رأس المال المبنى). ولهذا يجب أن يُنظر إلى خدمات النّظام البيئي أنّها مساهمة لرأس المال الطّبيعي في رفاهية الإنسان، الذي لا يتشكّل إلّا من خلال التّفاعل مع رأس المال البشري والاجتماعي والمبنى.⁽³⁾

¹ – Fisher, **Brendan Defining and classifying ecosystem services for decision making**, P04

² – اتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة التصحرّ، توقّعات الأراضي العالمية، الطّبعة الاولى، بون ألمانيا، 2017م، ص70.

³ – Geogr. Raimonds Kasparinskis, **The Guidebook On “The Introduction To The Ecosystem Service Framework And Its Application In Integrated Planning”**, University Of Latvia, Faculty Of Geography And Earth Sciences, Version On 28, Sept. 2018, p06

ومن التعاريف السابقة يتّضح أنّ خدمات النّظام البيئي هي المنافع العديدة والهبات المتنوّعة التي يحصل عليها النّاس من النّظم البيئية بطرق مباشرة وغير مباشرة لتحقيق الرّفاه الإنساني. ويسمح هذا المفهوم بربط الوظائف البيئية للأنظمة البيئية برّفاء المواطنين والنّشاطات الاقتصادية والاجتماعية، حيث توفّر الموائل المختلفة (مستوطنات) للمساحات الطّبيعية مجموعة واسعة ومتنوّعة من الخدمات انطلاقاً من سلع ماديّة (مثل الأدوية) إلى منافع غير ماديّة (مكافحة الانجراف والفيضانات والسيّاحة البيئية). ويستفيد الإنسان من هذه الخدمات التي توفّرها الأنظمة البيئية بشكل مباشر أو غير مباشر، وتمثّل هذه الاستفادة قيمة اقتصادية أو اجتماعية أو صحية يمكن ترجمتها نقداً.⁽¹⁾ وقد حدّد العلماء والمختصّون في المجال البيئي أربعة أنواع من الخدمات توفّرها النّظم البيئية على كوكبنا يستغلّها الإنسان لتحقيق الرّفاه. كما هي موضّحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم(02): خدمات النظام البيئي

الخدمة	مفهومها	هبة الخدمة
خدمات التّموين (الإمداد)	هي المنافع الماديّة التي يحصل عليها الأشخاص من النّظم الإيكولوجية، مثل إمدادات الأغذية والمياه والألياف وحطب الوقود.	- الغذاء - الألياف - الموارد الوراثية - المواد البيوكيماوية - الماء العذب
خدمات التّنظيم	هي المنافع النّاجمة عن تنظيم عمليات النّظم الإيكولوجية، مثل ضبط جودة المياه وخصوبة التّربة ومكافحة الفيضانات والأمراض أو عمليات تلقّيح المحاصيل.	- تنظيم جودة الهواء - تنظيم المياه - تنظيم التّربة - تنقية المياه ومعالجة الفاقد - تنظيم الأمراض - تنظيم الآفات - التلقّيح - تنظيم الكوارث الطّبيعية
خدمات الدّعم (المساندة)	ضرورية لإنتاج جميع خدمات النظام الإيكولوجي الأخرى عبر توفير مساحات تعيش فيها النّباتات والحيوانات ممّا يسمح بتنوّع الأنواع والحفاظ على التنوّع الوراثي.	- الإنتاج الأساسي - توفير الموائل - دورة الغذاء - تكوين التّربة والحفاظ عليها.


¹ - هوربوت مايليس، وبينات توماس، وآخرون، دليل عملي للتّقييم الاقتصادي لخدمات النّظام الإيكولوجي، المؤسسة الألمانية للتعاون الدّولي، وزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة، الجزائر، 2018، ص.ص 12-13.

- إنتاج الأكسجين.		
- دورة المياه		
- القيم الثقافية	تتمثل في منافع غير مادية يكتسبها	الخدمات الثقافية
- القيم الروحية والتاريخية	الأشخاص بفصل النظم الإيكولوجية على	
- الخبرات الترفيهية	غرار الحس الجمالي والهندسي والهوية	
- العلم والتعليم	الثقافية والرّفاه الروحي	

المصدر: تقييم النظام البيئي للألفية، الحياة بما يفوق إمكاناتنا ثروتنا الطبيعية ورفاه الإنسان، كلمة مجلس التقييم، ايلاند برس، 2005م، ص17.

ويمكننا اعتبار خدمات النظام البيئي بمثابة الواجهة بين الناس والطبيعة، ويتضح ذلك من خلال "نموذج الشلال" (cascade model) الذي يصف اتجاه العلاقات السببية بين النظام البيئي كطرف في أعلى الشلال والرّفاه الإنساني كطرف آخر في مصب الشلال⁽¹⁾.

الشكل رقم (12): نموذج الشلال لتفاعل خدمات النظام البيئي.



Soues ; Geogr. Raimonds Kasparinskis, **The Guidebook On "The Introduction To The Ecosystem Service Framework And Its Application In Integrated Planning**, , Op.

Cit.,p07

¹ – Geogr. Raimonds Kasparinskis, **The Guidebook On "The Introduction To The Ecosystem Service Framework And Its Application In Integrated Planning**, , Op. Cit., p06.

ويتميز النظام البيئي داخل هذا النموذج بالهيكلة وعملياته الفيزيوكيميائية الحيوية، ويمكن تحديد البنية الفيزيوكيميائية الحيوية بكل بساطة على أنها نوع أو موطن (مثل الأراضي الحرجة والأراضي الرطبة والأراضي العشبية... الخ) بينما تشير العمليات إلى الحركات والتفاعلات التي تشكل النظام البيئي⁽¹⁾. وإدراك وظائف النظام البيئي في إطار النموذج التسلسلي على أنها خصائصه أو سلوكياته التي تدعم قدرته على تقديم خدمة للنظام البيئي (مثل الغابات أو الأراضي العشبية لتوليد مخزون دائم من الكتلة الحيوية) هذه العناصر أو المميزات التي تقف وراء قدرة النظام البيئي على تقديم الخدمات تسمى خدمات الداعمة أو الوسطية. في حين أنّ خدمة النظام البيئي النهائية هي محصلة ما يمكن حصاده (مثل الأعشاب) أو الاستفادة منه من النظام البيئي (مثل الحماية من الفيضانات، المناظر الطبيعية... الخ)، وفي الأخير تساهم الخدمات النهائية بشكل مباشر في رفاهية الإنسان من خلال المنافع المختلفة التي تدعمها، مثل الصحة والأمن والعلاقات الاجتماعية الجيدة... الخ ويستخدم الإنسان للتعبير عن القيم والمزايا التي يشير إليها أيضاً باسم "السلع" والمنتجات" بطرق مختلفة مستنداً للمعايير القيمية المادية والمعنوية والأخلاقية والجمالية وغيرها⁽²⁾.

كما وضّح إطار تقييم النظام البيئي للألفية (MA) روابط العلاقة بين خدمات النظام البيئي والمجتمعات البشرية، والدوافع المباشرة وغير المباشرة في تدهور النظام البيئي وحلقات التغذية العكسية التي تؤدي لإصلاح النظم البيئية المتدهورة⁽³⁾، حيث لا يتم ذلك إلا عندما يستعيد موارد أحيائية ولا أحيائية كافية لإدامة بنيته وعملياته ووظائفه البيئية بأدنى مساعدة خارجية أو إعانة، وبعد ذلك سيظهر قدرته على تحمل مستويات عادية من الضغط البيئي والاضطراب، ويتفاعل مع النظم البيئية المتاخمة في صورة التدفقات الأحيائية ولا أحيائية والتفاعلات الاجتماعية والاقتصادية، وسوف يدعم عند الاقتضاء الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية المحلية، وهي في الغالب من الصعب تحقيقها في هذه الحالة. ولكن يمكن أن تتضح جميع المنافع بعد مدة من الزمن، كما يمكن تحقيق منافع بيئية واجتماعية كبيرة حتى في المراحل الأولية من عملية الاستعادة⁽⁴⁾. ومن ناحية ثانية يميز تقييم الألفية (MA) بين التنوع الإحيائي والخدمات العديدة النظام البيئي كأدوات رئيسية وعوامل تكوينية محددة لرفاه الإنسان، حيث إنّ كلاً من فقدان التنوع الإحيائي وتدهور خدمات النظام البيولوجي يسهمان بشكل مباشر وغير مباشر في تدهور الصحة وزيادة عدم الأمن الغذائي، وزيادة القابلية للضرر (الهشاشة)، يخفض الثروة المادية، يدهور

¹ – Geogr. Raimonds Kasparinskis, , Op. Cit , p06.

² – Ibid , p07.

³ – Department Of The Environment, Water, Heritage And The Arts *Ecosystem Services: Key Concepts And Applications*. Occasional Paper No 1, Canberra. , (2009), P08

⁴ – موجز تنفيذي، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، الاجتماع الخامس عشر، السبل والوسائل لدعم استعادة النظام الإيكولوجي ص07.

العلاقات الاجتماعية، وحرية أقل في الاختيار والفعل والرأي.⁽¹⁾ والشكل الآتي يوضح التفاعلات بين التنوع الإحيائي ووظائف خدمات النظام البيئي وتأثيرها على الرفاهية الإنسانية.

ومن جهة أخرى، فإن فهم خدمات النظام البيئي مفيدة في تحليل تفاعلات العلاقة بين مجموع الخدمات البيئية المتوفرة في أي بقعة جغرافية (مكانية)، ويساعد على التعرف على التفاعلات المعقدة بين البيئة والتغذية العكسية حتى يتيح الاختيار الأفضل بين خدمات النظم البيئية المتاحة التي يمكن أن تخدم الإنسان.⁽²⁾

ويؤكد تقرير توقعات البيئة العالمية في نسخته الرابعة ضرورة استخدام واضعي السياسات صوب أعينهم تحليل التعرض للخطر لاستهداف السياسات الموجهة للفئات الهشة، ويساعد تحليل التعرض للخطر على فحص حساسية النظم البيئية بالنسبة للإنسان من خلال التغيرات الاجتماعية والبيئية، وقدرته على التكيف الملائم مع هذه التغيرات أو استيعابها، ولذلك تتضمن تقييمات التعرض للخطر الانتباه للتعرض والحساسية والمرونة مع الضغوط المتعددة، كما تراعي التقييمات الدرجة التي يتأثر بها النظام بضغط خاصة (التعرض)، والدرجة التي تؤثر بها مجموعة من الضغوط على النظام (الهشاشة)، وقدرة النظام على المقاومة أو على التعافي من الضرر (المرونة) ويمكن للسياسات معالجة كل عنصر من عناصر التعرض للخطر. ولكن كثيراً ما تعوق نقص البيانات و/أو البيانات غير الموثوق فيها التحليل الذي يكون في معظم الأحيان دون المستوى الوطني⁽³⁾، بسبب أوجه عدم اليقين التي تتجاوز تواتر الأحداث الخطرة وشدها في المستقبل. والواقع أنّ أوجه عدم اليقين بشأن التعرض للمخاطر بعد نصف قرن من الآن مرتفعة للغاية، سيما في ظلّ التوسع الحضري غير المخطط له، وتزايد أوجه عدم اليقين بسبب التعقيد المتزايد للنظم البشرية المالية والاقتصادية والاجتماعية والصحية والسياسية، وتفاعلها مع النظم البيئية، ويعود عدم اليقين أيضاً إلى فهمنا المحدود للطبيعة النظمية للمخاطر داخل هذه النظم وفيما بينها.⁽⁴⁾ يمكن أن تساعدنا المعلومات الموثوقة والدقيقة على اتخاذ القرار السياسي الرشيد الذي يساهم في صنع سياسة عامة تُعنى بالحفاظ على توازن النظم البيئية، وذلك عن طريق ما يأتي:⁽⁵⁾

¹ - تقرير التقييم البيئي للألفية، النظم البيئية ورفاهية الإنسان بلورة لنتائج التنوع الإحيائي، المعهد الدولي للموارد، واشنطن، 2005، ص 29.

² - Department Of The Environment، Water، Heritage And The Arts **Ecosystem Services: Key Concepts And Applications**، Op. Cit ، P.09

³ - تقرير توقعات البيئة العالمية 04، البيئة من أجل التنمية، المرجع السابق، ص 310.

⁴ - تقرير التقييم الإقليمي للحد من مخاطر الكوارث في المنطقة العربية، مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث القاهرة 2021م، ص 31.

⁵ - Department Of The Environment، Water، Heritage And The Arts **Ecosystem Services: Key Concepts And Applications**، Op. Cit ،P09.

أ- تحديد وتصنيف المنافع التي يتفقد منها الإنسان من النظم البيئية بما فيها المنافع الاقتصادية وغير الاقتصادية، والفوائد المادية وغير المادية.

ب- وصف وإيصال هذه المنافع باللّغة التي يستوعبها عامّة الناس.

ج- الإجابة عن كلّ التساؤلات المتعلقة بالمشاكل البيئية والاقتصادية والاجتماعية لتحسين استدامة النظم البيئية وتحقيق رفاهية الإنسان.

ومن زاوية أخرى حسب دراسة أمريكية تؤكد أنّ معرفة مؤشرات الرفاهية تلعب دوراً حاسماً في تقييم الجهود من أجل إدارة مخاطر المناخ في المناطق الحضرية بقرارات جادة وحاسمة، ينبغي أن تكون لهذه المؤشرات صلة ما بالأهداف التي تحرك اتخاذ القرار المركزي. ويمكن أيضاً استخدام مؤشرات الرفاهية لتقييم حالة المنطقة الحالية، وتقييم الحالات المستقبلية المحتملة للمنطقة عند خضوعها لاستراتيجيات وسيناريوهات عديدة، وتنظيم أنشطة المراقبة لتتبع التقدّم المحرز بمرور الوقت.⁽¹⁾

نستج من خلال ما تمّ ذكره أنّ معالجة المشكلات البيئية وأخطارها تتطلب فهم كلّ التفاعلات المعقدة في النظم البيئية والخدمات التي تقدّمها للإنسان لزيادة الفرص الحقيقية لدى الأفراد لتحسين مستوى معيشتهم. ويرتبط ذلك ارتباطاً وثيقاً بالنوعية البيئية واستدامة خدمات النظام البيئي. لذلك صنع القرار السياسي في المجال البيئي يكون أكثر رشادةً إذا امتلك صانعه القدرة على تقييم التأثيرات البيئية على رفاهية الأفراد باكتشاف الخلل الكامن أصلاً في تفاعلات خدمات النظم البيئية.

¹ - ديبرا نوبمان، وروبرت جيه ليمبرت، الاستجابات الحضرية لتغير المناخ إطار عمل لصناعة القرار ومؤشرات داعمة، مؤسسة RAND ، كاليفورنيا، 2016م، ص.ص 47-48

المطلب الثالث: الأخطار البيئية المهددة للأمن الإنساني

ترجع معظم مصادر الخوف من أخطار المشكلات البيئية أساساً لعوامل الطبيعة، ولكن الصورة قد تغيرت وأصبحت معظم مصادر الخوف من المشكلات البيئية في العصر الحديث ترجع لعوامل بشرية أو صناعية. على أن الخوف من البيئة حديثاً أشد على الإنسان من الخوف من البيئة قديماً. وعليه يمكن تقسيم الأخطار البيئية التي تهدد حياة الإنسان وأمنه من المنظور البيئي بشكل كلي من حيث الآثار السلبية أو الآثار الإيجابية مجموعتين أساسيتين؛ الأولى ذات مصدر طبيعي والثانية مرتبطة بالنشاط البشري كالاتي:

1- الأخطار البيئية المرتبطة بالظواهر الطبيعية:

ويمكن تقسيم مجموعة الأخطار البيئية المرتبطة بالظواهر الطبيعية إلى ثلاث عائلات رئيسية كالاتي:

أ- الأخطار الجيولوجية: وتشمل أهم الأخطار الآتية:

الزلازل: الهزات الأرضية أو الزلازل هي اهتزازات مفاجئة لسطح الأرض، تكون مصحوبة بتحريك للطاقة في القشرة، وتتشأ هذه الطاقة من خلال اضطراب مفاجئ في طبقات الأرض، حيث تبدأ قشرة الأرض أولاً بالانثناء والانحناء، وعندما يفوق قوى الجهد مقاومة الصخور، تنكسر الصخور القشرة فجأة وتتحرك إلى مكان جديد محدثاً بذلك أمواجاً زلزالية تسبب اهتزاز الأرض، وتنتشر هذه الأمواج انطلاقاً من بؤرة الزلازل وفي كل الاتجاهات على سطح الأرض وفي باطنها بسرعات متباينة بحسب طبيعة الصخور المخترقة وخواصها، يعود السبب الرئيس في وقوع الزلازل إلى نشاط الصدوع التي تخترق قشرة الأرض، حيث تنتوع الأسباب الثانوية لوقوع الزلازل بين ثوران البراكين والانزلاقات الأرضية وانهيار الكهوف الباطنية، وهناك أسباب ناجمة عن النشاطات البشرية، مثل: إقامة البحيرات المائية الصناعية، واستخراج النفط من جوف الأرض والتفجيرات النووية التي تجريها بعض البلدان، وتنتشر التصدعات في كل مكان في قشرة الأرض إلا أنها تكون نشطة عند حواف أو حدود الصفائح التكتونية.⁽¹⁾

الانزلاقات الأرضية: ومن الممكن أن تتجاوز سرعة الانهيارات الأرضية 50 كم/ساعة، وقد تصدم الناس أو المباني أو ما تجده في طريقها أو تزيحهم من طريقها، ولا يمكن التنبؤ بالانهيارات الأرضية، لكن يمكن توجيه التحذيرات والإنذارات لمن يعيشون بمناطق معرضة لهذه الانهيارات بصورة مسبقة إذا كان هناك نظام إنذار يقيس معدلات سقوط الأمطار.

¹ - منظمة اليونسكو، الظواهر الطبيعية "حو بناء ثقافة للوقاية من كوارثها في البلدان العربية"، مكتب اليونسكو الإقليمي بالقاهرة 2009م، ص13.

ومن الأسباب المباشرة لزيادة مخاطر الانهيارات الأرضية وتعرض عدد أكبر من الناس لخطر النمو السكاني الكبير، والتوسع الحضري السريع، والتدهور البيئي) إزالة الغابات والاستخدام غير الملائم للأراضي والمنحدرات) حيث تؤدي زيادة الكثافة السكانية والأمطار الغزيرة والتغيرات السريعة في أنماط استخدامات الأرض إلى زيادة عدم استقرار المنحدرات، مما يجعل الناس أكثر قابلية للتضرر من الانهيارات الأرضية.⁽¹⁾

ثوران البراكين: ويحدث ثوران البراكين عندما يصبح الضغط الناتج عن الغازات ضمن الغرف المهلية كبيراً جداً، وتنقسم البراكين من حيث شدتها إلى عدة أنواع هي: هاواين، وسترومبلين، والفالكانيان، وقسيوقين وبلان، وبصفة عامة البراكين محدودة بأحزمة سيسميك (أحزمة الزلازل النشطة) خاصة على حواف الصفائح النشطة.⁽²⁾ ومن نواتج ثوران البراكين، حمم حارة سائلة (لافا) وقنابل بركانية (كتل صخرية) ورماد بركاني يرافقها كميات هائلة من الغازات والأبخرة الكبريتية، ومن مخاطر هذه الاندفاعات البركانية:⁽³⁾

- سيلان اللافا، حيث تدمر كل شيء في طريقها، إضافة إلى تسببها بحدوث الحرائق نظراً لحرارتها العالية التي تتعدى الألف درجة مئوية.
- يمكن أن يعطل الرماد البركاني المتساقط الحركة في المدن، وعمل الآلات والتجهيزات الكهربائية، يتحول الرماد نتيجة اختلاطه بالمياه إلى مادة ثقيلة قد تسبب انهيار سقوف المنازل.
- يمكن أن تُقذف كتل صخرية) على شكل قنابل بركانية) بسرعات كبيرة ولعدة كيلومترات متسببة في مقتل الأفراد إما بالصدمة أو بالحرارة.
- يمكن أن ينجم عن الاندفاعات البركانية حدوث هزات وانزلاقات أرضية وهطول أمطار حامضية، وفي بعض الأحيان حدوث أمواج تسونامي.

ب- الأخطار البيولوجية: هي من أصل عضوي أو تنقلها ناقلات بيولوجية، بما في ذلك الكائنات الدقيقة المسببة للأمراض والسّموم والموادّ النشطة بيولوجيا كالبكتيريا والفيروسات والطفيليات، وكذلك الحيوانات

1 - بريجيت ليوني وتيم رادفورد وآخرون، الكوارث من حيث رؤية مختلفة: وراء كل نتيجة سبب، دليل إرشادي للصحفيين يغطي نشاط الحد من الكوارث، استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث، الأمم المتحدة، ص144.

2- جمال صالح، السلامة من الكوارث الطبيعية والمخاطر، دار الشروق، القاهرة، 2002م، ص.ص44-45.

3- محمد صبري محسوب ومحمد إبراهيم ارباب، الأخطار والكوارث الطبيعية الحدث والمواجهة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998م ص.ص69-70.

البيئية السامة والحشرات والتبّاتات السامة والبعوض الحامل للعوامل المسببة للأمراض⁽¹⁾ التي تحدث بشكل طبيعي أو يتم إطلاقها عمدًا أو عن غير قصد غالبًا ما يكون عدوى التعرّض لمسببات الأمراض عند البشر حيوانية المصدر، مما يركّز على تقييم المخاطر وتدابير إدارة المخاطر في التفاعل بين الإنسان والحيوان والبيئة⁽²⁾. وتشمل في العموم المخاطر التي تؤثر على صحّة الإنسان، وهي تأخذ أشكالًا مختلفة حسب الشدّة، وسرعة والانتشار:⁽³⁾

مرض متوطن (Endemic) يكون نطاقه صغير، ولكن غير طبيعي: يصيب مجتمعًا أو منطقةً جغرافية معينة (مثل التسمم الغذائي المنقولة بالغذاء) أو له آثار خطيرة على الصحّة العامة.

الوباء (Epidemic) يكون على نطاق أكبر ومنتشر: هو انتشار مرض أو فيروس أو جراثيم في منطقة معينة ومحددة في العالم، سواءً كانت دولةً واحدةً أو إقليمًا أو قارةً.

الجائحة (pandemic) تكون دولية وخارج نطاق السيطرة: وتصنّف بأنها أعلى درجات الخطورة في قوّة انتشار الفيروس، وذلك بانتشاره في أكثر من منطقة جغرافية في العالم مما يتطلب مزيدًا من التنسيق بين السياسات الوطنية والإقليمية والعالمية في تعزيز الوقاية والحماية من انتشار المرض.

ج- الأخطار المرتبطة بالطّقس: وتشمل أهمّ الأخطار الآتية:

الفيضانات:⁽⁴⁾ ظاهرة الفيضانات ظاهرة شائعة الحدوث، مخلّقة وراءها خسائر مادية وبشرية ضخمة وبالتالي خسائر اقتصادية، فتعريف الفيضانات يختلف من شخص لآخر: فهو عملية الغمر بصفيحة مائية معينة، أمّا الهيدرولوجيون فيعرفونه على أنّه الصّيب الأقصى الملاحظ خلال فترة معينة، أمّا الجيومورفولوجيون فيعرفون الفيضان على أنّه الصّيب الاستثنائي الذي يغمر السّيرير الكبير للمجرى المائي ويؤدّي إلى حدوث تغيّرات جيومورفولوجية هامة بالمجرى المائي. فظاهرة الفيضانات هي إحدى الظواهر الطّبيعية الأكثر كارثية، ويمكن أن تحدث نتيجة ما يأتي:

- ارتفاع في مستوى البحر.

¹ - Technical Report. **Hazard Definition & Classification Review**, 2020 United Nations Office For Disaster Risk Reduction (Undrr), Geneva ,2020,P54

² - Technical Report. **Hazard Definition & Classification Review**, Op. Cit.,P29

³ - محمد، عبد ربّه المغير. **جائحة فيروس كورونا فرصة لتحقيق العدالة الإنسانية**. مجلّة الدّراسات الاستراتيجية للكوارث وإدارة الفرص. المركز الديمقراطي العربي. برلين. المجلّد الثاني. العدد الخامس. 2020م، ص16.

⁴ - سهام رامول، حساسية الأخطار الطّبيعية بولاية قالمه، حالة حوض وادي سيبوس الأوسط، مذكرة التّخرّج مقدّمة لنيل درجة الماجستير في التّهيئة الأوساط الفيزيائية، جامعة منتوري - قسنطينة-كلية علوم الأرض والجغرافيا والتّهيئة العمرانية قسم التّهيئة العمرانية السّنة الجامعية 2002م-2003م، ص119.

- الطّموم (TSUNAMIS) وهي موجة بحرية مدمرة تحدث بسبب نشوء زلزال في مستوى.
- انكسار في حاجز سدّ.
- ذوبان الجليد.
- وجود حاجز جليدي.
- ظاهرة جيّية عنيفة؛ وهو الذي يحدث بسبب تساقط أمطار قوية قصير المدى جدّا متمركزة، وفي هذا الأساس يمكن أن نميّز ثلاثة أشكال من الفيضانات:
- فيضان يحدث نتيجة ارتفاع منسوب الماء المفاجئ في المجاري المائية بسبب الأمطار.
- فيضان يحدث بسبب تراكم المياه الجارية من أعالي السّفوح.
- فيضان يحدث بسبب ارتفاع المياه في شبكة القنوات التي تصرفها.
- موجات الجفاف:** هي أخطار طبيعية لها صلة مباشرة بالمناخ يمكن أن تؤثر على مناطق شاسعة لشهور أو سنوات، ومن الممكن أن يكون لها آثار وخيمة على الأداء الاقتصادي لبلد أو منطقة ما خاصة فيما يتعلّق بإنتاج الموادّ الغذائية. يشير الجفاف عادة إلى فترة ممتدة تتخفّف فيها معدّلات سقوط الأمطار عن المعتاد، وعلى الرّغم من أنّ هناك تبايناً في المعدّلات المعتادة من منطقة لأخرى، ونجد أنّ الجفاف سمةً متكرّرة في جميع مناطق العالم المناخية تقريباً، وتتباين آثار الجفاف بشدّة حسب الاحتياجات الزراعيّة والحضريّة والبيئيّة واحتياجات المياه. (1) وهناك أربع طرق من خلالها يمكن الوقوف على الجفاف وتعريفه: (2)
- الطريقة الجوية:** قياس انحراف الأمطار عن المعدّلات الطبيعيّة؛ فيسبب الاختلافات المناخية فإنّ ما يُعتبر جفافاً بمنطقة قد لا يُعتبر كذلك بمنطقة أخرى.
- الطريقة الزراعيّة:** تشير هذه الطريقة إلى موقف تكون فيه نسبة المياه في التربة غير قادرة على الوفاء باحتياجات محصول ما.
- الطريقة الهيدرولوجية:** يحدث الجفاف عندما تكون إمدادات المياه السطحية والجوفية أقلّ من المعتاد.
- الطريقة الاجتماعيّة والاقتصاديّة:** تشير إلى موقف يكون فيه لنقص المياه أثر على النّاس.
- التّصريح:** قدّم الباحثون تعريفاً للتّصريح بمعناه العلمي الدقيق والشامل على أنّه: التّدهور الكلّي أو الجزئي لعناصر الأنظمة البيئية ينجم عنه تدني القدرة الإنتاجية لأراضيها وتحولها إلى مناطق شبيهة بالمناطق الصحراوية بسبب الاستغلال المكثّف لمواردها من قبل الإنسان وسوء الأساليب الإداريّة في

¹- بريجيت ليوني وتيم رادفورد وآخرون، الكوارث من حيث رؤية مختلفة: وراء كلّ نتيجة سبب، المرجع السابق، ص129.

²- بريجيت ليوني وتيم رادفورد وآخرون، المرجع نفسه، ص129.

إدارتها بالإضافة إلى التأثيرات السلبية للعوامل البيئية الأخرى غير الملائمة وخاصة عوامل المناخ الجفافية؛ أي أن التصحر هو إحداث تغيير في الأنظمة البيئية مما يؤدي إلى خلق ظروف أكثر جفافاً أو أكثر صحراوية وبمعنى آخر، إن التصحر هو عملية التدهور هذه بانخفاض إنتاجية النباتات المرغوبة، والكتلة الحية (Biomass)، وتتنوع الغطاء النباتي والحيواني وتزايد تدهور التربة، وبالتالي تزداد الأخطار التي تهدد الإنسان نفسه؛ وباختصار التصحر تدهور وإفقار النظام البيئي كما يعرف التصحر أنه امتداد مكاني للظروف الصحراوية أو شبه الصحراوية إلى مناطق لم تكن ضمن الحدود الطبيعية للصحارى.⁽¹⁾ ويمكن إجمال مسببات التصحر في الآتي:⁽²⁾

أ- المناخ: المناخ أحد العوامل الطبيعية التي ساهمت في خلق ظاهرة التصحر، فمناخ المناطق الجافة؛ إذ يتسم بخصائص معينة يجعل منها مناطق ذات حساسية عالية لمسببات التصحر، وأهم هذه الخصائص:

- قلة كمية الأمطار المتساقطة تفقد كثيراً من قيمتها الفعلية نتيجة لارتفاع معدلات درجات الحرارة وبالتالي معدلات التبخر التي تفوق مرات كثيرة كمية التساقط بهذه المناطق.
- تذبذب كمية الأمطار من سنة لأخرى، بحيث يتراوح معدل الانحراف عن المعدل السنوي بشكل متوسط بين 30 و 90 % أو أكثر.

- تعرض المناطق الجافة لفترات انحباس للأمطار قد تستمر بضع سنوات متتالية وبصورة تكاد تكون تكرارية ولكن بصفة غير منتظمة.

ب- الإنسان: يتمثل دور الإنسان كصانع للتصحر في مجالين هما معدلات النمو السكاني السريع من ناحية، وأساليب استخدام الأرض من ناحية ثانية:

1- النمو السكاني: مما لا شك فيه أن النمو السكاني السريع والمتزايد في المناطق الجافة وشبه الجافة يمثل نقطة خطرة على الطرق نحو التصحر؛ إذ يؤدي إلى تكثيف استخدامات الأرض، وبالتالي تدهور الأنظمة البيئية ويدفع هذا بالضرورة إلى تحرك السكان نحو المناطق الهامشية التي تتصف بالتذبذب المناخي وبحساسية أنظمتها البيئية لأي ضغط ولو محدود، ويزيد من حدة المشكلة أن سلوك السكان لن يكون رشيداً في استغلالهم للأنظمة البيئية أمام حصولهم على الغذاء لهم ولحيواناتهم، وبالتالي لن يهتموا بمن سيأتي بعدهم ويؤدي هذا السلوك إلى تدهور الأنظمة البيئية وتصور لنا بصدق مدى أخطار التزايد السكاني الذي يشكل نوعاً من الاستخدام الجائر وغير العاقل للنظم البيئية مما يجعل من تدهورها واستنزافها.

1 - عادل الشيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، دار البيازري العلمية للنشر والتوزيع، (د. س. ن)، 34.

2 - عادل الشيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص. 39-41.

2- استخدام الأرض: إنّ استخدام الأرض كما هو معروف استهلاك للموارد البيئية ويؤدّي الاستخدام المفرط للأنظمة البيئية إلى تدهور الغطاء النباتي والتربة والماء، ومعروف أنّ هذه العناصر الثلاثة تمثل الركيزة الطبيعية للإنسان، ويصبح نقص الإنتاجية الحيوية نتيجة لتدهور هذه العناصر الثلاثة متسارعاً ممّا يقلل من قدرة هذه الموارد على توفير مقومات الحياة للإنسان وأهمّ الاستخدامات التي تقود إلى التصحر هي:

أ- الرعي الجائر: يعتبر الرعي الجائر من أكثر استخدامات الأرض الذي يلحق ضرراً بالأنظمة البيئية وبالتالي خلق حالة التصحر، ويعني الرعي الجائر أن تحمل الأنظمة البيئية عدداً من الحيوانات يزيد عن طاقتها الإنتاجية، ممّا يحدث تدهوراً سريعاً للغطاء النباتي لهذه الأنظمة البيئية وما يرافقه من تعرية للتربة وزيادة جريان الماء، وبالتالي انخفاض قدرة الأنظمة البيئية على إعادة التوازن مع الظروف البيئية.

ب- الاحتطاب: تلعب الأشجار والشجيرات دوراً هاماً في معظم المناطق الجافة وشبه الجافة كمصدر للوقود والبناء وتسهم الأشجار والشجيرات في بعض المناطق الجافة بحوالي (50%) إلى (60%) من جملة الوقود المستهلك. ويقدر الباحثون أنّ معدل الاستهلاك اليومي من الأخشاب بالمناطق الجافة يزيد عن كيلو غرام واحد لكل شخص في اليوم.

ج- الضغط الزراعي: ويقصد به تكثيف الاستخدام الزراعي والتوسع في الزراعة البعلية التي كثيراً ما تكون على حساب المراعي الخصبة، وهذا يعني تقليص مساحة المراعي الجيدة وتقهر الرعاة نحو مناطق أكثر جفافاً وأقلّ كثافةً بالغطاء النباتي، ممّا يعني رعياً جائراً وتسريعاً لعمليات التصحر. ولا تقتصر عملية التصحر عند حدود مناطق الزراعة البعلية، وإنما تتعداها إلى الأراضي المروية؛ إذ كثيراً ما يؤدي سوء استخدام الريّ إلى تملح التربة، وبالتالي ضعف قدرتها الإنتاجية وكثيراً ما تتحوّل التربة إلى تربة ميّنة.

الأعاصير: هي عواصف هوائية دوّارة حلزونية عنيفة، تنشأ عادة فوق البحار الاستوائية، ولذا تُعرف باسم الأعاصير الاستوائية أو المدارية أو الأعاصير الحلزونية لأنّ الهواء البارد (ذات الضغط المرتفع) يدور فيها حول مركز ساكن من الهواء الدافئ (ذي الضغط المنخفض)، ثمّ تندفع هذه العاصفة باتجاه اليابسة فتفقد من سرعاتها بالاحتكاك مع سطح الأرض ولكنها تظلّ تتحرك بسرعات قد تصل إلى أكثر من 300 كيلومتر في الساعة، ويصل قطر الدوامة الواحدة إلى 500 كيلو متر، وقد تستمرّ عدّة أيام إلى أسبوعين متتاليين ويصاحبها تكوّن كلٍّ من السحب الطباقية والركامية إلى ارتفاع 15 كيلو متراً ويتحرك الإعصار في خطوط مستقيمة أو منحنية فيسبب دماراً هائلاً على اليابسة بسبب سرعته الفائقة الخاطفة ومصاحبته

بالأمطار الغزيرة والفيضانات والسيول، بالإضافة إلى ظاهرتي البرق والرعد، كما قد يتسبب الإعصار بارتفاع أمواج البحار ويدمر القرى والمدن.⁽¹⁾

تختلف الأعاصير في تسميتها من منطقة إلى أخرى، فهي تسمى أعاصير (HURRICANES) في المحيط الأطلسي، في حين تُسمى تيفونات (TYPHOONS) في المحيط الهادي، أما في المحيط الهندي فتسمى أعاصير حلزونية (CYCLONES)، ويُطلق على هذه العواصف أسماء تبدأ أبجدياً بحرف B أو A الي آخره، ويكون الاسم مرّة اسم رجل ثم اسم امرأة بالتناوب، تقتصر أضرار الأعاصير بشكل عام على نطاقات ضيقة بمحاذاة السواحل.⁽²⁾

2- الأخطار البيئية المرتبطة بالنشاط البشري:

ويمكن أن تنقسم هذه المجموعة إلى ثلاث عائلات رئيسة كالاتي:

أ- الأخطار المتعلقة بنضوب الموارد الطبيعية غير المتجددة:

ونقصد هنا نقص الموارد الطبيعية الخام نتيجة الاستنزاف والاستخدام غير الرشيد لها؛ أي التّذبذب في استخدامها على نحو يعرضها للتّفاؤل أو فقدان القدرة على التّجدد قبل إيجاد بدائل كافية لإحلالها، ويرجع استنزاف الموارد الطبيعية لأسباب تشكّل العوامل المشتركة لاستنزافها إلى جانب ما قد يوجد من عوامل خاصّة لاستنزاف مورد بعينه، ومنها الانفجار السّكاني، تقدّم التّقنية والرّقاهية.⁽³⁾

والموارد الطبيعية هي كلّ ما تؤمّنه الطبيعة من مخزونات طبيعية تساعد على بقاء الإنسان وتحدّد في: مجموعة الموارد غير الحية، وهي الماء والهواء وطاقة الشّمس والمعادن ومصادر الطّاقة، ومجموعة الموارد الحية التي تتضمّن النباتات الطبيعية بجميع أشكالها والحيوانات البرية والبحرية. وقد أدّى الاستغلال المفرط لهذه الموارد من الإنسان، سيما تلك الموارد غير المتجدّدة لظهور أخطار تهدّد البيئة تتمثّل في:⁽⁴⁾

1- محمّد صبري محسوب ومحمّد إبراهيم ارباب، الأخطار والكوارث الطبيعية، الحدث والمواجهة، معالجة جغرافية، المرجع السابق، ص 28.

2 - محمّد صبري محسوب ومحمّد إبراهيم ارباب، المرجع نفسه، ص 123.

3 - ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتّجارية وعلوم التّسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمّد خيضر بسكرة، الجزائر السّنة الجامعية 2015-2016م، ص 50.

4 - فوزية هوشات، الأمن البيئي بين مقاربة الأمن الوطني والأمن الإنساني، مجلّة الأمن الإنساني عدد 05 ديسمبر 2018م المجلّد ب، ص 378-380.

1- خسارة التنوع البيولوجي:

نظرًا للتدخلات المستمرة للإنسان على الطبيعة، فقد أدى ذلك إلى حدوث تغييرات في النظم الأيكولوجية وخسائر غير مسبوقه في التنوع البيولوجي النباتي والحيواني، وكذلك في التنوع الوراثي، ويتعرض التنوع الحيوي لكثير من صور التهديد التي تنذر بخطر فناء العديد منها، من جهة أخرى يساهم تغير المناخ في ضغط إضافي على النظم الأيكولوجية، حيث نجد مثلاً الأعشاب الطيبة قد واجهت خطر الانقراض بسبب الاستعمال العشوائي وغير المنظم لها، ثم إن الصيد غير المنظم لبعض الحيوانات البرية ساعد على اختفاء العديد من الأصناف المهددة بالانقراض.

2- استنزاف المياه الجوفية:

تكون المياه سيما العذبة منها عصب الحياة لكل الكائنات الحية، فهي بالتالي من العناصر البيئية الهامة والضرورية، وتمثل المياه العذبة (13%) من الحجم الكلي لمياه الأرض، ورغم ضآلة هذه النسبة فإنها تواجه مشاكل لا حصر لها تتمثل في التدهور المطرد في نوعيتها وفي صلاحيتها بسبب التلوث الناشئ عن الأنشطة البشرية وعن الكثافة السكانية الكبيرة، حيث يعتمد مئات الملايين على هذه الثروة الطبيعية لتأمين شربهم ونشاطهم الزراعي والصناعي، وبما أن الإنسان أصبح يستخدم المياه بطريقة أسرع من تجديدها، فإن هذا الأمر أدى لاستنزافها، ما أدى بالعديد من الدول لترشيد استخدام المياه ومنع تلوثها واعتبرت أن الماء يُعد جزءاً من الثروة العامة المشتركة للأمم، وأن حمايته والمحافظة عليه وتطوير مصادره تمثل مصالح عامة، ومن بين الحلول المبتكرة للحفاظ على هذه الثروة الهامة سيما ما يتعلق منها بالاعتماد على تحلية مياه البحر، بإعادة تدوير مياه الصرف وإعادة استخدامها لسقي المحاصيل الزراعية. وقد تصاحب مشكلة نضوب المياه مسألة تلوث العديد من مصادرها، وهذا بحد ذاته يعقد الوضع أكثر مما هو عليه، على اعتبار أن ذلك يهدد صحة الإنسان⁽¹⁾.

ج- التلوث البيئي: أضحت مشكلة التلوث البيئي منافسة للمشاكل الأخرى التي بدأ العالم في مواجهتها حيث بدأ التخوف من أن الخزانات البيئية بدأت تمتلئ عبر مساحات واسعة ويكون من الصعب إزالتها فقد بدأ القلق من تزايد تركيز ثاني أكسيد الكربون الناتج عن احتراق الوقود الحفري مما يهدد بارتفاع درجة حرارة الأرض وإذابة الثلوج وفيضان المياه على المناطق الساحلية، ويرتبط التلوث البيئي بنمو النشاط

¹ - آدمز علي ديومانديه، الوكالة الدولية لطاقة الذرية، العلماء يدرسون تلوث المياه الجوفية وكيفية ضمان استدامتها،

نشر المقال في: 14/08/2024، وتم الاطلاع عليه في الموقع الالكتروني الاتي:

<https://www.iaea.org/ar/newscenter/news>، في 01/09/2024

الانتاجي فطالما أنّ النشاط الاقتصادي ينمو فلا بدّ وأنّ حجم التلوث يزداد مع زيادة مستوى النشاط الصناعي..(1)

ومصادر التلوث تنقسم إلى قسمين هما: (2)

1-العوامل الطبيعية: وهي العوامل التي تتمّ بفعل الطبيعة أو المكونات البيئية مثل الغازات التي تنبعث من البراكين والغازات الطبيعية التي تتكوّن في الهواء وغاز الأوزون المنتج طبيعياً، أو الغبار وغيرها من المصادر الطبيعية، والتي لا دخل للإنسان بها.

2-العوامل البشرية: وقد زاد تأثير العوامل البشرية على البيئة بشكل عامّ التلوث الهوائي بشكل خاصّ بعد الثورة الصناعية وما تبعه من توسّع في إنتاج واستغلال الوقود الحفري وهذه الأنشطة تضيف غازات وموادّ كثيرة إلى النظام البيئي الأمر الذي يؤديّ إلى بلوغ الحدّ الحرج، وبالتالي إلى تدهور القدرة الاستيعابية لعناصر النظام، ويمكن تقسيم التلوث إلى ثلاث درجات على أساس تباين الآثار المختلفة على النظام البيئي:

✓ -**التلوث المقبول:** وهي الدرجة التي لا يتأثر بها التوازن البيئي ولا يكون مصحوباً بأية أخطار بيئية رئيسية، وهذه الدرجة توجد في كلّ مناطق الكرة الأرضية.

✓ -**التلوث الخطر:** وهي مرحلة متقدّمة من مراحل التلوث، حيث أنّ كمية ونوعية الملوثات تتعدّى الحدّ الحرج، والذي يبدأ معه التأثير السلبي للملوثات على عناصر البيئة الطبيعية والبشرية، وتوجد هذه الدرجة في الدول الصناعية نتيجة زيادة النشاط الصناعي والاعتماد بشكل رئي على الفحم والبتروكيمياويات كمصدر للطاقة.

✓ -**التلوث المدمر:** يمثّل التلوث المدمر المرحلة التي ينهار فيها النظام البيئي ويصبح غير قادر على العطاء نظراً لاختلال مستوى الاتزان بشكل جذري، ولعلّ حادثة انفجار المفاعل النووي في تشيرنوبل في أوكرانيا خير مثال للتلوث المدمر.

ب-الإخطار المتعلقة بتغيّر المناخ:

ونحن نتحدّث عن ظاهرة تغيّر المناخ بمعنى ارتفاع درجة حرارة الأرض وما سوف يترتب عن الظاهرة من مخاطر على حياة البشر، وعلى النّمّو الاقتصادي، وعلى التنوّع الحيوي ما تلقى هذه الظاهرة من خلال حقيقة قائمة على مستقبل الأجيال القادمة على هذا الكوكب. الحقيقة المؤكّدة أنّ الجماعة الإنسانية قد تلكأت كثيراً في مواجهة الظاهرة، سواءً بسبب عدم اليقين المصاحب دوماً للتنبؤات أو لظهور اختبارات

¹ - ربيعة بوسكار، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، ص48.

² - عادل الشّيخ الحسين، البيئة مشكلات وحلول، المرجع السابق، ص. 45.

أنانية في بعض الدول إن لم تكن جميعها تفضل أن يقدم الآخرون التضحيات وينتظرون النتائج، وما يؤكد هذه النظرة الأنانية أن أغلب الحكومات التي شككت في تنبؤات الظاهرة، لم تتباطأ في القيام بدراسات مكلفة جداً لحماية المدن والمناطق الساحلية ذات القيمة الاقتصادية العالية من مخاطر ارتفاع مستوى سطح البحر منذ تسعينيات القرن الماضي، وفي الوقت نفسه لم تقبل بتخفيف معدلات انبعاث غازات التدفئة بحجة الحفاظ على مستويات النمو، وإن التنبؤات لا تزال تكتنفها درجة عالية من اللاتيقين.⁽¹⁾

فتغير المناخ من الظواهر الخطيرة على حياة كوكب الأرض، فهي تؤثر سلباً على حياة الإنسان، وعلى مختلف مظاهر الحياة، وتعتبر الأنشطة البشرية الصناعية المرتفعة التي تؤدي إلى تلويث الأوساط البيئية من الأسباب الأساسية التي أحدثت اختلالات في التوازن البيئي⁽²⁾، غير أن حدوث هذه التغيرات جاءت بصفة أساسية بسبب ظاهرتين أساسيتين:⁽³⁾

1- تآكل طبقة الأوزون: تقوم طبقة الأوزون بوظيفة حماية الكائنات الحية من أشعة الشمس فوق البنفسجية، ولهذا فقدان الأوزون تدريجياً تحت تأثير التلوث يؤدي إلى تزايد ارتفاع الحرارة، وإلى ذوبان الثلوج، مما يسبب فيضانات، ونتيجة لذلك يرتفع مستوى سطح البحر، مما يهدد قدرة عدد من الدول الجزرية الصغيرة ذات السيادة على الاستمرار، ويعرض المناطق الساحلية لمخاطر متزايدة.

2- الاحتباس الحراري: يمكن تعريف ظاهرة الاحتباس الحراري، أنها الزيادة التدريجية في درجة حرارة أدنى طبقات الغلاف الجوي المحيط بالأرض، نتيجة عوامل كثيرة من أهمها زيادة كمية ثاني أكسيد الكربون الميثان وبعض الغازات الأخرى في الجو، هذه الغازات تسمى بالغازات الدفينة، لأنها تساهم في تدفئة جو الأرض السطحي، يُسمى الأثر السيء الذي تحدثه الغازات الدفينة على المناخ ظاهرة البيت الزجاجي. إن المشكلة التي تحدثها الغازات الدفينة أنها تمتص (71 %) من حرارة أشعة الشمس المنعكسة على سطح الأرض، وبالتالي يتم حفظ كل الطاقة الحرارية للشمس، ضمن غلاف الأرض الجوي، ويتسبب هذا بارتفاع شديد في درجة الحرارة.

ينظر الكثيرون اليوم لظاهرة الاحتباس الحراري بفعل الأنشطة البشرية أو لاحتراق جو الأرض بسبب النشاط البشري أو النشاط الكوني على أنها التهديدات الأكثر خطورة التي تواجه عالمنا في الوقت الحالي

1- محمد نعمان نوفل، اقتصاديات التغير المناخي: الآثار والسياسات، سلسلة اجتماعات الخبراء "ب"، العدد(24)، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2007م، ص6.

2 - فوزية هوشات، الأمن البيئي بين مقارنة الأمن الوطني والأمن الإنساني، المرجع السابق، ص377.

3 - فوزية هوشات، المرجع نفسه، ص، ص 377-378.

وقد دعت الأمم المتحدة العلماء من أنحاء العالم لبحث وتحديد وقياس مدى الاستجابات المحتملة لدى الكثير من الناس بسبب التغيرات الخطيرة نتيجة الاحترار لجو الأرض والمحيطات⁽¹⁾. هناك إجماع الآن بين الغالبية العظمى من العلماء أنّ انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي يسببها الإنسان، وأخطرها ثاني أكسيد الكربون والميثان، تسبب بالفعل تغيير المناخ. والانبعاثات العالمية مازالت تتزايد وسوف تشعر بأثرها جميع أقاليم العالم، مع أنماط الطقس المتغير وارتفاع مستوى سطح البحر وتأثيرهما على المستوطنات البشرية الساحلية وأنماط الأمراض وإنتاج الطعام وخدمات النظام الإيكولوجي⁽²⁾.

يمكن تقليل تأثير الاحتباس الحراري عن طريق العديد من الوسائل والإجراءات من أهمها:⁽³⁾

1- استخدام مصادر الطاقة المتجددة لغايات إنتاج الكهرباء وتدفئة المنازل، بالإضافة لاستخدام المواد العازلة في البناءات لتقليل ضياع الطاقة.

2- تقليل استخدام الأسمدة النيتروجينية، وذلك بإيجاد حلول فعّالة للمحافظة على التربة.

3- تشجيع زراعة الأشجار التي تستهلك غاز ثاني أكسيد الكربون الموجود في الجو.

مما سبق يمكن أن نستخلص أنّ هناك عدداً من المخاطر يمكن تصنيفها ضمن الأخطار البيئية تملك قوة التأثير الكارثية، أو يراهن أن تؤثر تأثيراً ضاراً على حياة الإنسان وأمنه، وقد تشمل المخاطر البيئية الأخطار الكيميائية والطبيعية والبيولوجية. يمكن أن تنشأ عن التدهور البيئي أو التلوث الفيزيائي أو الكيميائي في الهواء والماء والتربة. ومع ذلك، فإنّ العديد من العمليات والظواهر التي تندرج في هذه الفئة يمكن وصفها أنّها محرّكات للمخاطر وليست مخاطر بحدّ ذاتها، كتدهور التربة وإزالة الغابات وفقدان التنوع البيولوجي والتملح وارتفاع مستوى سطح البحر⁽⁴⁾... الخ، ولذلك نولي أهمية بالغة لوضع تصنيف موحد للأخطار البيئية باعتبار المخاطر بصفة عامّة في عملية ديناميكية ومتداخلة ومتعددة التخصصات تقع على عاتق الأجهزة المختصة والجهات الفاعلة ذات الصلة، وذلك عن طريق دمج المعرفة عبر التخصصات والخبرات المختلفة لمختلف القطاعات لتحسين فهم المخاطر وإدارتها.

1- دانا ساكشيتي، رؤى متعارضة حول التغيرات المناخية - الجرأة على مخالفة الشائع -، المرجع السابق، ص20.

2- تقرير توقعات البيئة العالمية 04، البيئة من أجل التنمية، المرجع السابق، ص ص41.

3 - فوزية هوشات، الأمن البيئي بين مقاربة الأمن الوطني والأمن الإنساني، المرجع السابق، ص378.

4- Technical Report. Hazard Definition & Classification Review, Op. Cit.,P54.

خلاصة الفصل:

إذن من خلال هذا الفصل تم التطرق الى الاطار المفاهيمي لكل من متغيرات السياسة العامة والامن الانساني والبيئة ومخاطرها، والتي ستكون المفاتيح الاساسية لمعالجة موضوع الدراسة والاجابة على اشكالياتها الرئيسية.

يتضح أنّ السياسة العامّة محصّلة عملية منتظمة تتفاعل بها عدّة عناصر، كالمُدخلات أو المرتكزات والمطالب الضرورية التي تراها الدولة من خلال التوجّه الاستراتيجي فضلا عن توفير الدّعم والموارد والميزانية والقرارات الحاكمة لتنفيذ تلك السياسات، فالسياسات هي الوسيلة التي يتمّ بواسطتها تحقيق الأهداف والغايات التي تمّ تبنيها في الخطط الاستراتيجية، وإدارة الأداء هي الطريقة التي يتمّ بواسطتها مراقبة وتقييم تنفيذ السياسات ومن ثمّ انعكاس ذلك التقييم في التخطيط الاستراتيجي، وبالتالي في صياغة سياسة أخرى.

و أنّ الأمن الإنساني يستمدّ مفهومه من مركزية أمن الفرد دون إهمال أمن الدولة باعتبار الدولة الرّاعي والضامن له أخلاقياً، يستند إلى فلسفة التحرّر ويعني التحرّر من الخوف الذي لا يتحقّق إلاّ بصنع سلام وأمن دائمين، والتحرّر من الفاقة أو الحاجة، والتي لا تتحقّق إلاّ بالتّمية الاقتصادية والتّمية البشرية، والتحرّر من الإهانة والتي لا تتحقّق إلاّ بالعيش في كنف الكرامة والحرية، التحرّر من الهشاشة والتي لا تتحقّق إلاّ بالحدّ من المخاطر والكوارث التي تهدّد حياة الإنسان وورثه.

ويشترط في تحقيقه ثلاثية الحماية والتّمين والتضامن هي آليات مترابطة تكمل وتعزّز بعضها البعض، وذلك أنّ النّاس المشمولين بالحماية يستطيعون ممارسة خياراتهم المختلفة بكلّ حرّية، والنّاس الممكنون يستطيعون تجنّب بعض المخاطر والمطالبية بتحسينات في نظام الحماية، ولا يتحقّق كلّ هذا إلاّ بوجود نظمّ تضامن فعّالة تساهم فيه كلّ الفواعل الرّسمية وغير الرّسمية على جميع المستويات، حيث تكون الوكالة هي حلقة الوصل الأساسية لتنسيق وتنفيذ كلّ النّشاطات المتعلّقة بعمليات الحماية والتّمين والتضامن.

أنّ معالجة المشكلات البيئية وأخطارها تتطلّب من صانع القرار السياسي فهم كلّ التفاعلات المعقّدة في النّظم البيئية والخدمات التي تقدّمها للإنسان لزيادة الفرص الحقيقية لدى الأفراد لتحسين مستوى معيشتهم. ويرتبط ذلك ارتباطاً وثيقاً بالنّوعية البيئية واستدامة خدمات النّظام البيئي. لذلك صنع القرار السياسي في المجال البيئي يكون أكثر رشادةً إذا امتلك صانعه القدرة على تقييم التّأثيرات البيئية على رفاهية الأفراد باكتشاف الخلل الكامن أصلاً في تفاعلات خدمات النّظم البيئية واصلاحه.

الفصل الثاني:

**واقع ورهانات الامن الإنساني
الجزائري في ظل الأخطار البيئية**

الفصل الثاني:

واقع ورهانات الأمن الإنساني الجزائري في ظلّ الأخطار البيئية

يعد مفهوم الامن الإنساني من المفاهيم الحديثة التي جاءت كنقد للمفهوم التقليدي للأمن الذي يعتبر الفرد وأمنه محور اهتمامه ، ولهذا يفسر اعتماده على عنصري الحماية والتمكين كمعيار لتحقيقه فتحرر الانسان من الخوف والحاجة والهشاشة (قابلية التعرض للخطر) هي ثلاثة اركان أساسية له. ولهذا فهو يركز على معالجة جميع المخاطر التي تهدد الانسان وسبل معيشته وثروته.

وفيما يخص الجزائر فإن واقع الامن الإنساني يشوبه الغموض بسبب صعوبة قياس مؤشراتته كيقاً وكما امام بيروقراطية الحصول على الأرقام الحقيقية بفعل الارهاصات المتراكمة للالزمة الأمنية التي مرت بها البلاد خلال تسعينات القرن الماضي، ما جعل النظام السياسي القائم يركز على إعادة الاستقرار الأمني والسياسي للبلاد كأولوية دون الامن الإنساني.

وفي السنوات الأخيرة أصبحت الجزائر اكثر عرضة للمخاطر والكوارث المرتبطة بالظواهر الطبيعية بحكم موقعها الجغرافي الذي يقع بين ثلاث نطاقات مناخية واتساع رقعتها الجغرافية التي تتميز بالتباين من الشمال الى الجنوب، ومن الشرق الى الغرب. وبفحص كرنولوجيا الكوارث في الجزائر يلاحظ أنه غالباً ما يفاجأ صانع القرار مواجهة كوارث ضخمة، يقفون عاجزين على مواجهتها والتقليل من أثارها الكارثية، والحد من تداعياتها المباشرة وغير المباشرة على الامن الإنساني.

وهذا ما تؤكد حصيلته الخسائر البشرية والمادية الكبيرة التي خلفتها الكوارث السابقة كفيضانات باب الواد(2001)، وزلزال بومرداس(2003)، وحرائق الغابات في السنوات الخمسة الأخيرة، بالإضافة الى تزايد شدة وتردد الاخطار البيئية لا ننسى التطرق الى ابرز الرهانات المرتبطة بتدهور بالأمن الانساني في الجزائر، تحديداً في عصر يتميز بعدم اليقين من التهديدات المحتملة وخاصة من ثلاثية التغير المناخي، الهجرة غير الشرعية، و التطور الهائل لتكنولوجية الرقمية، والتي تشكل عوائق يجب تجنبها وتخطيها لتحقيق الامن الإنساني الجزائري. وعليه سوف تتم دراسة هذا الفصل ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: واقع الامن الإنساني في الجزائر

المبحث الثاني: أخطار الكوارث البيئية المهددة للأمن الانساني في الجزائر

المبحث الثالث: رهانات الأمن الإنساني في الجزائر

المبحث الأول: واقع الأمن الإنساني في الجزائر

وبغية تحديد واقع الأمن الإنساني في الجزائر في الفترة الممتدة من سنة 1994 م إلى غاية سنة 2024م سنستند للمعطيات والإحصائيات الرّسمية التي تساعد في قياسه بطرق علمية ومنهجية، رغم التّقدّم التّقني في أساليب القياس إلّا أنّنا نقرّ بداية باستحالة الحديث عن دقّته المطلقة، بل بنسبية نظرًا لكون الظّاهرة محلّ القياس ظاهرة اجتماعية ديناميكية جدًّا ومعقّدة.

وبناءً على ذلك سنحاول في هذا المبحث قياس واقع الأمن الإنساني في الجزائر نسبيًا من خلال المزوجة بين المقياس الكمي والمقياس الكيفي بالاعتماد على تحليل أهمّ مؤشّرات نماذج قياس الأمن الإنساني والمفاضل بين المؤشّرات التي يراه الباحث تخدم موضع الدّراسة من حيث توقّر البيانات ومصداقيتها وموثوقيتها. ويمكن اختصارها بالتّطرّق للمؤشّرات ذات البعد الامني الاقتصادي وذات البعد الامني الاجتماعي، وذات البعد الامني الغذائي.

المطلب الأول: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشّرات البعد الاقتصادي

ويمكن التّطرّق لواقع الأمن الإنساني في الجزائر في بعده الاقتصادي من خلال الإشارة إلى ثلاثة مؤشّرات أراها أساسية في قياس الواقع الزّاهن للأمن الاقتصادي، وهي:

1- مؤشّر الدّخل الفردي.

2- مؤشّر البطالة.

3- مؤشّر الفقر متعدّد الأبعاد.


1- مؤشّر الدّخل الفردي :

تهدف أيّ دولة من أجل تحسين مستوى معيشة مواطنيها لخلق آليات اقتصادية تؤدّي إلى زيادة الدّخل الوطني، ومنه ارتفاع متوسّط نصيب الفرد منه، وبالتالي التّحسّن في مستوى معيشته، فهو يُعتبر من أهمّ المؤشّرات المُستخدمة للتّعبير عن المستوى المعيشي للأفراد حيث يستعمله برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي كبعد من أبعاد مؤشّر دليل التّنمية البشرية.⁽¹⁾

وعليه سنطرّق لنصيب الفرد الجزائري من إجمالي النّاتج المحلّي القومي طريقة الأطلس بالأسعار الجارية للدّولار الأمريكي. ويكون ذلك عبر الفترة الرّمنية الممتدّة من سنة 1990م إلى غاية سنة 2024م، موضّحة في الرّسم البياني الآتي:

¹ - فتيحة كون ، و خليل عبد القادر، دراسة تحليلية لمستوى المعيشة بالجزائر خلال الفترة (2001-2018م)، المجلّة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلّد (08)، العدد (01)، 2020م، ص.291.

الرسم البياني رقم (01): نسبة الفرد من إجمالي الدخل القومي الوطني طريقة الأطلس (بالأسعار الجارية للدولار).



المصدر: بيانات القطرية(الجزائر) البنك الدولي

من خلال الرّسم البياني يتبيّن تراجع متوسط دخل الفرد الجزائري خلال فترة التسعينيات بسبب الرّكود الاقتصادي الذي ضرب الاقتصاد الجزائري سنوات الثمانينيات، مع زيادة معدّلات النّمّو السّكاني، حيث تراجع متوسط دخل الفرد من 2614 دولارًا للفرد عام 1983م إلى 1980م دولار أمريكي عام 1991م، ثمّ شهد متوسط الدّخل الفردي ارتفاعًا محسوسًا بادية من سنة 2000م حتّى بلغ متوسط دخل الفرد 3620 دولارًا سنة 2008م ليلبغ أكبر قيمة له 5540 دولارًا أمريكيًا سنة 2013م.

وبناءً على هذا التّراجع انتقلت الجزائر من مصافّ الدّول ذات الدّخل المتوسط المرتفع التي ترتبت فيه طوال سنوات السبعينيات والثمانينيات إلى دول الدّخل المتوسط المنخفضة الدّخل منذ بداية التسعينيات وحتّى عام 2006م قبل أن تعود مجددًا خلال سنة 2007م إلى دول الدّخل المتوسط المرتفع الدّخل على ضوء استمرار طفرة ارتفاع أسعار النّفط لمستويات قياسية.⁽¹⁾

ومن خلال المنحنى أيضًا نلاحظ عودة تراجع متوسط الدّخل بعد سنة 2013م ليصل إلى حدود 3470 دولار أمريكي سنة 2016م. ثمّ يشهد تحسّن طفيف ويستقرّ عند حدود دولار أمريكي حتّى سنة 2022م. ممّا أدّى إلى تحسّن ترتيب الجزائر ضمن الدّول من سنة إلى أخرى في دليل مؤشّر التّنمية البشرية، حيث انتقلت من المرتبة (92) حسب تقرير سنة 2014م إلى المرتبة (22) حسب تقرير سنة 2018م، مُعزّزةً بذلك مكانتها في مجموعة البلدان ذات "التّنمية البشرية المرتفعة"⁽²⁾.

¹ - عبد العزيز، عبدوس كويد سفيان، إشكالية سوء توزيع الدّخل في الجزائر في ظلّ تنامي دور الصادرات النّفطية، مجلّة الاقتصاد والتّنمية البشرية، المجلّد (09)، العدد (02)، 2018م، ص 291.

² - فتيحة كون، و خليل عبد القادر، دراسة تحليلية لمستوى المعيشة بالجزائر خلال الفترة (2001-2018م)، المرجع السابق، ص 291.

وتعود الأسباب الرئيسيّة لهذا التّراجع في متوسّط الدّخل للفرد خلال هذه الفترة حسب مدوّنة البنك الدوليّ نتيجة التّغيّرات التي دخلت على أسعار الصّرف ومراجعة سلسلة إجماليّ الدّخل القوميّ لعامي 2018-2019م، فقد خفّض نصيب الفرد من إجماليّ الدّخل القوميّ لعام 2018م إلى 3,970 دولار أمريكيّ نزولاً من 4,060 دولاراً وهي قريبة للغاية للحدود الخاصّة بها في عام 2017م، وبالتاليّ صنّفها البنك الدوليّ في الشّريحة الدّنيا من البلدان متوسّطة الدّخل بعد أن كانت في الشّريحة العليا من البلدان متوسّطة الدّخل⁽¹⁾. كما أثر تذبذب أسعار النّفط في مستوىّ الدّخل للفرد في الجزائر، حيث تشير الأرقام إلى أنّ الحكومة الجزائريّة تقوم باعتماد سعر مرجعيّ لبرميل النّفط في موازنتها الجديدة حسب سعر النّفط في الأسواق الدوليّة وقيمة احتياطها من العملة الصّعبة سنويّاً، وهو ما أدّى لانخفاض في النّاتج المحليّ الإجماليّ لدولة الجزائر⁽²⁾.

في الواقع، أدّى انتشار جائحة كورونا أيضاً إلى زيادة معدّلات فقر الدّخل في الجزائر، وتشير آخر التّقديرات أنّ فقر الدّخل بلغ (04%) في الجزائر مقارنة بمجموعة من الدّول العربيّة (79%) في اليمن و(44%) في دولة فلسطين، و(32%) في مصر، و(23.2%) في العراق، و(15.4%) في تونس و(3.3%) في المغرب⁽³⁾. كما ساعدت آثار جائحة كورونا على إبطاء نموّ الاقتصاد، في السّداسي الأول من سنة 2021م، إلى أن انتعش الاقتصاد الجزائريّ وتخطّى مرحلة متقدّمة من الانهيار الماليّ بناتج بلغ أوجّه، ووفقاً لخبراء الاقتصاد الذين أوضحوا أنّ النّاتج المحليّ الإجماليّ الجزائريّ 2021م بالدولار بلغ حوالي 30.81 مليار دولار عن سابقها من الأعوام التي اجتاحت كورونا البلاد. وقدّر متوسّط دخل الفرد في الجزائر خلال السّنة نفسها ما يقارب 256 دولاراً شهريّاً؛ أي ما يعادل 35 ألف دينار جزائريّ، صنّفت الجزائر ضمن المرتبة الثّالثة عشرة على مستوىّ الدّول العربيّة وضمن التّصنيفات العالميّة⁽⁴⁾.

وفقاً لتقديرات تقرير التّمية الإنسانيّة العربيّة لعام 2022م، فالجزائر تسجّل أعلى معدّلات تفاوت الدّخل في العالم، حيث تستحوذ شريحة العشرة في المئة العليا من السّكان على نحو (38.1%) من

¹ - عمر سراج الدين ندى حمادة، تصنيفات البنك الدوليّ الجديدة للبلدان حسب مستوىّ الدّخل (2020م-2021م)، مدوّنات البنك الدوليّ، نشر المقال في: 2020/01/07، تمّ الاطّلاع عليه في الموقع الإلكترونيّ الآتي: <https://blogs.worldbank.org> في: 2022/09/10م.

² - مصر أون لاين، متوسّط دخل الفرد في الجزائر، نشر المقال في: 2021/09/22م، وتمّ الاطّلاع عليه في الموقع الإلكترونيّ الآتي: <https://www.egyptsonline.com> في: 2022/09/10م.

³ - تقرير التّمية الإنسانيّة العربيّة، تعظيم الفرص لتعافيّ يشمل الجميع ويعزّز القدرة على مواجهة الأزمات في حقبة ما بعد كوفي-19، برنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ المكتب الإقليميّ للدّول العربيّة، نيويورك، 2022م، ص32.

⁴ - خليبي جبور، إجماليّ النّاتج الداخليّ للفرد في الجزائر 2021م، نشر المقال في: 2022/10/06م، تمّ الاطّلاع عليه في الموقع الإلكترونيّ الآتي: <https://i-trends.net> في: 2022/09/10م.


الدّخل القومي قبل خصم الضّرائب، كما تستحوذ شريحة الخمسين في المئة الدّنيا من السّكان على نحو (19%) من الدّخل القومي قبل خصم الضّرائب، كما يُقدّر دخل شريحة الواحد في المئة العليا من السّكان بنحو (9.9%) من الدّخل القومي قبل خصم الضّرائب⁽¹⁾.

2- مؤشّر البطالة :

تُعدّ مشكلة البطالة في الجزائر في ظلّ سيادة الاقتصاد الرّيعي والانفتاح على الرّأسمالية بعد أن كانت تحت سيادة النّظام الاشتراكي، وتبرز خطورتها عندما تزداد معدّلاتها سيما لدى الفئة الشّابّة وحاملي الشّهادات الجامعية في داخل المجتمع. ومن أجل الوقوف جلياً على واقع البطالة في الجزائر لا بدّ من تحليل البيانات المقدّمة في المنحنيات البيانية حسب تطوّر معدّلات البطالة خلال ثلاثين سنة الاخيرة والتي يمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل أساسية وهي:

المرحلة الأولى(1990م-2000م):

الرسم البياني رقم(02): معدل البطالة المرحلة الأولى من 1990-2000



المصدر: بيانات القطرية(الجزائر) البنك الدولي


يتبيّن لنا من خلال المعطيات السابقة أنّ معدل البطالة في الجزائر يشهد تطوّرًا ملحوظًا وبوتيرة كبيرة خاصّة بعد تطبيق برنامج التّثبيت الهيكلي، حيث بلغ (19.76%) سنة 1990م ليرتفع معدل البطالة الى أعلى مستوياته (29.50%) سنة 2000م وأصبح معدّل البطالة السّائد في الجزائر من أعلى مستويات

¹ تقرير التّمية الإنسانيّة العربيّة، تعظيم الفرص لتعافٍ يشمل الجميع ويعزّز القدرة على مواجهة الأزمات في حقبة ما بعد كوفي-19، المرجع السابق، ص37.

البطالة في العالم، إذ بلغ عدد البطّالين حوالي 2,8 مليون شخص، فتفوق هذه النسبة معدّل البطالة السائد عادة الاستقلال مباشرة.

المرحلة الثانية (2001م-2011م):

الرسم البياني رقم(03): معدل البطالة المرحلة الثانية من 2001-2011



المصدر: بيانات القطرية(الجزائر) البنك الدولي

يتبيّن لنا من خلال معطيات المنحنى البياني في هذه المرحلة أنّ معدّل البطالة في الجزائر سجّل انخفاضاً معتبراً بعد أن كان معدّل البطالة يساوي (27,31%) سنة 2001م، ليحقّق معدّل البطالة أدنى انخفاضٍ له يساوي (09,97%) سنة 2011م.

ويرجع خبراء الاقتصاد تراجع نسبة البطالة في هذه الفترة إلى أثر مساهمة كلّ من برنامجي الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي للإنعاش الاقتصادي في خلق مناصب شغل في إطار المشاريع المبرمجة بالإضافة إلى سياسات التّخفيف من البطالة المتّبعة من طرف الدّولة.⁽¹⁾

وتعتبر إحدى الدّراسات أنّ الفترة الزّمنية المحصورة ما بين 2003م إلى غاية 2010م عرف تغييراً ملفتاً للانتباه حسب المعطيات الإحصائية الرّسمية، وتسمح النّظرة العامّة حول الاتّجاهات الحديثة لتطور حجم الفئة النّاشطة بتحديد نموّ هذه الفئة بـ مليوني عامل، بحيث بلغت سنة 2010م حدود 10.8 مليون عامل بعدما كانت سنة 2003م تقارب 8.8 مليون عاملاً، أمّا في مجال الشّغل، فقد عرفت الفترة نفسها ارتفاعاً محسوساً في اليد العاملة بحوالي 3 مليون لتصل إلى 9.7 مليون عاملاً سنة 2010م بعدما كانت سنة 2003م في حدود 6.7 مليون عامل. كما خلصت الدّراسة إلى أنّ المؤشّرات الإيجابية للتّشغيل انعكست على نسب البطالة التي شهدت انخفاضاً محسوساً، فبعد ما كان عدد البطّالين يقارب 2.1 مليوناً


¹ - فاطمة الوالي ، قياس متعدّد لبعاد للفقر في الجزائر: الاقتصاد غير الرّسمي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصّص التحليل الاقتصادي، كآية العلوم الاقتصادية التّجارية وعلوم التّسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، السّنة الجامعية 2015م-2016م، ص206.

سنة 2003م أصبح العدد سنة 2010م يعادل 1.08 مليون بطّال فقط؛ أي بانخفاض يقارب مليون بطّال في سنوات معدودة.⁽¹⁾

وقراءتها في تركيبة نوعية مناصب العمل، تبيّن أنّ هذه المناصب أغلبها موجودة في خانة العمل المأجور غير الدائم، ويضاف إليها المتواجدون في حالة تكوين والأشكال الخاصة للعمل حسب تحقيق الديوان الوطني للإحصاء (ONS) حول الشغل ما بين سنتي 2003م و2010م، رغم أنّ فئتي "المستخدمين" والمستقلين" عرفت نموّاً في نسبة اليد العاملة يقدر بـ(34%) مقارنة بسنة 2003⁽²⁾.

المرحلة الثالثة(2012م-2024م):

الرسم البياني رقم(04): معدل البطالة المرحلة الأولى من 2012-2022



المصدر: بيانات القطرية البنك الدولي

يتبيّن لنا من خلال معطيات المنحنى البياني في هذه المرحلة الثالثة أنّ معدّل البطالة في الجزائر سجّل عدم استقرار وتذبذب بعد أن كان يساوي(09.96%)، وقد انحصر معدّل البطالة بين معدّل (11.00%) ومعدّل(10,50%) في الفترة الممتدّة بين سنة 2012م إلى غاية سنة 2016م، كما انحصر معدّل البطالة بين معدّل (12,30%) ومعدّل(12,70%) في الفترة الممتدّة ما بين سنة 2017م إلى غاية سنة 2022م. وهذه المعدّلات في البطالة قريبة جدّاً من إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات حول الشغل في الفترة المحصورة بين 2015م الى غاية 2018م.⁽³⁾

وما يجب التذكير به أمام نقص المعطيات الإحصائية الرسمية الدّقيقة حول القطاع غير الرّسمي في الشغل، مقارنة بالقطاع الرسمي الذي غالباً ما يأخذ مضموناً واسعاً غير محدّد، بحيث يمكن أن نجد

1- محمّد صايب ميزات، بانوراما سوق العمل في الجزائر: اتّجاهات حديثة وتحديات جديدة، مجلّة إنسانيات عدد مزدوج 55-56، 2012م، ص35.

2- محمّد صايب ميزات، بانوراما سوق العمل في الجزائر: اتّجاهات حديثة وتحديات جديدة، المرجع السابق، ص37.

3- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، الطبعة(49)، نتائج سنة (2016م-2018م)، 2021م، ص13.

ضمن هذا التصنيف المعنيين بالخدمة الوطنية، الأشكال الخاصة للشغل، العمل المنزلي، التجارة الإلكترونية، النشاط التقليدي غير المصرّح به (كتربية المواشي والفلاحة)، ومنه، فيعتقد بعض الإحصائيين أنّ معدّل البطالة الوطني مبالغ فيه بما أنّ كلّ هذه الأشكال من العمل التي تتزايد باستمرار بصفة كبيرة لم يتمّ أخذها بعين الاعتبار.⁽¹⁾

إنّ هذا التّحقّق المسجّل حول معدّل البطالة في الجزائر لا يعني بأيّة حال من الأحوال أنّ المعدّل الحقيقي للبطالة بعيد كلياً عن هذا المعدل، بل إنّ البطالة في الجزائر ظاهرة منتشرة بشكل ملفت للنظر خاصة في أوساط فئة الشّباب والجامعيّين يكون بنسب ومعطيات مختلفة بحسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية السّائدة في كلّ مرحلة من مراحل النّظام السّياسي القائم.

3- مؤشّر الفقر متعدّد الأبعاد:

للفقر أبعاد كثيرة تتمّ عن الطّبيعة المعقّدة لهذه الظّاهرة المتمثّلة بالحرمان المادّي الذي يظهر على شكل انخفاض استهلاك الغذاء، كمّاً ونوعاً وتدنيّ الحالة الصّحية والمستوى التعليمي والوضع السّكني والحرمان من تملك السلع المعمّرة والأصول المادّية الأخرى، وينتج عن هذا الحرمان انتشار الأمراض والأوبئة، وتفشيّ الأمية، وتدنيّ فرص التّعليم والاتّصال وعدم توفّر المأوى المناسب وضعف القدرة على ممارسة الحقوق الإنسانية والسياسية المتمثّلة بالاستبعاد الاجتماعي، وكذلك عدم توفّر الضّمان لمواجهة الكوارث والأزمات وما يتعرّض له الفرد من مرض أو إعاقة.⁽²⁾

وفقاً لما سبق يمكن قياس واقع الأمن الإنساني في الجزائر من خلال مقارنة الفقر المتعدّد الأبعاد لارتباطه بالحرمان المادّي، أي أن يكون الفقر موافقاً لتراكمات جملة معوّقات سوسيو اقتصادية وثقافية بحيث أنّه لا يعكس فقط النّقص في الموارد فحسب، وإنّما يعكس الصّورة الحقيقية للمساوي النّاجمة عن التّوظيف، التّكوين، الصّحة، السّكن، والوضعية الاجتماعية ككلّ، ممّا يجعل حالته تسوء وتندهور أكثر فأكثر⁽³⁾ ويتألّف الفقر متعدّد الأبعاد حسب الدليل العربي المنقّح للفقر المتعدّد الأبعاد، من ركيزتين: ركيزة الرّفاه القائم على الإمكانيات (أو الرّفاه غير المادّي) وركيزة الرّفاه المادّي، وخمس أبعاد و 14 مؤشّراً

1- محمّد صايب ميزات، بانوراما سوق العمل في الجزائر: اتّجاهات حديثة وتحديات جديدة، المرجع السابق، ص37.

2- وسن محسن حسن، الحركات الاجتماعية والأمن الإنساني: احتجاجات البصرة عام 2018 م أنموذجاً، مجلّة كلية التربية للبنات المجلّد(29)، العدد(07)، 2018م، ص96.

الدليل العربي المنقّح للفقر متعدّد الأبعاد، الذي يستند للإطار المفاهيمي للدليل العربي حول الفقر المتعدّد الأبعاد بإصداره الأول ويعتمد هذا الإطار نهج الإمكانيات الذي وضعه أمارتيا سين، ويسترشد بالتّطوّرات الأخيرة في بحوث الفقر متعدّد الأبعاد، ويتمثّل الاجتهاد الرئيسي الذي جاء به هيكل الدليل العربي المنقّح في أنّه يقيّم الفقر من حيث الرّفاه في الإمكانيات المادّية والاجتماعية، ممّا يعطي كلّاً الركيزتين ترجيحاً متساوياً، ويوفّر هذا النهج تمثيلاً أكثر شمولاً وتوازناً للفقر المتعدّد الأبعاد. للاطلاع أكثر انظر: لجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وآخرون، التّقرير العربي الثّاني حول الفقر المتعدّد الأبعاد، رقم: 4/ E/ESCWA/CL2.GPID/2022، بيروت، 2023م.

3- عبد المالك مهمل، واقع الفقر في الجزائر والعالم العربي: قراءة في بعض المؤشّرات، مجلّة الحقوق والعلوم الإنسانية -دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، العدد(02)، 2022م، ص110.

وكّلها ذات نقاط فاصلة تهدف لرصد أوجه الحرمان المعتدل المتعدّد الأبعاد. وهي مرّجحة للاعتراف بتساوي الرّكيزتين من حيث الأهميّة والأهميّة النسبية لجميع الأبعاد والمؤشّرات 50 المرّجحة⁽¹⁾. ومن ثمّ، ينطبق تصنيف الفقر المتعدّد الأبعاد على الأسر المعيشية التي تتجاوز درجة الحرمان فيها 20% في جميع المؤشّرات المرّجحة. ويتمّ اختيار هذا الحدّ الفاصل في تحديد الفقر لخصائصه المفاهيمية المفضّلة، وبالتالي لتعزيز فهم الأشكال المعتدلة للفقر. ويمكن تخلص ذلك في الجدول الآتي:⁽²⁾

الجدول رقم (03): ركائز وأبعاد ومؤشّرات الفقر متعدّد الأبعاد

تعاني الأسرة المعيشية من الفقر المتعدّد الأبعاد إذا كانت تسجّل درجة حرمان مرّجحة إجمالية تفوق (20%)			
الرّكيزة والتّرجيح المسند إليها	البعد	المؤشّر والتّرجيح المسند إليه	تعدّد الأسرة محرومة إذا
الرّفاه من حيث الإمكانات الاجتماعية (غير المادية) = التّرجيح = 50%	الصّحة والتّغذية (التّرجيح = 50/2)	وفيات الأطفال (التّرجيح = 50/6)	توفّي أيّ طفل في الأسرة المعيشية قبل بلوغه سنّ الخامسة خلال السنوات الخمس الماضية.
		تغذية الأطفال (التّرجيح = 50/6)	كان أيّ طفل (يتراوح عمره بين 0 و 59 شهراً) يعاني من التّقزم (الطول بالنسبة للعمر أقلّ من 2) أو كان أيّ طفل يعاني من نقص الوزن (الوزن بالنسبة إلى العمر أقلّ من -2).
	التّعليم (التّرجيح = 50/2)	الحمل المبكّر (التّرجيح = 50/6)	كانت أيّ امرأة يتراوح عمرها بين 15 و 24 سنة في الأسرة المعيشية قد وضعت طفلاً قبل بلوغها سنّ الثامنة عشرة.
		الالتحاق بالمدارس (التّرجيح = 50/6)	كان أيّ طفل في الأسرة المعيشية، يتراوح عمره بين 6 سنوات و 18 سنة، غير ملتحق بالمدرسة ولم يكمل تعليمه الثّانوي.
		الفجوة العمرية في الدّراسة (التّرجيح = 50/6)	كان أيّ طفل يتراوح عمره بين 8 سنوات و 18 سنة مسجّل في صفّين أو أكثر دون الصّف المناسب لسنّه.
		التّحصيل التّعليمي للكبار (+ 19)	لم يكمل أيّ فرد من أفراد الأسرة المعيشية من الفئة العمرية 19 سنة أو أكثر تعليمه الثّانوي.

¹ - لجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، وآخرون، التّقرير العربي الثّاني حول الفقر متعدّد الأبعاد رقم: E/ESCWA/CL2.GPID/2022/ 4 ، بيروت، 2023م، ص 41.

² - لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، وآخرون، التّقرير العربي الثّاني حول الفقر المتعدّد الأبعاد ، المرجع السابق، ص 43.

	(التّرجيح=6/50%)		
كانت الأسرة المعيشية تضمّ ثلاثة أشخاص أو أكثر بعمر 10 سنوات أو أكثر في كلّ غرفة نوم.	الاكتظاظ (التّرجيح=6/50%)	السّكن (التّرجيح= 50/3)	الرّفاه من حيث مستوى المعيشة (الماديّ) (التّرجيح= 50%)
كانت حالة السّكن تستوفي أحد الشّروط الآتية على الأقلّ: (*) المنزل ليس بيتًا أو شقّة مستقلّة أو (**) ليس للمنزل أرضية. دائمة، أ (***) ليس للمنزل سقف دائما.	نوع المسكن (التّرجيح=6/50%)		
كانت الأسرة المعيشية لا تملك أيًا من المصادر الآتية: المياه المنقولة بالأنابيب إلى المسكن، أو المياه المنقولة بالأنابيب في ساحة، أو المياه المعبّأة.	المصادر المحسّنة لشرب المياه (التّرجيح=9/50%)	الحصول على الخدمات (التّرجيح= 50/3).	
لم تُنح للأسرة المعيشية إمكانية الحصول على مرافق الصّرف الصّحيّ المحسّنة أو أنّ مرافق الصّرف الصّحيّ محسّنة ولكنّ الأسرة المعيشية تشاطر استخدامها مع أسر معيشية أخرى.	مرافق الصّرف الصّحيّ المحسّنة (التّرجيح=9/50%)		
كانت الأسرة المعيشية تفتقر لإمكانية الحصول على الكهرباء.	الكهرباء (التّرجيح=9/50%)		
كانت الأسرة تفتقر إلى هاتف (محمول أو خطّ أرضي) أو تلفزيون أو كمبيوتر.	أصول الاتّصال (التّرجيح=9/50%)	الأصول (التّرجيح = 50/3).	
كانت الأسرة المعيشية لا تملك سيارة أو شاحنة أو درّاجة نارية أو درّاجة هوائية.	أصول التّنقل (التّرجيح=9/50%)		
كانت الأسرة لا تملك ثلاجة أو غسّالة أو أيّ نوع من السّخانات، أو أيّ نوع من التّكييف/التّبريد بشرط توقّف الكهرباء.	أصول سُبُل العيش (التّرجيح=9/50%)		

المصدر: لجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، وآخرون، التّقرير العربي الثّاني حول الفقر المتعدّد الأبعاد، رقم: E/ESCWA/CL2.GPID/2022/4 ، بيروت، 2023م، ص42. وتشير أحدث البيانات المسحية للفقر متعدّد الأبعاد في الجزائر في الفترة (2018م-2019م) أنّ (1.4%) من السّكان في الجزائر (600 ألف شخص في عام 2020م) يعانون فقرًا متعدّد الأبعاد، بينما يصنّف (3.6%) أنّهم مُعرّضون للفقر متعدّد الأبعاد (1567 ألف شخص عام 2020م). تبلغ شدّة الحرمان في الجزائر، وهي متوسّط درجة الحرمان بين الأشخاص الذين يعيشون في فقر متعدّد الأبعاد، ب (39.2%) من قيمة الفقر متعدّد الأبعاد وهي نسبة السّكان الذين يعانون من فقر متعدّد الأبعاد معدّلة حسب شدّة الحرمان وهي: 0.005. مقارنة بكلّ من ليبيا وتونس لديهما قيم 0.007 و 0.003 على

النّوّالي⁽¹⁾. وهي نسبة منخفضة جدًّا مقارنة بالفقر متعدّد الأبعاد على المستوى العالمي، ما يجعل الجزائر خارج تصنيف الدّول الفقيرة، أمّا عن السكّان الذين يعيشون في فقر متعدّد الأبعاد فهم السكّان الذين تبلغ درجة حرمانهم (33%) على الأقلّ يتمّ التّعبير عنها، كنسبة السكّان في سنة المسح وهم يمثّلون ما نسبته (1.4%) من إجمالي السكّان سنة 2019م.

وعكس ما توصّلت إليه نتائج دراسة ميدانية قامت بها الرّابطة الجزائرية للدّفاع عن حقوق الإنسان نشرت في 2019م، كشفت عدد الجزائريين الذين كانوا يعيشون تحت خطّ الفقر عام 2018م قدر بـ 15 مليوناً، ما يمثّل حوالي (38%) من العدد الإجمالي للسكّان، أي أنّ من بين كلّ ثلاثة جزائريين يوجد جزائري يعيش فقراً مدقعا، ويضيف التّقرير أيضاً أنّ 1400 بلدية فقيرة تعيش على إعانات صندوق الجماعات المحليّة المشترك، من بينها 800 بلدية صنّفت ضمن خانة الأكثر فقراً، وتضمّ 20 مليون ساكناً، كما تعتمد 30 ولاية في توفير حاجيات المواطنين وتسيير شؤونها اليومية على هذا الصّندوق، الذي يتولّى تقليص الفوارق النّاجمة عن ضعف الموارد الجبائية⁽²⁾، وهي بذلك جعلت نصف المجتمع الجزائري تحت خطّ الفقر، ونعتقد أنّ نتائج هذه الدّراسة تبقى بعيدة جدًّا عن الواقع الملموس لمستوى المعيشة في الجزائر لابتعاد نتائج الدّراسة على مناهج علمية رصينة.

وهذه النتائج لا تعكس ما قدمته صحيفة وقائع الاسكوا للأمن الغذائي في البلدان العربية لسنة 2018 عن نسبة سكان الجزائر تحت خط الفقر الوطني والتي تتوزع بين نسبة (06%) من السكان الحضر تحت خط الفقر الوطني ونسبة (05%) من سكان الريف تحت خط الفقر الوطني وهي ارقام ترجمة الى حد بعيد الواقع الملموس⁽³⁾.

وفي المتوسّط كانت حالات الحرمان المتعلّقة بمستوى المعيشة، مسؤولة عن أكثر من (20%) من معدّل الفقر متعدّد الأبعاد في الجزائر، فيما ساهمت حالات الحرمان المتعلّقة بالتّعليم بنسبة (50%) منه، وتلك المتعلّقة بالصّحة بنسبة (30%)⁽⁴⁾. ولتحليل أكثر سنتطرق لنسب الحرمان المتجزئة في كل مؤشر بالنسبة للجزائر في سنوات مختارة كما هي موضحة في الجدول الآتي:

¹ – UNDP ,Briefing Note For Countries On The 2022 Multidimensional Poverty Index , Algeria, Unpacking Deprivation Bundles To Reduce Multidimensional Pover,2022, p02.

2- عبد الحفيظ سجال، الفقر في الجزائر: 1 من بين كلّ 3 مواطنين يعيشون فقراً مدقعا، مقال نشر في: 2022/05/03م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.noonpost.com> في: 2023/02/20م.

3- الاسكوا، الامن الغذائي صحائف وقائع، بيت الامم المتحدة، بيروت ، 2018، ص19.

4- تقرير التّمية الإنسانيّة العربية، تعظيم الفرص لتعافيّ يشمل الجميع ويعزّز القدرة على مواجهة الأزمات في حقبة ما بعد كوفي- 19، المرجع السابق، ص33.

الجدول رقم (07): نسب الحرمان غير المتجزئة في كلّ مؤشر مع مرور السّنوات بالنسبة للجزائر.

الجزائر				
2019	2012	المؤشّر	البعد	الركيزة
0.97	1.28	وفيات الأطفال	الصّحة والتّغذية	الرّفاه من حيث الإمكانات الاجتماعية
5.75	7.76	تغذية الأطفال		
0.31	0.34	الحمل المبكّر		
10.84	14.36	الاتحاق بالمدارس	التّعليم	مستوى المعيشة أو الرّفاه المادّي
9.85	20.97	الفجوة العمرية في الدّراسة		
45.55	65.57	التّحصيل التّعليمي للكبار (+19)		
10.52	20.60	الاكتظاظ	السكن	مستوى المعيشة أو الرّفاه المادّي
5.02	9.81	نوع السّكن		
33.47	27.02	مصادر المياه المحسّنة	الحصول على الخدمات	مستوى المعيشة أو الرّفاه المادّي
15.02	12.93	مرافق الصّرف الصّحيّ المحسّنة		
0.35	1.19	الكهرباء	الأصول	مستوى المعيشة أو الرّفاه المادّي
0.13	0.20	أصول الاتّصال		
47.72	54.07	أصول التّنقل		
0.29	1.62	أصول العيش		

المصدر: لجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، وآخرون، التّقرير العربي الثاني حول الفقر المتعدّد الأبعاد، ص48.

ومن خلال الجدول أعلاه وفيما يتعلّق بتركيبة الفقر في الجزائر، بالاعتماد على نتائج دليل الفقر العربي المنقّح، يرى أنّ التّعليم لا يزال مساهماً رئيسياً في الفقر المتعدّد الأبعاد بنسبة (66,24%) يليه على التّوالي: الحصول على الخدمات بنسبة (48,84%)، والأصول بنسبة (48,14%)، والسكن بنسبة (15,54%)، والصّحة والتّغذية بنسبة (7,03%)؛ أي أنّ مرتكز الرّفاه من حيث الإمكانات الاجتماعية يساهم في الفقر المتعدّد الأبعاد بمجموع أبعاده ومؤشّراته بنسبة (73.7%) من أكثر المؤشّرات إسهاماً في وقوعه مؤشّر التّحصيل العلمي للكبار بنسبة (45.55%) عكس مرتكز مستوى المعيشة أو الرّفاه المادّي يساهم في الفقر المتعدّد الأبعاد بمجموع أبعاده ومؤشّراته بنسبة تفوق (100%) من أكثر المؤشّرات إسهاماً في وقوعه مؤشّر مصادر مياه الشّرب المحسّنة بنسبة (33.47%)، ومؤشّر أصول التّنقل بنسبة (47.72%).

المطلب الثاني: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات البعد الاجتماعي:

ويمكن التّطرق لواقع الأمن الإنساني في الجزائر في بعده الاجتماعي من خلال الإشارة إلى ثلاثة مؤشرات أراها أساسية في قياس الواقع الرّاهن للأمن الاجتماعي، وهي:

1- مؤشّر التّعليم.

2- مؤشّر الصّحة.

3- مؤشّر الحماية الاجتماعية.

1- مؤشّر التّعليم:

يُعدّ التّعليم الرّكيزة الأساسية في تطوير الإنسان ورفع قدراته الفكرية والإبداعية. إنّ تحقيق مستوى تعليمي جيّد يتطلّب في الأساس القضاء على الأميّة والجهل وسط المجتمع. فالمعطيات الأخيرة التي عالجها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تشير إلى أنّ مؤشرات التّعليم والتّكوين في الجزائر في تحسّن مستمرّ وإيجابي من خلال ثلاثة مؤشرات رئيسية شملت التّربية، الميزانية المخصّصة للتّكوين حيث تحتلّ الجزائر مراتب متقدّمة نسبياً في المؤشرات الخاصّة بالمدخلات، وهذا راجع للتوسّع في معدّلات الإنفاق العامّ التي انتهجتها الحكومات الجزائرية المتعاقبة بتخصيص اعتمادات مالية معتبرة وضمان التّمويل المستدام لمنظومة التّربية، حيث تُعدّ الجزائر من أكثر الدّول إنفاقاً على قطاع التّربية بنسبة تتجاوز (16 %)، بأكثر من 700 مليار دينار مخصّصة لميزانية تسيير المنظومة التّربوية⁽¹⁾ على أنّ الجزائر لا تملك إطاراً قانونياً للإنفاق الوطني في مجال التّعليم.⁽²⁾

وأشاد المقرّر الخاصّ المعني بحقّ التّعليم بمفوضية الأمم المتّحدة لحقوق الإنسان بعد زيارته عام 2015م الجزائر بالتّطور المحقّق في أعمال الحقّ في التّعليم، واعتبر مستوى التّسجيل في المدارس رائعا، والتّعليم إلزامي ويُقدّم مجاناً في جميع المستويات التّعليمية، وأنّ التّكافؤ بين الجنسين تحقّق إلى حدّ بعيد في جميع المستويات التّعليمية أيضاً⁽³⁾.

الجدول رقم (08): تعداد التلاميذ المسجلين في الأطوار الثلاثة 2013م-2021م

المجموع	الطّور الثّانوي		الطّور المتوسّط		الطّور الابتدائي		المستوى السنّة
	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	
7835740	58,22	41,78	47,63	52,37	47,68	52,32	2013
7989546	57,63	42,37	47,55	52,45	47,71	52,29	2014
8074799	56,72	43,28	47,72	52,28	47,69	52,31	2015

¹ - أسماء منور، مؤشرات التّعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، نُشر في: 12/10/2022م، وتمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.el-massa.com> في: 15/11/2022م.

² - تقرير مفوضية الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع عن الجزائر، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتّحدة، 2018م ص07.

³ - تقرير مفوضية الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع عن الجزائر، المرجع السابق، ص07.

8203969	56,64	43,36	48	52	48,65	52,35	2016
8412162	56,84	47,16	48,05	52,95	48,76	52,24	2017
8716159	54,88	45,18	47,95	52,05	48,84	52,16	2018
9211640	-	-	-	-	-	-	2019
9561350	-	-	-	-	-	-	2020
10107552	-	-	-	-	-	-	2021
10977642	-	-	-	-	-	-	2023
أزيد من 11 مليون	-	-	-	-	-	-	2024

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، الطبعة (49)، نتائج سنة 2016م-

(2018م، 2021م)، ص، وكالة الأنباء الجزائرية.

ومن أجل الوقوف تفصيليًا على حالة التعلّم في الجزائر لا بدّ من تحليل البيانات في الجدول أعلاه؛ إذ أنّ نسبة التّسجيل في النّظام التّدرّسي الجزائري في تزايد مستمرّ حسب آخر الإحصائيات الرّسمية للديوان الوطني للإحصاء، فقد سجّل الموسم الدّراسي (2012م-2013م) أكثر من 07 ملايين تلميذ مسجّل في الأطوار الثلاثة، ليصل إلى أكثر من 10 ملايين تلميذ مسجّل في مجموع الأطوار الثلاثة يمثّلون نسبة (25%) من عدد سكّان الجزائر. حيث بلغت نسبة الذّكور المسجّلين أكثر من (50%) ونسبة الإناث أزيد من (47%) في كل من الطّور الابتدائي، والطّور المتوسّط إلى أنّ القاعد تنعكس في الطّور الثّانوي فتصبح نسبة الإناث أكبر من نسبة الذّكور بنسبة تزيد عن (54%). ليصل في الموسم الدّراسي (2021-2022) لأكثر من عشرة ملايين مسجّل في كلّ الأطوار، بزيادة تقدّر بثلاثة ملايين تلميذ في أقلّ من عشرة سنوات. حيث قدّرت نسبة الالتحاق الإجمالي حسب الأطوار التّعليمية سنة 2022م كما يأتي: (1)

أ-نسبة الالتحاق بالطّور الابتدائي (107.33%)، وبمؤشّر تكافؤ بين الجنسين قُدّر ب: 0.97.

ب-نسبة الالتحاق بالطّور الثّانوي (99.61%)، وبمؤشّر تكافؤ بين الجنسين قُدّر ب: 1.04.

ج-نسبة الالتحاق بالتّعليم العالي (52.50%)، وبمؤشّر تكافؤ بين الجنسين قُدّر ب: 1.41.

وقد سجّل الموسم الدّراسي (2023م-2024م) أكثر من 11 مليون مسجّل في الأطوار الثلاثة يؤطّروهم أزيد من نصف مليون أستاذ، على مستوى قرابة 30 ألف مؤسّسة تربية عبر الوطن، في ظلّ إجراءات تنظيمية وبيداغوجية جديدة تهدف لتحقيق تعليم نوعي (2).

¹ - البوابة العربية للتّمية، لمحّة إحصائية، الجزائر، نُشر في: 25 جويلية 2022م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://arabdevelopmentportal.com/ar/country> في: 23/07/2022م.

² - وكالة الأنباء الجزائرية، الدّخول المدرسي 2023م-2024م: أكثر من نصف مليون أستاذ يلتحقون بمناصبهم، مقال نُشر في: 03/09/2023م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aps.dz>، في 2023/11/12م.

ونتائج الجدول تتوافق مع تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الذي يؤكد أنّ النظام التربوي في الجزائر تمكّن من الحفاظ على ثباته في تقديم مؤشرات كمية ونوعية ممتازة، من حيث عدد المتدرسين والطلّبة، حيث تقدّر نسبة تـمدرس الأطفال البالغين من العمر 6 سنوات، بـ 99 % وهي من أعلى النسب في العالم، ما يعني أنّ الجزائر تتوجّه نحو القضاء على الأمية، وهذه النسب تجسّد الاهتمام الكبير الذي تولّيه الدولة لضمان التّعليم للجميع، مع تكريس مجانبيته⁽¹⁾، وتحقيق التّكافؤ بين الجنسين في المرحلة الابتدائية.⁽²⁾ وبالنسبة لقطاع التّعليم العالي يشهد هو الآخر منحى تصاعديا، بـ 38 %، بعدد مقدّر بـ 500 ألف طالب، حيث عملت الدولة على توفير مقعد بيداغوجي لكلّ طالب وهو الأمر الذي سمح بزيادة عدد مؤسسات التّعليم العالي، وزيادة معدّلات الالتحاق بالجامعات⁽³⁾، بينما بلغ مؤشر التّكافؤ بين الجنسين في المستوى الجامعي 1.4، فتخطّت بذلك متوسط المعدّل الإقليمي البالغ 1.1 لصالح الفتيات⁽⁴⁾.

وهذا التطوّر الإيجابي في نظام التّربية والتّعليم في الجزائر لا يخفي بعض التّحدّيات التي يواجهها وتتمثّل في أنّ نسبة الانتقال إلى الطّور الثّانوي ضعيفة، بسبب عدّة عوامل بداية من الرّسوب، إعادة السّنة، والتّسرّب المدرسي، بالإضافة إلى مشكل التّدريج وامتحانات التّقييم وامتحانات السّنة، حيث مسّ مشكل إعادة السّنة أكثر من مليون تلميذ خلال الموسم الدّراسي (2021-2022م)، من بينهم 330 ألف متّدرس في الطّور الابتدائي، و540 ألف في الطّور المتوسّط، فيما بلغ في الطّور الثّانوي 252 ألف مُعيد للسّنة⁽⁵⁾، وكما تعاني الجزائر أيضًا معدّلات عالية من التّسرّب المدرسي والرّسوب واكتظاظ الفصول⁽⁶⁾، حيث مسّ التّسرّب في الطّور الابتدائي، خلال الموسم الدّراسي (2018م-2019م) في 19 ولاية، خاصّةً بسبب تسجيل العديد من التّفاوتات الجغرافية، وغيرها من العوامل على غرار الهياكل ونسبة التّأطير والأساتذة، أمّا في الطّور التّحضيرية فلم يستفد نصف الأطفال المتدرسين منه، ما يمسّ بالعدالة الاجتماعية ويبرهن تحقيق أهداف التّمية المستدامة.⁽⁷⁾

¹ - أسماء منور، مؤشرات التّعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، نفس الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

² - البوابة العربية للتّمية، لمحة إحصائية، الجزائر، نشر في: 15/04/2019م، وتحينه في جانفي 2022م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الالكتروني الآتي: <https://arabdevelopmentportal.com/ar/country> في: 23/07/2022م

³ - أسماء منور، مؤشرات التّعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، نفس الصفحة الالكترونية سألقة الذكر

⁴ - البوابة العربية للتّمية، لمحة إحصائية، الجزائر، المرجع السابق، نفس الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

⁵ - أسماء منور، مؤشرات التّعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، الصّفحة الالكترونية نفسها.

⁶ - تقرير المفوضيّة الأمّ المتّحدة السّامية لحقوق الإنسان، تجميع عن الجزائر، المرجع السابق، ص 07.

⁷ - أسماء منور، مؤشرات التّعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، نفس الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

2- مؤشّر الصّحة:

تُعتبر المؤشّرات الصّحية من السّمات التي تميّز المجتمعات بعضها عن بعض، ومن الطّبيعي أن تمثّل هذه المؤشّرات أحد العوامل المهمّة في تطوير الاقتصاد وتقدّم أيّ بلد. فالجزائر أحد هذه البلدان التي حقّقت تطوّراً ملحوظاً في مؤشّراتها الصّحية، سيما على الصّعيد الرّعاية الأوليّة ومجانبة حصول جميع شرائح المجتمع على الخدمات الصّحية بما فيهم الأجنبيّ دون تمييز، رغم الصّعوبات الماليّة التي تعانيها الجزائر لا تزال متمسّكة بتحسين المستوى الصّحيّ للسّكان. (1) والحرص على اعمال الحقّ في الصّحة الذي يواجه تحديات مختلفة ومتنوّعة من قبيل انتقال الأوبئة والتّجديد الدّوري للمعدّات وصيانتها وتطوير البنى التّحتيّة، (2) حيث سيتمّ عرض بعض هذه المؤشّرات الاساسية:

أ- معدّل الوفيات: إنّ المؤشّرات التي تشتقّ من معدّل الوفيات تعطي صورة جيّدة عن صّحة السّكان، وتشمل هذه المؤشّرات على (3):

- معدّل الوفيات العامّ: هو أحد أهمّ المؤشّرات الصّحية للسّكان الذي يعطي نظرة حول الأوضاع المعيشية والصّحية السّائدة في المجتمعات.

- معدّل وفيات الأطفال الرّضع أقلّ من سنة يمثّل معدّل وفيات الرّضع مؤشّراً بالغ الأهميّة، حيث أنّه يجسّد مستويات الرّعاية الصّحية التي تقدّمها مختلف المجتمعات لتلك الفئة العمريّة، ويعتبر كذلك مؤشّراً للمستوى الصّحيّ العام في.

- معدّل وفيات الأطفال الأقلّ من خمس سنوات: هو أحد المؤشّرات الصّحية الهامّة التي تقيس وتعكس مستوى تغطية الرّعاية الصّحية للأطفال المبنية أساساً على تحصينهم من الأمراض.

الجدول رقم (09): مؤشّري متوسط العمر المتوقّع والوفيات عند الرّضع.

المؤشّرات	1962	1992	2000	2008	2025
متوسط العمر المتوقّع	50 سنة	67,8	72,5	73,7	80
انخفاض الوفيات عند الرّضع	180	80	43	28,75	4,5

المصدر: حوالمف رحيمة، واقع الخدمات الصّحية في الجزائر بين الإنجازات والصّعوبات، مجلّة المؤسّسة العدد (07)، 2017م، ص 230.

وتعكس بيانات الجدول أعلاه المتعلّق بمؤشّر العمر المتوقّع ومعدّل انخفاض الوفيات عند الرّضع. ارتفاع متوسط العمر لدى الجزائريين، حيث قدر بـ: 50 سنة عام 1962م ليرتفع عام 2008م إلى 73,7

¹ - تقرير المفوضية الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع عن الجزائر، المرجع السابق، ص 06.

² - تقرير المفوضية الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان، موجز المعلومات المقدّم لأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الجزائر، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتّحدة، 2018م، ص.ص 09-10.

³ - آمال بوراجة، فائزة فضيل يسعد، التّطور الصّحيّ في الجزائر وعلاقته بتحسين المؤشّرات الصّحية، المجلد (02) العدد (07)، مجلّة مقدمات، 2018، ص.ص 98-99.

سنة، مع احتمال أن يرتفع إلى 80 سنة بحلول عام 2025م. كذلك بالنسبة لمعدّل الوفيات عند الرضّع فيحتمل أن ينخفض إلى 4,5 وفاة لكلّ ألف ساكن.

وقد عرف معدّل وفيات الأطفال الأقلّ من 5 سنوات، ومعدّل وفيات الرضّع انخفاضا ملحوظا، وذلك ما بين سنتي 1960م و1987م، بحيث قُدّر معدّل وفيات الرضّع بـ: 146 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 1960م، وانخفض إلى غاية 48 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 1987م وكذلك بالنسبة لمعدّل وفيات الأطفال الأقلّ من 5 سنوات، بحيث قُدّر بـ: 241 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 1960م، وانخفض إلى غاية 58 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 1987م. وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى تحسين الرّعاية الصحيّة من خلال توفير اللّقاحات الضّرورية وفرض وتعميم التّطعيم الإلّباري لكلّ الأطفال⁽¹⁾، ثمّ عرفا بعد ذلك انخفاضا كبيرا مقارنة بالسّنات الماضية، بحيث قُدّر معدّل وفيات الرضّع بـ: 22 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 2014م إلى وفاة 20 لكلّ ألف ساكن سنة 2022م، كذلك بالنسبة لمعدّل وفيات الأطفال الأقلّ من خمس سنوات عرف هو الآخر انخفاضا طفيفا، بحيث قُدّر بـ: 26 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 2014م وصل إلى 22 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 2022م، وأمّا بالنسبة لمعدّل الوفيات العامّ فقد شهد انخفاضا محسوسا، حيث قُدّر بـ 25 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 1960م وصل إلى 4,5 وفاة لكلّ ألف ساكن سنة 2022م⁽²⁾.

ويرجع انخفاض معدّلات الوفيات في السّنات الأخيرة إلى تحسّن الظروف الصحيّة في هذه الفترة لاستفادة قطاع الصّحة من غلاف مالي يُقدّر بـ: 619 مليار دج في إطار برنامج الاستثمارات العمومية للفترة الممتدّة بين 2010م-2014م، وخصّص هذا المبلغ لإنجاز 172 مستشفى و 45 مركّبا متخصّصا في الصّحة، و 377 عيادة متعدّدة الاختصاصات، و 1000 قاعة علاج، و 17 مدرسة للتّكوين شبه الطّبي وأكثر من 70 مؤسسة متخصّصة لفائدة المعاقين.⁽³⁾

ب- **القوة العاملة في القطاع الصحيّ:** حسب آخر معطيات الدّيون الوطني للإحصائيات لسنة 2021م، فقد بلغ عدد الأطّباء في الجزائر سنة 2017م قرابة 78838 في القطاعين العامّ والخاصّ، من بينهم 57227 في القطاع العامّ و 21611 في القطاع الخاصّ وهو ما يقابل 529 فردا لكلّ طبيب، ثمّ ارتفعت هذه الأرقام سنة 2018م، حيث تمّ تسجيل 81751 طبيبا من بينهم 58 384 طبيبا في القطاع العامّ و 23367 طبيبا في القطاع الخاصّ مع كثافة قُدّرت بـ: 521 فردا لكلّ طبيب. وحسب ذات المصادر فقد عدّت الجزائر سنة 2018م في القطاعين 15008 طبيب أسنان و 12890 صيدليا، وبذلك بلغت حصّة التّعطيات الطّبيّة سنة 2018م صيدليا واحد لـ: 3 303 نسمة وطبيب أسنان واحد لأقلّ من 2837

¹ - آمال بوراجة ،فايزة فضيل يسعد ، التّطور الصّحيّ في الجزائر وعلاقته بتحسّن المؤشّرات الصحيّة، المرجع السابق، ص02.

² - رحيمة حوالف ، واقع الخدمات الصحيّة في الجزائر بين الإنجازات والصّعوبات، المرجع السابق، ص230.

³ - آمال بوراجة ، المرجع نفسه، ص97.

نسمة. وبخصوص مستخدمي السلك شبه الطّبي من حاملي شهادة دولة وحاملي الإجازات والمساعدين شبه الطّبيين، فقد انتقل مجموعهم من 127365 سنة 2016م إلى 139232 سنة 2018م⁽¹⁾.

ج- الهياكل الصحيّة: وتقدم لنا معطيات الديوان الوطني للإحصائيات المتعلّق بالهياكل الصحيّة المتوفّرة في الجزائر إلى غاية سنة 2018م: أن عدد المؤسسات الاستشفائية العمومية بلغ 206 مؤسسة سنة 2018م بعدد أسرة بلغ 40442 سرير، في حين كانت 200 مؤسسة سنة 2016م، و 205 مؤسسة سنة 2017م بعدد أسرة بلغ على التوالي 38407 سرير وسرير 40322. أمّا عدد المؤسسات الاستشفائية المتخصصة فبلغ 79 مؤسسة سنة 2018م بعدد أسرة بلغ 12426 سرير، في حين كانت 75 مؤسسة سنة 2016م، و 77 مؤسسة سنة 2017م بعدد أسرة بلغ على التوالي 11725 سرير و 11818. في حين سجّلت دور الولادة الخاصّة 135 عيادةً طبيّة جراحية خاصّة سنة: 2018م بعد أن كانت تبلغ 123 عيادةً طبيّة جراحية خاصّة سنة 2016م. عكس دور الولادة العمومية التي بلغ عددها 410 مصلحة ولادة سنة 2018م، وبعدد أسرة بلغ 3046 سرير، بعد أن كان 419 مصلحة ولادة سنة 2016م، وبعدد أسرة بلغ 3142 سرير بنقص قدر بتسعة عيادات، وحوالي 96 سريرا. وكما سجّل ارتفاع معتبر في عدد الصّيدليات ليبلغ 11562 صيدليّة سنة 2018م بعد أن كان 11140 صيدليّة سنة 2016م، عكس ما سجّله المراكز الطبيّة الاجتماعية ارتفاعاً طفيفاً في عددها خلال هذه الفترة، وبلغت 677 مركزاً سنة 2018م⁽²⁾.

ومن جهة أخرى، تعكس هذه المعطيات المقدمة من الديوان الوطني للإحصاءات حجم الإنجازات المحقّقة في مجال تشييد الهياكل الصحيّة في الجزائر، كما تُؤكّد لنا حجم سوء توزيعها بين مختلف جهات الوطن، فالعاصمة تستحوذ على (55%) من هذه الهياكل، في حين لا يتعدّى ذلك في الشّرق نسبة (22%)، والغرب بنسبة (20%). بينما في الجنوب الشّرق بنسبة (02%)، والجنوب الغربي بنسبة (01%)، إضافةً إلى ذلك هناك فوارق كبيرة في توزيع الموارد البشرية، إذ نجد معدّل الأطباء في الجزائر العاصمة طبيب لكلّ 410 ساكن، يقابله طبيب لكلّ 1766 ساكناً في الهضاب العليا، وطبيب لكلّ 2109 ساكناً في الجنوب. وهذا التّوزيع غير العادل للهياكل الصحيّة بين مختلف الجهات وخاصّة المناطق الجنوبية من الوطن يؤثّر سلّباً على تقديم الرّعاية الصحيّة المتخصصة لسكّان الجنوب لعدم توقّر أيّ مركز استشفائي جامعي ومؤسسة استشفائية بها، وهو ما يجبر المرضى على السّفر لتلقّي هذه الرّعاية بالشّمال.⁽³⁾

¹ - الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، الطبعة (49)، نتائج سنة (2016م-2018م)، 2021م، ص22.

² - الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، المرجع السابق، ص23.

³ - سليمة بلخير، بحّوش وليد وآخرون، المنظومة الصحيّة الجزائرية وواقع الصّحة العمومية، مجلّة الحقوق والعلوم الإنسانيّة، العدد الاقتصادي 36 (01)، ص306.

وهذا التوزيع غير المتوازن والمتباين للعاملين في قطاع الصحة وهياكلها بين المناطق المختلفة للوطن وتركيزها على المناطق الحضرية الكبرى يعدّ أهمّ التحديات التي تواجه الدولة لتحقيق متطلبات الامن الانساني في بعده الصحي بين مختلف مناطق الوطن .

3- مؤشّر الحماية الاجتماعية: تُعتبر الجزائر من أكثر الدّول حرصًا على تبني مقارنة الدّعم الاجتماعي، والعمل بنظام الحماية الاجتماعية الذي يجسّد مفهوم الدّولة الرّاعية، وذلك لتبنيها سياسة اجتماعية هادفة لتلبية احتياجات المواطنين الأساسية، جزاء المخاطر الاجتماعية والاقتصادية، والتي تؤدّي إلى حتمية التّهميش والفقر والبطالة⁽¹⁾.

تتقسم آليات الحماية الاجتماعية في الجزائر إلى فرعين أساسيين يتكوّن الأول من الأنظمة المُساهمة ويُطلق عليها منظومة "الضّمان الاجتماعي"، أمّا الفرع الثاني فيتكوّن من الأنظمة غير المساهمة، ويشمل حزمةً من البرامج التّضامنية والإدماج الاجتماعي والمساعدات الاجتماعية التي تمولّها الدّولة، والتي تستهدف الفئات الفقيرة والهشّة.

وعليه يمكن رصد واقع الحماية الاجتماعية في الجزائر من خلال آليات الحماية الاجتماعية الحديثة. والمتمثّلة في منظومة الضّمان الاجتماعي كنظام قانوني ووسيلة إلزامية تأخذ بها الدّولة لتحقيق الأمان الاجتماعي لمواطنيها في مواجهة المخاطر الاجتماعية التي يحدّدها القانون بحصولهم على إعانات نقدية أو عينية⁽²⁾، ومن ناحية ثانية هي أحد أهمّ مكتسبات الطّبقة العاملة والهشّة بالنظر إلى أهدافه على درء المخاطر الاجتماعية عن الأفراد، بما يضمن العيش الكريم ويكفل الصّحة والسّلامة، ويؤمن التّناغم بين الأمان والإنتاجية، والذي يستمدّ أهمّيته من قدرته على تحقيق الأهداف الآتية:⁽³⁾

أ- الحفاظ على الدّات الإنسانية وتنمية قدرتها على العمل، وهذا من خلال المحافظة على رأس المال البشري وحمايته وتنمية روح العمل عنده، بتحريره من هاجس الخوف الذي ينتابه في حالة فقدانه عمله بتحقّق أحد المخاطر الاجتماعية المنصوص عليها في هذا النّظام، ممّا يضمن الأمان الوظيفي والاقتصادي والاجتماعي له.

ب- المساهمة في إعادة توزيع الدّخل الوطني بين فئات المجتمع، وهذا من خلال توزيع دخل الفئة العاملة على الفئة غير القادرة على العمل مثل فئة المتقاعدين.

¹ - مها رحيم سالم، شبكة الحماية الاجتماعية والأمن الإنساني في العراق في إطار السياسة الاجتماعية، مجلّة كئيّة البنات، المجلّد (23)، العدد(04)، 2012م، ص.ص 1147-4811.

² - مها رحيم سالم، شبكة الحماية الاجتماعية والأمن الإنساني في العراق في إطار السياسة الاجتماعية، المرجع السابق، ص.ص 1148.

³ - فاطمة الزّهراء ماموني، واقع الضّمان الاجتماعي في الجزائر والآفاق نحو تعزيز الحماية الاجتماعية المستدامة، حوليات جامعة الجزائر 01، العدد(33)، 2019م، ص.ص 102-104.

ج- دعم التّمية المستدامة في بعديها الاقتصادي والاجتماعي، وهذا بمساعدة المؤسسة الاقتصادية وضمان قدرتها على الاستمرار والمنافسة من خلال التّخفيض من أعباء الضمان الاجتماعي المفروضة على المستخدم من جهة واعتماد ذلك كسياسة تحفيزية تجاه المؤسسات لتشجيعها على خلق مناصب شغل جهة أخرى.

د- مقاومة الإقصاء الاجتماعي بضمن مداخل اجتماعية لا تقوم على أساس الخطر الاجتماعي فحسب، بل كذلك على أساس الحاجة الاجتماعية كاستراتيجية تمديد الضمان الاجتماعي، والتي تتطلّب المساهمة في دعم أنظمة التأمين المصعّر ومؤسسات التأمين الصّحي من أجل ضمان الاستقرار المالي ونوعية الخدمات وعملهم المستدام.

هـ- الحدّ من انعدام الأمن في الدّخل لاستئصال الفقر وتحسين حصول الجميع على الخدمات الصّحية لضمان تحقيق ظروف عمل ومعيشة لائقة، بالإضافة إلى الحدّ من انعدام المساواة والتّمييز على أساس الجنسية أو الانتماء الاثني، أو نوع الجنس.

ن- ضمان القدرة على تحمّل الأعباء الضّريبية والكفاءة والاستدامة وتوسيع مجال التّغطية الاجتماعية ليشمل العمّال المسرّحين نتيجة إعادة الهيكلة الرّأسمالية للمؤسسات.

و- تحقيق التّكافل الاجتماعي من خلال تقديم مساعدات لكافة أفراد المجتمع، على اعتبار أنّه حقّ مشترك يكفله المجتمع لكافة أفراد.

وقد عرفت منظومة الضّمان الاجتماعي بالجزائر في السّنوات الأخيرة تطوّرًا مكثّفًا ومتواصلًا، حيث تمّ تسجيل تحسّن ملحوظٍ سيما التّوجّه نحو تعميم الحماية الاجتماعية من خلال توسيع نطاقها لتشمل فئات واسعة من السّكان مع تبسيط الإجراءات لتحويل الحقّ في الضّمان الاجتماعي. ويرتكز عمل الضّمان الاجتماعي على آلية تجميع الاشتراكات من طرف العمّال وأرباب العمل، وإعادة توزيعها على المستفيدين في حالة وقوعهم في خطر على شكل تعويضات عينية أو مادية.⁽¹⁾

¹ - وزارة الشغل والتّضامن الوطني، السياسة الوطنية للضّمان الاجتماعي.

* وتضمن ميزانية الدولة تمويل ما يأتي:

أ- المنح العائلية.

ب- التّنفقات التي تُسمّى نفقات التّضامن الوطني، من خلال منح فارق تكميلي للمتقاعدين الذين يقلّ مبلغ معاشاتهم الناتج عن الاشتراكات، عن الحدّ الأدنى القانوني؛ أي (75%) من الأجر الوطني الأدنى المضمون و2.5 مرّة من الأجر الوطني الأدنى المضمون بالنسبة للمجاهدين والتّعويضات التكميلية المقرّرة لفائدة منح التّقاعد الصّغيرة، ومنح العجز، وكذا معاشات التّقاعد والتّأمين الاستثنائي. انظر: المصدر الموقع الرّسمي.

الجدول رقم (13): نسبة الاشتراك للعمّال الأجراء وغير الأجراء في الضّمان الاجتماعي

المجموع	حصّة الخدمات الاجتماعية	العمّال	أصحاب العمل	الفروع	
%14	-	%1.50	%12.50	التأمينات الاجتماعية	العمّال الأجراء
%1.25	-	-	%1.25	حوادث العمل والأمراض المهنية	
%17.25	%0.50	%6.75	%10	التقاعد	
%0.50	-	%0.25	%0.25	التقاعد المسبق	
%1.50	-	%0.50	%1	التأمين عن البطالة	
%0.50 %34.50		%9	%25	المجموع	
					العمّال غ الأجراء
	% 7.5			التأمينات الاجتماعية المختلفة	
	% 7,5			التقاعد	
	% 15			المجموع	

ومن خلال نتائج الجدول أعلاه يتبيّن لنا أنّ نسبة الاشتراك الوحيد للعمّال الأجراء تبلغ (34.5%) من الأجر الخاضع للاشتراك، كما هو منصوص عليه في القوانين المعمول بها. وأمّا بالنسبة للعمّال غير الأجراء فتبلغ نسبة الاشتراك الإجمالي (15%)، والتي تقع على عاتق الخاضع وتحتسب على أساس الدّخل السنوي الخاضع للضريبة، وإذا تعدّد الأمر على أساس رقم الأعمال، وفي بعض الحالات على أساس الأجر الوطني الأدنى السنوي المضمون، وتوزّع هذه النسبة بحصص متساوية (7.5%) بين فروع التأمينات الاجتماعية والتقاعد.

أمّا بخصوص الفئات الخاصة غير النّاشطة، فإنّ نسبة الاشتراك التي تتحمّلها ميزانية الدولة* تتراوح بين (0.5%) و(7%) من الأجر الوطني الأدنى السنوي المضمون⁽¹⁾، كما تؤكد الإحصائيات المقدمة من طرف الديوان الوطني للإحصائيات أنّ رصيد كلّ الصناديق بقيم موجبة مقارنة بالإيرادات والتفقات عدا صندوق التقاعد الذي يعاني عجزاً ملحوظاً يتزايد من سنة لأخرى، حيث بلغ رصيده بقيمة سالبة تُقدّر بـ: 265.5- سنة 2015م ليبلغ قيمة 555.4- سنة 2018م⁽²⁾، واستمرار هذا العجز يشكّل تهديداً على المقدرات المالية لصرف المعاشات على المدى الطويل للمتقاعدين كبار السنّ الذين يمثلون الفئة الكبرى من المتقاعدين ويصنفون ضمن الفئات الهشة.

¹- الموقع الرسمي لوزارة الشغل والنّضامن الوطني، السياسة الوطنية للضّمان الاجتماعي، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سالفة الذكر.

²- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، الطبعة (49)، نتائج سنة (2016م-2018م)، 2021م، ص20.

المطلب الثالث: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات الأمن الغذائي

في هذا المطلب، سيتم استعراض واقع الأمن الغذائي في الجزائر انطلاقاً من الدراسات التي تقوم بها منظمة الأغذية والزراعة العالمية بشكل دوري حول وضعية الأمن الغذائي بكلّ بلد ومن ضمنها الجزائر استطعنا أن نستخلص واقع الأمن الغذائي في الجزائر من خلال التقارير العالمية المتمثلة في مؤشر الأمن الغذائي العالمي الذي تصدره وحدة المعلومات الاقتصادية (EIU)، حيث تستند المؤشرات إلى بيانات من جهات متعدّدة والمنظّمات الدوليّة، كالبنك الدولي، منظمة التّغذية والزّراعة للأمم المتّحدة منظمة الصّحة العالمية، بالإضافة إلى صندوق التّفدّ الدولي.

قبل التّطرّق لجملة المؤشرات الأربعة الأساسية للأمن الغذائي العالمي، كان يجب علينا أن نعرّج على مؤشرات قياس المقصد الأول لهدف التّمية المستدامة الثّاني الذي يهدف لمكافحة نقص التّغذية وانعدام الأمن الغذائي، بالإضافة لكفالة حصول الجميع على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذّي وميسور التكلفة.

1- وضع الأمن الغذائي حسب مؤشرات قياس المقصد الأول لهدف التّمية المستدامة الثّاني:

ويؤكّد تفحص البيانات المتعلقة بانتشار نقص التّغذية، وانتشار انعدام الأمن الغذائي والقدرة على تحمّل تكلفة نمط غذائي، والتي تضمّنّها تقرير الشّرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامّة حول حالة الأمن الغذائي والتّغذية: الإحصاءات والاتّجاهات الصّادرة عن منظمة الأغذية والزّراعة للأمم المتّحدة بالتّسيق مع مؤسّسات دولية ذات الصّلة، وجهاتّ لافتة للنظر تُقدّم في مجال الأمن الغذائي في الجزائر. أ- انتشار نقص التّغذية*:(الحالة التي يكون فيها استهلاك الأغذية المعتادة للفرد غير كافٍ لتوفير كميّة الطّاقة الغذائية اللاّزمة لعيش حياة طبيعية وموفّرة النّشاط)⁽¹⁾، وفيما يخصّ الجزائر بلغ عدد الذين يعانون النقص التّغذوي خلال الأعوام (2000م-2002م) حوالي 2.5 مليون بنسبة 8.1% من إجمالي السّكان فيما كان المتوسط العالمي 12.2%. في حين انخفضت النّسبة خلال الفترة (2004م-2011م) إلى نسبة 4,3%؛ أي حوالي 1.5 مليون شخص، إلّا أنّ نتيجة الإصلاحات الاقتصادية والبرامج

¹ منظمة الأغذية والزّراعة والصندوق الدولي للتّمية الزراعيّة واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصّحة العالمية ولجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشّرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامّة حول حالة الأمن الغذائي والتّغذية: الإحصاءات والاتّجاهات، القاهرة، 2023م، ص02.

* يُستخلص مؤشر منظمة الأغذية والزّراعة لانتشار نقص التّغذية من البيانات القطرية الرّسمية بشأن الإمدادات الغذائية واستهلاك الغذاء واحتياجات السّكان من الطّاقة الغذائية، مع مراعاة الخصائص الديموغرافية، مثل العمر والنّوع الاجتماعي ومستويات النّشاط البدني. والمؤشر مصمّم لقياس حالة الحرمان المزمّنة من إمدادات الطّاقة الغذائيّة، وبالتالي فهو لا يقيس الآثار قصيرة الأجل للآزمات المؤقتة أو عدم تناول ما يكفي من العناصر الغذائيّة الأساسية لفترة مؤقتة.

الاجتماعية خلال هذه الفترة. انخفض متوسط نسبة انتشار نقص التغذية بين السكان في الفترة (2013م-2015م) لتصل أداها بنسبة 2,7 %؛ أي حوالي 1.1 مليون شخص يعانون نقص التغذية من إجمالي عدد السكان. لتبقى بعدها النسبة مستقرّة عند قيمة أقلّ من 2.5 % في الفترات اللاحقة على التوالي: (2017م-2019م)، (2018م-2020م)، (2019م-2021م)، (2020م-2022م) رغم الحراك الشعبي وتلته أزمة جائحة كورونا والحرب الروسية الكرواتية. والجدول الآتي يؤكّد النتائج المذكورة سابقا:

الجدول رقم (08): انتشار وعدد من عانوا نقص التغذية في الجزائر

-2020	-2019	-2018	-2017	-2013	-2009	-2004	-2000	
2022	2021	2020	2019	2015	2011	2006	2002	
لا توجد بيانات	لا توجد بيانات	لا توجد بيانات	لا توجد بيانات	1.1	1.5	2.2	2.5	انشار نقص التغذية (نسبة مئوية)
أقلّ من 2.5	أقلّ من 2.5	أقلّ من 2.5	أقلّ من 2.5	2.7	4.3	6.7	8.1	عدد من عانوا نقص التغذية (بالملايين)

المصدر: منظّمة الأغذية والزّراعة والصندوق الدوليّ للتّمية الزراعيّة واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظّمة الصّحة العالمية، ولجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي (آسيا الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامّة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات القاهرة، 2023م، ص.ص 50-51.

ومن ناحية أخرى، نجحت الجزائر رغم تصنيفها ضمن البلدان العربية متوسطة الدخل من الشريحة الدنيا من خفض معدلات نقص التغذية بشكل ملحوظ بمقدار حوالي النصف منذ عام 2009م، حيث استفادت من طفرة أسعار النفط في مرحلة التعافي الاقتصادي بعد جائحة كوفيد-19 وارتفاع أسعار النفط بسبب الحرب في أوكرانيا⁽¹⁾ ما سمح باستدامة برامج الدعم الاجتماعي بعد تأجيل إصلاح نظام الدعم الوارد في قانون المالية عام 2022م، ما جعل سعر الخبز والسّميد والعجائن لم يتأثر كثيرا بالزيادات في السنّتين الأخيرتين، قياساً بأسعار القمح العالمية. ويرجع السّبب الرئيسي في تصحيح التّفاوتات الغذائية وتعزيز الأمن الغذائي للأسر الأشدّ تأثراً بارتفاع الأسعار إلى تواصل أشكال الدعم الغذائية⁽²⁾. بالإضافة

¹ منظّمة الأغذية والزّراعة والصندوق الدوليّ للتّمية الزراعيّة واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظّمة الصّحة العالمية ولجنة الأمم المتّحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامّة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، ص05.

² عمر بيسعود، وضع الجزائر الغذائي والمؤسسات المالية: واقع الحال، مجلّة سيادة، العدد(04)، 2023، ص22.

لامتلاك الجزائر قطاعات زراعية متطورة نسبياً وقاعدة إنتاج غذائي كبيرة نسبياً⁽¹⁾. تبرزُ هذه النتيجة المسجلة وجودَ الجزائر في وضع أمن غذائي مُريح، لا بلّ إنّ المُنجزاتِ الفارقة التي تحققت سنوات 2018م-2020م عاليةً على صعيد عالمي، أو تفوقُ بلدًا مثل مصر، وحتى أنها شبيهةً بتلك الخاصة بالبلدان الغربية ذات الدّخول المرتفعة، فانتشارُ نقصِ التّغذية أدنى من 2,5 %، ما يعني أن 2,5% من السّكان في وضع نقص تغذية، مقابل 4,2 % في المغرب، و3% في تونس، و4,5% في مصر⁽²⁾.

ب- **معدّل انتشار انعدام الأمن الغذائي:** يستخدم مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي* الذي يركز على معدّل انتشار انعدام الأمن الغذائي المعتدل أو الشّديد لتقدير نسبة السّكان الذين يواجهون قيودًا متوسطة الشّدة أو شديدة تحدّد من قدرتهم على الحصول على غذاء كافٍ على مدار العام⁽³⁾.

يصل انعدام الأمن الغذائي الشّديد لدى مجموع السّكان في الجزائر إلى 13.0% عام (2014م-2016م) بإجمالي 5.2 ملايين نسمة، إلّا أنّ النسبة انخفضت إلى النّصف 6.2% خلال الفترة (2019م-2021م) بإجمالي 2.7 ملايين نسمة. وتقلّصت النسبة عام (2020م-2022م) إلى 5.2% بمجموع 2,5 ملايين نسمة. في المقابل انخفاض طفيف في نسبة الذين يعانون انعدامًا معتدلاً أو شديداً في أمنهم الغذائي من 22.9% بالفترة (2014م-2016م) بإجمالي 9 مليون نسمة لتصل إلى 19.4% بإجمالي 8.6 مليون نسمة بالفترة (2019-2021)، (أي بتراجع 3.5 نقطة) وليست هذه النسبة أدنى من المتوسط العالمي (27,7%) وحسب، بلّ تضع الجزائر فوق متوسط بلدان شمال إفريقيا والبلاد المجاورة⁽⁴⁾. والجدول الآتي يعكس النتائج المذكورة سابقاً.

¹ منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، المرجع السابق، ص08.

² عمر بيسعود، وضع الجزائر الغذائي والمؤسسات المالية: واقع الحال، المرجع السابق، ص21.

³ : منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة

الصحة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، المرجع نفسه، ص* ويعاني الناس انعدام الأمن الغذائي المعتدل عندما يكونون غير متيقّنين من قدرتهم على الحصول على الغذاء على مدار العام وبالتالي يضطرون لتقليل نوعية و/أو كمية الطّعام الذي يستهلكونه في بعض الأحيان بسبب قلة المال أو الموارد الأخرى. أمّا بالنسبة لانعدام الأمن الغذائي الشّديد، فهو يشير إلى الاحتمال الكبير أنّ الطّعام لدى الناس قد نفذ وعانوا بالفعل من الجوع، وفي أسوأ الظروف قضاوا أياماً دون تناول أي طعام، بشكل يعرّض صحتهم وحياتهم لمخاطر حقيقية. للاطلاع أكثر: انظر: منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، ص09.

⁴ عمر بيسعود، وضع الجزائر الغذائي والمؤسسات المالية: واقع الحال، المرجع السابق، ص22.

الجدول رقم (09): انتشار وعدد من يعانون انعدام الأمن الغذائي في الجزائر

انعدام الامن الغذائي المعتدل أو الشّديد				انعدام الامن الغذائي الشّديد				المقياس
-2020	-2019	-2017	-2014	-2020	-2019	-2017	-2014	السنوات
2022	2021	2019	2016	2022	2021	2019	2016	
19.4	19.0	17.6	22.9	5.2	6.2	9.3	13.0	انتشار انعدام الأمن الغذائي (نسبة مئوية)
8.6	8.2	7.5	9.0	2.5	2.7	3.0	5.2	عدد من عانوا من انتشار انعدام الأمن الغذائي

المصدر: منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، ص.ص 52-53.

وبالنسبة للنوع الاجتماعي، كان معدّل انتشار انعدام الأمن الغذائي بين النساء والرجال متبايناً من فترة إلى أخرى، والجدول الآتي يؤكّد النتائج المذكورة سابقاً:

الجدول رقم (10): معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي في الجزائر حسب النوع الاجتماعي

انعدام الأمن الغذائي المعتدل أو الشّديد				انعدام الأمن الغذائي الشّديد				المقياس
-2020	-2014	-2020	-2014	-2020	-2014	-2020	-2014	السنوات
2022	2016	2022	2016	2022	2016	2022	2016	
نساء		رجال		نساء		رجال		انتشار انعدام الامن الغذائي (نسبة مئوية)
17.0	24.2	21.7	21.6	4.3	14.1	6.9	11.9	عدد من عانوا من انتشار انعدام الأمن الغذائي

المصدر: منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: إحصاءات والاتجاهات، ص.ص 54.

ج- تكلفة توفير نمط غذائي صحي: (ويُعرف بأنه أدنى كلفة للأغذية باستخدام السلع الأرخص ثمنًا المتوافرة محليًا لتلبية متطلبات الطاقة والخطوط التوجيهية بشأن الأنماط الغذائية القائمة على الأغذية بالنسبة لشخص تمثيلي في حدود ميزانية طاقة قدرها 2330 سعرًا حراريًا في اليوم).

وقد عرفت الجزائر منذ عام 2017 م ارتفاع تكلفة تبني نمط غذائي صحي سنويًا، وسُجّلت زيادة طردية حيث ارتفعت عام 2017م من 3.763 دولارًا أمريكيًا، لتصل تكلفة اتباع نمط غذائي صحي في الجزائر في اليوم 4.043 دولارًا أمريكيًا عام 2021م للشخص الواحد على أساس تعادل القوة الشرائية، وهو أعلى قليلًا من المتوسط العالمي البالغ 3.66 دولارًا أمريكيًا.

وانحصرت نسبة السكّان القادرين على تحمّل تكلفة اتباع نمط غذائي صحي بين نسبة 29,2 % ونسبة 32,5 % بمتوسط نسبة يقدر بـ: 30,85 %، أي ما يعادل 13,4 مليون نسمة، قادرين على تحمّل تكلفة اتباع نمط غذائي صحي بحساب متوسط أدنى وأعلى عددٍ من الأشخاص قادرين على تحمّل تكلفة اتباع نمط غذائي صحي في الجزائر. والجدول الآتي يؤكّد النتائج المذكورة سابقًا:

الجدول رقم(11): عدد الاشخاص غير القادرين على تحمل تكلفة نمط غذائي صحي

نسبة الاشخاص غير القادرين على تحمّل تكلفة تبني نمط غذائي صحي (نسبة مئوية)					عدد الاشخاص غير القادرين على تحمّل تكلفة تبني نمط غذائي صحي (بالملايين)					السنوات
2021	2020	2019	2018	2017	2021	2020	2019	2018	2017	
32.4	31.1	29.2	31.2	32.5	14.3	13.5	12.5	13.1	13.4	القدرة على تحمل تكلفة نمط غذائي صحي
					4.043	3.760	3.796	3.822	3.763	تكلفة اتباع نمط غذائي صحي يقاس بالدولار

المصدر: منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، ص.ص 62-63.


حصيلة هذه النتائج الكمية لا يعني أنّ الجزائر بلغت مستوى تغذية مُرضٍ وصحي، فإنّ انتشار الهزال أو تأخر النمو لدى الأطفال أقلّ من 5 سنوات لم يَخْتَفِ بالبلد. كما أنّ البيانات المتعلقة بانتشار فرط الوزن بين الأطفال أقلّ من 5 سنوات، وسمنة البالغين (18 سنة وما فوق) وفقّر الدم عند النساء في عمر

الإنتاج (15-49 سنة)، كلّها تدلّ على أوجه العجز و/ أو الاختلالات الغذائية بين السكّان⁽¹⁾. وهذا ما يفرض على الحكومة تبني سياسات رشيدة لمعالجة الاختلالات والأخذ بعين الاعتبار كلّ مؤشرات التّغذية التي مسّها العجز.

2- حصيلة الأمن الغذائي من خلال المؤشّر العالمي للأمن الإنساني:

صنّف مؤشر الأمن الغذائي العالمي الصادر أول مرّة عام 2012م الجزائر في المرتبة الأولى إفريقيا من بين 113 دولة شملها التصنيف، وكانت الجزائر في آخر تقرير سنة 2022م احتلت المرتبة 68 من أصل 113 دولة مشتركة في مؤشّر الأمن الغذائي، والرّتبة 12 من أصل 15 دولة مشتركة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، بنتيجة إجمالية قدرت ب: 58,9، نقطة كقيمة المؤشّر الإجمالية للأمن الغذائي العالمي لسنة 2022م⁽²⁾.

المنحنى البياني رقم (06): أداء الجزائر بناءً على مؤشّر الأمن الغذائي العالمي بين 2012م و2022م



المصدر: من إعداد الباحث استناداً إلى مؤشّر الأمن الغذائي العالمي.


والمنحنى البياني أعلاه يوضح أكثر تطوّر أداء الجزائر بناءً على مؤشّر العالمي للأمن الغذائي من خلال الفترة الممتدّة من سنة 2012م إلى غاية سنة 2022م. نلاحظ تحسّن تصنيفها من الرّتبة 70 في سنة 2019م، ورصيد 63.7 نقطة، إلى المرتبة 58 في سنة 2020م، ورصيد 61.6 نقطة، ثمّ إلى المرتبة 54 سنة 2021م، ورصيد 63.9 نقطة. لتتراجع إلى الرّتبة 68 برصيد 58.9 سنة 2022م.

¹ - عمر بيسعود، المرجع نفسه ، ص22.

² - نور الهدى محمدي، ونور الهدى حفصي ، دراسة واقع الأمن الغذائي في الجزائر، مجلّة دراسات وأبحاث اقتصادية للطّاقات المتجدّدة، المجلّد (10)، العدد(01)، 2023، ص191

وإنّ النتائج الجيدة المحقّقة منذ 2020م ولثلاث سنوات متتالية (2020م/2021م/2022م)، وكانت أعلى من كلّ البلدان الإفريقية، وكثير من الدّول العربية⁽¹⁾. وهذا مؤشر جيد عن تحسن الامن الغذائي في الجزائر مقارنة بعدة دول في طور النمو.

اعمدة بيانية رقم (07): للمؤشّر العالمي للأمن الغذائي 2022 م درجات الجزائر



Source : Global Food Security index 2022 , Economiste impact, **country report Alegria**, 2022، P03.

ومن خلال التمثيل البياني يتّضح أنّ الجزائر تحتلّ المرتبة 68 من أصل 113 دولة في المؤشّر في آخر تصنيف وحصلت على درجة بيئة الأمن الغذائي الشاملة تقدر بـ: 58.9 نقطة، وقد حققت أعلى درجة من حيث القدرة على تحمّل تكاليف الغذاء بمجموع قدر بـ: 66,8 من 100 بتقدير معدّل والرّتبة 64، ثمّ توفّر الغذاء بمجموع 57,3 بتقدير معتدل والرّتبة 63، يليها الجودة والأمان بمجموع 54,7 بتقدير ضعيف، والرّتبة 82، وأضعفها الاستدامة والتكيف بمجموع 54,2 بتقدير ضعيف، والرّتبة 56. والمحاور الرّئيسية للأمن الغذائي للجزائر تعكس هذه الحصيلة، كما هو موضّح في الجدول الآتي.

¹ - إبراهيم عبد الحفيظ ، وضعية الأمن الغذائي في الجزائر من خلال مؤشرات توافر الغذاء، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلّد (06)، العدد (02)، 2023، ص55.

الجدول رقم (12): مؤشّر الأمن الغذائي العالمي لسنة 2022م درجات الجزائر

■ جيد جدا (100-80) ■ جيد (70- 79,9) ■ معتدل (55 - 69,9) ■ ضعيف (40-54,9) ■ ضعيف جدا (0-39,9)

بيئة الأمن الغذائي							
1- القدرة على تحمل التكاليف (66,8)		2- توفر الغذاء (57,3)		3- الجودة والأمان (54,7)		4- الاستدامة والتكيف (54,2)	
48,5	1.1- التغيير في متوسط تكاليف الغذاء (-9,0)	49,0	الوصول الى المدخلات الزراعية (+1,9)	49,1	التنوع الغذائي (+3,3)	76,2	التعرض للمخاطر
43,1	البحث والتطوير الزراعي (+16,3)	0,0	البنية التحتية للمزرعة (+36,6)	64,7	المعايير الغذائية (-29,8)	33,7	الماء
96,2	2.1-نسبة السكان تحت خط الفقر العالمي (-30,5)	78,2	تقلب الانتاج الزراعي (+61,2)	26,6	المحيطات والأنهار والبحيرات (-20,7)	64,7	الأرض
63,1	3.1- مؤشر الدخل المعدل حسب اللامساواة (-)	58,2	فقد الغذاء (-4)	64,7	توفر المغذيات الدقيقة (+18,5)	28,5	المحيطات والأنهار والبحيرات
50	4.1-تجارة المنتجات الزراعية (-8,7)	34,4	البنية التحتية لسلسلة التوريد (+9,2)	67,3	جودة البروتين (+3,3)	28,5	الالتزام السياسي بالتكيف
42,1	الحواجز السياسية والاجتماعية (-6,2)	100	كفاية التوريد (+59,6)	92,4	سلامة الغذاء (+21,9)	100	ادارة مخاطر الكوارث (+100)
79,3	برامج شبكات الامان الغذائي	52,5	لتزامات سياسة الأمن الغذائي (+52,5)				

المصدر: نور الهدى محمدي، نور الهدى حفصاوي، دراسة واقع الأمن الغذائي في الجزائر، مجلة دراسات أبحاث اقتصادية للطاقت المتجددة، المجلد (10)، العدد(01)، 2023م، ص192. ومن خلال النتائج المسجلة في الجدول، وعن المحاور الأساسية التي يتكوّن منها المؤشّر، فقد كانت قيمة المحاور على الترتيب كآآتي:

أ-محور القدرة على تحمل التكاليف:(وهو مؤشّر مركّب يشير إلى حجم وحرية التجارة الزراعية وتعريفات الواردات الزراعية) في القدرة على تحمل التكاليف، تحتلّ الجزائر المرتبة 64 عالميا، والمرتبة 11 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا⁽¹⁾. حيث حصل على درجة "جيد جدًا" (+80) للمؤشّر 1.2

¹ - Global Food Security index2022 , Economiste impact, country report Alegria, 2022, P03

بالنسبة للسكان تحت خطّ الفقر العالمي وعشرات 100 ل المؤشر 1.5) وجود وتغطية وتمويل شبكة الأمان الغذائي البرامج.

ب-محور توفّر الغذاء: (وهو مؤشّر مركّب يهتمّ بقدرة المزارعين على الوصول إلى المدخلات الزراعيّة) في محور التوفّر تحتلّ الجزائر المرتبة 63 عالمياً والعاشرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا⁽¹⁾. وذلك بسبب حصوله على درجة "ضعيفة" (40-54.9) في المؤشّرات الفرعية الآتية: الوصول إلى المدخلات الزراعيّة، البحوث الزراعيّة والتّمتية، البنية التّحتية الزراعيّة، الحواجز السياسيّة والاجتماعيّة والالتزامات بسياسات الأمن الغذائي، كما حقّقت درجة ضعيف جداً بالنسبة للبنية التّحتية للتوريد. ويعود سبب ذلك لانخفاض درجة المؤشّر الفرعي: البنية التّحتية للطرق، وانخفاض الدّرجات المتعلّقة بالبنية التّحتية الجوية والموائئ والسكك الحديدية. والعمل على تحسين البنية التّحتية الرئيسيّة وتوفيرها من شأنه أن يساعد على زيادة توافر الغذاء.

ج-الجودة والأمان: الجودة والسّلامة واحدة من أضعف مؤشّرات الأمن الغذائي في الجزائر، تحتلّ المرتبة 82 عالمياً و12 على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا⁽²⁾. يمكن أن يُعزى ذلك إلى درجتها "الضعيفة جداً" (0-19.9) في المعايير الغذائيّة، ودرجة "ضعيفة" (20-39.9) في مؤشّر التنوّع الغذائيّ الغذائيّة. رغم نجاح الجزائر في توفير الغذاء بأسعار مدعومة للمستهلكين، فإنّها لا تزال تواجه تحديّات في معالجة مخاطر تغيّر المناخ. وعدم وجود التّزامات سياسيّة في شكل خطة تغذية أو إرشادات غذائية، كما أنّ الجزائر بحاجة أيضاً إلى تدابير أقوى لجودة الأغذية وسلامتها.

د-محور الاستدامة والتكيّف: (ويشير إلى مدى توافر الموارد الطبيعيّة والمستدامة) في محور الاستدامة والتكيّف يظهر ضعف أداء الجزائر في هذه الرّكيزة، تحتلّ المرتبة 56 عالمياً والسادسة إقليمياً⁽³⁾. ويرجع ذلك إلى ضعف أدائها في المؤشّرات الآتية: المياه، المحيطات، الأنهار والبحيرات، والالتزام السياسيّ بالتكيّف، والتي تقع درجاتها ضمن النّطاق "ضعيف" أو "ضعيف جداً" (0-39.9)

عكس مؤشّر إدارة مخاطر الكوارث، فحصلت على درجة "جيد جداً"، ودرجة جيد في مؤشّر التّعريض للمخاطر. وبذلك تحتلّ الجزائر الرّيادة في هذا المؤشّر. ويرجع سبب ذلك للسياسات الفعّالة في مكافحة

¹ – Global food security index2022 Economist impact Op. Cit., P03

² – Global food security index2022 Op. Cit., P03.

³ – Ibid , P03.

الآفات وتخفيف الأمراض، إلى جانب تواجد منظومة وطنية للوقاية وتسيير الكوارث، ساهمت بدرجة كبيرة في زيادة من درجة مؤشرها هذا من قيمة الصّفّر (0) عام 2012م إلى قيمة 100 عام 2022م⁽¹⁾. ومن خلال نتائج البيانات السابقة حول وضعية الأمن الغذائي، فإنّ أهمّ المؤشّرات تؤكّد أنّ الجزائر لم تواجه أوضاع انعدام أمن غذائي، وإن كان هناك تحسّن في حصّة الجزائريين الغذائية قد تحقّق جزئياً بفضل دعم القدرة الشرائية الغذائية، ونموّ معتدل لكن فعلي للعرض الزراعي⁽²⁾، إذ يساهم قطاع الفلاحة في الجزائر بنسبة 12.4% من إجمالي الناتج المحليّ بقيمة 25 مليار دولار سنوياً، في حين يوفّر 2.6 مليون منصب عمل، لكن ومع ذلك تعدّ الجزائر من بين الدّول التي تعاني عجزاً هيكلياً في أمنها الغذائي⁽³⁾. ويظلّ اقتصادها مستنداً أكثر على الواردات بفعل النقص المسجّل في الإنتاج، وتسجّل الفاتورة الغذائية نموّاً مطّرداً في العقود الأخيرة، وتمثّل أول مستورد أفريقي للموادّ الغذائية، مع تأمين زهاء 75% من الحاجات الغذائية الأساسية بالواردات. وقد انتقلت نسبة الواردات في تركيب حصّة المواطن الجزائري الغذائية في المتوسّط من 38% إلى 68% خلال الفترة الممتدّة من سنة 1970م إلى غاية نهاية سنة 2023م، وتجدر الإشارة إلى أنّ القمح بنوعيه (اللّين والصلّب) يساهم بنسبة 43% من الحُريرات الإجمالية، و46% من البروتينات في الحصّة الغذائية المتوسّطة للمستهلك الجزائري⁽⁴⁾. وقد ضاعفت هذه النّفافة الاستهلاكية للعجائن فاتورة الواردات الغذائية من 1.7 مليار دولار الفترة (2000م-2005م) إلى أكثر من 10 مليارات دولار في الفترة (2021م-2022م) نحو عشر مرّات في العقدين الأخيرين⁽⁵⁾. كما ساهمت هذه النّفافة الغذائية في اتّساع قيمة الفجوة الغذائية*، أمام تزايد الاحتياجات المحليّة من الغذاء

¹ - Ibid , P03

² - عمر بيسعود، أثر الحرب الروسية -الأوكرانية على الجزائر: نحو نظام غذائي أكثر استدامة ومقاوم، مجلّة سيادة العدد: (03)، 2023، ص11.

³ - إبراهيم عبد الحفيظي، وضعية الأمن الغذائي في الجزائر من خلال مؤشّرات توفّر الغذاء، مجلّة أبحاث اقتصادية معاصرة المجلّد(06)، العدد: (02)، 2023، ص55.

⁴ - عمر بيسعود، أثر الحرب الروسية -الأوكرانية على الجزائر: نحو نظام غذائي أكثر استدامة ومقاوم، المرجع السابق، ص11.

⁵ - عمر بيسعود، وضع الجزائر الغذائي والمؤسّسات المالية: واقع الحال، المرجع السابق، ص22.

* الفجوة الغذائية: نقصد بالفجوة الغذائية هنا الفرق بين إجمالي المتاح للاستهلاك من هذه السلع الغذائية وحجم الإنتاج المحليّ منها أو هي العجز في الإنتاج المحليّ عن تغطية حاجات الاستهلاك. كما يمكن رصدها على مستوى التجارة الخارجية بالفرق بين الواردات الغذائية والصادرات الغذائية. انظر: حلمي سلامة محمود قنديل، الفجوة الغذائية بمصر أسبابها وآثارها الاقتصادية، ص390. المجلّة العلمية للاقتصاد والتجارة، ص390.

كما يقصد بالفجوة الغذائية الفارق أو عدم التناوب بين الإنتاج المحليّ للغذاء والكميات الغذائية اللازمة والضرورية للسكان (الطلب)، الامر الذي يودّي بالدولة المعنية لاستيراد النقص من الغذاء من الخارج. وكلّما زاد اتّساع هذا الفارق دلّ على عجز الاقتصاد الوطني على مواجهة احتياجاته المحليّة من الغذاء، وبالتالي كلّما اتّسع حجم الفجوة كلّما زاد تعرّض الأمن الغذائي الوطني للهشاشة والخطر. انظر: إبراهيم عبد الحفيظي، وضعية الأمن الغذائي في الجزائر من خلال مؤشّرات توفّر الغذاء، مجلّة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلّد(06)، العدد(02)، 2023 م، ص55.

والتّوجّه نحو الاستيراد لتغطية العجز في الإنتاج المحليّ من الغذاء. ومن أجل المزيد من التّفصيل سنستعرض ارقام عن تطوّر الفجوة الغذائية في الجزائر خلال الفترة (2009م-2023م). وتحسب قيمة الفجوة الغذائية بالفرق بين قيمة الواردات الغذائية والصادرات الغذائية. ويتّضح من خلال الجدول اسفله أنّ رصيد الميزان التجاري سجّل نتائج سلبية وعجزًا بفجوة كبيرة وفارق شاسع بين قيمة الصادرات والواردات الغذائية، وبقيمة متوسطة خلال الفترة (2009م-2023م) تقدّر ب: مليون دولار امريكي.

جدول رقم (13): تطوّر الفجوة الغذائية في الجزائر للفترة (2009م-2023م) الوحدة ألف دولار:

البيان	الصادرات الكليّة	الصادرات الغذائية	الواردات الكليّة	الواردات الغذائية	الفجوة الكليّة	الفجوة الغذائية
2009م	45189.34	116.29	39297.54	5477.59	5891.8	-5361.3
2010م	45189.34	116.29	41191.89	5515.01	3997.45	-5398.72
2011م	45189.34	116.29	41191.89	5515.01	3997.45	-5398.72
2012م	71865.80	604.33	50385.00	8130.40	21480.8	-7526.06
2013م	47998.49	403.63	413256.3	8353.72	6662.19	-7950.05
2014م	62884.29	283.29	58214.09	71577.2	4610.2	-6874.43
2015م	37951.39	192.44	51733.01	5793,84	-15781.62	5601.4-
2016م	30027.6	349.1	46059.2	7603.0	-16031.6	-7253.8
2017م	35191.1	328.3	47089.5	7212,1	-11898.4	-6883.8
2018م	41797.3	342.9	46333.1	7385.9	-4535.8	-704.3
2019	35823.5	410.6	41934.12	6925.9	-6110.62	-6515.3
2020م	22483.1	477.6	34665.4	6701.1	-12182.3	-6223.5
2021م	38553	576	37464	8877	-1089	-8301
2022م	65716	269	9028	2051	-56688	-1755
2023م	41268	154	31334	7419	-9934	-7265

المصدر: من إعداد الطّالب بتصرف بالاعتماد على: لعلام لامية، وبنون خير الدين، دراسة تحليلية لوضعية الفجوة الغذائية للسلع الغذائية الأساسية في الجزائر خلال الفترة (2009م-2020م)، مجلّة اقتصاد المال والأعمال، المجلّد(07)، العدد(01)، 2023م، ص212. وقاعدة بيانات منظّمة الأغذية والزّراعة للأمم المتّحدة.

ومن خلال الجدول نلاحظ أنّ فاتورة الواردات من الغذاء* في ارتفاع مستمرّ، مقارنة بفاتورة الصادرات، وإن كان هناك تحسّن في السنوات الأخيرة (2023م/2022م/2021م/2020م)، إلاّ أنّه لا يغطّي الاحتياجات الغذائية الكاملة للسكّان، وهذا ما يفسّر ارتفاع درجة التّبعية الغذائية للخارج؛ ففي سنة 2022م على سبيل المثال أين حقّقت الجزائر أعلى مستوى صادرات خارج المحروقات تجاوز 07 مليار دولار، وتراجعت فاتورة الواردات من 63 مليار دولار إلى 38 مليار دولارًا كانت فاتورة الواردات الغذائية قد بلغت 9.7 مليار دولار لتمثّل أكثر من 25 بالمائة من إجمالي الواردات. وبالتالي لا يمكن الجزم نهائيًا حتّى في ظلّ هذا التّحسّن المؤقت أنّ الجزائر قد حقّقت أمنها الغذائي⁽¹⁾ أمام وضع يتّسم بهشاشة غذائية وثيقة الارتباط بقدرة الجزائر على تدبير المخاطر القائمة في الأسواق العالمية للمواد الغذائية⁽²⁾.

ومن نتائج الجدول أيضًا يتّضح أنّ هناك زيادة مطّردة في قيمة الفجوة الغذائية خلال الفترة من (2009م-2013م)، حيث ارتفعت قيمة الفجوة الغذائية من 5361.3 مليون دولار أمريكي عام 2009م، إلى حوالي 7950.09 مليون دولار أمريكي عام 2013م، لتبدأ في التذبذب وعدم استقرارها في قيمة ثابتة، بل انحصرت قيمة الفجوة بعد عام 2013م ما بين 6874.48 مليون دولار أمريكي و8301 مليون دولار أمريكي كأعلى قيمة لها عام 2021م، ثمّ حوالي 1755 مليون دولار أمريكي عام 2022م. وبتتبّع مصدر هذه الزيادة في اتجاهها المطّرد أو المتذبذبة للفجوة الغذائية، يتّضح أنّ أساسها الزيادة الكبيرة في الواردات بنسبة أكثر من النّصف، ففي الوقت الذي بلغت فيه قيمة الصادرات الكلية حوالي 45981.34 مليون دولار أمريكي في عام 2009م، وإلى حوالي 47998.49 مليون دولار أمريكي في عام 2013م، ثمّ تراجعت تراجع طفيف إلى حوالي 41268 مليون دولار أمريكي في عام 2023م. وهذه الأرقام تؤكّد تبعيتنا المباشرة للخارج في الإنتاج الزراعي والغذائي رغم الجهود الكبيرة المبذولة من طرف الحكومة لتحسين الإنتاج المحلي من حيث التّنائج الكميّة، وهذه التّبعية الناتجة عن العجز المحلي في إنتاج الغذاء تشكّل خطورةً بالغةً على استقرار الاقتصاد الجزائري وأمنها الغذائي. مع استمرار نقص التساقط وحالة الجفاف و الاتجاه نحو ندرة المياه.

¹ - إبراهيم عبد الحفيظي، وضعية الأمن الغذائي في الجزائر من خلال مؤشرات توفّر الغذاء، المرجع السابق، ص55.
* انتقلت واردات الغذاء، بمقياس القيمة، من متوسط 1 مليار دولار خلال سنوات 1970م إلى 2 مليار في سنوات 1980م ومليار في 2003م، وتناهد 4.3 مليار دولار كمتوسط سنوي في سنوات 2010م - 2006م، ثمّ تضاعفت سنوات 2011 - 2015م بفعل تضاعف ارتفاع الأسعار العالمية والكميات المستوردة واستقرّت حوالي 8,5 مليار كمعدّل سنوي في السنوات الأخيرة، 2019م - 2020م. انظر: عمر بيسعود، أثر الحرب الروسية - الأوكرانية على الجزائر: نحو نظام غذائي أكثر استدامة ومقاوم، ص12.
² - عمر بيسعود، أثر الحرب الروسية - الأوكرانية على الجزائر: نحو نظام غذائي أكثر استدامة ومقاوم، المرجع السابق، ص12.

المبحث الثاني:

أخطار الكوارث البيئية المهددة للأمن الانساني في الجزائر

تعددت أشكال تهديدات الأخطار البيئية وزاد نطاق تكرارها وانتشار حدوثها خاصة في السنوات الأخيرة بسبب ظاهرة التغير المناخي ما انعكس سالبًا على ابعاد الامن الانساني في الجزائر، وقبل التطرق الى الاخطار البيئية التي تتعرض لها البلاد، كان يجب الرجوع إلى التّصنيف الذي وضعه المشرّع الجزائري للأخطار الكوارث التي تشكّل تهديدًا مباشرًا على الأفراد وأمنهم والبيئة الطبيعية التي يستفيدون من خدمات نظامها البيئي. حتى يتسنى لنا معرفة اهم الاخطار ومعايير تصنيفها في الجزائر.

المطلب الأول: تصنيف أخطار الكوارث البيئية حسب التشريع الجزائري

احصت المادة العاشرة من القانون 04-20 المؤرخ 25 ديسمبر 2004م المتعلّق بالوقاية من الأخطار الكبرى في إطار التّتمية المستدامة الاخطار الكبرى التي تهدد الجزائر في عشرة أخطار كبرى⁽¹⁾. وتتوسّع المادّة الثّالثة من القانون 04-24 المؤرخ 26 فيفري 2024م المتضمّن قواعد الوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّتمية المستدامة والذي يلغي القانون السّابق وتعيد تصنيف الاخطار الكبرى تحت مسمى اخطار الكوارث وتحدّد ثمانية عشر (18) خطرًا قد يؤدّي الى كارثة كما يأتي:⁽²⁾

- 1- أخطار الزلزال.
- 2- الاخطار الجيولوجية.
- 3- اخطار الفيضانات.
- 4- الاخطار المناخية القصوى.
- 5- اخطار حرائق الغابات
- 6- الاخطار الصناعية والطاقوية.
- 7- الاخطار الفضائية.
- 8- الاخطار الاشعاعية والنووية.
- 9- الاخطار الماسة بصحة الانسان
- 10- الاخطار الماسة بصحة الحيوان والنبات.

¹ - انظر القانون رقم 04-20 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، المرجع السابق سالف الذكر.

² - انظر: المادة(03)، من القانون رقم: 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، المتضمّن قواعد الوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّتمية المستدامة، الجريدة الرّسمية للحكومة الجزائرية، العدد(16)، 2024م.

11- اخطار التلوث الجوي البحري والمائي.

12- اخطار التجمعات البشرية الكبرى.

13- اخطار التصحر.

14- اخطار الجفاف.

15- اخطار تعرية السواحل وارتفاع مستوى البحر.

16- الاخطار السبرانية.

17- اخطار الجراد.

18- اخطار التكنولوجيا الحيوية.

وعلى الأغلب أنّ المشرّع الجزائري استند في وضع هذا التّصنيف على كرونولوجية حدوث الكوارث من حيث شدّتها (قوة الضّرر الذي تحدثه) وتكرارها (تزايد حدوثه في مدّة زمنية متقاربة) دون أن يتجاهل في هذا القانون الجديد أخطار العصر الناشئة من تعميم استعمال التكنولوجيا الرّقمية والتّقنيات الحديثة ولتوضيح هذا الطّرح ودعم مخرجاته المقدّمة في القانون رقم: 04-24 المؤرخ 26 فيفري 2024م، والتي تهدف الى الوقاية والتكفل بآثار هذه الاخطار على المستقرات البشرية وانشطتها وبيئتها بغرض الحفاظ على التنمية واستدامتها للأجيال اللاحقة عن طريق: (1)

أ- خفض عدد الوفيات المترتبة عن الكوارث.

ب- خفض عدد الأشخاص المتضررين من الكوارث.

ج- خفض الخسائر الاقتصادية المباشرة الناجمة عن كوارث بالنسبة للنتائج المحليّ الإجمالي.

د- خفض الاضطرابات فيما يخصّ الخدمات القاعدية والأضرار الناجمة عن الكوارث التي تلحق بالبني التّحتية الأساسية.


هـ- تحسين آليات ولوج المواطنين إلى أنظمة الإنذار المبكر وإلى المعلومات المتعلقة بأخطار الكوارث.

وعلى رؤى المشرع الجزائري في تصنيف اخطار الكوارث سنحاول ترتيب الاخطار البيئية التي تهدد الجزائر بالاستناد على قاعدة البيانات الدولية (EM-DAT) حسب أقاليم المنظّمة الدولية للأرصاد الجوية (WMO) للفترة 1970م-2019م، والتي تخلص إلى أنّ عدد الكوارث المُبلّغ عنها في الجزائر بلغ 56

¹- انظر: المادّة (07)، من القانون رقم: 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، المتضمّن قواعد الوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّمنية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

كارثةٌ نُسبت معظمها للأخطار المرتبطة بالظواهر الطبيعيّة⁽¹⁾. ويؤكّد من جهة أخرى التقرير التّقييمي للأخطار المتعلّقة بالمناخ والكوارث في الجزائر المعدّ من طرف البنك الدولي بالتنسيق مع المندوبية الوطنية للأخطار الكبرى عام 2023م، واستناداً أيضاً لقاعدة البيانات الدوليّة EM-DAT، تعرّضت الجزائر لمجموعة واسعة من المخاطر الطبيعيّة منذ سنة 1954م إلى غاية سنة 2022م وتُعتبر الفيضانات أكثر تواتراً بنسبة (61%) من الأحداث الكارثية المسجّلة عكس الزّلازل التي تسبّبت في خسائر اقتصادية كبيرة أكثر من 10 مليار دولار أمريكي من الخسائر المسجّلة، ونسبة كبيرة من الوفيات تقدّر ب: 6483 حالة وفاة، وقد أثّرت على عدد كبير من السّكان ما يقرب من 1.4 مليون مواطن⁽²⁾. والمنحنيان البيانيان الآتيان يوضّحان توزيع الكوارث التي سجّلتها الجزائر والأشخاص المتضرّرون منها حسب نوع كلّ كارثة:

الدوائر البيانية(08): توزيع الكوارث والأشخاص المتضررين منها حسب نوع كل كارثة في الجزائر



Source : La Banque Mondiale، **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**، Groupe De La Banque Mondiale، Etats-Unis d'Amérique، 2023، P19 .

ومن خلال الدائرتين البيانيتين يتّضح تعرّض الجزائر لمجموعة من الأخطار الكارثية، تحلّل الفيضانات المرتبة الأولى بنسبة (61%)، وتليه الزّلازل في المرتبة الثانية بنسبة (32%)، أمّا الأخطار


¹ المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، أطلّس المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الوفيات والخسائر الاقتصادية الناجمة عن ظواهر الطّقس والمناخ والماء المتطرّفة (1970-2019م)، مطبوع رقم 1267، جنيف سويسرا، 2021، ص84.

2- La Banque Mondiale، **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**، Groupe De La Banque Mondiale، Etats-Unis d'Amérique، 2023، P19.

الأخرى فلا تتعدّى نسبتها (10%)، وهي على التّرتيب: حرائق الغابات، العواصف، درجة الحرارة القصوى الجفاف والانهيّارات الأرضية. وبالنسبة للأضرار التي تخلفها الكوارث حسب نوع الخطر على الأشخاص فمسجّل أنّ الزلزال يتصدّر القائمة بنسبة (55%)، ثمّ تليه الفيضانات بنسبة (32%)، ثمّ درجة الحرارة القصوى بنسبة (10%).

والنتائج المستنبطة أيضًا من الدليل التّشغيلي للحماية المدنية الأورو متوسطية، والتي توضّح النسبة المئوية للكوارث النّاجمة عن الظواهر الطّبيعية في الجزائر تدعم النتائج السابقة، حيث تحنّّل الفيضانات والزلازل المراتب الأولى على التّوالي: (بنسبة 62 %، ونسبة 25 % من حيث التّكرار والحدوث. والدائرة البيانية أسفله توضّح ذلك:

الدائرة البيانية رقم(09): النسبة المئوية للكوارث النّاجمة عن الاخطار الطّبيعية في الجزائر



المصدر: سفنكا كريك تومين، انطونيو باربرا وآخرون، الدليل التّشغيلي للحماية المدنية الأورو متوسطية


PPRD، (د. م. ن)، 2011م، ص ص 29-30.

حسب نتائج المتوصل إليها سابقا يتضح ان ترتيب خمس أخطار الكوارث حسب نسبة تكرارها والشدة التي مست الجزائر، هي كالاتي:

1- خطر الفيضانات: تُصنّف الفيضانات في الرّتبة الأولى بنسبة تكرار الحدوث تُقدّر ب: 62 ، ما أثار على أكثر من 800 ألف شخص في جميع أنحاء البلاد، مع خسائر اقتصادية تجاوزت 1.5 مليار دولار أميركي، حيث إنّ فترات التساقط أصبحت أقصر وأغزر ممّا يتولّد عنها أمطارًا طوفانية وسيولاً

جارفة.⁽¹⁾ والخريطة الآتية توضّح توزيع خطر الفيضانات وتصنيف المناطق المهدّدة بالفيضانات حسب درجة الخطورة:

الخريطة رقم (01): خريطة خطر الفيضانات في الجزائر.



Source :La Banque Mondiale، **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**، Groupe De La Banque Mondiale، Etats-Unis d'Amérique,2023,P19 .


2- خطر الزلزال: تُصنّف الزلزال في الرتبة الثانية بنسبة تكرار الحدوث تقدّر بـ: 25%، وتقع المخاطر الزلزالية في الجزء الشمالي من البلاد، حيث يتمركز بالضبط الجزء الأكبر من السكّان، والتّجهيزات الاجتماعية والاقتصادية، وتظهر معظم الدّراسات الجيولوجية والزلزالية أنّ 70% من الجزء الشمالي عرضة لنشاط زلزالي⁽²⁾، وتسجّل شبكة المراقبة الجزائرية ما يقرب من 50 هزة شهريا، منها 90 % ذات

¹ ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، نُشر في: 2022-09-27 تمّ الاطلاع على المقال في: 2022/09/10م. في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://assafirabi.com/ar>.

² بوسبعين تسعديت، أثر التّغيرات المناخية على التنمية المستدامة في الجزائر-دراسة استشرافية-أطروحة دكتوراه في علوم التّسيير، تخصّص تسيير المنظّمات، كآلية العلوم الاقتصادية والتّجارية وعلوم التّسيير، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، السنة الـجامعية 2014م-2015م، ص206.

حجم منخفض وتحدث بعيداً عن المراكز الحضرية⁽¹⁾. تتصدّر فيها مناطق الشّلف، وهران، العاصمة، في مقدّمة هذا النّشاط الكارثي النّاجم عن الحركات التكتونية المعقّدة بسبب تدافع الصّفحتين الأفريقية والأورو آسيوية، والتي نتجت عنها صدوع متعدّدة ونشطة، وبالإضافة إلى هذا الخطّ الزلزالي النّشط على السّاحل وحتّى داخل البحر الأبيض المتوسّط فإنّ المناطق الدّاخلية تعرف بدورها نشاطات زلزالية متفاوتة الخطورة والتكرار.⁽²⁾ والخريطتان الآتيتان توضّحان المناطق الزلزالية حسب شدّة الزّلال وتصنيف الولايات المهذّدة بالزّلال حسب درجة الخطورة:

الخريطة رقم (02): خريطة خطر الزّلال في الجزائر.



Source : La Banque Mondiale. **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit.,P.20


3-خطر حرائق الغابات: تُصنّف حرائق الغابات في الرّتبة الثّالثة بنسبة تكرار الحدوث تُقدر بـ: 03% بحيث تكثّر حرائق الغابات خاصّة خلال موسم الجفاف الذي يمتدّ من 01 جوان إلى 31 أكتوبر من كلّ عام، حيث خلال هذه الفترة تفقد النّباتات كمّيّة معتبرة من الماء أثناء عملية النّبجّر للوصول إلى توازن

¹- La Banque Mondiale. **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, , Op. Cit.,P.20

¹- محي الدين شبيبة، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر: فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، ص 317.

معين في درجة الحرارة، ويجفّ الغطاء النباتي ممّا يشكّل وقودًا ممتازًا لعملية الاشتعال⁽¹⁾. والخريطة الآتية توضح المناطق المعرضة لحرائق الغابات وتصنيف الولايات حسب كثافة واتّساع الغطاء النباتي والغابي الذي تملكه:

الخريطة رقم (03): خريطة المناطق المعرضة لحرائق الغابات في الجزائر



المصدر: شعبان السبّتي، المخاطر الكبرى بالجزائر، ص13.

4- الأخطار الصناعية والطّاقوية: تُصنّف الأخطار الصّناعية والطّاقوية في الرّتبة الرّابعة بنسبة تكرار الحدوث تقدّر بحوالي: 02%، انطلاقًا من أنّ الجزائر تتهدّدها الكوارث الصّناعية خاصّة وأنّها بلد نفطي ويملك العديد من المركّبات النّفطية والغازية الكبرى، ويستثمر في الطّاقة النّووية السّلمية؛ إذ سبق وأن

¹ - زينب مشياش، حرائق الغابات في الجزائر: الأسباب والعواقب والحلول، مقال نشر في: 2021/11/24 تم الاطلاع على الموقع الالكتروني الاتي:


<https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-ar> في:

2022/09/05

شاهدت مركّبات للغاز انفجارات أودت بحياة عمّال بها على غرار حادثة مركّب تميميع الغاز بسكيكدة وحادثة الاعتداء الإرهابي على المركّب النّفطي بالجنوب الجزائري منطقة تيغنتورين سنة 2013م، وهذا ما أدى بإعادة النّظر في خارطة الأخطار الكبرى وإعادة تصنيف الولايات والمناطق الحسّاسة والبتروولية المعرضة للأخطار.⁽¹⁾ كما نصّت عليه المراسيم التّفيذية الآتية:

والخريطة الآتية توضح الأخطار الصّناعية وتصنيف درجة الخطورة على المستوى الوطني بحسب الولايات 58 المشكّلة لتقسيم الإداري:

الخريطة رقم (04): خارطة الأخطار الصّناعية في الجزائر



المصدر: شعبان السّبتّي، المخاطر الكبرى بالجزائر، ص10.

¹ - نور الحياة، ك، تيغنتورين وحاسي مسعود ضمن خارطة الأخطار الصّناعية، موقع جريدة وقت الجزائر، تمّ الاطلاع على المقال في: 2019/09/10. في الموقع الإلكتروني الآتي: WWW.WAKTELDJAIR.

5- خطر غزو الجراد الصحراوي: يصنّف خطر غزو الجراد الصحراوي في الرتبة الخامسة بنسبة تكرار الحدوث تقدّر بـ: 03 %، وبما أنّ الجزائر من بين الدّول التي تهدّدها قوافل الجراد الجوّال القادم من إفريقيا، وقد حدث أول وباء كبير للجراد الصحراوي خلال الفترة من 1986 م إلى 1989 م وتضرّر به 43 بلداً، ومن بينها الجزائر، وقد نجم عن هطول أمطار غزيرة على نطاق واسع في غرب منطقة الصحراء الكبرى أواخر صيف عام 1986م، وانتهى الوباء في نهاية المطاف عام 1989م نتيجة لعمليات مكافحة ولهبوب رياح غير معتادة جرفت الأسراب عبر المحيط الأطلسي.⁽¹⁾

لمواجهة خطر وباء الجراد الصحراوي وضعت خلية دائمة على مستوى وزارة الفلاحة والتنمية الريفية لمتابعة تحركات هذه الاسراب التي تهاجم في فترات متباعدة السهول الواقعة بصحراء البلاد وتهدّد حتّى سهول البلاد الشماليّة، ومكافحة هذه الظاهرة تكلف الدّولة ميزانية ضخمة من العملة الصّعبة أمام ضعف الإمكانيات للدّول الأفريقية لمواجهة هذه الظاهرة⁽²⁾. ويتحكّم في مكافحة الجراد عدة عوامل:⁽³⁾

أ- ينسّم السّرب بدرجة تتقلّ عالية، بحيث ينتقل مسافات تتراوح من 50 كلم إلى أكثر من 100 كلم يوميا.
ب- غالباً ما تحدث فترة الغزو بأكملها في مدّة قصيرة نسبياً، لا تتجاوز أحياناً شهراً ولكنها نادراً ما تتجاوز ثلاثة أشهر.

ج- يوجد تفاوت زمني في توزيع الاسراب، ومن ثم لا يستمر وجود أسراب كبيرة سوى بضعة ايام تليها فترة طويلة نسبياً لا توجد فيها أي سرب.

د- تتفاوت حجم الاسراب وقد يمتد الى ما يصل الى آلاف الهكتارات.

هـ- كثيراً ما تفتقر البلدان المنكوبة بالجراد الى الخبرة في مجال تبني حملات مكافحة والى الاموال اللازمة.

والخريطة الآتية توضح نطاق غزو الجراد ومناطق انحصاره في مجال يمتدّ من إفريقيا جنوب


الصحراء إلى الحدود الجغرافية للجزائر:

¹ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الاغذية والزراعة الامم المتحدة، الطقس والجراد الصحراوي، مطبوع رقم: 1176، جنيف سويسرا، 2016، ص14.

² - بلقاسم كاتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالات الطوارئ، المرجع السابق، ص99

³ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الاغذية والزراعة الامم المتحدة، الطقس والجراد الصحراوي، المرجع السابق، ص.ص02-03.

الخريطة رقم (05): خريطة نطاق واتّجاه غزو الجراد في إفريقيا والجزائر.



المصدر: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الطقس والجراد الصحراوي، مطبوع رقم: 1176، جنيف سويسرا، 2016، ص 06.

ومن خلال ما سبق يتّضح أنّ التّصنيف الجديد الذي وضعه المشرّع الجزائري لأخطار الكوارث اعتمد مؤشر التكرار بالدرجة الأولى ثمّ الشدّة وضخامة أثر الكارثة الناتجة من الخطر، وثالثاً مؤشر الأخطار المتعلقة بتقنيات العصر والنشاط البشري الصناعي، يمكن أن نلاحظ أيضاً أنّ جلّ الأخطار مرتبطة بنوع محدّد من الأخطار تشكّل تهديداً مباشراً أو غير مباشر على البيئة. فنجد الأخطار البيئية المرتبطة بالظواهر الطّبيعية هي المجموعة الأوسع التي تشمل (13) خطر أساس: الزلازل، الاخطار الجيولوجية، الفيضانات، حرائق الغابات، الأخطار البيولوجية المتّصلة بصحة الإنسان، الأخطار البيولوجية الحيوان والنبات، التلوث، والأخطار المناخية القصوى تتفرّع منها سته أخطار أخرى تتمثّل في: الجفاف، تعرية الساحل، التّصحّر. غزو الجراد، وأمّا المجموعة الثّانية فهي الأخطار المرتبطة بالنشاط البشري والظواهر الكونية، فتشمل خمسة أخطار أساسية تُعدّ السبب الأساسي للتلوث البيئي، وهي: الأخطار الصناعيّة والطّاقوية، الأخطار الإشعاعية والنووية، الكوارث المترتبة عن التجمّعات البشرية الكبيرة، اخطار التكنولوجيا الحيوية، الاخطار السبيرانية، الاخطار الفضائية.

المطلب الثاني: أخطار الكوارث البيئية وانعكاساتها على الأمن الإنساني في الجزائر

أظهرت التجربة أنّ الكوارث الناتجة عن الأخطار البيئية المرتبطة بالظواهر الطبيعية أحداث أغلبها تنتج عن مخاطر طبيعية لها تأثيرا كبيرا على المجتمعات البشرية ومواردها المعيشية. وعليه فالأخطار البيئية تأخذ أشكالا مختلفة من الكوارث وتكون حصيلة خسائرها البشرية والمادية ضخمة، وقدّر أطلس المنظّمة العالمية للأرصّاد الجوية بشأن الوفيات والخسائر الاقتصادية الناجمة عن ظواهر الطّقس والمناخ والماء المتطرّفة المُبلّغ عنها في الجزائر خلال الفترة المحصورة بين (1970-2019م) على التّوالي: أنّ إجمالي الوفيات ينحصر ما بين (43001-150000) حالة وفاة، والخسائر الاقتصادية تنحصر ما بين 2.3-9.6 مليار دولارا أمريكيا.⁽¹⁾

وانطلاقاً من هذه الصّورة القائمة الكارثية، سننظرُ لثلاثة أشكال من الكوارث المرتبطة مباشرة بالأخطار البيئية الطّبيعية، والتي ترتّب عنها آثار ومشاكل ذات طابع إنساني وفقاً لمدى ضعف السّكان والقدرة المحليّة على الصّمود ضدّ مخاطر الكوارث في المراحل المختلفة⁽²⁾. وتعكس هذه النّمادج ثلاث حالات واقعية انعكست آثارها بشكل واضح على الأمن الإنساني في الجزائر:

1- خطر كارثة الفيضان:

ويعدّ الفيضان تهديداً تعاني منه جميع دول العالم على غرار المخاطر الأخرى، وقد أصبح كثير الحدوث في الآونة الأخيرة مخلّفا خسائر معتبرة، وذلك لعدّة اعتبارات أهمّها: التّغيّر المناخي، وزيادة التّحضّر والتّعمير في مناطق الفيضان⁽³⁾. فالجزائر من بين الدّول الأكثر عرضةً للفيضانات المرتبطة بالظواهر المناخية المتطرّفة، فالإحصاءات الرّسمية تؤكّد أنّ ثلث عدد الولايات عرضة للفيضانات متفاوتة الخطورة (فيضانات كئيبة أو جزئية)؛ أي ما يمثّل 485 بلدية.⁽⁴⁾ والجدول الآتي يقدّم نماذج مختارة للفيضانات في الجزائر:

¹-المنظمة العالمية للأرصّاد الجوية، أطلس المنظّمة العالمية للأرصّاد الجوية بشأن الوفيات والخسائر الاقتصادية الناجمة عن ظواهر الطّقس والمناخ والماء المتطرّفة 1970-2019، المرجع السابق، ص24.

²- الجمعية العامّة، الأمم المتّحدة، تقرير مرحلي عن التّقرير القائم على البحث الذي تعدّه اللّجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن الممارسات الفضلى والتّحديات الرّئيسية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في حالات ما بعد الكوارث وما بعد النّزاعات، مجلس حقوق الإنسان، الدّورة السابعة والعشرون، سبتمبر 2014م، ص07.

³- ليندة حسيني و وحيدة خريفي وآخرون، الخرائط التنبؤية "أداة تخفّف من مخاطر الفيضانات في الجزائر"، نشر في 2021/05/01، تم الاطلاع على المقال في 2023/03/20 في الموقع الإلكتروني الاتي:

<https://www.maana-ctr.org/magazine/article/3261>

⁵- محي الدين شبيبة، التّأمين على الكوارث الطّبيعية في الجزائر فعل اقتصادي لعقلنة التّضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، ص. ص317-318.

الجدول رقم (14): كرونولوجيا الفيضانات في الجزائر (نماذج مختارة)

مكان الفيضان	تاريخ الفيضان	الجهة	الخسائر البشرية
غرداية	جوان 1991م	جنوب شرق	09 وفيات
غليزان	أكتوبر 1993م	الغرب	23 وفاة
برج بوعريرج	سبتمبر 1993م	الشرق	16 وفاة
الأغواط	أكتوبر 1995م	جنوب غرب	40 وفاة
عنّابة	أفريل 1996م	الشرق	05 وفيات
أدرار	جانفي 1999م	جنوب غرب	12 وفاة
النّعامَة	أكتوبر 2000م	جنوب غرب	05 وفيات
باب الواد (العاصمة)	نوفمبر 2001م	الوسط	أزيد من 900 وفاة ومفقودا
سيدي بلعبّاس	أفريل 2004م	الغرب	07 وفيات
غرداية	أكتوبر 2008م	الجنوب شرق	43 وفاة
بشّار	أكتوبر 2008م	جنوب غرب	08 وفيات
البيض	أكتوبر 2011م	جنوب غرب	12 وفاة
تمنراست	سبتمبر 2015م	أقصى الجنوب	13 وفاة
تمنراست	أوت 2018م	أقصى الجنوب	05 وفيات
الشّلف	مارس 2021م	الغرب	10 وفيات
تيزابزة + قالمة	ماي 2023م	الوسط والشرق	+ خسائر مادية معتبرة

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على احصائيات المديرية العامة للحماية المدنية

من خلال تحليلنا المعطيات الأولية المقدّمة في الجدول، وبتتبّع كرونولوجيا الفيضانات في الجزائر في الفترة الممتدّة من 1991م إلى غاية 2023م، يتبيّن أنّه لا توجد أيّة منطقة من القطر بمنأى عن هذه الكارثة. فقد تعرّضت الجزائر خلالها لأزيد من 15 حالة فيضان ذو خطورة، أكثرها بالجهة الجنوبية للبلاد تقدّر بتسعة (09) فيضانات توزّعت بين الجهة الجنوبية الغربية بخمسة (05) فيضانات، والجهة الجنوبية شرقية وأقصى الجنوب بأربع (04) فيضانات. وأمّا الجهة الشماليّة الغربية من البلاد فشاهدت ثلاث حالات فيضان وحالة فيضان واحد في كلّ من الجهة الشماليّة الشرقيّة ووسط البلاد تميّزت بشدّتها وكارثيتها.

كما نلاحظ من الجدول أيضاً أنّ النسبة المعتبرة من الفيضانات وقعت في موسم الخريف بين شهر سبتمبر وأكتوبر ومعظمها في الجهة الجنوبية من البلاد التي تتميز بقلة التساقط والجفاف، عكس الجهة

الشمالية من البلاد التي شهدت نسبة قليلةً من الفيضانات رغم أنّها تتميز بارتفاع نسبة التساقط وكثرة الأودية والشعاب.

ومن أعنف هذه الفيضانات من حيث حصيلة الخسائر التي أحدثتها تبرز حالتان، فيضان باب الواد بالعاصمة وفيضان غرداية بجنوب الجزائر انعكست آثارهما المدمّرة بشكل واضح على الأمن الإنساني من خلال عدد الضحايا المرتفع والخسائر الاقتصادية المعتبرة المسجّلة:

فقد وقعت فيضانات باب الواد بالعاصمة شهر نوفمبر 2001م، بسبب كمية التساقط التي قدّرت ب: 204 ملم في 24 ساعة⁽¹⁾ زيادة على انسداد بعض أنفاق تصريف المياه، خلّف الفيضان أكثر من 900 وفاة وأكثر من 544 مليون دولار خسارة ماديّة، ويذكر أنّ الدولة خصّصت غلافًا ماليًا قدره 24 مليار دينار لإعادة تأهيل حيّ باب الواد ومحو آثار كارثة الفيضان، بالإضافة إلى رصد غلاف مالي آخر قدره 24 مليار دينار للتعويض عن الوفاة بسبب الفيضان بتخصيص 700 ألف دينار لكلّ ضحية قدّمت لأهالي المتوفّين.⁽²⁾

وبعد ثماني سنوات من فيضان باب الواد شهدت مدينة غرداية وقصورها فيضانات شهر أكتوبر سنة 2008م، والتي خلّفت خسائر ماديّة وبشرية لا تقلّ عن فيضانات باب الواد. نتيجة تساقط أمطار غزيرة على شمال غرداية موقع أحواض تجمع المياه، ثلاثة (3) أودية رئيسية لواد ميزاب، حيث تدفّقت ملايين الأمتار المكعبة من مياه الأمطار بوادي ميزاب. وتجاوز مستوى تدفق المياه آنذاك 1.250 متر مكعب في الثانية بكثيري حسب مصالح الموارد المائية، كما قدرت مصالح الأرصاد الجوية المحلية آنذاك نسبة هطول الأمطار خلال 20 دقيقة ب: 60 مليمترا وهو معدل أعلى من المعدل السنوي للمنطقة (50 ملم).⁽³⁾ وحسب الحصيلة النهائية لمصالح الحماية المدنية لفيضان غرداية فقد تمثّلت في 4.212 تدخلاً من بينها 736 عملية إنقاذ و333 مساعدة طبيّة، إلى جانب 43 حالة وفاة وأربعة (04) أشخاص مفقودين و83 جريحاً، وخسائر ماديّة تتمثّل في تضرّر 24.073 بناية، وتشير الحصيلة أيضاً لتضرّر 14 وحدة

¹ - ليندة حسيني و وحيدة خريفي وآخرون، في الجزائر "الخرائط التنبؤية" أداة تخفّف من مخاطر الفيضانات، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

² - محمد مقدم، كارثة باب الواد في الجزائر اشارة الى الآتي الأعظم، مجلة البيئة والتنمية، المجلد (07)، العدد(48)، لبنان، 2002، ص62.

³ - وكالة الأنباء الجزائرية، غرداية: بعد مرور عشر سنوات صور الفيضانات لا تزال عالقة في الذاكرة الجماعية، 30 سبتمبر 2018م، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aps.dz>، في 10/11/2022م.

صحية، و113 مؤسسة تربية، إضافة إلى 347 محلاً تجارياً، بالإضافة لخسائر مسّت المجال الفلاحي والزّراعي من محاصيل زراعية وعتاد فلاحي.⁽¹⁾

ولتغطية خسائر فيضانات غرداية، خصّصت السّلطات العمومية غلافًا ماليًا ضخماً من أجل إعادة إعمار المناطق المتضرّرة والتكفّل بالأشخاص المنكوبين قدر بـ: 40 مليار دج من أجل محو آثار الكارثة وتقادي تكرار حدوث هذه الظّاهرة، حسب مصالح مديريةية السّكن تمّ إعادة إسكان ما مجموعه 1.273 شخصاً منكوباً في شقق من نوع ثلاث غرف بعد أن تمّ التكفّل بهم مؤقتاً في شاليهات فيما استفادت 3.000 عائلة منكوبة من إعانات للبناء الرّيفي.⁽²⁾

إضافة لذلك شكّلت الفيضانات (60 %) من الأحداث الكارثية في الجزائر خلال السّنوات الـ 60 الماضية، ما أثر على أكثر من 800 ألف شخص في مختلف مناطق الوطن، مع خسائر اقتصادية تجاوزت 1.5 مليار دولار أميركي، ويرجع السّبب الرّئيسي في ذلك إلى أنّ فترات التّساقط أصبحت أقصر وأغزر ممّا يتولّد عنها أمطاراً طوفانية وسيولاً جارفة⁽³⁾ ويزيد من درجة كارثيتها العنصر البشري بالبناء قرب ضفاف الأودية أو بناء منشأة فوق المجاري الطّبيعية لتصريف المياه أو تغيير مسارها الطّبيعي.

2- خطر كارثة الزّلازل:

دون أيّ شك، فإنّ زلزال عشرة أكتوبر 1980م الذي دمر منطقة الشّلف كان نقطة تحوّل وانطلاق مجموعة من الإجراءات والتدابير الهادفة لتعزيز الجزائر بميكانيزمات ووسائل بشرية ومالية وتنظيمية تجعلها تتكفّل بدراسة مختلف الأخطار والتقليل من آثارها.⁽⁴⁾ والجدول الآتي يبيّن نماذج مختارة لأهمّ الزّلازل التي شهدتها الجزائر في الخمسين سنة الماضية:

الجدول رقم (15): كرونولوجيا الزلزال في الجزائر (نماذج مختارة)

مكان الزّلال	تاريخ الزّلال	الجهة	الخسائر
الشّلف	أكتوبر 1980م	الغرب	2633 قتيلًا، و8397 جريحًا، و348 مفقودًا، تدمير 70 من المباني.
قسنطينة	أكتوبر	الشرق	10 قتلى، وأكثر من 300 جريح، وتضرّر العديد من المباني.

¹ وكالة الأنباء الجزائرية، غرداية: بعد مرور عشر سنوات صور الفيضانات لا تزال عالقة في الذّكرة الجماعية، 30 سبتمبر 2018م، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

² نفس المرجع، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر

³ ليلي بن اسماعيل، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، السّفير العربي، نشر في 2022/09/27م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://assafirarabi.com/ar>، في 2022/11/12م.


¹² بلقاسم كاتروسي، التّسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالات الطوارئ، المرجع السابق، ص9.

		1985م	
معسكر	أوت 1994م	الغرب	171 قتيلا، 290 جريحا، تدمير 100 مبنى.
عين تموشنت	ديسمبر 1999م	الغرب	
بومرداس	ماي 2003م	الوسط	2278 قتيلا، 11000 جريحا، 18000 بدون مأوى، تدمير 16715 مسكن.
ميلة	أوت 2020م	الشرق	

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على احصائيات المديرية العامة للحماية المدنية

ومن خلال الجدول وعلى غرار زلزال الشّلف المدمّر نلاحظ أنّ الجزائر تعرّضت للعديد من الهزّات الأرضية ضعيفة الشّدة وقليلة الخسائر ومرتفعة الشّدة خلّفت الكثير من الضّحايا والخسائر المادّية المعتبرة. ويُعتبر زلزال بومرداس سنة 2003 م أقوى زلزال ضرب الجزائر بعد زلزال ولاية الشّلف. ويليه زلزال معسكر بأقلّ الخسائر البشرية والمادّية، والذي تسبّب في وفاة 171 شخصا وجرح أكثر من 100 مواطن، وتدمير حوالي 100 بناية. أمّا زلزال قسنطينة فقد خلّف 10 قتلى، وأكثر من 300 جريح وتضرّر العديد من البنايات خاصّة في المدينة القديمة. وباقي الهزّات الأرضية خسائرها قليلة مقارنة بالزّلازل سابقة الذّكر. والرّسم البياني الآتي يوضّح الخسائر التي مسّت العنصر البشري في زلزال بومرداس سنة 2003م كنموذج مختار لدراسة انعكاسات خطر الزّلازل على الأمن الإنساني من خلال بُعدين أساسيين: الأمني الشّخصي، الأمني الاقتصادي.


الاعمة البيانية رقم(10): الخسائر البشرية المسجلة في زلزال بومرداس



المصدر: سمية جلّولي بوجلطة، نمط الاستجابة في التّعامل مع كوارث الزّلازل في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس (21ماي 2003م) الملتقى الوطني حول الإدارة الجزائرية للأزمات والكوارث، نحو تبني استراتيجيات فعّالة يوم 16 ديسمبر 2019م، ص 06.

ومن خلال الرّسم البياني يتّضح أنّ زلزال بومرداس في حصيلة نهائية تسبّب في وفاة 2287 شخصاً وجرح أكثر من 10000 مواطن، وخلف 15000 شخصاً دون مأوى، تتوزّع هذه الخسائر حسب قوّة مركز الزّلال ودائرة انتشاره إلى المناطق المجاورة لولاية بومرداس، كما هو موضّح في الأعمدة البيانية الآتية:

الاعمة البيانية رقم(11): الخسائر البشرية التي مست بومرداس والولايات المجاورة



المصدر: سمية جلّولي بوجلطة، نمط الاستجابة في التّعامل مع كوارث الزّلال في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس(21ماي2003م) المرجع السابق، ص06.

ومن خلال تحليل نتائج الأعمدة البيانية تبين أنّ أثر قوّة الزّلال المدمّرة شملت دائرة قطرها امتدّ إلى (06) ستّ ولايات مجاورة، وعلى هذا الأساس أعلنت بموجب مرسوم حكومي في 24 ماي 2003م المناطق المنكوبة التي تضرّرت بنسبة أكبر من الزّلال في ثلاث ولايات هي: ولاية بومرداس، ولاية الجزائر، ولاية تيزي وزو.⁽¹⁾

وقد سجّلت ولاية بومرداس مركز الهزّة أفدح الخسائر 1382 حالة وفاة و4423 جريحا، تليها وولاية الجزائر بوفاة 883 شخصاً وحوالي 6787 جريحا، ثمّ ولاية تيزي وزو التي سجّلت 261 جريحا و 7 وفيات وفي الجنوب الشرقي لولاية البويرة توفّي شخصان وسجّل 127 جريحا؛ في ولاية بجاية 2 وفيات

¹ سمية جلّولي بوجلطة، نمط الاستجابة في التّعامل مع كوارث الزّلال في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس(21ماي2003م) الملتنقى الوطني حول الإدارة الجزائرية للأزمات والكوارث، نحو تبني استراتيجيات فعّالة يوم 16 ديسمبر 2019م، ص06.

و 3 جرحى، أمّا في الجنوب الغربي لولاية البليدة 2 وفيات و 709 جريح، و 121 جريح في ولاية المدية...⁽¹⁾ كما أنّ هذا الزلزال أدى إلى تولّد تسونامي قدر ارتفاع موجته بمترين وحدوث انزلاق للتربة في بعض المناطق، وحالات تميّع الأراضي.⁽²⁾

تجاوزت قيمة الخسائر المادية لزلزال بومرداس ثلاثة مليارات دولار، وانهار ما يقارب 70 % من المباني الحديثة، وتضرّر أكثر من 100 ألف مسكن، منها أكثر من 10 آلاف مسكن هُدمت بالكامل، إضافة إلى الأضرار الجسيمة التي لحقت مختلف المرافق العمومية الحيوية، والتجهيزات العمومية على غرار المؤسسات التربوية والاستشفائية، حيث وصلت نسبة الضرر ببعض المدن إلى (100%) وهو ما صعب في البداية عملية التّكفل بالمنكوبين⁽³⁾. كما تسبّب أيضاً بالدمار الشّديد للبنية التّحتية للاتّصالات والطرق والجسور ما أعاق عمليات الطّوارئ والإغاثة⁽⁴⁾

ولتغطية خسائر الزلزال، رصدت السلطات العمومية غلافًا ماليًا قدر ب: 78 مليار دج، توزّعت بين التّكفل بالتّرميم 5.738 مسكنًا متضرّرًا جزاء الزلزال، ومنح إعانات مالية مباشرة للمنكوبين للقيام بعمليات التّرميم بأنفسهم وإعادة بناء سكناتهم. كما تمّت إعادة تهيئة 67 منشأة جامعية، و 31 مؤسسة تربوية مختلفة كما أعيد بناء مستشفى الثّنية ومركزين استشفائيين وتريم ثلاث مستشفيات أخرى، إضافة إلى تريم 10 منشآت فنية ومينائي زموري ودّس، و 58 مسجدًا وإعادة بناء خمسة أخرى، ودار الثقافة لمدينة بومرداس و 10 مراكز ثقافية⁽⁵⁾.

بالإضافة إلى تخصيص غلاف مالي لتعويض التّجار المتضرّرين من الزلزال الذين فقدوا محلاتهم التجارية على إثر زلزال 21 ماي 2003م، بأن خصّصت لهم قروضًا قدرها 100 مليون سنتيم لإعادة بناء ما خربه الزلزال* ، وقد وصل عدد التّجار المنكوبين بولاية بومرداس 1060 تاجرًا توقّفت مصادر أرزاقهم، فيما قدر عدد المحلات المنهارة بشكل كليّ 560 محلًا.⁽⁶⁾

¹ - سمية جلّولي بوجلطة، نمط الاستجابة في التّعامل مع كوارث الزلزال في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس (21 ماي 2003م) المرجع السابق، ص 07.

¹⁵ - بلقاسم كاتروسي، التّسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالات الطّوارئ، المرجع السابق، ص 34.

³ - سمية جلّولي بوجلطة، المرجع نفسه، ص. ص 07-08.

⁴ - كريستين الزايس عطاء الله، ترجمة: ديزاين فريم، أطلّس المخاطر الطّبيعية في المنطقة العربية، اليونسكو، توشكا للنشر والإعلان، القاهرة، 2021م، ص 03.

⁵ - سمية جلّولي بوجلطة لمرجع نفسه، ص. 09.

⁶ - نفس المرجع، ص 10.

3- خطر كارثة حرائق الغابات:

الغابة في الجزائر تمثل 2% من المساحة الإجمالية لتراب الوطني، يتمركز الغطاء النباتي حسب النسب الآتية: في منطقة الشرق (43%)، في منطقة الغرب (29%)، في منطقة الوسط (27%)، على مستوى الأطلس الصّحراوي (01%)، فالأملاك الغابية الوطنية في الشّمال الجزائري تغطّي مساحة إجمالية تقدّر ب: 4149.400 هكتار تتوزّع إلى: (1)


أ- غابات طبيعية بمساحة تقدّر ب: 1329.400 هكتار.

ب- أدغال بمساحة تقدّر ب: 1844.400 هكتار.

ج- تشجير بمساحة تقدّر ب: 972.800 هكتار.

د- أعشاب بمساحة تقدّر ب: 3000 هكتار.

الاعمة البيانية رقم (12): احصاءات حرائق الغابات في الجزائر (2008-2017)




Sours ; Ministerie De L'agriculture Du Développement Rural Et De La Pêche, **Les Feux De Forêts En Algérie : Analyse Et Perspectives**, Direction générale Des Forets, Alger, 2018, p.p3-4

¹ – Minisérie De L'agriculture Du Développement Rural Et De La Pêche. **Les Feux De Forêts En Algérie: Analyse Et Perspectives**, Direction Centrale Des Forets, Alger, 2018, p.p3-4.

هذه التّروة أصبحت مهدّدة بفعل الحرائق التي تلتهم 30 ألف هكتار كمعدّل سنوي، ويعود السبب الأول إلى العامل الإنساني، ثمّ العامل الطّبيعي بدرجة أقلّ.⁽¹⁾ والإحصائيات الأخيرة تقرّ أنّ أكثر من 40 ولاية جزائرية تعرّضت لحرائق الغابات في الفترة الممتدّة من 1985م إلى غاية 2023 م، حيث تعتبر ولايات المناطق الشّرقية التي تشمل كلاً من ولايات: بجاية، سكيكدة، تيزي وزو، الطّارف، جيجل، عنّابة، قالمة سوق أهراس، الأكثر عرضة لحرائق الغابات. عكس ولايات المناطق الغربية التي تقلّ فيها حرائق الغابات وتشمل خصوصاً ولاية سيدي بلعبّاس.

اعمدة بيانية رقم(13): توضح عدد الحرائق والمساحة المحروقة خلال الفترة(1985-2022)



La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques**
source : **Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit, P21

من خلال نتائج الأعمدة البيانية أعلاه يتبيّن أنّ الجزائر تشهد كلّ سنة حرائق تمسّ الغطاء النباتي والغابي بدرجات متفاوتة الخطورة خلال الفترة 1985-2022م، وقد بلغ عدد بؤر الحرائق 75.375 حريقاً واحترق 1.366.951 هكتارا؛ أي بمتوسّط 1,984 حريقاً سنوياً، وتضرّر 35,972 هكتاراً سنوياً من الغطاء النباتي وتتباين عدد الحرائق من سنة لأخرى، حيث بلغ الحدّ الأدنى 595 حريقاً عام

¹- بلقاسم كاتروسي، التنسيق الكامل بين الجهات المعنية في حالات الطوارئ، المرجع السابق ص ص90-91.

(*) : ما تضمّنته المادّة 76 من قانون المالية التكميلي الذي أقرّ أنّه من أجل إعادة بناء المحلّات ذات الاستعمال التجاري والصنّاعي أو الحرفي الموجودة بولايتي بومرداس والعاصمة، وكذا المباني المنهارة أو المصحّح بعدم إمكانية ترميمها على إثر الزلزال يمنح مالكوها المنكوبون قرضاً بقيمة مليون دج مع تخفيض".

1989م، والحدّ الأقصى 5 110 عام 2012⁽¹⁾. وتنقسم أسباب حرائق الغابات بين أسباب طبيعية وأسباب بشرية، ويرجع السبب الأول إلى سنوات الجفاف التي أثّرت على المناخ في الجزائر بشكل خاصّ صيف 1983م الذي سجّل حرائق قوية، أمّا السبب الثاني فمرده للأوضاع السياسية القاهرة التي عاشتها الجزائر، من عنف مسلّح وأزمة أمنية في فترة العشرية السوداء 1990-2000 (وشهد عام 1994 حرائق مدمرة لمساحة 271598 هكتار أي (6.6 %) من إجمالي مساحة الغابات الجزائرية بعدد بؤر الحرائق قدر ب: وحتى عام 2006 م بلغ 483487 هكتارا أو (118%) من احتراق الحراج الجزائري على قدم 126 سنة).

في الآونة الأخيرة مسّت الجزائر موجةً شديدة من الحرائق أتت على مساحات غابية وجبلية مهمّة بالعديد من المناطق الشرقية وتمّ رصد بعض الإحصائيات من حصيلة بؤر الحرائق صيفي 2021م و2022م بعدة مناطق شرقية: تيزي وزو (أكثرها تضرراً) ، خنشلة، جيجل، بجاية، سطيف، تبسة، قسنطينة، قالمة الطارف.⁽²⁾، وقد سجّلت سنة 2020م أكبر الخسائر في المساحة الغابية المخترقه قدرت ب: 43919 هكتارًا تسببت فيها 1071 بؤرة حريق. والجدول الآتي يبيّن بؤر حرائق الغابات في الجزائر في فترات وسنوات مختارة.

الجدول رقم (16): بؤر حرائق الغابات في الجزائر في فترات وسنوات مختارة

السنة	عدد بؤر الحريق	معدّل الحريق	المساحة المحروقة بالهكتار
2019م	1312	69	اكثر من 90000
2020م	1071	41	43919
2021م	88	36	3168
2022م	1607	17	27685.57
2023م			

المصدر: مريم حجلة، حرائق الغابات بين تأثير العوامل المناخية وتداعيات الجريمة البيئية، مجلّة سوسيوولوجيون المجلّد(02)، العدد 02، 2021م، ص74.

¹- La Banque Mondiale. Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie Op. Cit.,P.21

²- مريم حجلة، حرائق الغابات بين تأثير العوامل المناخية وتداعيات الجريمة البيئية، مجلّة سوسيوولوجيون، المجلّد(02)، العدد 2021م، ص74.

الجدول رقم (17): حصيلة حرائق الغابات المسجّلة من 01 جوان الى غاية 31 أكتوبر 2022م.

الرقم	الولاية	عدد الحرائق	المساحة المحروقة
01	الطّارف	62	8971.88
02	سق أهراس	25	3091.30
03	بجاية	203	2520.70
04	قالمة	29	2165.90
05	تيزي وزو	218	1966
06	سكيكدة	187	1885.08
07	فسنطينة	07	1576

المصدر: المديرية الولائية للحماية المدنية قالمة، مصلحة الوقاية، إحصائيات عامّة، 2023م.

وتتطابق نتائج الجدول مع التّحذير الذي أطلقه تقرير البنك الدولي من أنّ أكثر من (99 %) من المناطق الغنية بالغطاء النباتي في الجزائر تواجه خطر نشوب حرائق، ويأخذ دليلاً على المنحنى المتزايد لعدد الحرائق التي انطلقت منذ عام 2010م، مع خسائر سنوية تُقدّر ما بين 15-19 مليون دولار⁽¹⁾. ودائماً حسب البنك الدولي، فقد سجّلت الجزائر ما بين عامي 2010م و2019م قرابة 3 آلاف حريق التهمت مساحةً تعادل نحو 30 ألف ملعب لكرة القدم سنوياً. وبلغت الخسائر السنوية في الأصول 1.5 مليار دينار جزائري؛ أي ما يعادل 11 مليون دولار، وبلغت التّعويضات المدفوعة لضحايا الكوارث 600 مليون دينار جزائري؛ أي ما يعادل 4.4 ملايين دولار عام 2020م.⁽²⁾

تُعتبر حصيلة صيف 2021م و2022م و2023م من حرائق الغابات على التّوالي الأكبر من حيث حجم الخسائر الماديّة والبشرية التي تعرّضت لها الجزائر طيلة خمسين سنة الأخيرة، بسبب تزامن الحرائق في أكثر من منطقة، ممّا أعاق حتّى عمليات التّدخّل لإخماد هذه الحرائق. فحرائق سنة 2021م التهمت 89 ألف هكتار موزّعة على 35 ولاية ومخلّفة بذلك 90 قتيلاً⁽³⁾. وكانت ولاية تيزي وزو الأكثر تضرراً، سواءً من حيث عدد الضّحايا، أو الخسائر في الممتلكات، بل والإنتاج الفلاحي للسّنة نفسها، فحسب حصيلة المديرية المحليّة للمصالح الفلاحية لولاية تيزي وزو، فإنّ النيران قد أثلّفت " مليوني شجرة زيتون

¹ - ليلي بن سماعيل، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

² - نديريا كوثصر وكريمة بن بيه وآخرون، الإدارة المستدامة للغابات في الجزائر وجدواها في التصدي لما تسببه حرائقها من ، مدونة البنك الولي، نشر المقال في: 2021/11/18، تم الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني:

<https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/sustainable-forest-management-will-help-algeria-tackle-risk-wildfires>

³ - ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

وأكثر من 810.000 من الأشجار المثمرة الأخرى إضافة إلى هلاك وأزيد من 8188 رأساً من الماشية والأبقار و140000 من الدجاج الموجه لإنتاج اللحوم، و25000 دجاجة موجهة لإنتاج البيض، علاوةً على 8000 أرنب، وقرابة 31.000 خلية نحل منتجة⁽¹⁾، أما حرائق سنة 2022م التي مسّت أقصى الشّرق الجزائري وبالأخصّ ولاية "الطّارف"، فقد أتلفت أكثر من 5670 هكتاراً من الغطاء النّباتي وخفّقت 37 قتيلاً.⁽²⁾

زيادةً عن الخسائر الماديّة والبشرية المباشرة، يترتّب عن هذه الحرائق آثار سلبية غير مباشرة تمسّ النّظام البيئي في الجزائر، نذكر منها:⁽³⁾

أ- الإخلال بالجمالية الطّبيعية للغابات.

ب- انقراض بعض الحيوانات البريّة.

ج- زيادة حجم الغازات الدّفينة وخاصةً غاز ثاني أكسيد الكربون.

بالإضافة للتأثيرات المذكورة سالفًا تترتّب عن حرائق الغابات تأثيراتٌ على العديد من المعطيات الاقتصادية والاجتماعية، من بينها:⁽⁴⁾

أ- تراجع في مساحة الأراضي الغابية والغطاء النّباتي.

ب- سهولة انجراف التّربة نتيجة الفيضانات كما حدث في فيضانات باب الوادي 2001م.

ج- تهديد حياه العديد من السكّان الرّيفيين القاطنين بالقرب من الغابات.

د- فقدان ثروات اقتصادية هامّة على غرار الخشب، والفلين، وقد قدّرت الخسائر الاقتصادية التي تحمّلتها الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1985م إلى 2006م جرّاء حرائق الغابات أكثر من 113 مليار دينار جزائري، حيث لا تتضمّن هذه الخسائر المالية المصاريف السنوية المتعلّقة بالتأمين، شاحنات الإطفاء أجور العمّال، تكلفة التّنوع البيئي وفقدان توازن الأنظمة والتي يصعب تقديرها، خاصةً وأنّ تكلفة تشجير هكتار واحد تتجاوز 80000 دج.

ج- وتأثيرات غير مباشرة تمسّ نظام الخدمات الطّبيعي، وتكاليف تجديد الغطاء النّباتي والمناظر الطّبيعية والآثار على اقتصاد السياحة والتّرفيه.

¹- تسعديت مسيح الدّين، ولوهاب حدرياش، إدارة مخاطر الكوارث الطّبيعية في الجزائر: دراسة تحليلية نقدية، مجلّة أبحاث قانونية وسياسية، المجلّد (07)، العدد (01)، جوان 2022م، ص1068.


²- ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سالفة الذكر.

³- بوسبعين تسعديت، أثر التّغيّرات المناخية على التّتمية المستدامة في الجزائر-دراسة استشرافية- المرجع السابق، ص212.

⁴- بوسبعين تسعديت، المرجع نفسه، ص212.

وإضافةً لما سبق، أثبتت كثيرٌ من التحليلات التي أشار إليها تقرير البنك الدولي حول تقييم تسيير الأخطار المناخية والكوارث في الجزائر، أنّ تأثير مؤشرات الصدمة على إجمالي الناتج الوطني المرتبطة بالتهديد الخطير البيئي من مصدر طبيعي تتباين في غالب الأحيان ويصعب التنبؤ بها. وقد سجّل عام 2020م، وبعد سلسلة الحرائق التي تعرّضت لها الغابات المناطق الشرقية أنفقت الدولة الجزائرية ما يقارب 225 مليون دولار أمريكي على عمليات التدخّل بعد الكارثة، حيث ربطت الخسائر السنوية بين قيمة تجارة الخشب والفلين وعمليات مكافحة حرائق الغابات واستعادة الغطاء النباتي، وفُدرت بحوالي 18.7 مليون دولار أمريكي سنوياً⁽¹⁾.

ومع الأخذ بعين الاعتبار كوارث الزلزال أو كوارث الفيضانات التي حدثت بين عامي 1974م و2020م نلاحظ أنّ هناك منحى تنازلياً في نموّ الناتج المحليّ الإجمالي خلال السنوات التي يكون فيها مؤشر الكوارث في أعلى مستوياته، وتتباطأ وتيرة النموّ على مرّ السنين التي تشهد زلازل مدمرة أو هطول الأمطار الطوفانية، وهذا التّطرف في حدوث الأخطار الطبيعيّة يرافقه تدهور في موازنة الميزانية⁽²⁾ والرّسم البياني الموالي يوضّح أكثر تأثير خطر الزلزال والفيضانات على الموازنة العامّة والنموّ في التّناج المحليّ: **اعمدة بيانية (14):** توضّح تأثير كارثة الزلزال والأمطار الطوفانية على الموازنة العامّة والناتج المحليّ.



La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit, , P19.

وعليه، يمكن أن نستنتج أنّ الكوارث الناتجة عن الأخطار البيئية في الجزائر تخلق حالة اللأمن الإنساني في المراحل الثلاث للكارثة (أثناء حدوث الكارثة، وأثناء مواجهتها، وبعد الكارثة)، وتؤدي الى

¹– La Banque Mondiale. **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, , Op. Cit ,P.29

²– La Banque Mondiale. **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, , Op. Cit, 30

حد كبير في الميزانية العامة للدولة جرّاء مساسها بكلّ أبعاده السّبعة، حيث أنّ كارثة من كلّ خطر بيئيّ تؤثر على بعد من أبعاد الأمن الإنساني بدرجات مختلفة ومتفاوتة حسب طبيعة الكارثة وشدة ضرامتها، وقد لا يشمل تهديدها كلّ أبعاد الأمن الإنساني بل بعضها. والجدول الموالي يلخّص الانعكاسات الكارثية للأخطار البيئية في الجزائر وخاصّةً الطّبيعية منها (كالزّلال والفيضانات، وحرائق الغابات) على أبعاد الأمن الإنساني في الجزائر:

الجدول رقم(18): ملخص الانعكاسات الكارثية لأخطار البيئية على الامن الإنساني في الجزائر

الخطر	أبعاد التهديد	أثر التهديد
الفيضان	الأمن الشّخصي الأمن الاقتصادي	- عدد الكبير من الضّحايا والمصدومين نفسيا. - عدم استقرار في النّظام الأمني الاقتصادي والاجتماعي.
الزّلال	الأمن الشّخصي الأمن الاقتصادي	- العدد الكبير من الضّحايا والمصدومين نفسيا. - عدم استقرار في النّظام الأمني الاقتصادي والاجتماعي.
حرائق الغابات	الأمن الشّخصي الأمن الاقتصادي الأمن السياسي الأمن البيئي الامن الغذائي	- العدد الكبير من الضّحايا والمصدومين نفسيا. - عدم استقرار في النّظام الأمني الاقتصادي والاجتماعي. - الفعل الإجرامي (داخلي و/ أو خارجي). - تآكل الغطاء النّباتي بسبب ندرة الأمطار وتزايد حرائق الغابات والأحراش والمحاصيل الزراعيّة.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج المتوصّل إليها في المطلب.

المطلب الثالث: جائحة (كوفيد-19) كخطر بيولوجي يهدّد الأمن الإنساني في الجزائر

تُعدّ الأوبئة والجائحات الناتجة من الفيروسات قضية أمنية تكتسب تهديدات غير تقليدية⁽¹⁾، وهذا ما يفرض إدماج الأبعاد غير التقليدية لمفهوم الأمن والتّوسّع في تعريف التّهدّيات لتشمل أحد المظاهر غير الصّلبة وهو خطر تفشي الأوبئة، فالتّحوّل المهمّ في فهمنا الأساسي للحياة ينتج بالفعل مخاوف قوية بشأن عدد من التّهدّيات الكامنة على المستوى الجزئي، حيث تفشي الأمراض التي لا يمكن التنبؤ بها، والتي تحدث على نحو طبيعي تمثّل محور الأخطار البيولوجية المتصاعدة⁽²⁾.

وكخطر راهن، تعرّضت الجزائر لجائحة فيروس كورونا، والتي تُصنّف ضمن المخاطر البيولوجية الناتجة عن العوامل البيولوجية واستخداماتها، وقد تكون هذه العوامل طبيعية أو معدّلة وراثيا أو جينيا، مع توفّر الظروف المناسبة فيتطوّر هذا الفيروس من نوع إلى أنواع أخرى أكثر خطورة عبر مراحل تحوّره المختلفة⁽³⁾، ويمكن أن يتشكّل الخطر البيولوجي الكبير وفق المعادلة الآتية:⁽⁴⁾

$$\text{خطر بيولوجي كبير} = \text{ظاهرة مرضية عامة} + \text{المشاشة} \times \text{(الرّهانات)}$$

ويمكن أيضاً تحديد قوّة الأخطار البيولوجية بحسب عدواها أو درجة سمّيتها أو غير ذلك من الخصائص المتعلّقة بالعوامل المسبّبة للأمراض من قبيل الاستجابة للجرعة، وفترة الحضانة، ومعدّل الوفيات، وتقدير خطر الانتقال⁽⁵⁾.

¹ - نغريغوري ترفوتو. ف، نميث إريك وآخرون، تهديدات من غير مهددين، ورقة بحثية غير منتظمة الصدور، منشورات مؤسسة RAND، سننا مونيكا، 2012، ص07.

² - نبيل زكاوي، أزمة كورونا العالمية: حدث وبائي يقلّد هجوماً بيولوجياً، المرجع السابق، 2020، ص02.

³ - المديرية العامة للحماية المدنية. برنامج التدريب الوطني لتسيير الاخطار البيولوجية، مديرية الوقاية: الجزائر. 2019، ص03.

⁴ - المديرية العامة للحماية المدنية. برنامج التدريب الوطني لتسيير الاخطار البيولوجية، المرجع السابق، ص04.

⁵ - الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمشورات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، الدورة (71)، نيويورك، 2016، ص22.


*: بما أنّ الفيروس التّاجي كورونا يُصنّف ضمن الأخطار البيولوجية التّظيمية المعقّدة الكامنة تتقاطع خصائصه الكارثية مع المفهوم الاصطلاحي للأخطار الكبرى، حيث يشتركان في معيارين يميّزانهما؛ المعيار الأول يتمثّل في كونها قليلة التّردّد والحدوث، وأمّا المعيار الثّاني فيمكن في كون آثارها كبيرة جداً، سواءً على صحّة الإنسان أو البيئة، وقد توفّد إلى خلل في الاقتصاد الوطني والأمن العمومي لأسباب الآتية:

أ- تكاليف عالية من الضّرر المقترض (ركود الاقتصاد الوطني بسبب إجراءات الحجر الجزئي أو الكلي).

ب- تأثير كبير على البيئة (ازدياد نسبة استهلاك الموادّ الكيماوية المستعملة في التّعقيم والتّقايات الطّبية).

ج- تولّد كثير من المخاطر التي تصيب الإنسان في مجالات مختلفة مرتبطة بالأزمة الوبائية.

الشكل رقم(13): النموذج المفاهيمي لطبيعة النظامية لمخاطر جائحة كوفيد-19 وتأثيراتها



المصدر: تقرير التقييم العالمي بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث، عالمنا في خطر: تغيير شكل الحوكمة من أجل مستقبل قادر على الصمود، مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من مخاطر الكوارث، جنيف، 2022م، ص11.

ورغم المعرفة العلمية بطبيعة الفيروس التّاجي وخطورته على الإنسانية، تبقى رهاناته غير معروفة النتائج المحتملة على الحياة البشرية لارتباطه بحالة عدم اليقين في ظلّ استمرار قوّة انتشاره وعدم اضمحلاله أمام العجز الطّبي عن إيجاد اللّقاح المناسب له، ومن جهة أخرى فلم يكن العالم مستعدّاً لتأثيراته النظامية* المباشرة أو الشّاملة، ففي السّابق كانت عدّة أمراض تنتقل من الحيوانات إلى البشر، ومع ذلك كانت تدابير التّأهب للجائحة محدودة، لأنّها ركّزت في تدابير التّصدّي التي اتّخذها النّظام الصّحي ولم تركز في الوقاية والتنسيق والقيادة، أو التّأثيرات المتعدّدة المحتملة للجائحة العالمية وأفضى تضايفر قابلية التّضرّر (الهشاشة) الموجودة مسبقاً والتّعرّض إلى تفاقم المخاطر وأدّى إلى إحداث تأثيرات نظامية متعاقبة.⁽¹⁾ تؤدي لا محالة الى أزمة إنسانية واسعة النطاق تفضي إلى بؤس ومعاناة البشرية

¹ - تقرير التقييم العالمي بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث، عالمنا في خطر: تغيير شكل الحوكمة من أجل مستقبل قادر على الصمود، مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من مخاطر الكوارث، جنيف، 2022م، ص11.

جمعاء وتدفع برفاهها الاقتصادي والاجتماعي إلى حافة الانهيار . كما هو مُوضّح في التّموذج النظري الوارد في الشّكل أعلاه الذي يوضّح شبكة التأثير النظامي

وكباقي دول المعمورة تضررت الجزائر بشدّة من جائحة فيروس كورونا المستجدّ (كوفيد -19)، وتأثيراتها النّظمية كخطر بيولوجي كبير يهدّد صحّة السّكّان بدرجة أولى، حيث مرّت الجائحة بعدّة مراحل وبائية حسب طبيعة العدوى وحجم انتشارها، ولتوضيح ذلك فالجدول أسفله يبيّن المراحل الوبائية لفيروس كورونا المستجدّ المسجّل في الجزائر:

الجدول رقم(19): يوضّح المراحل الوبائية لفيروس كورونا المستجدّ في الجزائر

طبيعة العدوى	المرحلة الوبائية
لا توجد أي حالة	المرحلة الصفر: لا توجد حالة لمرض فيروس كورونا المستجدّ
حالات منعزلة	المرحلة الأولى: التّشّي في المرحلة المبكرة.
انتقال محلي	المرحلة الثانية: توسع التّشّي
انتقال مجتمعي	المرحلة الثالثة: تعزيز تّشّي المرض.
انتقال مجتمعي	المرحلة الرابعة: تّشّي واسع مع الانتقال على الصّعيد الوطني.


المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير منظمة الصّحة العالمية حول إحصاءات فيروس كورونا المستجدّ،

ومن خلال الجدول يتبيّن أنّ شدّة انتشار فيروس كورونا المستجدّ كانت منخفضة من حالات منعزلة في المرحلة الأولى لتزداد الشدّة في المرحلة الثانية مع توسّع التّشّي لتصبح العدوى ذات انتقال محلي، وأصبحت الشدّة أكبر في المرحلة الثالثة والرابعة ليتوسّع التّشّي وتحوّل العدوى ذات انتقال مجتمعي في عدّة موجات متتالية تتميّز بانخفاض وتيرة الحدث مع شدّة عالية وخطر جماعي كبير يتمثّل في العدد الكبير من المصابين ونسبة الوفيات العالية بالفيروس التّاجي، وذلك بداية من الموجهة الأول إلى غاية

*: المخاطر النظامية: ويعتمد مفهوم المخاطر النظامية على فكرة أنّ خطر حدوث نتيجة عكسية لسياسة أو إجراء أو حدث خطير قد يعتمد على كيفية تفاعل عناصر الأنظمة المتضررة مع بعضها. ويمكن أن تؤدي هذه الأمور إلى تفاقم التأثير الشامل للعناصر الأساسية أو الحد منه، وتحدث التفاعلات من خلال عمليات تبادل التعقيبات الإيجابية أو السلبية. حيث تخلق المخاطر النظامية فرصة حدوث خلل في النظام أو حتّى انهياره الشامل. قد تحدث المخاطر النظامية في جميع النطاقات المكانية من المحليّة إلى الإقليمية والوطنية والعالمية. للاطلاع أكثر انظر: تقرير التقييم العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث، عالمنا في خطر: تغيير شكل الحوكمة من أجل مستقبل قادر على الصمود، مكتب الأمم المتّحدة للحد من مخاطر الكوارث، جنيف، 2022م.

الإحصائيات الخاصة بالموجة الرابعة، ويمكن توضيح تطور تفشيّ الجائحة في الجزائر من خلال مؤشّرات الإصابات والوفيات المؤكّدة الناتجة من الفيروس القاتل، وذلك بالتركيز على الإحصائيات الأخيرة المقدّمة من طرف منظمة الصّحة العالميّة في تقريره القطري حول الجزائر في حالة الانخفاض والارتفاع والدّروة في عدد الإصابات المسجّلة. كما هو مبين في الشّكل الآتي:

الرسم البياني رقم (15): تطوّر العدد اليومي للحالات المؤكّدة الجديدة والوفيات الجديدة بكوفيد-19 من 25 فيفري 2020م إلى 19 جوان 2022م في الجزائر.



Source : ,RAPPORT DE SITUATION SUR L'EPIDEMIE DU COVID-19 EN ALGERIE, Rapport N° 696 , 2022,P01 .

حيث بلغ مجموع عدد الإصابات المؤكّدة بفيروس كورونا أكثر من 271 ألف إصابة وأكثر من 6881 حالة وفاة وتعافي 182791 من بين السكّان يبلغ عددهم 44 مليون نسمة، وذلك في الفترة الممتدّة بين 25 فيفري 2020م إلى غاية 26 فيفري 2023م⁽¹⁾. وقد ساهمت بشكل كبير تنفيذ الإجراءات الاستعجالية الصّحية في الوقت المناسب، وتسريع عمليات التّطعيم شهر جويلية 2021م في احتواء الفيروس التّاجي والسيطرة على الموجة الثّالثة من الإصابات، وبحلول منتصف شهر أكتوبر تلقّى ما يقرب من 11 مليون شخص (25% من السكّان) جرعة واحدة على الأقلّ من اللّقاح.⁽²⁾ والجدول الآتي يلخّص المؤشّرات الوبائية اليومية في الجزائر إلى غاية جوان 2022م:

¹ – World Health Organization, Regional Office For Africa ,Weekly Bulletin On Outbreaks And Other Emergencies – Week 9: 20 To 26 February 2023 , Brazzaville, Congo,2023,P09

² –Imf Country Report , Algeria, 2021 Article Iv Consultation—Press Release; And Staff Report; And Statement By The Executive Director For Algeria, Report , No. 21/253 ,2021 ,Washington, p.p.6-7

الجدول رقم (20): المؤشرات الوبائية اليومية في الجزائر إلى غاية جوان 2022م

العدد	الحالة
265975	العدد الإجمالي لحالات COVID-19 المؤكدة في الجزائر
178464	إجمالي عدد المرضى المتعافين من كوفيد-19 في الجزائر
6875	إجمالي عدد الوفيات الناجمة عن كوفيد-19 في الجزائر
2.58	معدّل الوفيات
9.26	معدل الوفيات (لكل 100,000 من السكّان)
33876400	عدد جرعات لقاحات COVID-19 المتلقاة *
13888527	عدد جرعات لقاحات COVID-19 المعطاة *
6202633	عدد الأشخاص الذين تم تطعيمهم بالكامل *

Source : organisation mondiale de la santé ,rapport de situation sur l'epidemie du covid-19 en algerie, rapport n° 696, 2022, p02

ومن خلال الرّسم البياني لتطوّر الحالات المؤكدة الجديدة والوفيات الجديدة بفيروس كورونا المستجدّ (كوفيد-19) منذ الإبلاغ عن أول حالة إصابة بهذا الفيروس القاتل في الجزائر في 25 فبراير 2020م سجّلت البلاد أربع موجات وبائية رئيسية مع زيادة عدد الحالات في: (1)

1-الموجة الأولى (شهر جويلية 2020م): لم تتخفص الإصابات، بل أخذت منحى تصاعديا، حيث تمّ في 07 جويلية تسجيل 475 حالة جديدة مصابة بالمرض واستمرّ العدد بالارتفاع حتّى وصل في 24 جويلية إلى 675 إصابة جديدة تمثّل ذروة عدد الإصابات بالنسبة للموجة الأولى لمرض فيروس كورونا (كوفيد 19) في الجزائر.

2-الموجة الثانية (شهر نوفمبر 2020م): لتأخذ الإصابات مرّة ثانية منحّ تصاعديا في شهر نوفمبر حيث تمّ في 06 نوفمبر تسجيل 631 حالة جديدة مصابة بفيروس (كوفيد 19) واستمرّ العدد بالارتفاع حتّى وصل الذروة في 24 نوفمبر ب: 1133 إصابة جديدة وذروة حالات الوفيات في بداية شهر نوفمبر بعدد يقدر ب: 23 حالة وفاة جديدة بالنسبة للموجة الثانية.


3-الموجة الثالثة (شهر جويلية 2021م): بحلول شهر جويلية 2021 م بدأت الإصابات تتزايد باستمرار إلى أن وصلت إلى ذروة الموجة الثالثة بعدد يقدر ب 1927 إصابة جديدة بتاريخ 28 جويلية 2021م. كما سجّل منحى الوفيات بداية من 01 جويلية 2021 م ارتفاعا في منحى عدد الوفيات دون انخفاض ليصل عدد الوفيات إلى الذروة قدر ب 49 :حالة وفاة جديدة، وهي أكبر حصيلة يومية سجّلتها

¹ – Organisation mondiale de la Santé ,RAPPORT DE SITUATION SUR L'EPIDEMIE DU COVID-19 EN ALGERIE, Rapport N°: 693 , 2022,p03

الجزائر تزامنا مع الموجة الثالثة لفيروس كورونا. نتيجة عدّة أسباب أهمّها: انتشار المتحوّر دلتا الذي يُعدّ أكثر سلالات كوفيد-19 بالسلالات المتحوّرة السابقة. كما أنّها قاربت الضّعف مقارنة قدرة على العدوى تتسبّب حالات مرضية أشدّ وطأة. بالإضافة الى أزمة خانقة في نقص مادّة الأكسجين عانت منها معظم المستشفيات أدّت إلى وفاة العديد من المصابين. (1)

4-الموجة الرابعة (شهر جانفي 2022م): أخذت الإصابات الجديدة منحى تصاعديا وهو ما يؤكّد دخول الجزائر موجةً رابعةً حتى وصلت إلى الذروة برقم يقدر ب 2521 إصابةً جديدةً بمرض فيروس كورونا (كوفيد 19). وبتاريخ: 21جانفي 2022م تمّ تسجيل أكبر عدد من الوفيات وهو 15 حالة وفاة جديدة، تمثلّ ذروة عدد الوفيات الجديدة في الموجة الرابعة أقلّ رقم ذروة لأنّ المتحوّر أ وميكرون أكثر سرعة في الانتشار وأقلّ خطورة. (2)

الاعمدة البيانية رقم(16): تفشي جائحة كفيد-19 حسب الولايات في الجزائر



: source: RAPPORT DE SITUATION SUR L'EPIDEMIE DU COVID-19 EN ALGERIE, Rapport N° 642 , 2022,p71

ومن خلال النتائج المقدّمة في الأعمدة البيانية أعلاه يتّضح أيضاً أنّ تفشيّ الجائحة كان بنسبة أكبر في الولايات والمدن الكبرى للوطن التي تتميّز بالكثافة السكانية داخل المحيط الحضري. اعتباراً من 10 ديسمبر 2021م، تصدّرت ولايتا الجزائر العاصمة وهران أكبر حصيلة من عدد الحالات المُبلّغ عنها وهي: 34188 و 22188 حالة مؤكّدة على التوالي؛ أي بنسبة 27٪ من الحالات المعلن عنها في البلاد

¹- وريدة براهمي، فيروس كورونا(2) (sars-cov-2) بالجزائر وانعكاساته الاجتماعية، مجلّة المقدّمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية المجلّد(07)، العدد(01)،2022م، ص1015.

²- وريدة براهمي، فيروس كورونا(2) (sars-cov-2) بالجزائر وانعكاساته الاجتماعية، المرجع السابق، ص1016.

من حيث معدّل الإصابة، تليها مباشرة ولايات قسنطينة والبليدة وجبيل وباتنة وتبسة. وقد زاد معدّل الإصابة عن 750 حالة لكل 100.000 ساكن في هذه الولايات السبع المذكورة سالفاً⁽¹⁾، وبشدة أقلّ بباقي ولايات الوطن، كما انخفض عدد مرضى فيروس كورونا المستجدّ الذين يتلقّون مساعدات تنفّسية في وحدات العناية المركّزة في جميع أنحاء القطر الوطني تدريجياً منذ 20 يناير 2022 م إلى أن وصل إلى أدنى مستوى له صفر (0) مريض في العناية المركّزة.⁽²⁾

بالإضافة للتأثيرات الصحيّة سلّطت أزمة فيروس كورونا المستجدّ كوفيد-19 الضّوء على المخاطر النّظمية المعقّدة الكامنة وتأثيرها في جميع أبعاد أمن الإنسان، بما فيها الأنظمة الاقتصادية والغذائية والبيئية والشخصية والمجتمعية والسياسية⁽³⁾. ممّا أدّى بالسلطات لاتّخاذ تدابير وقائية، استعجالية مثل إغلاق الأماكن العامّة والمدارس وحتّى الحدود، بالاعتماد على مقارنة تسطيح المنحنى (FLATTENING THE CURVE) بإبطاء الانتشار، بمعنى توزيع الإصابات على مدّة زمنية أطول، ولا تستهدف هذه السّياسة تخفيض العدد الإجمالي للمصابين بالفيروس، بقدر ما تحاول الموازنة بين مراحل تفشّي الوباء وقدرات قطاع الرّعاية الصحيّة، ويتمّ ذلك من خلال تأجيل الوصول إلى نقطة الذّروة بمنحنى انتشار الفيروس، لتوزيع المصابين بالفيروس على فترات زمنية أطول⁽⁴⁾. ولقد لجأت الحكومة الجزائرية لتسريع إجراءات الغلق والحجر لمنع انتشار المرض. ما اثر على السير الطبيعي للحياة اليومية للسكان، وكان لها الاثر المباشر على سوق العمل في الجزائر، كما هو مبين في الاعمدة البيانية الاتية:


¹ –Organisation mondiale de la Santé , **RAPPORT DE SITUATION SUR L'EPIDEMIE DU COVID-19 EN ALGERIE**, Rapport N° 642 , 2022,p72 .

² – Organisation mondiale de la Santé , **RAPPORT DE SITUATION SUR L'EPIDEMIE DU COVID-19 EN ALGERIE**, Rapport N° 696, 2022, p04

³ – تقرير التقييم العالمي بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث، **عالمنا في خطر: تغيير شكل الحوكمة من أجل مستقبل قادر على الصّمود**، ص11.

⁴ – هالة الحفناوي ، علي صلاح ، تفشي حاد أم سلس؟ جدل مواجهة كورونا بين "تسطيح المنحنى" و"مناعة القطيع، التحليلات، مقال في الموقع الالكتروني للمستقبل للدراسات والابحاث المتقدمة. متاح على الرابط المختصر : <https://futureuae.com>، تم الاسترجاع يوم 2020/07/10.

الاعمدة البيانية رقم (17): توضح أثر الجائحة على سوق العمل في الجزائر مقارنة بمجموعة من الدول العربية حسب النوع الاجتماعي (من شهر جويلية إلى غاية شهر أكتوبر 2020م).



المصدر: تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2022، ملخص تنفيذي، برنامج الامم المتحدة الانمائي، ص08.

من خلال الاعمدة البيانية اعلاه يتضح ان سوق العمل بسبب الجائحة شاهد ركود بتوقف العمل مؤقتا بين الجنسين بنسبة 54 %، وخسارة دائمة للوظيفة بنسبة 04 % واضطر الكثير من المواطنين العمل عن بعد من داخل المنزل حيث بلغت نسبة 06 % عند الرجال وبنسبة 07 % عند النساء، وهذا بسبب اجراءات الغلق والحجر التي طبقتها الحكومة لمنع انتشار المرض.

كما تزامن فترة تفشي المرض مع مخاطر تراجع أسعار النفط والغاز في السوق الدولية، باعتبار أنّ الأسعار العالمية للنفط أحد المحددات التي تستند إليها تقديرات الموازنة العامة للدولة، وهو ما قد يتطلب مراجعة موازنتها العامة نظراً لانخفاض المفاجئ لسعر برميل النفط إلى حدود 38 دولاراً للبرميل في مارس 2020م، وقد بلغ متوسط سعر النفط الجزائري "صحاري بلند" نحو 23.25 دولاراً للبرميل، ما أدى إلى خسائر تقدر بنحو 24 مليون دولار يوميا، على أساس الإنتاج اليومي السابق للجزائر قبيل اجتماع أوبك + والمقدر بمليون و50 ألف برميل⁽¹⁾. فضلاً عن حجم الإنفاق الطارئ على المستلزمات الطبية

¹ - يونس بورنان، أبرزها الفيروس.. 3 مخاطر تحاصر اقتصاد الجزائر، مقال نشر في 2020/04/12، تم الاطلاع عليه في الموقع الالكتروني الاتي: <https://khlaasa.net/news501842.html>، في 2021/05/03

والقطاع الصحيّ، وقد رصد قرابة 500 مليون دولار لاقتناء المعدّات الطّبيّة ومستلزمات مجابهة جائحة كورونا، بينها 100 مليون دولار من صندوق النقد الدوليّ و32 مليون دولار من البنك الدوليّ للإنشاء والتّعمير، و75 مليون دولار من الاتّحاد الأوروبيّ⁽¹⁾ وقد عانى الاقتصاد الجزائريّ في ظلّ استمرار انتشار فيروس كورونا من انكماش كبير مقدّر بنحو 4.6 ط من الناتج المحليّ الإجماليّ عام 2020م. وعلى الرّغم من ضغوط الاقتصاد الكليّ، حافظت الحكومة على سياستها الاجتماعيّة وزادت من ميزانية الاستثمار العام بحوالي (10%) لسنة 2021م، كما تمّ إطلاق خطّة إنعاش اقتصادي نهاية عام 2020م تحدّد ثلاثة محاور للنّمو زيادة الأعمال، والاستثمار الأجنبيّ المباشر، والتّنمية الصّناعية من منظور تنويع الاقتصاد خارج المحروقات.

¹ - الوليد أحمد طلحة، التداعيات الاقتصادية لفيروس كورونا المُستجد على الدول العربيّة، صندوق النقد العربيّ، ابوظبي، 2020، ص39.

المبحث الثالث:

رهانات الأمن الإنساني في الجزائر

يحاول هذا المبحث فهم وتحليل رهانات الامن الإنساني في الجزائر، واعتبارها مقاربة معرفية حديثة، اضحى الانسان بؤرة اهتمام، وجوهر النشاط ووحدة تحليل مركزية ، إذ تم الانتقال من امن يهتم بالبقاء الأمني للدولة الى امن الافراد من كل التهديدات الحرجة، كما تسعى الى توضيح ابرز الرهانات المرتبطة بالأمن الإنساني في الجزائر، تحديداً بعد تزايد التحذيرات الدولية الرسمية وغير الرسمية من التأثيرات السلبية لظاهرة التغير المناخي على الوجود البشري فوق كوكب الارض، وكذا الانعكاسات الخطيرة للانتشار الرهيب لتكنولوجية الرقمية وتعدد استعمالها على الفرد والامن القومي. بالإضافة لما شاهدة الجزائر في السنوات الأخيرة من ظاهرة غير مسبوقه لتوافد متواتر للمهاجرين غير الشرعيين من افريقيا جنوب الصحراء، وهذا سيضع الحكومة الجزائرية امام واقع صعب ومعقدة لتخطي هذه الرهانات وقائمة مصادر التهديدات التي تؤثر على مختلف ابعاد الامن الانسان في البلاد.

ومنه سنتم دراسة هذا المبحث وفقا للمطالب الآتية:

المطلب الاول: الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: اخطار التغيرات المناخية

المطلب الثالث: التكنولوجية الرقمية

المطلب الأول: الهجرة غير الشرعية


تُعتبر الهجرة غير الشرعية من أكثر القضايا الاجتماعية حساسية، بحيث لا تزال تُورق المجتمع الدولي كونها تمسّ مختلف شرائحه، ولكن بالرغم من أنّها ظاهرة إنسانية، فرضتها الاختلافات الموجودة في الأوضاع الأمنية والمعيشية بين مختلف مناطق العالم، تهدف لانتقال الأفراد بحثاً عن مكان آمن للاستقرار وتحقيق العيش الكريم بطرق غير قانونية (سرية)، إلا أنّها أصبحت مرتبطة بمظاهر العنف والإرهاب والجريمة المنظّمة بمختلف أشكالها، وهو ما جعلها تتشكّل خطراً على الأمن المجتمعي لدول الاستقبال.⁽¹⁾

رغم التحوّل على المستوى المفاهيمي للهجرة غير الشرعية مازال يُنظر للهجرة بصفة عامّة، ومن جنوب الصحراء إلى الجزائر على أنّها ظاهرة جديدة نسبياً، ومن بين العوامل التي تجعل من الجزائر قبلة

1-توفيق بويستي، آمننة الهجرة غير الشرعية في سياسات الاتحاد الأوروبي، المعهد المصري للدراسات، إسطنبول، 2021، ص03.

للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من أفريقيا موقعها الجغرافي، حيث تُعدّ الجزائر بمثابة حلقة وصل بين أوروبا وأفريقيا، وبالتالي فهي منطقة عبور وتنقل الأفارقة باتجاه أوروبا، فالجزائر بحكم موقعها تشكل مركز عبور للمهاجرين القادمين من أفريقيا جنوب الصحراء خاصة وأنها تتقاسم حدودها مع دولة معقدة مع دول من أفريقيا، كما تتميز باتساع حدودها، فهي أكبر الدول المتوسطية مساحة، مما يصعب عمليات المراقبة بالخصوص من الناحية الجنوبية المتزامية الأطراف؛ إذ إنّ الحدود البرية الصحراوية تشكل حوالي (80%) من طول حدود الجزائر، وما زاد من رغبة التوجّه للعبور عبرها هو ميزة هذه الحدود، فهي سهلة العبور بسبب الطبيعة الجغرافية المعقدة للمنطقة.⁽¹⁾ وذلك باتخاذ عدّة ممّرات جغرافية تجاه المدن الساحلية شمالا، أهمّها ممرّ النّقل البرّي من لاغوس وبنين سيتي، مرورًا بكانو وسيكوتو شمال النّيجر، ثمّ عبر الحدود إلى مرادي زيندر في النّيجر وأورليت في الشّمال، وبعدها إلى تمنراست جنوب الجزائر، وبعدها يتشكّلت المهاجرون نحو شمال المتوسط فالزّاغبون في الوصول إلى إيطاليا، إمّا يتوجّهون شرقا نحو ليبيا، أو نحو المدن الساحلية الجزائرية تجاه الشّرق نحو عنابة. أمّا فيما يخصّ الزّاغبيين في الوصول إلى إسبانيا فيتوجّهون غربا نحو المغرب أو غرب العاصمة الجزائرية مدينة وهران.⁽²⁾

الخريطة رقم (06): ممّرات الهجرة غير الشرّعية عبر التّراب الوطني نحو أوروبا.



المصدر: بن زايد ريم، واقع وأسباب الهجرة غير الشرّعية في الجزائر، مجلّة العلوم الإنسانية، المجلد (32) الرقم (03)، 2021م، ص33.

1- نجية بلخثير ، تحديات الهجرة غير الشرّعية في الجزائر: بين الأمن الإنساني للمهاجرين والأمن القومي الجزائري، مجلّة السّياسة العالمية المجلّد (05) العدد (02)، 2021م، ص353.

2- سارة بوحادة ، نداعيات الهجرة غير الشرّعية على الأمن، مجلّة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة، العدد (01)، 2020م، ص143.

وبالموازاة مع ذلك، ظاهرة الهجرة غير الشرعية للجزائريين أخذت منحى آخر للخطورة سيما بعد ظهور القوانين التي تنظّم الهجرة الشرعية إلى الدول الأوروبية، اتّجهت نحو اللاقانونية فظهرت بذلك الهجرة غير الشرعية، أو ما اصطلح عليها الحرقّة عند العامّة خاصّة في التسعينيات (العشرية السوداء)، من الجزائر إلى الضّفة الأخرى فإنّ الإحصائيات الحديثة تبين أنّ هذه الظاهرة أصبحت تهدّد الكيان السياسي والاجتماعي للمجتمع الجزائري خاصّة وأنها تعصف بأهمّ فئة ألا وهي فئة الشّباب الذي أصبح يعاني مجموعة لا متناهية المشكلات والعراقيل (التهميش، البطالة، المحسوبية)⁽¹⁾. وفي الصّياغ ذاته نشير أنّ الأسباب الاقتصادية تعتبر من بين أهمّ لأسباب التي تؤدّي للهجرة غير الشرعية سيما في الجزائر وذلك بعد الوضعية الاقتصادية المشدّدة التي عرفتها الجزائر، والتي أدت بها لطلب المساعدة من صندوق النّقد الدولي، الذي اشترط تغيير النّظام الاقتصادي إلى النّظام الرأسمالي ممّا أدّى إلى غلق المؤسسات الاقتصادية المفلسة، والذي أدّى إلى تسريح آلاف العمّال، وتدهور العملة الوطنية، هذا التّضخّم نتج عنه ارتفاع الأسعار وانخفاض المستوى المعيشي⁽²⁾.

الجدول رقم(21): يوضح ترتيب وتغير اعداد المهاجرين الجزائريين مقارنة ببعض الدول

نسبة التّغير مقارنة بالسنة الماضية		2021م	2020م	2019م	2018م	
114	23	46395	21611	24339	14378	سوريا
65	8.4	16711	10140	34154	12666	أفغانستان
25	8.3	16527	13185	2799	5230	تونس
-63	8,2	16482	17597	8020	13498	المغرب
14	7.5	15077	13250	14336	69	دول السّاحل جنوب الصّحراء
55	6.8	13702	12987	5314	6101	الجزائر
507	4.6	9218	1519	996	709	مصر
67	4.5	9041	5426	2254	2043	بنغلاديش
321	4.3	8690	2066	6433	10114	العراق
18	2.3	4673	3947	7880	8412	تركيا
77	2.2	43585	24678	35311	75897	جنسيات اخرى

Sours : Frontex, Risk Analysis For 2022/2023, Warsaw, 2022, P44

¹ - أمّ الخير سحنون ، الهجرة غير الشرعية لدى الشّباب الجزائري الأسباب العوامل، المجلد(04)، العدد(01)، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع،2017، ص09.

² - على عثمانى، وهجرة صحراوي، الهجرة غير الشرعية: المدلول، الأسباب وآثارها في الجزائر"، مجلة الفكر القانوني والسياسي المجلد(06)، العدد(01)، 2022م، ص562.

يشكّل سكان شمال أفريقيا بصفة عامّة غالبية المهاجرين الأفارقة إلى أوروبا، وتضمّ المراكز الثلاثة الأولى: المغرب والجزائر وتونس أكثر من 05 ملايين من أصل 11 مليون مهاجر أفريقي في أوروبا⁽¹⁾. وبالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين، فلا توجد إحصاءات رسمية جزائرية بشأن عدد المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين، غير أنّ تقرير الوكالة الأوروبية لمراقبة الحدود "فرونتكس"، لسنة 2023م-2022م (أنظر الجدول رقم 31 أعلاه) وضع الجزائر في المرتبة السادسة بين الدول العشرة المصدرّة للهجرة غير الشرعية عبر الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، حيث بلغ عدد المهاجرين الجزائريين بطرق غير شرعية 13 702 مهاجرًا سنة 2021م، أغلبهم عبروا عبر البحر الأبيض المتوسط فُدرّ عددهم: 13342 مهاجرًا بعد أن كان 6 101 مهاجرًا سنة 2018م بجموع 5943 مهاجرًا عبر البحر، بفارق نسبة إجمالي 55.55⁽²⁾.

إنّ المتمعّن في هذه الظاهرة يكتشف أنّها لا تتوقّف عند جملة العوامل السياسية الأمنية والاقتصادية الاجتماعية (كالحروب والنزاعات الداخلية التاجمة عن الصراعات العرقية أو العائلية، البطالة، الفقر التهميش... فحسب، وإنّما تتحكّم فيها عوامل أخرى بيئية ومناخية، وفي الأغلب تكون هجرة موسمية وهذا لمواجهة التغيّرات المناخية القاسية، إلّا أنّ النقص المتكرّر في الغذاء بسبب مشاكل الجفاف والتصحّر والذي فاقم من أزمة انعدام الأمن الغذائي، كان حافزًا كبيرًا لدفع المهاجرين إلى أوروبا. وأكثر الدول التي تواجه الظروف المناخية القاسية دول، مثل (مالي وبوركينا فاسو والنيجر).⁽³⁾ وتوقّع البنك الدولي أن يكون هناك 86 مليون مهاجر بسبب تغيّر المناخ في أفريقيا بحلول عام 2050م. وقد يجد نحو 18 مليون عامل مهاجر موسمي في أفريقيا أنّ وظائفهم في الزراعة والتّعددين وصيد الأسماك آخذة بالاختفاء، ما يزيد من احتمالات الهجرة الدائمة بحثًا عن فرص عمل جديدة. وأبلغ ثلاثون بالمائة من مواطني غرب ووسط أفريقيا والإثيوبيين عن تأثيرات بيئية على ظروفهم الاقتصادية⁽⁴⁾. وتبقى العوامل

¹ - مركز أفريقيا للدراسات الاستراتيجية، اتجاهات الهجرة الأفريقية التي يجب مراقبتها في عام 2022م، نُشر في 21 جانفي 2022م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي:

<https://africacenter.org/ar/spotlight/ar-african-migration-trends-to-watch-in-2022/09/09> في: 09/09/2022م.

² - Frontex , **Risk Analysis For 2022/2023**, Warsaw, 2022,P44

³ - حامد المسلمي، الهجرة غير الشرعية من غرب أفريقيا إلى أوروبا. دراسة في الأسباب والتّدايعات، مركز فاروس للاستشارات والدراسات الاستشرافية، تمّ نشره في 2019/10/06م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://pharostudies.com> في: 2022/12/13م

⁴ - مركز أفريقيا للدراسات الاستراتيجية، اتجاهات الهجرة الأفريقية التي يجب مراقبتها في عام 2022م، الصّفحة الإلكترونية نفسها.

النفسية والاجتماعية أكبر محفز للهجرة غير الشرعية، حيث تتكوّن لدى الفرد رغبة وطموحات يحاول تحقيقها في دول الاستقبال بعد إقباله على المغامرة والرغبة في تحقيق التفوق والنجاح الاجتماعي.⁽¹⁾

وبالنسبة لبلد كالجزائر يمكن القول أنّه مع بداية سنة 2000م برز عاملان كان لهما وقع كبير في تحوّل الجزائر من بلاد عبور إلى بلاد إقامة طويلة المدى أو دائمة للآلاف من المهاجرين في حالة إقامة غير شرعية في المدن سيما الأرياف، العامل الأول تمثّل في الغلق المرحلي للحدود الأوروبية لبلدان الاتحاد الأوروبي في وجه الهجرة تحت إشراف الوكالة الأوروبية للحدود الخارجية، أمّا عن العامل الثاني؛ فيتمثّل في التنمية المسجّلة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي الذي حرق وتيرة النشاط على مستويات عديدة، ابتداء من سنة 2000م، والذي جعل من الجزائر بلد مانحاً للعمل وجالباً لليد العاملة للمهاجرين غير الشرعيين الذين يشتغلون في الشركات بطرق غير شرعية في مختلف المشاريع، كالفلاحة والبناء والأشغال العمومية، وحتىّ الأشغال المنزلية عند بعض الأشخاص، وهذا العامل ساهم إلى حدّ كبير في تطوّر الهجرة غير الشرعية الصينية، حيث ظهرت بوادر التوسيع السريع لها بظهور النشاطات التجارية الموازية التي يقوم بها الصين في مدننا كالبيع وعرض السلع على الشارع. والقيام بأعمال البناء.⁽²⁾

ومع تنوّع أنماط الهجرة للأفارقة من هجرة بغية الإقامة وهجرة عابرة تمهيداً لعبور البحر نحو أوروبا ورغم إجراءات التّكفّل بإعادة المهاجرين غير الشرعيين لمواطنهم الأصلية بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي في ملفّ الهجرة غير الشرعية، وذلك عن طريق إعادة المهاجرين السريين القادمين من دول جنوب الصحراء إلى أوطانهم، إذ رحلت خلال الأربع والخمس سنوات الماضية حوالي 33 ألف مهاجر ولاجئ أفريقي إلى بلدانهم بجنوب الصحراء⁽³⁾. ورغم ذلك استمرّ تدفق المهاجرين غير الشرعيين من إفريقيا جنوب الصحراء نحو الحدود الجنوبية للجزائر التي تشهد ارتفاعاً متزايداً منذ سنة 2016م، وتضاعفت سنة 2021م سيما بعد تخفيف الإجراءات الاحترازية التي تمّ اتّخاذها بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

¹ - حامد المسلمي، الهجرة غير الشرعية من غرب أفريقيا إلى أوروبا... دراسة في الأسباب والتداعيات، الصّفحة الإلكترونية نفسها.

² - بن صغير فارس، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر: الأسباب وتداعير التصدي، المجلد(05) العدد(02)، مجلة افاق لعلم الاجتماع، 2015، ص.ص 322-323.

³ - وحدة الشؤون الإفريقية والتنمية المستدامة، من إفريقيا الى أوروبا: الهجرة غير الشرعية وسياسات التعامل معها، سلسلة دراسات عن الهجرة غير الشرعية رقم(02)، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، 2020م، ص.09.

ليصل 10.889 مهاجرًا غير شرعي من جنسيات إفريقية أُلقي القبض عليه، مقابل 5825 مهاجرًا افريقي تمّ توقيفهم في 2020م⁽¹⁾.

يشكّل هذا التدفق غير المنظم للهجرة في الاتجاهين تهديدًا للأمن الجزائري بمختلف مستوياته، السياسية الأمنية والاقتصادية الاجتماعية ويزعزع استقرارها، وعليه يمكن استعراض آثار الهجرة غير الشرعية على أهمّ أبعاد الأمن الإنساني في الجزائر من خلال الهجرة الوافدة من جنوب القارة الإفريقية والهجرة الخارجية للشباب الجزائري عبر القنوات غير الشرعية، كالاتي:

1- لازالت الرحلة عبر وسط البحر الأبيض المتوسط من شمال إفريقيا إلى الضفة الأوروبية واحدة من أكثر ممّرات الهجرة خطورة في العالم، حيث كان شهر أبريل سنة 2015م أكثر الشهور مأساوية عندما لقي نحو 1500 مهاجر غير شرعي مصرعهم عند محاولة عبورهم البحر الأبيض المتوسط، من بينهم 800 مهاجر غرقوا عندما انقلب زوقهم قبالة سواحل ليبيا.⁽²⁾ كما لقي ما مجموعه 552 شخصًا حتفهم أو فُقدوا على طول طريق غرب البحر الأبيض المتوسط طوال عام 2019م وقع أحد أكثر الحوادث مأساوية في أوائل ديسمبر 2019 م عندما غرق قارب يحمل أكثر من 150 راكبًا منشؤه من غامبيا، قبالة السواحل بالقرب من موريتانيا، ممّا أدى إلى ما لا يقلّ عن 62 حالة وفاة. وفي الشهر نفسه، انقلب قارب يحمل ما يقارب 100 مهاجر من المغرب إلى إسبانيا، ممّا أدى لوفاة ثمانية أشخاص على الأقلّ وفقدان 24 آخرين كذلك انقلب قارب آخر قبالة الساحل الموريتاني، ممّا أدى لمقتل ما لا يقلّ عن 27 شخصا على متنه وفي الجزائر، تمّ اعتراض حوالي 1433 مهاجرًا بين يناير ونهاية مايو 2020 م، وقد كان عدد الوفيات في الأشهر السبعة الأولى من عام 2020م 60 حالة وفاة، ما يُعدّ عددًا كبيرًا، حتّى وإن كان أقلّ من الإجمالي خلال الفترة نفسها من عام 2019م (205 حالة وفاة)⁽³⁾

1- وكالة الأنباء الجزائرية الجزائر: ارتفاع مستمر في عدد المهاجرين غير الشرعيين: تمّ نشره في: 2021/12/16م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://pharostudies.com>، في: 2022/12/03م.

2- بي. بي. سي أخبار، الهجرة غير الشرعية: مئات المهاجرين يلقون حتفهم في البحر المتوسط منذ عام 2015م، نشر في 2020/09/01م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: ، في: 2022/11/09م،

3- وحدة الشؤون الإفريقية والتنمية المستدامة، من إفريقيا إلى أوروبا: الهجرة غير الشرعية وسياسات التعامل معها، المرجع السابق، ص 07.

2- يشكّل المهاجرون الوافدون عبئًا اقتصاديًا على دول المعبر والمقرّ المؤقت⁽¹⁾. فالآثار الاقتصادية تتمثّل في كون الهجرة غير الشرعية التي تنشط في الاقتصاد غير الشرعي تدعمه بيد عاملة متكوّنة من الطّلبة والنساء الذين لا يخضعون للنظام الاجتماعي وكذلك المقيمين بصفة غير قانونية، بحيث يشكّلون عاملاً للاقتصاد غير الشرعي (الموازي) ، وكما لها آثار أخرى تتمثّل في التأثير بآليات سوق العمل وخلق عدم التوازن بين العرض والطلب نتيجةً لكثرة العمالة، ممّا يسهم في ظهور العمالة الموازية التي تقبل بأجور منخفضة وزهيدة وشروط عمل قاسية.⁽²⁾

3- فالهجرة غير الشرعية في المجال الصحي لها آثار سلبية من خلال انتشار الأوبئة والأمراض المعدية مثل الإيدز والكوليرا، الالتهاب الكبدي، فيروس إيبولا الذي انتقل من (غينيا وسيراليون وليبيريا) إلى دول أخرى كالسنغال ونيجيريا، وهو ما أثار مخاوف عديدة من تفشي الوباء في القارة والعالم⁽³⁾، ذلك أنّ المهاجرين غير الشرعيين من البلدان الإفريقية لا تتوافر لديهم الإمكانيات اللازمة لنفقات العلاج، ذلك أنّهم يعيشون بطريقة سرية داخل الجزائر ويتهربون من الرقابة والعلاج الصحي خوفا من الطرد والترحيل، وهذا ما يصعب الكشف المبكر للأمراض المعدية وعلاجها أو الوقاية منها، كما أنّ علاقة الهجرة غير الشرعية بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وهذا راجع إلى كون بعض المهاجرين غير الشرعيين يشتغلون في أعمال غير مشروعة، كالدعارة التي تساهم في تفشي الأمراض المرتبطة بهذا النشاط غير الأخلاقي⁽⁴⁾

وبخصوص خطر فيروس كورونا المستجدّ على دول المعبر قام مركز إفريقيا للدراسات الاستراتيجية بدراسة حول تعرّض هذه المجموعة من الدول للجائحة على نطاق واسع وفي وقت مبكر، وهي تكافح من أجل السيطرة على انتقال العدوى منذ تفشيها. كما تضمّ هذه المجموعة أيضًا شريحة كبيرة نسبيًا من سكّانها في المناطق الحضرية، بما في ذلك المدن الكبرى، كالقاهرة وجوهانسبرغ-بريتوريا، والجزائر العاصمة، ويمكن تصنيف الدول المعابر كذلك بامتلاكها بعض أقوى الأنظمة الصحية في القارة. ولهذا

¹ - حامد المسلمي، الهجرة غير الشرعية من غرب إفريقيا إلى أوروبا... دراسة في الأسباب والتداعيات، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

2- على عثمانى، وهجيرة صحراوي، الهجرة غير الشرعية: المدلول، الأسباب وآثارها في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي المجلد(06)، العدد(01)، 2022م، ص562.

3- حامد المسلمي، الهجرة غير الشرعية من غرب إفريقيا إلى أوروبا... دراسة في الأسباب والتداعيات، الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

4- على عثمانى، وهجيرة صحراوي، الهجرة غير الشرعية: المدلول، الأسباب وآثارها في الجزائر"، المرجع السابق، ص562.

كانت هذه البلدان عمومًا سبّاقة في إجراء الاختبارات والإبلاغ عن الحالات طوال الأزمة. حتى هذه اللحظة، أجرت دول المعابر ما نسبته حوالي 53% من مجمل الاختبارات التي أجريت في القارة.⁽¹⁾ وخوف دول المعبر يأتي من أنّ متوسط عمر السّكان في هذه المجموعة يزيد بعشر سنوات تقريبًا عن المتوسط الطبيعي في إفريقيا -أي 28,5 مقابل 20- وهو ما يشكّل نقطة ضعف لهؤلاء السّكان أمام الفيروس حال تعرّضهم له. وقد سجّلت هذه المجموعة من الدّول ما معدّله 17,5 درجة من أصل 20 درجة محتملة في تقييم مواطن الضّعف والمخاطر.⁽²⁾

4- انتشار الأحياء العشوائية وتدني مستوى الخدمات في المرافق وانتشار الآفات الاجتماعية كالسرقة المخدرات، الدعارة، السّحر والشعوذة... الخ ودخول عادات غريبة على المجتمع، وظهور قيم جديدة وثقافات غير مألوفة في المجتمع، كظاهرة التسوّل وكذا التسكّع... ، وتراجع رهيب للأخلاق الحميدة والقيم الحميدة الحسنة في المجتمع. وانتشار رهيب لترويج واستهلاك المخدرات بكلّ أنواعها وظهور أقلّيات ذات نزعة دينية " مسيحية " في الجنوب الكبير خاصة بولاية " تمنراست " وانتشار أعمال الشعوذة خاصة في أوساط النّساء من طرف الأجنبي السّود الأفارقة وبيع العقاقير وإبهاهم بالشفاء، بيد أنّها تضرّ بالصّحة للمواطنين⁽³⁾. كما تبرز المشكلات الاجتماعية التي تترتّب عن الزيادة في أعداد المهاجرين والنّظر إليهم كمنافسين للأيدي العاملة في بلد المقصد، حيث يمكن أن تؤثر على هيكل الأجور والرواتب وفرص العمل بالنسبة للسّكان المحليين.⁽⁴⁾

5- أمّا بالنسبة لآثار الهجرة غير الشرعية في المجال الأمني، والتي نوجزها في الظّاهرة الإرهابية وعلاقة التّواطؤ بين الإرهابيين والمهريين وتتمثّل في العلاقة الكامنة بين الإرهابيين والشبكات المتخصصة في إدخال المهاجرين، حيث أثبتت مختلف التّحقيقات التي أجرتها أجهزة الأمن الجزائرية أنّ هناك علاقة مصلحة بينهما تتمثّل في تبادل المعلومات حول تحركات قوات الأمن واستفادة الإرهابيين من قسط ربح المهريين وكذا ظهور شبكات دولية لتهرب السّلاح والمخدرات.⁽⁵⁾ وهذا ما أشارت إليه كذلك تقارير الأمم المتّحدة، حيث يمرّ 30% إلى 40% من تهريب المخدرات في العالم عبر هذه المنطقة، وتعدّ ثاني

1- مركز إفريقيا للدراسات الاستراتيجية، مشاهد كوفيد المتنوعة في إفريقيا، الصّفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

2- مركز إفريقيا للدراسات الاستراتيجية، مشاهد كوفيد المتنوعة في إفريقيا، الصّفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

3- على عثمانى، وهجيرة صحراوي، الهجرة غير الشرعية: المدلول، الأسباب وآثارها في الجزائر"، المرجع السابق، ص562.

4- حامد المسلمي، الهجرة غير الشرعية من غرب إفريقيا إلى أوروبا... دراسة في الأسباب والتّدايعات، الصّفحة نفسها.

5- على عثمانى، وهجيرة صحراوي، المرجع نفسه، ص563.

أكبر سوق سوداء لتجارة الأسلحة، كما أنها تعتبر المكان المفضّل لنشاط الجماعات الإرهابية، مثل القاعدة وبوكو حرام.⁽¹⁾

كما يتّخذ الإرهاب من الهجرة غير الشرعية قناةً لتمير عملياته سيما من الفناء الخلفي للجزائر، فالقاعدة في بلاد المغرب الإسلامي تسعى منذ نشأتها لاستبدال النظام الجزائري الحالي بدعوى إقامة دولة، حيث تستغلّ الجماعات الإرهابية الأوضاع الصعبة التي يعيشها المهاجرون غير الشرعيين، فتعمل على إغرائهم بالأموال لتمويل عائلاتهم، مقابل تجنيدهم في صفوفها، وبالتالي زرع عملاء للجماعات الإرهابية أوساط المهاجرين غير الشرعيين واستخدامهم في ارتكاب الأعمال الإجرامية المهددة للأمن الوطني الجزائري، ممّا يصعب التّعرف عليهم من طرف الأجهزة الأمنية لأنهم غير مسجلين ولا يملكون هويات تثبت شخصيتهم ففي هذا الإطار يمكننا الإشارة إلى أنّه في بداية سنة 2017 م أحبطت مصالح الأمن لمدينة تمنراست أكثر من 20 عملية تسلّل لجماعات إرهابية خطيرة من رعايا أفارقة تمّ تجنيدهم في مجتمعات بشمال مالي التي تمثّل في الوقت نفسه منطلقاً للمهاجرين غير الشرعيين.⁽²⁾ وحسب قيادة الدّرك الوطني الجزائري، تمكّنت مصالحها في الفترة الممتدة ما بين 2018م – 2020م، من تفكيك 445 شبكةً للمتاجرة بالمهاجرين من جنسيات مختلفة تتكوّن من 1285 مجرماً، وذلك عن طريق البرّ والبحر.⁽³⁾ ومن ناحية، فإجراءات الحرب على الإرهاب يمكن أن يكون لها تداعيات كبيرة على الأمن الإنساني في مختلف أبعاده، ويصبح الفرد وحقّه في الأمن ضحية لهذه الحرب أمام توفّر مرجعية قانونية دولية يشوبها الغموض لتعريف الإرهاب، مع منح للدولة مزيداً من الصّلاحيات حسب تصوّراتها لقمع كلّ شيء يهدد استقرارها وسيادتها على مواطنيها.⁽⁴⁾ تحت مظلة قوانين حالة الطوارئ.

¹ - نجية بلخثير ، تحديات الهجرة غير الشرعية في الجزائر: بين الأمن الإنساني للمهاجرين والأمن القومي الجزائري، المرجع السابق، ص.ص354-355.

² - نجية بلخثير ، المرجع نفسه، ص. ص354-355.

³ - وكالة الأنباء الجزائرية الجزائر: ارتفاع مستمرّ في عدد المهاجرين غير الشرعيين: تمّ نشره في: 2021/12/16م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://pharostudies.com> في: 2022 / 12/03.

⁴ - مختار يحيوي، تطور آليات مكافحة الإرهاب وانعكاساتها على فكرة الامن الدولي والامن الإنساني، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد(06)، جامعة جيجل، 2018، ص.ص285-286.

المطلب الثاني: أخطار التغيرات المناخية

تبرز قضية تغيير المناخ كواحدة من أبرز القضايا المتعلقة بمخاطر التدهور البيئي، والذي أصبح يُفهم بشكل متزايد منذ تسعينيات القرن الماضي أنه مشكلة أمنية تتطلب حلولاً سياسية بجانب الحلول العلمية. ووفقاً للدراسات العلمية والتقارير الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ (IPCC)، فإنّ تغيير المناخ أصبح محفزاً للندرة (Scarcity) وعاملاً للضغط على النظام البيئي، حيث أنه أدى إلى تغييرات في هطول الأمطار ودرجات الحرارة، وبالتالي إعادة تشكيل الخريطة الإنتاجية للغذاء بشكل غير متوازن أو تفاقم ندرة الغذاء والمياه والطاقة بمناطق متفرقة من العالم، فضلاً عن ارتفاع منسوب المحيطات والبحار وتآكل طبقة الأوزون، وفقدان التنوع الحيوي، وانتشار الأمراض المعدية.⁽¹⁾

وانطلاقاً من إشارات التي قدّمتها عدّة تقارير دولية ووطنية حول حالة البيئة وإحصاء مجموعة من المخاطر تشكّل تحديات أساسية للتغيرات المناخية التي تتعرض لها الجزائر في السنوات العشرة الأخيرة ومن ذلك جاء حرص الجزائر على الالتزام بالتصدي لمسببات التغيرات المناخية، والتي تشكّل عائقاً في وجه تحقيق الأمن الإنساني. وفيما يأتي سنستعرض أهم الآثار الحالية للتغيرات المناخية في البلاد: كتزايد تكرار الأخطار الكبرى المرتبطة بظواهر الجو المتطرفة، ندرة الموارد المائية، الأمن الصحي، الزراعة والأمن الغذائي:

1-تزايد تكرار الأخطار المرتبطة بظواهر الجو المتطرفة:

وقد شهدت الجزائر جملة من التغيرات المناخية خلال 15 سنة الماضية، وهي حالات يمكن اعتبارها ب"الاستثنائية"، ومن بين الأمثلة على ذلك ظاهرة برودة الطقس التي عرفتتها منطقة الشرق الجزائري، خاصة منطقة قسنطينة يوم 3 فيفري 1999م، أين انخفضت درجة الحرارة إلى 13 درجة تحت الصفر، كما تمّ بتاريخ 23 نوفمبر 2000 م تسجيل أمطار غزيرة بمنطقة الشلف، حيث بلغت أكثر من 62 ملم في أقلّ من 24 ساعة فقط، كما شهدت العاصمة في 11 نوفمبر 2001م فيضانات مفاجئة، بلغت كميتها في أقلّ من 24 ساعة ما لا يقلّ عن 260 ملم وهو رقم قياسي لم يسبق أن شهدته العاصمة من قبل، وفي 27 جانفي 2005م شهدت ولاية تيارت تساقطاً كثيفاً للثلوج فاق 13 سنتيم مع انخفاض لدرجة الحرارة إلى

¹ - شوقي أندرو ألبّي، ر "السلامة الحضرية: تغيّرات المناخ. تهديدات متصاعدة للأمن القومي للدول، نُشر في 2021/10/19، وتم الاطلاع عليه الموقع الإلكتروني الآتي: <https://futureuae.com>، في: 2022/08/20،

13 درجة تحت الصّفر، وبالبيّض بلغ سمك التّلوج 21 سنتيمتر، فيما انخفضت الحرارة إلى 15 درجة تحت الصّفر، وبالمدية 60 سنتيمترا و9 درجات تحت الصّفر.⁽¹⁾

من خلال الإحصائيات المقدّمة من طرف الدليل التّشغيلي للحماية المدنية الأورو متوسطية، فإنّ الجزائر تتعرّض باستمرار لعدّة كوارثٍ منبعها بيئي لا يمكن التنبؤ بها، لا في الزّمان ولا في المكان، وقد تأخذ طابع الكارثة المحليّة أو الوطنية، والجدول الآتي يوضّح أكثر وتيرة تكرار الكوارث التي شهدتها الجزائر من أول سنة حدوث الكارثة إلى غاية 2011م.

الجدول رقم (22): وتيرة تكرار أهمّ الكوارث في الجزائر

نوع الكارث	عدد الأحداث	الوفيات	المصابين	السنة	دلنا	وتيرة الأحداث
الفيضانات	47	4785	770131	1928	73	0,58
العواصف	04	27	100122	1988	22	0,18
الزّلزال	19	6757	1.367.159	1910	100	0,19
الأوبئة	02	01	568	1991	19	0,11
الانزلاق الأرضية	01	15	696	1994	18	0,06
ارتفاع الحرارة	01	40	00	2004	08	0,14
الجفاف	02	12	00	1981	29	0,08
حرائق الغابات	02	30	00	1994	16	0,13
تفشّي الحشرات	02	00	00	1987	23	0,09

المصدر: سفتكا كريك تومين، أنطونيو باريرا وآخرون، الدليل التّشغيلي للحماية المدنية الأورو متوسطية PPRD، ص ص 29-30.

عدد الأحداث: عدد الأحداث الكارثية المسجّلة بقاعدة البيانات للكوارث الدوليّة EM-DAT.

وفيات: عدد الموتى.

المصابين: عدد المصابين.

السنة: سنة أول حادث من النوع.

دلنا: سنوات التّحليل حتّى عام 2010م.

¹ - تسعديت بوسبعين ، أثر التّغيّرات المناخية على التّمية المستدامة في الجزائر-دراسة استشرافية-أطروحة دكتوراه في علوم التّسيير تخصّص تسيير المنظّمات، كلية العلوم الاقتصادية والتّجارية وعلوم التّسيير، جامعة محمّد بوقرة بومرداس، السنة الجامعية 2014م-2015، ص. ص 196-197.

من خلال تحليلنا نتائج الجدول تبين لنا الآتي:

أ- عدد الكوارث الناتجة من الفيضان بلغ 47 كارثة من أول كارثة وقعت سنة 1928م إلى غاية 2010م خلّفت 4785 حالة وفاة و 770131 مصابا.

ب- عدد الكوارث الناتجة عن الزلزال بلغ 19 كارثة من أول كارثة وقعت سنة 1910م إلى غاية 2010م خلّفت 6757 حالة وفاة و 1.367.159 مصابا.

ج- عدد الكوارث الناتجة عن العواصف بلغ 04 كارثة من أول كارثة وقعت سنة 1988م إلى غاية 2010م خلّفت 27 حالة وفاة، و 122010 مصابا.

د- عدد الكوارث الناتجة عن الأوبئة، والجفاف، وتفشي الحشرات، وحرائق الغابات بلغ عددها كارثتين لكلّ خطر بيئي من أول كارثة وقعت على التوالي: 1994م، 2004م إلى غاية 2010م خلّفت مجموع هذه الكوارث 43 حالة وفاة، و 568 مصابا معظمها من خطر الأوبئة.

هـ- وعدد الكوارث الناتجة من: الانزلاقات الأرضية، وارتفاع درجة الحرارة بلغت كارثة واحدة لكلّ خطر بيئي من أول كارثة وقعت على التوالي: 1981م، 1987م، 1991م، 1994م إلى غاية 2010م خلّفت مجموع هذه الكوارث 55 حالة وفاة، و 696 مصابا جلّها من خطر الانزلاقات الأرضية.

ويمكن أيضا ملاحظة أنّ عدد وفيات وضحايا كارثة الزلزال أكبر نسبة من عدد وفيات وضحايا كارثة الفيضان، ومجموع الكوارث المرتبطة بالطقس والمناخ حيث بلغت 4910 حالة وفاة رغم أنّ تكرار حدوث الفيضان أكبر من تكرار حدوث الزلزال بثلاث مرّات في الفترة الزمنية نفسها تقريبا، ربّما يرجع ذلك إلى أنّ القوّة التدميرية للزلازل بالمناطق الحضرية تكون أشدّ وطأةً على العنصر البشري المتمركز بالمدن مقارنة بالفيضان. وعليه؛ يمكن أن نستنتج أنّ الجزائر خلال السّنوات الماضية كانت أكثر عرضة للكوارث المرتبطة بحالات الجوّ والمناخ المتطرّفة بنسبة تكرار تزيد عن 58 كارثة مقارنة بالزلازل بنسبة تكرار 19 كارثة والأوبئة بنسبة تكرار كارثتين. وكانت حصيلتها كبيرة على حياة الأفراد وممتلكاتهم ومصادر عيشهم. واستهلكت مخصّصات مالية معتبرة لإدارة أخطار كوارث، كالفيضان والزلازل وحرائق الغابات خاصّة التّدخّلات بعد الكوارث بين عامي 2004م و 2019م تقدّر بأكثر من أربعة مليارات دولار أمريكي، بمتوسّط قيمة تبلغ 255 مليون دولار أمريكي سنويّا على مدار 15 عام تقريبا⁽¹⁾.

¹- La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Groupe De La Banque Mondiale, Etats-Unis d'Amérique, 2023, P.31

2-نقص الموارد المائية:

بسبب موقعها الجغرافي في المنطقة القاحلة وشبه القاحلة، تخضع الجزائر لظروف فيزيائية ومناخية غير مواتية، جعلت منها بلد يعاني من ندرة المياه ويصنف في فئة البلدان ذات الموارد المائية الشحيحة. ويرجع سبب ذلك حسب تنبأ نماذج المحاكاة المناخية في مناطق البحر المتوسط، الى عدم الانتظام المكاني والزمني الكبير في هطول الأمطار ، الذي يشكل تهديداً دائماً لما يلي:⁽¹⁾

- أ- التربة والزراعة.
- ب- تغذية المياه الجوفية.
- ج- الجريان السطحي.
- د-التوحد وملء السدود.

الشكل رقم(15): الامكانات المائية الطبيعية الوطنية



المصدر: وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تحسين مناعة القطاع المائي في مواجهة التغير المناخي في الجزائر، ص05.

¹ - وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تحسين مناعة القطاع المائي في مواجهة التغير المناخي في الجزائر، ص03.

مقارنة بالدول العربية لمصادر المياه العذبة تصنّف الجزائر في الرتبة الثانية من مجموع الموارد المائية، وهي بين 05 مليارات و30 مليار م³/ السنة، تتوزع أساساً بين مياه سطحية داخلية بنسبة كبيرة ومياه جوفية⁽¹⁾. لديها موارد مائية متجددة تقع 90 % من المياه السطحية في منطقة التل التي تغطي حوالي 7 % من الأراضي. و يقدر حجم المياه المعبأة سنويا 11.20 مليار متر مكعب تتنوع بين:⁽²⁾

أ- مياه الصرف الصحي المعالجة 0,05 مليار متر مكعب (0.4 %).

ب- المياه السطحية 3,80 مليار متر مكعب (33 %).

ج- المياه الجوفية 6.60 مليار متر مكعب (58.9 %).

د- تحلية مياه البحر 0.76 مليار متر مكعب (6.8 %).

تستغل مصادر هذه المياه في مختلف المجالات والنشاطات: الصناعية والخدمات (0.30 مليار متر مكعب سنويا)، والاستخدامات المنزلية (3.60 مليار متر مكعب سنويا)، وفي النشاط الزراعي (7.31 مليار متر مكعب سنويا)⁽³⁾.

فالدراست الحديثة تتوقع أن تتخفف موارد المياه المتجددة وتغذية طبقة المياه الجوفية، لكنّ الانخفاض الأكبر سيكون في التغذية، ويمكن تفسير ذلك بتأثير زيادة التبخر والتّح، وبالعمليات الهيدرولوجية غير الخطية. وينبغي أن يكون لذلك أهمية خاصة بالنسبة للبلدان ذات الثروات المحدودة من مياه الأمطار كالجزائر، التي تعتمد على المياه الجوفية كمصدر رئيسي للمياه⁽⁴⁾. أكد تحليل تراكمي بسيط الانخفاض في هطول الأمطار بين الوضعين قبل 1976 وبعده عجزاً في الجريان السطحي بنسبة 20 إلى (40%) على التوالي من شرق البلاد إلى غربها الغرب (40 -%) الوسط (30 -%) الشرق (20 -%)⁽⁵⁾. كما لحظ انخفاضاً كبيراً في المساهمات في طبقات المياه الجوفية، وقد أثر هذا الانخفاض بشكل خاص على طبقات المياه الجوفية في الغرب والتي سجلت أكبر انخفاضات وصلت إلى (73.7 -%)، يليها الوسط بنسبة (26.9 -%)⁽⁶⁾.

¹ - المنظمة العربية للتنمية الزراعية، تأثيرات المناخ والتقلبات المناخية على البلدان العربية جامعة الدول العربية، الخرطوم، 2010م، ص06.

² - وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تحسين مناعة القطاع المائي في مواجهة التغير المناخي في الجزائر، المرجع السابق، ص.ص 04-06.

³ - وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع نفسه، ص. 06.


⁴ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقرير المياه والتنمية الثامن أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه في المنطقة العربية، مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، بيروت، 2020م، ص.ص 49-50.

⁵ - وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تحسين مناعة القطاع المائي في مواجهة التغير المناخي في الجزائر، المرجع السابق، ص12.

⁶ - وزارة الموارد المائية والامن المائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع نفسه، ص14.

وأي نقص ملحوظ يصيب هذه المادة الحيوية بسبب تناقص مخزون المياه الذي يؤثر على الاستهلاك والاستعمال في شتى المجالات. ويتفاقم الإجهاد المائي الذي يعانون منه بسبب آثار تغير المناخ، بسبب انخفاض هطول الأمطار وزيادة تقلبه وحدوث الظواهر المتطرفة بشكل متكرر (الجفاف و/أو الفيضانات، أو التصحر... الخ)⁽¹⁾، ويظال هذا الإجهاد المائي ونقصه نصيب الفرد السنوي من المياه، فقد كان يقدر نصيب الفرد السنوي من المياه سنة 1962م ب 1500 م³ ليصبح 720 م³ سنة 1990م، وينخفض إلى 680 م³ في سنة 1995م، ثم 630 م³ في سنة 1998م، وفي سنة 2014 انخفض إلى 500 م³، ويتوقع أن تصبح 430 م³ سنة 2020م، و2204 م³ مع سنة 2050م، وهذه الأرقام تضع الجزائر، بطبيعة الحال، في خانة الدول الفقيرة⁽²⁾.

الرسم البياني رقم (19): تطوّر نصيب الفرد السنوي من المياه في الجزائر .



المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، تأثيرات المناخ والتقلبات المناخية على البلدان العربية جامعة الدول العربية، الخرطوم، 2010م، ص06.

وحسب دراسة قدّمت حول نسبة هطول الأمطار في الجزائر، فقد وصلت إلى معدل 435.4 ملم خلال الفترة ما بين 1 جانفي 1990م إلى 31 ديسمبر 2015م، وانحصرت بفترة واحدة ولم تتوزّع زمنياً، أمّا المشكلة الكبرى، فهي تراجع نسبة التلّوج المتساقطة ودوبانها خلال فترة قصيرة بسبب ارتفاع درجات الحرارة، إذ كانت التلّوج تبقى عادةً لفترة شهر إلى شهرين قبل أن تتحوّل إلى مياه، إلّا أنّها تبخّرت خلال 22 يوماً فقط هذه السنة، وبالتالي هذا ما أدّى إلى تراجع كمية المياه الجوفية، ووفقاً للخبراء، فإنّ تقلّص

¹ -Ministere De L'environnement Et Des Energies Renouvelables, Republique Algerienne Democratique Et Populaire, **A La Convention Cadre Des Nations Unies Sur Le Changement Climatique**, Premier Rapport Biennal Actualise De L'algerie, Octobre 2023,p21

² -قميد بوتخيل وسليمة معّوش، أثر التغيّرات المناخية على الموارد المائية في الجزائر، المرجع السابق، ص11.

عدد الأيام الممطرة إلى 70 أو 80 يوما في السنة في المتوسطّ معا كما كانت عليه قبل، مقابل ارتفاع شدة هطول الأمطار أدى إلى عدم الانتظام في تساقط الأمطار من منطقة لأخرى. وتوفّر التلّوج حوالي 35 بالمئة من احتياجات الجزائر من المياه، ومع ارتفاع درجات الحرارة، شهدت الجزائر تراجعا كبيرا في نسبة التلّوج التي تهطل سنويا مع انخفاض في كثافتها، ما يعني أنّ كمّية المياه التي تترافق مع تساقط التلّوج أصبحت أقلّ بسبب تغيّر المناخ.⁽¹⁾ كما تزيد من تراجع في منسوب مياه السدود، مع تسجيل نسبة عجز تقدّر بـ 25 في المئة من احتياطي السدود⁽²⁾ بالإضافة أيضا لتراجع كبير لمنسوب المياه الجوفية وبسبب العجز الكبير المسجّل في منسوب المياه السطحية والجوفية سوف يتّسع بشكل متزايد، بالإضافة إلى آثار التغيّرات المناخية المسجّلة بشكل واضح مع عجز في هطول الأمطار يقدر بحوالي 30 في المئة⁽³⁾ مما يؤثر على تعبئة مصادر المياه التقليدية وغير التقليدية في نفس الوقت الذي يؤثر فيه تدهور جودتها⁽⁴⁾

وهذا التراجع الكبير في نسب تساقط التلّوج والأمطار سيؤثر على النّزوة المائية، وما يخيف أكثر أنّ انعكاسات التغيّرات المناخية على الجزائر خلال السّنوات القادمة ستشمل الارتفاع في درجات الحرارة، ومعه سترتفع نسبة تبخّر المياه القليلة التي ستهطل، وفي المقابل سيرتفع الطلب على المياه بسبب الحرّ ما سيوصلنا إلى جفاف حقيقي قبل منتصف القرن الحالي، بحيث لن تنحصر التّأثيرات بندرة المياه، بل ستمتدّ إلى الزراعة والأمن الغذائي، بالإضافة إلى تفاقم ظاهرة التّصحّر.

3- تردّي الصّحة:

هناك توافق قوي ومتعاضم في الآراء العلمية على الصّعيد العالمي أنّ تغيّر المناخ جرّاء احترار النّظام المناخي لكوكب الأرض حقيقة علمية مؤكّدة، وتشير معظم التّوقّعات إلى أنّ التّغيّر المناخي سيحدّد من الأمن الغذائيّ وسيزيد من عدد المصابين بسوء التّغذية في المستقبل⁽⁵⁾ وعليه فإنّ تغيّر المناخ يؤثّر على صّحة الإنسان بأشكال عدّة: منها مثلا تغيّر النّطاق الجغرافي لبعض الأمراض المعدية وتغيّر موسميّتها

¹ - قמיד بوتخيل وسليمة معّوش، المرجع نفسه، ص16

² - ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سالفة الذكر.

³ - المرجع نفسه، نفس الصفحة الالكترونية سالفة الذكر.

⁴ - Ministère De L'environnement Et Des Energies Renouvelables, Republique Algerienne Democratique Et Populaire, **A La Convention Cadre Des Nations Unies Sur Le Changement Climatique**, p21

⁵ - نايجل دادلي وساشا ألكسندر، توقّعات الأراضي العالمية، الأمم المتّحدة اتّفاقية مكافحة التّصحّر الطّبعة الأولى. بون، ألمانيا 2017م، ص134.

ودهورة النظم الإيكولوجية المنتجة للأغذية وزيادة تواتر الظواهر المناخية الشديدة التي تساعد على انتقال الأمراض.⁽¹⁾

تشير بعض الدراسات التي أجريت في الجزائر إلى أنّ التغيرات المناخية سوف تؤدي إلى تزداد أكثر للصحة بسبب عوامل العدوى المرتبطة بالمناخ، والتي تمسّ أوساط العيش كالماء والهواء، حيث يرجح ما يأتي:⁽²⁾

أ- تعمق انتشار الأمراض المتنقلة عبر المياه MTH والأغذية، كحمى التيفوئيد والملاريا والديسانتاريا والتهاب السحايا وإسهال الأطفال، وهذه الأمراض تتزايد طردياً عبر السنين مع تناقص وفرة المياه كمّاً ونوعاً في الجزائر.

ب- زيادة الأمراض المنتشرة بواسطة النواقل والقوارض: ومنها مرض الملاريا الطفيلي، ومرض الليشمانيات الجلدي (cutanée Leishmaniose) أو كما يُسمّى: "مسمار بسكرة" والذي كان محصوراً سابقاً في المناطق الصحراوية والجافة، لكن بدأت الإصابات به تزداد مع السنين إلى أن بلغت أكثر من 25 ألف حالة سنة 2005م، مع امتداده إلى المناطق الأكثر اعتدالاً من الناحية المناخية كالهضاب العليا. كما عرفت ولايات الوسط الجزائري في 2018م موجة كوليرا أصابت أكثر من 83 شخصاً، وأودت بحياة شخصين⁽³⁾ علماً أنّ تكلفة علاج هذا المرض جدّ مرتفعة، إذ فُدرت بأكثر من 600 مليون دج عام 2006م على أساس متوسط تكلفة فردية ب 06 آلاف دج.

ج - ويعتبر تلوث الهواء وما يؤدي إليه من أمراض تنفسية من المخاطر الصحية الجديدة خاصة في المناطق الجنوبية للبلاد. وتقدر التكاليف المباشرة للتكفل بأمراض الجهاز التنفسي) كمرض الزكام والأنفلونزا والنزلات الصدرية والسعال الديكي والدفتيريا أو مرض السلّ (أكثر من 15 مليون دولار سنوياً؛ أي ما نسبته 0.04 % من الناتج الداخلي الخام.

د- يُرجح أن تزيد التغيرات البيئية في جنوب حوض المتوسط من مخاطر تفشي الأمراض المحمولة بالنواقل في منطقة المتوسط، لأنّ المناخ الأكثر دفئاً يمكن أن يخلق مع أنماط الهطول المطري المتغيرة،

¹ - محمد عشاشي، التغيرات المناخية وآثارها على التنمية في الجزائر، مجلة الحوار الفكري، المجلد(11)، العدد(121)، 2016، ص247.

² - محمد عشاشي، التغيرات المناخية وآثارها على التنمية في الجزائر، المرجع السابق، ص.ص254-255.

³ - ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، نشر في: 27-09-2022، في الموقع الإلكتروني الآتي:

<https://assafirabi.com/ar>

بيئة ملائمة للبعوض والفردا وغير ذلك من نواقل الأمراض الحساسة للمناخ، خصوصا فيروس حمى غرب النيل، وفيروس حمى شيكونغونيا، وداء اللشمانيات (بدرجة ثقة متوسطة) (1)

هـ - كما إنّ لتغير المناخ وللظواهر المتطرفة أثرا سلبيا على الصحة العقلية للناس الذين يمرون بتجربة فقدان الوطن والمسكن، ودمار المستوطنات، وتلف البنية التحتية للمجتمع المحلي ويمكن أن يؤدي النزوح إلى ما لا يحمد عقباه من نتائج، خاصة للفئات الهشة من السكان وتلك التي تعاني من أمراض مزمنة. (2) وهذا ما لاحظناه بوضوح في كارثة زلزال بومرداس 2003م.

4- نقص الإنتاج الزراعي :

الزراعة تعتبر أول قطاع اقتصادي معني بتغير المناخ نظرا للتأثير المشترك للنمو السكاني وارتفاع في مستويات المعيشة والتغير المناخي الذي سيستدعي ضرورة تكثيف الجهود من أجل زيادة الإنتاج في الدول النامية والفقيرة. وفي ظلّ التحوّلات المناخية سوف تصبح مناطق البحر الأبيض المتوسط، ومن ضمنها الجزائر من المناطق الأكثر جفافا، الشيء الذي سيؤثر سلبا على رطوبة التربة، ومن ثمّ انخفاض في إنتاج المحاصيل وتراجع نمو الغابات وزيادة خطر الحرائق، كما أنّ ارتفاع عملية تبخر المياه يتسبب في انخفاض المياه الجوفية التي تتسبب في تناقص الري خلال أشهر الصيف (3).

وأصبحت تداعيات التغيرات المناخية في الجزائر محسوسة بشكل متزايد ومقلق على مستوى القطاع الفلاحي الذي يملك مساحة من الأراضي الفلاحية قدرت إلى غاية نهاية سنة 2016 م ب: 41,4 مليون هكتار؛ أي بنسبة 17,4% من مساحة الجزائر الإجمالية، حيث تتوزع الأراضي الفلاحية بين المستغلة في النشاط الزراعي بمساحة قدرها 8,4 مليون هكتار، ما يمثل نسبة 20,4%، وأراضي المروج والمراعي الدائمة بمساحة 31,9 مليون هكتار التي تعادل 79,6% من إجمالي الأرض الفلاحية (4).

بتزايد الظواهر المناخية المتطرفة (الحادة) المسجلة في العشرين سنة الأخيرة، والتي فاقمت شيئا فشيئا في رقعة هشاشتها، بالإضافة إلى ذلك، أدى تكرار فترات الجفاف، والتي أصبحت أطول، إلى تفاقم ظاهرة التصحر. ويعاني أكثر من 50 مليون هكتار حاليا من مستوى متقدّم جدا من التصحر، حيث يضطر

¹ - تقرير التقييم المتوسطي الأول (ملخص لوضعي السياسات) التغير المناخي والبيئي في حوض المتوسط: الوضع الراهن والمخاطر المستقبلية، مرسيلسة، 2020م، ص39.

² - تقرير التقييم المتوسطي الأول (ملخص لوضعي السياسات) التغير المناخي والبيئي في حوض المتوسط: الوضع الراهن والمخاطر المستقبلية، المرجع السابق، ص41.

³ - نجية مقدّم، التغيرات المناخية وآثارها الضارة وكيفية معالجتها، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 02، 2019م، ص1472.

⁴ - توفيق غصني، واقع مقومات الأمن الغذائي في الجزائر وتحديات تحقيقه دراسة في الفترة ما بين (2016-2002)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد (12)، العدد (02)، 2019م، ص03.

سكان الأرياف الذين يتألفون أساساً من المزارعين ومربي الماشية إلى النزوح إلى المدن الكبيرة لضمان بقائهم. وهذه الحالة من الهجرة الداخلية نتيجة مباشرة لتدهور التربة وندرة الموارد المائية بتلك المناطق.⁽¹⁾

وبما أنّ آثار التغيرات المناخية تظهر سيما من خلال تناقص كمية الأمطار وتدهور نوعية التربة وتآكل السواحل، هذا قد يتداخل مع مشكلات أخرى تتعلق بالعمليات الزراعية من اختيار صنف ما أو إجراء عملية زراعية في وقت ما تؤثر بالسلب على إنتاجية المحاصيل الزراعية جراء ظاهره تداخل الفصول والتغيرات الفجائية والحادة في الطقس، مثل شدة الرياح ومعدلات سقوط الأمطار وكمياتها واختلاف درجات الحرارة بين شدة البرودة شتاء، وشدة الحرارة صيفا، وعنق الظواهر المناخية وأحوالها ربيعاً⁽²⁾.

فقد أظهرت الأرقام خطورة ذلك بوضوح، حيث يتعرّض أكثر من 13 مليون هكتار من الأراضي للاندراج، وتخسر الجزائر ما يقارب 400 ألف هكتار سنوياً بسبب هذه الظاهرة. بالإضافة إلى ذلك، عانت الجزائر منذ السبعينيات الفاتئة من الجفاف المتكرر مع انخفاض في هطول الأمطار، مما تسبب في تعطيل التقويم الزراعي وانخفاض في إنتاج الحبوب بنسبة تصل إلى 50%. يتوقع الخبراء زيادة هذا الانخفاض بحلول عام 2040م مع انخفاض متوقع بنسبة 10 إلى 20 في % مقارنة بالمستوى المسجل عام 2011م إضافة إلى ذلك استفحلت ظاهرة التصحر، بحيث أنّ زيادة درجة حرارة واحدة من شأنه نقل المنطقة الجرداء بحوالي 100 كلم نحو الشمال، وقد أبرز تقرير البنك الدولي أنّ التصحر في الجزائر يهدد أكثر من 17 مليون هكتار في مناطق السهوب، وهي مناطق محددة مناخياً وجغرافياً بتميزها بوجود سهول المراعي⁽³⁾، كما تُسبب أيضاً درجات الحرارة الأكثر دفئاً مواسم نمو أطول، ومعدلات نمو أسرع للنباتات، فإنها تزيد من عدد دورات التكاثر في الحشرات، فقد تكتسب الحشرات التي كان لها سابقاً دورتان فقط للتكاثر سنوياً، دورة إضافية إذا امتدت فصول النمو الدافئة، مما يُسبب حدوث طفرة في أعدادها. من المرجح أن تشهد الأماكن ذات المناخ المعتدل ومناطق خطوط العرض العليا تغييراً هائلاً في أعداد الحشرات⁽⁴⁾.

¹ - ليلي بن اسماعين، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر..

² - أحمد مالحة، الزهان الفلاحي. تغيّر المناخ والفلاحة، نشر في: 10 ماي 2020م، تم الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://elhiwar.dz/opinions/169888/> في: 10/10/2021م

³ - ليلي بن اسماعين، تطور المناخ في الجزائر وآثاره، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

⁴ - أحمد مالحة، الزهان الفلاحي. تغيّر المناخ والفلاحة، نشر في: 10 ماي 2020م، تم الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://elhiwar.dz/opinions/169888/> في: 10/10/2021م

ومع استمرار ظاهرة التغير المناخي ، فمن المتوقع حدوث انخفاض حاد في إنتاج المحاصيل الزراعية بسبب نقص مردود المحاصيل والمساحات الصالحة للزراعة .وللإشارة ايضاً، تشير تقديرات بعض المصادر إلى أن حجم هذه الخسائر سيصل إلى 15% إلى 25%، وهو ما يعادل خسارة تقدر بما يتراوح بين 3.2 و 5.4 مليار دولار (بالنسبة للأسعار الحالية).وبالتالي، فإن إنتاج الحبوب والجزور والدرنات، بما في ذلك البطاطس والبقوليات والمنتجات الحيوانية، سيشهد انخفاضاً كبيراً في الإنتاج، مما يؤثر على العمالة والدخل في القطاع الزراعي حسب التقرير المحدث لوزارة البيئة والطاقات المتجددة.⁽¹⁾

¹ – Ministere De L'environnement Et Des Energies Renouvelables, Republique Algerienne Democratique Et Populaire, **A La Convention Cadre Des Nations Unies Sur Le Changement Climatique**,, p20

المطلب الثالث: التّكنولوجيا الرّقمية

أصبحت تتوافر بساحة الفضاء السيبراني مجموعة من العوامل التي حفّزت على بروز أدوات للصّراع والتّنافس والهيمنة والإرهاب غير التّقليدي، وهذا ما يشهده عالم اليوم من حروب ترتكز على الهجمات الإلكترونيّة، التي تكمن خطورتها في أنّها حروب غير ملموسة وغير مرئية، ويصعب فيها تحديد العدوّ ومن أبرز طرقها مواقع التّواصل الاجتماعي التي تُعدّ أخطر أنواع هذه الحروب التي تساعد على انتشار الشّائعات والتّشكيك في مؤسّسات الدّول وقياداتها، فأدوات هذه الحروب الجديدة وأساليبها التي ترتكز على تكنولوجيا الاتّصال من شأنها زعزعة استقرار الدّول وإنهاك قواها من الدّاخل وتشويه صورة نظامها السّياسي من الخارج.⁽¹⁾

على الرّغم من حداثة التّوجه الجزائري نحو الحوكمة الإلكترونيّة، إلّا أنّ عدد الجرائم الإلكترونيّة المرتكبة يوحى بحجم الأخطار التي تترصّب بها، ما يجعل الجزائر أمام تحديات جديدة في تحقيق الأمن السيبراني حالياً ومستقبلاً، يمكن أن نذكر أهمّها فيما يأتي:⁽²⁾

أ- التّطوّر التكنولوجي وظهور الأنترنت بتقنيات (Wifi/3G/4G/5G) عبر هذه التّقنيات لم يعد المجرم يحتاج الحواسيب الموصولة سلكياً بشبكة الأنترنت للقيام بجريمته، ممّا يستدعي من الجهات الأمنية رفع التّحدّي والاستعداد بأحدث التّقنيات لمواجهة والتّصدّي لهذه التّطوّرات.

ب- انتشار تكنولوجيا الأنترنت فائقة السرعة والتّدفق ADSL/ VSAT/SDSL: تساهم التكنولوجيات المتطوّرة في سرعة إنجاز الجريمة، وهذا ما يضع الجهات الأمنية المختصّة أمام تحدي سرعة مباشرة التّحقيقات ومتابعة الجناة، والتّسلّح بالأجهزة المتطوّرة والبرامج الحديثة السريعة الخدمة.⁽³⁾

ج- الاستعمال الواسع لشبكات التّواصل الاجتماعي، وفي هذا الشأن يوضّح موقع داتاريبورتال أنّ نسبة ولوج الأنترنت في الجزائر بلغ (59,6%) خلال بداية سنة 2021م من مجموع سكّان يبلغ 44,23 مليون إنّ أكثر من نصف الجزائريين يستعملون الشّبكة العنكبوتية، و25 مليون ينشطون في شبكات التّواصل الاجتماعي، حيث تمّ تسجيل حوالي ثلاث مليون مستخدم جديد لمواقع التّواصل الاجتماعي؛ أي بزيادة (13,6%) خلال سنة واحدة، وهو ما جعل العدد الإجمالي لمستخدمي هذه التّطبيقات يرتفع؛ أي بنسبة 56,5 بالمئة من عدد السكّان الإجمالي.

¹ - إيمان كافي، الدّولة الجزائرية تتصدّى لحروب الجيل الزّابع، جريدة الشّعب، العدد (18783)، فيفري 2022م، ص 06.

² - إدريس عطية، مكانة الأمن السيبراني في منظومة الأمن الوطني الجزائري، مجلّة مصداقية، ص.ص 115-116.

³ - سمير بارة، الأمن السيبراني في الجزائر: السياسات والمؤسّسات، المجلّة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد (04)، 2017م، ص 275.

د-عمليات التّخفي أثناء استعمال خدمات شبكة الأنترنت (Proxy) ، يُعدّ من أكبر الإشكاليات التي تواجهها الجهات المتخصصة بالتحقيق، ويتطلب تعاون جهات متعدّدة والتّسلح بالوسائل المتطوّرة التي يمكن لها رصد الجزئيات وفكّ الشّفرات وتطوير البنى الخاصّة بالمعلومات وتحديثها باستمرار.

د-غياب التّسيق الدولي لمواجهة مخاطر تكنولوجيا الأنترنت وتطبيقاتها، إذ من المعلوم أنّ الجريمة الإلكترونيّة عابرة للحدود والقارّات، وهو ما يعني أنّ مرتكبيها يمكنهم التّفاد إلى أنظمة الحاسوب في أيّ دولة من دول العالم، يتمّ التّلاعب واختراق البيانات في بلد آخر، تسجّل التّناج في بلد ثالث، مع إمكانية المجرم الإلكتروني في إخفاء هويته ونقل الموارد من خلال قنوات موجودة ببلدان مختلفة، ونتيجة القدرة على التّقلّب إلكترونياً من شبكة إلى أخرى والتّفاد إلى قواعد البيانات في قارّات مختلفة، تصبح عدّة دول ومحاكم وقوانين معنية بذلك، ما يشكّل تحدياً حقيقياً، وذلك فإنّ المحاربة الفعّالة للجريمة الإلكترونيّة تستدعي تعاوناً متزايداً سريعاً وفعّالاً على أعلى درجات التّسيق.

ومن وجهة نظر مقارنة الأمن الإنساني فمتغيّر التكنولوجيا الرّقمية يعمل على توسيع القدرات وتعزيز أبعاد الأمن الإنساني، وذلك من خلال توسيع الحرّيات العامّة وتعزيز الإنتاجية وتسهيل الاستجابة الإنسانية للتّحديات الحالية ك معالجة مخاطر الأنثروبوسين وتتبع الأوبئة الحالية والنّاشئة. كما يمكن أن تكون التّقنيات الرّقمية عامل تمكين، نأخذ مثلاً على ذلك الهواتف المحمولة، فهي تملك القدرة على تعزيز الأمن الإنساني في بعده السياسي بتعزيز الحرّية وتوسيع قدرات النّاس على التّواصل والحصول على المعلومات، وبالتالي الوصول بسلاسة إلى الخدمات العامّة، وتستغلّ التّقنيات الرّقمية مع مراعاة القيم والممارسات الاجتماعيّة، وبالتالي ترجع بالتّأثير المباشر وغير المباشر على وكالة النّاس، ويظهر ذلك بزيادة فرص مشاركة المجتمع وحشده لمناصرة قضية ما اجتماعية سياسية أو اقتصادية.⁽¹⁾

لكن التكنولوجيا الرّقمية أيضاً أصبحت تشكّل تحديات جديدة للأمن الإنساني في الواقع المعيش، فقد أكّدت معطيات استطلاع للرأي قام به المنتدى الاقتصادي العالمي إلى رصد المخاطر التكنولوجية الرّاهنة الآتية: عدم المساواة الرّقمية والهجمات الإلكترونيّة، والاحتيايل على البيانات والسّرقة، والطّاقة الرّقمية المركّزة وربط تقييم الآثار الأمنيّة للتّقنيات الرّقمية من خلال الأمن القومي أو على الآثار المتربّبة عن الأفراد من منظور الأمن الإنساني.

على سبيل المثال لا الحصر، لا تؤثر الهجمات الإلكترونيّة عبر شبكات الاتّصال على الأمن القومي فحسب، بل يتعدّى تأثيرها على حقّ نفاذ الأشخاص إلى المعلومات وحرّية تكوين المجموعات الافتراضية.

1 - SPECIAL Report ,New Threats To Human Security In The Anthropocene : Demanding Greater Solidarité, the United Nations Development Programme, New York, 2022, p67.

كما يمكن للتقنيات الرقمية أن تسهل إحقاق الأذى بالأفراد عن طريق التتّمّر والمضايقة والاحتيال ونشر المعلومات المضلّلة، يمكن أن ترتبط التّهديدات الأخرى المتعلقة بالأمن الإنساني بالاستجابات المتعلقة بعدم اليقين النّاجمة عن انتشار التكنولوجيات. فقد تودّي مركزية السّيطرة من قبل مزوّدي التّكنولوجيا أو الحكومات لإضعاف أو إساءة استخدام المكلفين باستخدام التقنيات الجديدة كمنافع عامّة رقمية، لذا يجب على صانعي السّياسات تجاوز الحلول التّقنية وحدها وربطها بمسائله القيم والأخلاق من خلال تعزيز المساواة وتقليل الضّرر.⁽¹⁾

وعليه، وحسب التّقرير الخاصّ الذي أصدره برنامج الأمم المتّحدة للتّمية سنة 2022م تحت "عنوان: التّهديدات الجديدة للأمن الإنساني في عصر الأنتروبوسين" الذي يحصي مجموعة من التّهديدات الجديدة للأمن الإنساني، يمكن أن نوّكد على تهديدين أساسيان ينعكسان على الأمن الإنساني في الجزائر مصدرهما التّكنولوجية الرقمية، وهما كالآتي:

1- تهديد الهجمات السيبرانية:

التّقنيات الرقمية تعمل على تغيير طبيعة الصّراع، حيث تتراوح قوّة الحرب الإلكترونيّة من الدّعاية إلى النّجسس، ومن تشويه المواقع الإلكترونيّة إلى تعطيل شبكات الكهرباء وأنظمة المياه. كما أصبحت عمليات القرصنة والأنشطة ذات الصّلة قابلة للمقارنة مع النّجسس. فيمكن أن تكون التّهديدات السيبرانية أو الهجمات السيبرانية هي التي تهّد أمن المجتمع وأمن الاقتصاد الوطني والجانب الأمني والعسكري للدّول كما أنّ للتّهديدات السيبرانية أهداف مسطّرة، حيث تمسّ كلّاً من الجانب المعنوي والجانب المادّي وعلى جميع الأصعدة⁽²⁾، ويمكن التّوضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (23): يبيّن القيم المهدّدة وأهداف التّهديدات السيبرانية

الدّفاع العسكري السيبراني	الدّفاع الاقتصادي السيبراني	الدّفاع المجتمعي السيبراني	القيم المهدّدة
العقيدة العسكرية-ميزان الرّعب-ثقة الشّعب بالجيش والأمن.	الجودة-السّرعة التّنافسية-الاختراعات التّتموية-المعاملات الماليّة-النّطّور الاقتصادي.	الدين - الشّباب - النّراث-الأخلاق.	

1 - SPECIAL Report ,New Threats To Human Security In The Anthropocene : Demanding Greater Solidarity, Op. Cit , p67.

²- إدريس عطية، مكانة الأمن السيبراني في منظومة الأمن الوطني الجزائري، المرجع السابق، ص108.

الحصول على معلومات تخصّص	تدمير التّثنية الاقتصادية	نشر الانحراف لتشكيل	أهداف التّهديدات السيبرانية
التّسليح - التّجسس على	الإلكترونية - سرقة الأموال-	خلايا الكترونية مشوشة	
مصالح الاستخبارات-إمكانية	تدمير التّجارة الإلكترونية-	للذّولة-الحصول على	
توجيه القتال والصّواريخ الذّكية-	إيقاف التّصدير والاستيراد -	معلومات من الأفراد-	
التّجسس على البيانات الرّقمية.	إلحاق الخسائر المادية الاقتصادية؟	التّحريض على العنف- تشكيك الشّعب بقدراته.	

المصدر: الجدول بالتّصريف من الباحث، إدريس عطية، مكانة الأمن السيبراني في منظومة الأمن الوطني الجزائري، ص108.

فالجزائر لم تسلم من هذه التّهديدات للحرب الإلكترونية، فقد تعرّضت لموجة متصاعدة من الهجمات الإلكترونية في السّنوات الأخيرة حسب عدد من المتابعين والمختصّين، على نطاقات (DZ) واستهدفت بشكل كبير المواقع التّابعة لقطاعات حكومية⁽¹⁾، نذكر من بينها الوكالة الجزائرية لتنمية الموارد الهيدروكربونية، وصفحتها الرّئيسة، والموقع المخصّص لبرنامج دعم سياسة قطاع البيئة، وديوان السّقي وصرف المياه، وموقع تابع لمؤسسة فندقية حكومية، ومواقع قطاعات حسّاسة أخرى⁽²⁾، وهذا ما يؤكّد أنّ الجزائر تتعرّض فعلياً لهجمات إلكترونية في شكل حرب سيبرانية المتّهم الأول فيها كلّ من المغرب والكيان الصّهيوني⁽³⁾، حيث كشفت وزارة الدّفاع الجزائرية عن إحباطها جميع الهجمات السيبرانية استهدفت مواقع حكومية وأخرى تابعة لمؤسسات اقتصادية وحيوية استراتيجية، عرفت منحنى مضاعفا منذ 2021.⁽⁴⁾

وقد أشار السيّد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون في عدّة تصريحات له، بتلقّي الجزائر عشرات الهجمات الإلكترونية السيبرانية، حيث أنّ ما يفوق 97 % من هذه الهجمات تأتي من دول الجوار⁽⁵⁾،

1- الشّروق أونلاين، اعتراف مغربي بشنّ "حرب سيبرانية" ضدّ الجزائر، نُشر في: 2021/02/17م، تمّ الاطلاع على الموقع: <https://www.echoroukonline.com/> في: 2022/06/10م.

2- عمّار قردود، حرب سيبرانية مستعرة لاختراق المواقع بين القراصنة الجزائريين والمغاربة، جريدة أفريقيا، نشر في: 2020/03/14م، تمّ الاطلاع على الموقع الآتي: <https://africanews.dz> في: 2021/04/03م.

3- عمّار قردود، حرب سيبرانية مستعرة لاختراق المواقع بين القراصنة الجزائريين والمغاربة، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

4- يونس بورنان، حصيلة رسمية.. الجزائر تحبط مليون هجمة إلكترونية في 2021م، نُشر في: 2022/01/05م، تمّ الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني الآتي في: 2022/04/10م.

5- عمّار قردود، حرب سيبرانية مستعرة لاختراق المواقع بين القراصنة الجزائريين والمغاربة، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

وربطها لاحقاً بحروب الجيل الرابع، "حروب تتدرج ضمن مخططات متعدّدة الأوجه والأطراف تستهدف بلادنا في أصلاتها وهويتها المتجذّرة في عمق التاريخ، وتُمنع في حَبك المؤامرات الرّامية إلى التأثير على انطلاقة الجزائر الجديدة، المصمّمة على استعادة دورها الريادي إقليمياً ومكانتها المستحقّة في المحافل الدّولية."⁽¹⁾ وكانت آخر رسالة قدّمها السيّد الرئيس في: 22 أكتوبر 2022م لقطاع الإعلام بمناسبة اليوم الوطني للصحافة يثني فيها على جهود أسرة الإعلام في التصديّ للحرب السيبرانية الموجهة ضدّ الجزائر، وسعيّاً منهم للتشويش والتضليل في هذه المرحلة من البناء الوطني.⁽²⁾ وهذه التصريحات من المسؤول الأول على البلاد يؤكّد وعي القائمين على شؤون الدّولة بمخاطر التكنولوجية الرّقمية على الجزائر، والحرص الشّديد على التصديّ لها ومواجهتها بالتنسيق مع كلّ الهيئات والمصالح المعنية المتخصّصة.

ورغم أنّه من الصّعب تقديم إحصائيات حقيقية تخصّ عدد الهجمات السيبرانية التي تعرّضت لها مؤسسات هامّة في الدّولة، لأنّ الأمر يتعلّق بمعلومات سرّية وأمنية تتحقّق عليها هذه المؤسّسات، فحسب شركة "كسبرسكي"، المختصّة في محاربة الجريمة السيبرانية، أحبطت 95 ألف هجمة إلكترونية ضدّ الجزائر خلال سنة 2020م، كما صنّفت سنة 2018م في الرّتبة الأولى عربياً والرّتبة 14 عالمياً من حيث البلدان أكثر تعرّضاً للهجمات الإلكترونية.⁽³⁾ وكشف العميد تيتوش نبيل يوسف رئيس "دائرة الإشارة وأنظمة المعلومات والحرب الإلكترونية" في تصريح لمجلة "الجيش" التابعة لوزارة الدفاع الجزائرية عن إحباط مصالحه مليون و242 ألف، و801 محاولة هجوم إلكتروني وقرصنة في 2021م، ومن "مختلف مناطق العالم" استهدفت مواقع إلكترونية جزائرية.⁽⁴⁾

2- شبكات التّواصل الاجتماعي سلاح ذو حدين من منظور الأمن الإنساني :

توفّر وسائل التّواصل الاجتماعي فرصاً لا حصر لها ومجالاً مفتوحاً للمشاركة السياسية، حيث تمكّن منصات التّواصل الاجتماعي أن ترفع أصوات المجموعات المهمّشة في النقاش العامّ في مساحات عامّة مدنية افتراضية، حيث يمكن للمشاركين ممارسة حقّهم في حرّية التّعبير من خلال المناقشات عبر

برنامج التّجسس المسمى بيغاسوس: أن برنامج بيغاسوس من نوع "البرامج الضارة المعيارية (modular malware)"; أي أنه مؤلف من وحدات، حيث يقوم أولاً بـ"مسح (Scan) "الجهاز المستهدف، ثم يثبت الوحدة الضرورية لقراءة رسائل المستخدم ويريد الإلكتروني، والاستماع إلى المكالمات، والتقاط صور للشاشة، وتسجيل نقرات المفاتيح، وسحب سجل متصفح الإنترنت، وجهات الاتصال.

- 1- إيمان كافي، الدّولة الجزائرية تتصدّى لحروب الجيل الرابع، جريدة الشّعب، العدد: (18783)، 2022م، ص06.
- 2- حسان جبريل، تبوّن: الجزائر تواجه حرباً سيبرانية "مسعورة" ضدّ البناء الوطني، وكالة الأنباء الأناضول، نشر في: 21/10/2022م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <https://www.aa.com.tr/ar> في: 26/10/2022م.
- 3- عمّار قردود، حرب سيبرانية مستعرة لاختراق المواقع بين القرصنة الجزائريين والمغاربة، الصّفحة الإلكترونية نفسها.
- 4- يونس بورنان، ، حصيلة رسمية.. الجزائر تحبط مليون هجمة إلكترونية، الصّفحة نفسها.

الإنترنت والعروض وحملات الهاشاج. تمكّن المساحة المدنية عبر الإنترنت المزوّدة بأدوات للتّجمّع والاتّصالات المجهولة عبر الإنترنت أن توفّر ملاذًا آمنًا لمجموعة المهمّشين أو المعارضة أو الأقليات، داخل النّظم غير الديمقراطيّة. ويمكنهم أيضًا المساهمة في الأمن الإنساني والتّتمية على نطاق واسع من خلال: تلبية الحاجة للاتّصال والمعلومات وفرص الأعمال، تعزيز الخدمات والتّواصل مع العملاء وتوسيع الأسواق لصغار المنتجين.⁽¹⁾

وقد أظهرت مواقع التّواصل الاجتماعي في الحراك الشّعبي السّلمي 22 فيفري 2020م بشكل كبير قدرتها في إيصال أفكار ومطالب الحراكيين للسلطة الفعلية الحاكمة وحشد المشاركة التّوعية لكلّ شرائح المجتمع إضافة للحفاظ على سلمية المسيرات الشّعبية وتفادي العنف والأساليب التّقليدية في العملية الانتقالية، مع الدقّة والتنظيم، سواءً من حيث المكان أو الزّمان، ويبرز ذلك من خلال:⁽²⁾

1- حشد المحتجّين وتنظيم الصّفوف كلّ يوم جمعة (رمزية دينية، عطلة أسبوعية عدم تعطيل المصالح. الاقتصادية داخل البلد) إضافةً لتنظيم صفوف الطّلبة كلّ يوم ثلاثاء للخروج في مسيرات أسبوعية.

2- بروز المشاركة السياسيّة التّوعية لكلّ فئات المجتمع في الشّأن العامّ.

3- التّصدّي لخطابات السلطة التّخويفية من انحراف الحراك نحو الفوضى والعنف.

4- انتشار العديد من الحملات والهاشاجات عبر منصّات الشّبكات الاجتماعيّة لدعم مطالب الحراكيين الأساسيّة التّغيير الشّامل لمنظومة الحكم.

في الوقت نفسه، يمكن لوسائل التّواصل الاجتماعيّ تضخيم التّهديدات التي تنتهك الأمن الإنساني بالنّسبة للأفراد أو الجماعات. فالحقائق تؤكّد أنّ منصّات وسائل التّواصل الاجتماعيّ يمكن أن تسهّل استغلال الأطفال جنسيًا عبر الإنترنت، والجرائم المرتبطة بالإنترنت، والتّطرّف عبر الإنترنت والذي يعتبر من أهمّ المخاطر التي تترتّب عن استخدام التّكنولوجيا الحديثة على الأمن الجزائري⁽³⁾. وهذا ما أجمع عليه عام 2016م ممثلو قيادات الجيوش الأمريكيّة والفرنسيّة والكندية في النّدوة الدّولية التي عُقدت بالجزائر حول الأمن السيبراني، تحت عنوان: "الفضاء السيبراني الرّهانات والتّحدّيات" على أنّ الفضاء السيبراني أصبح الوسيلة المفضّلة للجماعات الإرهابية، لتجنيد أكبر عدد من الشّبّاب والنّساء في صفوفها،

1 -SPECIAL Report ،New Threats To Human Security In The Anthropocene: Demanding Greater Solidarity, Op. Cit p67.

² - سماح سهايلية ومحي الدين فرحات، دور مواقع التّواصل الاجتماعيّ في تفعيل الحراك الشّعبي في الجزائر دراسة ميدانية لعيّنة من مستخدمي الفيسبوك في الوسط الطّلابي، مجلّة الرّسالة للدراسات الإعلاميّة، المجلد(04)، العدد: (02)، 2020م، ص14.

3 -SPECIAL Report ،New Threats To Human Security In The Anthropocene : Demanding Greater Solidarity ,p68.

وأكدوا على ضرورة تحصين مؤسسات الدّول ومواقعها الحسّاسة من "الإرهاب الإلكتروني"⁽¹⁾. وقد ساهمت مواقع وصفحات عديدة للجماعات الإرهابية في تجنيد حوالي 3400 شابّ شهرياً من مختلف دول العالم عبر حملات الإلكترونيّة، وهذا حسب تقرير للخبير الأمني في قضايا الإرهاب الرّقمي "جيف باردين" (jeff bardin)، ورغم الخطورة الكبيرة التي تخلفها مثل هذه المواقع الإلكترونيّة على أمن واستقرار المجتمعات إلّا أنّ تأثيرها على المجتمع الجزائري كان قليلاً. لأنّ التّجنيد الإلكتروني لداعش في الجزائر عن طريق شبكة الأنترنت ومواقع التّواصل الاجتماعي لم يتجاوز 100 شابّ جزائري، وهو رقم ضئيل إذا ما قُورن بعدد المجنّدين في دول عربية أخرى.⁽²⁾

الجدول رقم(24) : عدد القضايا المعالجة من طرف مركز الوقاية من جرائم المعلوماتية ومكافحتها.

السنة	عدد القضايا المعالجة	طبيعة القضايا
2009م	18	- التّهديد
2010م	22	- جرائم المساس بالنّظام العامّ.
2011م	24	- الإرهاب.
2012م	30	- جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية المعطيات.
2013م	46	- تحريض القُصّر على الفسق والدّعارة.
2014م	102	- إهانة هيئة نظامية.
2015م	240	- إهانة رموز الدّولة.
2016م	234	- النّصب والاحتيال.
2017م	1000	- النّحرش الجنسي ضدّ القُصّر.
2018م	1100	- الاعتداء على الحياة الخاصّة.
2019م	4210	
2020م	5163	
2021م	لم تتمكن الحصول عليها	
2022م	4600	
2023م	4500	

المصدر: من إعداد الطّالب بالاعتماد على: سمير بارة، الأمن السيبراني في الجزائر: السياسات والمؤسّسات، ص273. ووكالة الأنباء الجزائرية.

1- عامر عليوي، الرّقمنة والأمن السيبراني، وكالة رم للأبناء، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.rumonline.net/print.php?id=431489> في : 2022/05/22م.

2- عنتر بن مرزوق ومحي الدّين حرشاي، الأمن السيبراني كبعد جديد في السياسة الدفاعية الجزائرية، ص68.

من خلال معطيات الجدول يتّضح لنا ارتفاع معدّل الجرائم الإلكترونية في الجزائر بشكل متزايد يأخذ شكل متتالية حسابية خلال السنوات الأخيرة، حيث بلغت 18 قضية معالجة في إطار الجريمة الإلكترونية سنة 2009م ليتضاعف هذا العدد خلال أربع سنوات سنة 2013م وإلى 46 قضية معالجة، وإلى أزيد من 100 جريمة إلكترونية سنة 2014م، ليتضاعف هذا العدد خلال السداسي الأول من سنة 2015م إلى أكثر من 200 جريمة إلكترونية ليصل عدد القضايا المرتبطة بالجريمة الإلكترونية سنة 2021م أكثر من 2838 قضية، و4800 قضية سنة 2022م. كما يجب أن نلفت الانتباه إلى أنّ هذه الحصيلة تتعلّق بجهاز أمني واحد، وهذا ما يعني أنّ حصيلة الجرائم الإلكترونية أكبر بكثير من تلك المقدّمة في الجدول أعلاه. وحصيلة الشرطة القضائية المقدّمة سجّلت ارتفاعاً محسوساً في منحنى الجرائم الإلكترونية في الفترة المحصورة بين 2019م و2020م، حيث بلغ 4210 قضية سنة 2019م و5163م قضية سنة 2020م.⁽¹⁾ ويعود السبب الرئيسي في تزايد منحنى الجريمة الإلكترونية إلى تزامن هذه الفترة مع انتشار جائحة كورونا وإجراءات الغلق وتوجّه عامّة المجتمع نحو وسائل التّواصل الاجتماعي.

وتتعلّق أبرز هذه القضايا، حسب مركز الوقاية من جرائم المعلوماتية ومكافحتها التابع لقيادة الدّرك الوطني بمحاذير الابتزاز والتّهديد والتّشهير والمساس بالحرّيات الشخصية والحياة الخاصّة عبر شبكات التّواصل الاجتماعي، فضلاً عن جرائم نشر المعلومات الزّائفة والمضلّلة، القرصنة والتّشهير والتّحرّش الإلكتروني والنّصب والاحتيال، حوالي (75%) من القضايا المعالجة تخصّ الحياة الخاصّة للأشخاص. منها معالجة 200 قضية إجرام إلكتروني استهدفت الأطفال سنة 2021م، و193 قضية في 2022م.⁽²⁾ فمقاربة الأمن الإنساني في الأصل تدعم حرّية الأشخاص في استخدام وسائل التّواصل الاجتماعي والمشاركة فيها، مع التّركيز على حمايتهم من الأذى النّاجم عنها. ولهذا تبقى مكافحة الضّرر النّاجم عن الإنترنت، سواءً كان ذلك بسبب انتهاكات حقوق النّشر، أو انتشار الدّعاية الإرهابية، أو نشر الصّور غير الأخلاقية المسيئة للأشخاص أو خطاب الكراهية الذي مازال يمثّل تحدّيًا كبيرًا. رغم أنّ هناك جهات فاعلة متعدّدة خاصّة وعامة لها أولويات لا تتفق بالضرورة مع التّهوض بحقوق الإنسان والحرّيات تظهر من

¹ - العربي الجديد، الجزائر: ارتفاع عدد الجرائم، نشر في: 01/28 2021م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.alaraby.co.uk/society> في: 12/03/2022م.

² - أونلاين، الدّرك الوطني يكشف عن حصيلة الجرائم الإلكترونية بالجزائر عامي 2022م و2023م، نشر في: 15/02/2023م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.echoroukonline.com> في: 04/04/2023م.

خلال تبنيّ جلّ الحكومات في دول العالم مخرجات تشكّل مزيجاً من تنظيم المحتوى عبر الإنترنت وقدرات المراقبة الموسّعة، بحيث يمكن أن تشكّل هذه المخرجات تهديداً خطيراً للحريّات المدنية⁽¹⁾.

بناءً على ما سبق، يمكن القول أنّ التكنولوجيا الرّقمية سلاح ذو حدّين، فهو نعمة على الأمن الإنساني باعتبار أدواتها وتطبيقاتها متاحة للجميع بتكاليف منخفضة تسمح لمستعملها بإبداء آرائهم وإعطاء مجال واسع لحريّة التّعبير وإيصال أصواتهم في المجال الافتراضي العامّ بكلّ حريّة وشفافية دون أن يمرّوا على الرّقابة والإجراءات البيروقراطية. ومن منظور ثانٍ فالتكنولوجيا الرّقمية عامل انتهاك للأمن الإنساني تستغلّه الدّول والمنظّمات الإرهابية في التّحريض على الأنظمة القائمة في إطار الصّراع والنّزاعات واستقطاب المؤيدين والمتعاطفين لنشر الأعمال العدائية التي ترتقي إلى جرائم إرهابية، كما أتاح المجال الافتراضي لتطوّر وتنامي الجريمة المنظّمة (تجارة المخدّرات، تجارة السّلاح، تجارة البشر، تجارة الجنس...) والتي لها تأثيرات مباشرة على أبعاد الأمن الإنساني. وعلى عكس ذلك تتضمّن أدوات المراقبة الموسّعة للإنترنت من طرف الأنظمة الحاكمة أهدافاً لا تتماشى مع ترقية الأمن الإنساني.

¹ – SPECIAL Report ,New Threats To Human Security In The Anthropocene : Demanding Greater Solidarity, p69.

خلاصة الفصل:

من تشخيص واقع الامن الانساني في الجزائر في ظل الاخطار البيئية يتّضح أنّ التّصنيف الذي وضعه المشرّع الجزائري لأخطار الكوارث اعتمد مؤشّر التكرار بالدرجة الأولى ثمّ الشدّة وضخامة أثر الكارثة الناتجة من الخطر، وثالثاً بالأخطار المرتبطة بتقنيات العصر يمكن أن نلاحظ أيضاً أنّ جلّ الأخطار مرتبطة بنوع محدّد من الأخطار تشكّل تهديداً مباشراً أو غير مباشر على البيئة. فنجد الأخطار البيئية المرتبطة بالظواهر الطّبيعية هي المجموعة الأوسع التي تشمل أحد عشر خطراً مقارنة بالأخطار الاخر الجديدة التي اعتمدها المشرع في هذا الصدد.

وحصيلة الخسائر البشرية والمادية للكوارث الناتجة عن الأخطار البيئية في الجزائر تخلق حالة اللأمن الإنساني في المراحل الثلاث للكارثة (أثناء حدوث الكارثة، وأثناء مواجهتها، وبعد الكارثة) وهي بذلك تشكل تهديداً وخطراً يمس الفرد وحاجاته الأساسية مما تؤثر على رفاه الانسان وسبل حياته اليومية، وقد تأثر على محيطه البيئي حيث أنّ كارثة من كلّ خطر بيئي تؤثر على بعد من أبعاد الأمن الإنساني بدرجات مختلفة ومتفاوتة حسب طبيعة الكارثة وشدّة ضخامتها، وقد لا يشمل تهديدها كلّ أبعاد الأمن الإنساني بل بعضها. ،

بالإضافة الى خسائر الكوارث واثارها الكبيرة على الانسان وأمنه تواجه الجزائر عدة رهانات تمس الامن الانساني ومؤثراته وخاصة الظواهر الجديدة المرتبطة بعدم اليقين كالتغير المناخي ، الهجرة غير الشرعية، التكنولوجيا الرقمية، والتي تتحكم فيها عدة عوامل متداخلة ومعقدة وأكثر ما تأثر بالسلب في الامن الإنساني.

الفصل الثالث:

**مضمون السياسة العامة لتحقيق
الامن الإنساني في الجزائر**

الفصل الثالث:

مضمون السياسة العامة لتحقيق الأمن الإنساني في الجزائر

امام غياب مقارنة واضحة وصريحة لسياسات الحكومية للدول من اجل تحقيق الامن الإنساني وتثبيت أركانه، تظهر بعض السياسات التي تسعى من خلال بعض المؤشرات ذات البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي، والبعد البيئي كأحد اهم الابعاد الاساسية للأمن الإنساني ولا يكون ممكن تحقيق الامن الانساني الا اذا كان نشاطاً مرتبطاً بالسياسة العامة للدولة والتي ليست في النهاية سوى عمل ونشاط الحكومة توجيهاً أو تنظيمياً أو تطبيقاً. وعليه سوف تتم دراسة هذا الفصل ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: الأطراف الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية

المبحث الثاني: السياسات العامة المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني في الجزائر

المبحث الثالث: السياسات البيئية المستدامة في الجزائر

المبحث الاول: الأطراف الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية

بصفة عامة تتشكل الاطراف الفاعلة في صنع السياسة العامة من الأفراد أو الجماعات ووكالات الجهات الذين يشاركون في رسم السياسات العامة بصورة مباشرة، وعليه فإنه يمكن تقسيم الأطراف الفاعلة في صنع السياسات العامة الجزائرية حسب درجة الهيمنة والمساهمة في رسمها وتنفيذها حسب ما حددته المواد المختلفة من التعديل الدستوري لسنة 2020م، إلى ثلاث فواعل رئيسية هي:

1- الفواعل الرسمية الفاعلة في صنع السياسة العامة

2- الفواعل الاستشارية المساهمة في صنع السياسة العامة

3- الفواعل غير الرسمية الفاعلة في صنع السياسة العامة

المطلب الاول: الفواعل الرسمية الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية

وتتضمن الجهات الرسمية الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية في المؤسسات الحكومية

الدستورية التالي:

1- السلطة التشريعية:

تعد السلطة التشريعية من أهم الهيئات الرسمية الحكومية التي تضطلع أساساً بتشريع اللوائح والأنظمة والقوانين ووضع القواعد العامة التي تنظم مختلف أوجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية وغيرها في الدولة⁽¹⁾. إذا يكفل لها أسلوب اختيار أعضائها أن تكون على علاقة مباشرة بقوة الرأي العام الموجودة في المجتمع.⁽²⁾

وفي إطار عملية البناء المؤسساتي، وملئ الشغور الذي عانت منه الدولة الجزائرية أثناء الظروف الاستثنائية التي مرت بها وبصدد العودة إلى الشرعية الدستورية وبعد الانتخابات الرئاسية التعددية الأولى في أبريل 1995م، الذي أقر على الثنائية البرلمانية بموجب المادة(98)من التعديل الدستوري لسنة 1996م، وتم تثبيته بموجب المادة (112) والمادة (114) من التعديل الدستوري لسنة 2016م، و2020 على التوالي⁽³⁾.

1- دليل المترية، مقدمة في تحليل ورسم السياسات العامة، برنامج هي لدعم المرأة التقليدية، 2015، ص42. يمكن الاطلاع على الدليل من خلال الموقع الالكتروني الاتي: www.heyaprogram.org

2- يزن خلوق محمد ساجد، السلطة التشريعية وصنع السياسة العامة في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، دار الاكاديميون لنشر والتوزيع، 2021، ص.ص121-122.

3- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020 مرحلة التعديل - المضمون - المستجد، المرجع السابق. ص103.

فالمشروع الجزائري وبموجب المادة (114) من الدستور الجديد يمنح السلطة التشريعية للبرلمان بغرفتيه ويعطيه كامل السيادة في اعداد القانون والتصويت عليه⁽¹⁾. بالإضافة الى ذلك تساهم السلطة التشريعية في عملية رسم السياسة العامة من طبيعة المكانة التي تحتلها في النظام السياسي باعتبارها المؤسسة التمثيلية المسؤولة عن المشاركة في صنع السياسات العامة، والرقابة على تنفيذها والوقوف على أداء الحكومة ومحاسبتها وحرصها على عدم تعارض السياسة العامة مع أولويات الجماعة ومصالح المجتمع⁽²⁾. وعليه أصبح البرلمان بغرفتيه باعتباره فاعل رسمي في عملية رسم السياسة العامة يمارس مجموعة من الاختصاصات وهي كما يلي:

أ-الاختصاص التشريعي: فبالنسبة للاختصاص التشريعي كاختصاص أصيل لأي برلمان يتيح له فرصة التدخل والمساهمة بشكل مباشر في عملية صنع السياسة العامة، لم يتوان التعديل الدستوري لسنة 2020 عن تقوية الدور التشريعي للبرلمان، بمنحه حق المبادرة بالتشريع للمجلس الشعبي بمجرد تقديم اقتراح من طرف 20 نائبا، وتوسيع المشروع الجزائري لحق المبادرة بالتشريع لأعضاء مجلس الأمة إلى جانب النواب⁽³⁾. وتعطي المادة (139) من التعديل الدستوري لسنة 2020م للبرلمان التشريع في ثلاثين مجال⁽⁴⁾، وتشريع بالقوانين العضوية في المجالات الآتية⁽⁵⁾: تنظيم السلطات العمومية، نظام الانتخابات، القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون المتعلق بالإعلام، القانون الأساسي للقضاء والتنظيم القضائي، القانون المتعلق بقوانين المالية.

وفي كل الحالات يصادق مجلس الأمة على النص الذي صوت عليه المجلس الشعبي الوطني بأغلبية اعضاءه الحاضرين بالنسبة لمشاريع القوانين العادية، او بالأغلبية المطلقة بالنسبة لمشاريع القوانين العضوية⁽⁶⁾، وهذه الاخيرة تخضع لمراقبة مطابقة النص مع الدستور من طرف المحكمة الدستورية قبل

- 1- انظر: المادة(114) من المرسوم الرئاسي20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(82)،2024.
- 2- رزيق نفيسة، صنع السياسة العامة في الجزائر بين استمرار هيمنة السلطة التنفيذية وهامش تدخل السلطة التشريعية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد06، العدد02، 2021م، ص05.
- 3- رزيق نفيسة، صنع السياسة العامة في الجزائر بين استمرار هيمنة السلطة التنفيذية وهامش تدخل السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص05.
- 4- انظر: المادة(139)، من المرسوم الرئاسي20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.
- 5- انظر: المادة(140)، نفس المرجع، سالف الذكر.
- 6- انظر: المادة(145)، نفس المرجع، سالف الذكر.

صدوره⁽¹⁾، وفي حالة حدوث خلاف بين الغرفتين يطلب الوزير الاول او رئيس الحكومة حسب الحالة اجتماع لجنة متساوية الاعضاء تتكون من كلتا الغرفتين، لاقتراح نص يتعلق بالأحكام محل الخلاف وتتهي اللجنة نقاشاتها في اجل اقصاه خمسة عشر (15) يوماً⁽²⁾.

ب- الاختصاص الرقابي: أما بالنسبة للاختصاص الرقابي فقد منح البرلمان آليات مكنته من مراقبة مدى تقيد وتنفيذ الحكومة للتشريع باعتباره الأداة القانونية لتنفيذ سياساتها وبرامجها الموافق عليها من طرفه⁽³⁾. وقد حرص التعديل الدستوري لسنة 2020 على تقوية الدور الرقابي للبرلمان من خلال اعتماد صيغة الوجوب لإلزام الحكومة بتقديم بيان عن السياسة العامة للمجلس الشعبي الوطني⁽⁴⁾، ما يمكن البرلمان من الاضطلاع بمهامه الرقابية، ومتابعة مدى التزام الحكومة بتنفيذ مخطط عملها، بالإضافة لتوفير كل الصلاحيات وتفعيل آليات الرقابة لنواب البرلمان، لاسيما فيما يخص مراقبة عمل الحكومة طبقا لأحكام المادة 115 ، إلى جانب أحكام المواد 157 ، 158 ، 160 بالإضافة إلى المادة 161⁽⁵⁾.

ج- الاختصاص المالي: وفي ما يتعلق بالاختصاص المالي فقد أقر المشرع الدستوري للبرلمان الجزائري صلاحية التشريع في المجال المالي شرط أن يتم التشريع في القوانين المالية عن طريق القوانين العضوية التي تخضع لإجراءات خاصة، بحيث يكون التصويت بالأغلبية المطلقة للنواب وأغلبية ثلاثة من اربعة أعضاء مجلس الأمة، بالإضافة إلى خضوعها للرقابة الإلزامية والمسبقة للمجلس الدستوري. كما يتجسد الاختصاص المالي للبرلمان من خلال امتلاكه لصلاحية مناقشة وإقرار الموازنة العامة⁽⁶⁾. حسب المادة (146) من التعديل الدستوري لسنة 2020 يصادق البرلمان على قانون المالية في مدة اقصاها خمسة وسبعون(75) يوم من تاريخ ايداعه وفي حالة عدم المصادقة عليه في الأجل المحددة قانونا يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر⁽⁷⁾.

1- انظر: المادة(140)، نفس المرجع، سالف الذكر ..

2- انظر: المادة(145)، نفس المرجع، سالف الذكر .

3- رزيق نفيسة، صنع السياسة العامة في الجزائر بين استمرار هيمنة السلطة التنفيذية وهامش تدخل السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص05.

4- انظر: المادة(106)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر .

5- رزيق نفيسة، صنع السياسة العامة في الجزائر بين استمرار هيمنة السلطة التنفيذية وهامش تدخل السلطة التشريعية، المرجع السابق ، ص06.

6- رزيق نفيسة، المرجع نفسه، ص06

7- انظر: المادة(146)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر .

كما ان المشرع الدستوري في المادة (147) من التعديل الدستوري لسنة 2020م وضع قيود امام اعضاء البرلمان لأي اقتراح قانون او تعديل قانون يكون مضمونه او نتيجته تخفيض الموارد العمومية، او زيادة النفقات العمومية، الا اذا كانت مرفوقاً بتدابير تستهدف الزيادة في ارادات الدولة، او توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي، على الاقل ، المبالغ المقترح انفاقها⁽¹⁾.

كما تلزم الحكومة على تقديم عرضاً شاملاً عن استعمال الاعتمادات المالية التي اقرتها لكل سنة مالية لغرفتي البرلمان⁽²⁾.

2-السلطة التنفيذية:

إن الدور الأساسي للسلطة التنفيذية في وضع السياسات العامة وتقييمها وتنفيذها يدعمه جانبان، أولهما ما تتمتع به السلطة التنفيذية من تفرد في بعض الأحيان، ومن مشاركة من السلطة التشريعية في أحيان أخرى، وهذا واضح في النظام السياسي البريطاني، وكذلك النظام السياسي الرئاسي الفرنسي، ورأس السلطة التنفيذية يقترح التشريعات من جانب، ويقود العمل التنفيذي من جانب آخر، ويؤهلها لذلك ما، تمتلكه من قدرات وكفاءات وخبرات وأيضاً أجهزة بيروقراطية متخصصة⁽³⁾.

وفي النظام الجزائري الذي يعتمد النظام الشبه الرئاسي يعتبر رئيس الجمهورية المسؤول الأول عن السلطة التنفيذية كسلطة سامية في حدود احكام دستور الجمهورية⁽⁴⁾. حيث نصت المادة(84) من دستور 2020م، بأن رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ويجسد وحدة الأمة ويسهر على وحدة التراب الوطني وسيادة الدولة وهو حامي الدستور، كما يجسد الدولة داخل البلاد وخارجها.⁽⁵⁾

وبذلك يمثل رئيس الجمهورية رأس السلطة التنفيذية⁽⁶⁾ وتتجسد مساهمته في عملية صنع السياسة العامة من خلال مختلف السلطات والصلاحيات التي منحت له كل الدساتير السابقة وعززها التعديل الدستوري لسنة 2020 على الصعيدين الداخلي والخارجي، فاعتباره رئيساً للدولة ويجسد الدولة داخل وخارج البلاد فهو يضطلع بصنع وتنفيذ ومتابعة السياسة العامة على الصعيدين الداخلي والخارجي من خلال الصلاحيات التي يحوز عليها ويمارسها الرئيس وهي:

1- انظر: المادّة(147)، نفس المرجع، سالف الذكر.

2- انظر: المادّة(156)، نفس المرجع، سالف الذكر.

3- حسن عبد الله الدعجة، صنع السياسات العامة، وزارة الثقافة، عمان ، 2020، ص153.

4- انظر: المادّة(86)، نفس المرجع، سالف الذكر.

5- انظر: المادّة(84) نفس المرجع، سالف الذكر.

6- صالح بن صالح، التخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر(2010-2020)، دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتفعيل التخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث ل.م.د. في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 03 كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم التنظيم السياسي والإداري، ص111.

أ- فعلى المستوى الخارجي يعتبر رئيس الجمهورية صاحب القرار الأول المسؤول عن وضع السياسة الخارجية للبلاد والعمل على توجيهها، وهذا طبقاً للمادة (91) من دستور 2020، الفقرة (03): " يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها"، كما يقوم طبقاً لنفس المادة الفقرة (12): "إبرام المعاهدات الدولية وبصافق عليها " بالإضافة إلى: " تعيين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم، كما يتسلم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم".

كما ان الدستور الحالي منحى صلاحية جديدة لرئيس الجمهورية بخصوص السياسة الامنية الخارجية تسمح له ان يأخذ قرار ارسال وحدات من الجيش الشعبي الى خارج الوطن بعد مصادقة البرلمان بأغلبية (3/2) من اعضاء كل غرفة من غرفتي البرلمان.⁽¹⁾ لكن المشرع لم يحدد اسباب ومواضع ارسال هذه الوحدات للقيام بمهام خارج الوطن.

ب- ويتمتع رئيس الجمهورية على الصعيد الداخلي في الحالات العادية بمركز إداري وسياسي في الدولة، وله دور رئيسي في توجيه شؤون الحكم. كما يعتبر محور العملية السياسية، فهو يقوم بدور محوري وفعال وقوي في أن واحد انطلاقاً من مجموعة من الصلاحيات التي يقوم بها. وهي كما يلي:

✓ ترأس رئيس الجمهورية مجلس الوزراء حسب ما نصت عليه المادة (91) الفقرة الرابعة من دستور 2020م، ويعتبر مجلس الوزراء أهم هيئة تتيح للرئيس التدخل في صنع السياسة العامة لاسيما وان رئيس الجمهورية هو الذي يتراسه ويناقش فيه جميع أعمال الدولة المتعلقة بالمجتمع بالتشاور مع رئيس الحكومة أو الوزير الاول حسب الحالة⁽²⁾. فقد اسس المشرع إلى جانب مجلس الوزراء مجلس الحكومة يتكون من كل من الوزراء ورئيس الحكومة و الفرق هنا بين مجلس الحكومة ومجلس الوزراء من حيث التشكيلة هو الشخصية السياسية التي تتراسه. وأهم هذه الصلاحيات التي يضطلع بها مجلس الوزراء هي:⁽³⁾

✓ تقديم الحكومة سنويا إلى المجلس الشعبي الوطني بيان عن السياسة العامة والذي تعقبه مناقشة عمل الحكومة.

1- انظر: المادة(91)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

2- انظر: المادة(91) نفس المرجع، سالف الذكر.

3- مفيدة مقورة، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق(1989-2017)، أطروحة دكتوراه (ل. م. د) في العلوم السياسية، تخصص سلطة سياسية والحكومة السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة صالح بوينيدر، قسنطينة (03)، السنة الجامعية 2018-2019، ص104.

✓ اتخاذ القرارات الهامة الملزمة للحكومة، ودراسة الموافقة على مشاريع النصوص ذات الطابع التشريعي أو ذات الطابع التنظيمي.

فمن خلال هذه السلطة التي يتمتع بها رئيس الجمهورية والتي تتمثل في ترأسه لمجلس الوزراء إنما تدل على تعزيز مكانة الرئيس وسلطته، وهيمنته على تنفيذ أي سياسة وبالتالي لا يمكن اتخاذ قرارات أو تبني برنامج سياسة عامة، دون موافقته.

✓ **سلطة التعيين والتفويض:** نصت المادة(92) من التعديل الدستوري لسنة 2020م الفقرة (01) والفقرة (02): يتمتع رئيس الجمهورية بسلطة التعيين لاسيما في الوظائف والمهام المنصوص عليها في الدستور، والوظائف المدنية والعسكرية في الدولة، يقوم بمختلف التعيينات التي تتم في مجلس الوزراء باقتراح من الوزير الاول أو رئيس الحكومة، كما يقوم بتعيين رئيس مجلس الدولة، والأمين العام للحكومة، محافظ بنك الجزائر، القضاة مسؤولو أجهزة الأمن الولاية، ويعين رئيس الجمهورية سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج وينهي مهامهم⁽¹⁾.

وفيما يخص تفويض جزء من صلاحيات رئيس الجمهورية حسب المادة(93) يمكن لرئيس الجمهورية أن يفوض الوزير الاول أو رئيس الحكومة حسب الحالة بعضا من صلاحيته، ويستثنى منها:⁽²⁾

- صلاحية تعيين الوزير الاول أو رئيس الحكومة، وكذلك رؤساء المؤسسات الدستورية واعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم.

- سلطته في اللجوء الى الاستفتاء وحل المجلس الشعبي الوطني، وتقرير اجراءات الانتخابات التشريعية قبل اوانها وتطبيق الاحكام المنصوص عليها في المواد 91 و 92 ومن 97 الى 100 و 102 و 142 و 148 و 149 و 150 من الدستور.

ج- **صلاحيات رئيس الجمهورية في الاختصاص التشريعي:** استنادا لتعديل الدستوري لسنة 2020م، وكما جاء في المادة (142) لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطلة البرلمانية بعد الاخذ برأي مجلس الدولة أو في الحالات الاستثنائية، مع اتخاذ الاوامر في مجلس الوزراء⁽³⁾، إذن من خلال هذه الصلاحية التي يمنحها له الدستور للرئيس الحق في إصدار وتشريع ما شاء من التشريعات التي تخدم السياسة العامة للبلاد، ويقوم رئيس الجمهورية بالتشريع عن

1- انظر: المادة (92) م من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

2- انظر: المادة (93)، نفس المرجع ، سالف الذكر .

3- انظر: المادة(142)، نفس المرجع ، سالف الذكر.

طريق الأوامر في عدة حالات منها الظروف العادية والظروف غير العادية أي الحالات الاستثنائية التي قد تشهدها البلاد⁽¹⁾. وقد تفرد أيضا التعديل الدستوري لسنة 2020 بحكم تقديم الرئيس خطاب للامة في الحالة الاستثنائية وحالة الحرب ولا مقابل له في الدساتير السابقة والتي لم تفرض على الرئيس هذا الحكم⁽²⁾.

د- متابعة وتقييم السياسات العامة: ويحرص رئيس الجمهورية سواء بنفسه أو عن طريق التقارير التي تعدها له مختلف اللجان المختصة والهيئات الرقابية والاستشارية المستقلة على تقييم ومتابعة السياسات العامة، حيث ومن خلال الخرجات الميدانية والزيارات الرسمية التقفدية للمشاريع عبر اقليم البلاد ومتابعة مدى تقدم وتطور الانجاز، أو عن طريق الخرجات الميدانية التي يقوم بها الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة نيابة عن رئيس الجمهورية لمختلف ولايات الوطن⁽³⁾.

وبعد سلطة رئيس الجمهورية يتجسد دور الحكومة كفاعل ثانٍ في السّطة التّفيزية في رسم السياسة العامة في مواقف كثيرة أهمّها مزاحمتها البرلمان في تشريع السياسات واعتمادها على أغلبية مريحة لتميرها، وتبنيها تطبيق برنامج رئيس الجمهورية علنا⁽⁴⁾. كموجّه للسياسات العامة الوطنية والمحلية، والذي يتضمن عدّة مشاريع استثمارية وتجهيزية أغلبها تمّ التخطيط له وبرمجته في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، وتمّ تجميدها نظراً للظروف السياسية والاقتصادية والمالية الصعبة التي مرّت بها البلاد خلال فترة التسعينيات، حيث تمّ الانتهاء من دراسات النّضج الخاصة بها، إنّما لم يتمّ الانطلاق في إنجازها نظراً للضائقة المالية وعجز الميزانية. فتمّ وضع قائمة بهذه المشاريع وتمّ إطلاق عدّة مخطّطات خلال الفترة الممتدة من 2001م إلى غاية 2019م لتنفيذ هذه المشاريع التي كانت مجمّدة⁽⁵⁾، كما تمّ تسجيل مشاريع أخرى جديدة رصدت لها مبالغ مالية مهمّة سنويّاً لتنفيذها مع بداية فترة حكم الرئيس عبد المجيد تبّون، والتي جاءت بشعار الجزائر الجديدة والقطيعة مع ممارسات النّظام القديم، والحفاظ على الطّابع الاجتماعي للدولة.

1- انظر المادة (98)، نفس المرجع، سالف الذكر.

2- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020 مرحلة التعديل- المضمون- المستجد، المرجع السابق. ص95.

3- مفيدة مقورة، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق (1989-2017)، المرجع السابق، ص114.

4- عزيزة ضميري، صنع السياسة العامة في الجزائر وفق المقاربة التشاركية: بحث في المعوقات وإمكانية التحقيق، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد (05) العدد (02)، 2021م، ص323.

5- صالح بن صالح، التخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر (2010م-2020م) دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتفعيل التخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد)، المرجع السابق، ص111.

3-السلطة القضائية:

وتتميز السلطة القضائية عن السلطتين التنفيذية والتشريعية لأنها ليست جزءاً من عملية الممارسة السياسية اليومية وصراع القوى الذي تنهك فيه الأجهزة السياسية للدولة، ولكن هذا لا يعني أن السلطة القضائية هي أقل أهمية منها فهي تقف معهما على قدم المساواة ولديها من استقلالية السلطة والقوة التي إستوجبها تطبيق العدالة ما يمكنها من اخضاع أي فرع من فروع السلطتين التشريعية والتنفيذية للمراقبة المحاكم⁽¹⁾. وهذا ما أقر التعديل الدستوري لسنة 1996م صراحة باستقلالية السلطة القضائية في المادة(138) وثبته المادة(163) من التعديل الدستوري لسنة 2020 التي تنص: "على أن القضاء سلطة مستقلة والقاضي مستقل لا يخضع الا للقانون"⁽²⁾، حيث يعبر مبدأ الاستقلالية عن عدم جواز التدخل والتأثير من قبل اطراف أخرى على ما يصدر من القضاء من اجراءات وأحكام وقرارات، كما يحظر على السلطتين التشريعية والتنفيذية التدخل في شؤون القضاء، كما يجب على السلطة القضائية حماية المجتمع والحريات وحقوق المواطنين طبقاً للدستور⁽³⁾. وفي الجزائر تعتبر المحكمة الدستورية أساس القضاء وهي أعلى مؤسسة قضائية في البلاد وتلعب السلطة القضائية دور مهم في عملية صنع السياسة العامة وذلك عن طريق هيئتين قضائيتين هما:

أ-المحكمة الدستورية: لقد حمل التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020م الجديد في مجال الرقابة على دستورية القوانين حيث تم استبدال المجلس الدستوري بالمحكمة الدستورية، لقد تطرق المؤسس الدستوري إلى المحكمة الدستورية كهيئة جديدة تمارس الرقابة الدستورية، وذلك في الباب الرابع من التعديل الدستوري لسنة 2020م والمعنون بمؤسسات الرقابة حيث تضمن الفصل الأول المحكمة الدستورية ونصت المادة 185 منه أن المحكمة الدستورية مؤسسة مستقلة مكلفة بضمان احترام الدستور، تضبط المحكمة الدستورية سير المؤسسات ونشاط السلطات العمومية وتحدد قواعد عملها⁽⁴⁾.

وبذلك هجر المؤسس نظام المجلس الدستوري المعمول به منذ 1989م، وتبنى صراحة نظام المحكمة الدستورية، وبهذا المسار الجديد تحقق التقارب بين التشريعات دول المغرب العربي⁽⁵⁾، ويؤكد الفقيه عمار

1- يزن خلوق محمد ساجد، السلطة التشريعية وصنع السياسة العامة في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، دار الاكاديميون لنشر والتوزيع، 2019، ص130.

2- انظر: المادة (163) م من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

3- انظر المادة(164)، نفس المرجع سالف الذكر.

4- انظر المادة(184)، نفس المرجع سالف الذكر.

5- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020 مرحلة التعديل- المضمون- المستجد، المرجع السابق ص133.

بوضياف تأثر الدستور الجزائري بنموذج الرقابة السياسية الذي تبنته فرنسا مع بعض الفروقات في التشكيلة والإجراءات⁽¹⁾.

فالمحكمة الدستورية كهيئة جديدة تمارس الرقابة الدستورية من مبدأ حماية الدستور و دعامة لاحترام الحقوق والحريات⁽²⁾، فهي تفصل بقرار في دستورية المعاهدات والقوانين والتنظيمات، وفق الشرطين الآتيين على التوالي:⁽³⁾

- اخطار المحكمة الدستورية بشأن دستورية المعاهدات قبل التصديق عليها، والقوانين قبل اصدارها.
- اخطار المحكمة الدستورية بشأن دستورية التنظيمات خلال شهر من تاريخ نشرها.

طبقا لنص المادة 193 فإن المحكمة الدستورية لا تتحرك آليا لممارسة الرقابة على دستورية القوانين إلا بناء على إخطار من الجهات المخول لها دستوريا الحق في ذلك وهم رئيس الجمهورية أو رئيس مجلس الأمة أو رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس الحكومة حسب الحالة، كما يمكن إخطارها من طرف (40) نائب، و(25) عضو مجلس الأمة، ولا يمتد الإخطار للهيئات السالفة الذكر إلى الإخطار بعدم الدستورية.⁽⁴⁾

وعلى هذا الاساس تكلف المحكمة الدستورية باعتبارها مؤسسة رقابية بالتحقق في مطابقة العمل التشريعي والتنظيمي للدستور فهي تنظر في كل ما يتعلق باحترام الدستور .كما تبت وبموجب التعديل الدستوري 2020 فيما قد ينتج من خلافات بين السلطات الدستورية والاجتهاد في تفسير الدستور⁽⁵⁾. تقوم كذلك بتفسير الدستور. وبهذا فقد تعددت وظائف المحكمة الدستورية بالإضافة إلى وظيفتها الأساسية والاصلية والمتمثلة في الرقابة الدستورية بما يخدم صنع وتنفيذ السياسة العامة بما يتوافق والقواعد الدستورية.

ب- مجلس الدولة: يعتبر مجلس الدولة الهيئة الوطنية العليا في النظام القضائي الإداري في الوقت الذي تعد فيه المحكمة العليا الهيئة العليا في القضاء العادي، فهو عبارة عن هيئة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية وهو تابع للسلطة القضائية في البلاد، ويلعب مجلس الدولة دورا محوريا في العملية

1- عمار بوضياف، المرجع نفسه، ص133.

2- شتاتحة وفاء أحلام ، المحكمة الدستورية في الجزائر :هيئة جديدة للرقابة على دستورية القوانين، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد(06)، العدد(02)،2022، ص802.

3- نفس المرجع سالف الذكر .

4- براهيم تاج، دسترة المحكمة الدستورية كبديل للمجلس الدستوري في الجزائر خطوة جديدة لتفعيل الرقابة على دستورية القوانين ومبدأ الفصل بين السلطات، المرجع السابق، ص.ص175-176.

5- شتاتحة وفاء أحلام ، المحكمة الدستورية في الجزائر :هيئة جديدة للرقابة على دستورية القوانين، المرجع السابق، ص.ص807-812.

السياسية لا سيما في الجانب الاستشاري، حيث يضمن توحيد الاجتماع القضائي الإداري في البلاد ويسهر على احترام القانون وأهم ما يتميز به هو تمتعه بالاستقلالية القضائية أثناء ممارسة مختلف اختصاصاته التي يمكن اختصارها في نوعين من الاختصاص كالآتي:

أولاً- باعتباره هيئة قضائية فإنه يقوم بمجموعة من الاختصاصات:

- يفصل مجلس الدولة ابتدائياً ونهائياً في الطعون بالإلغاء المرفوعة ضد القرارات التنظيمية أو الفردية الصادرة عن السلطات الإدارية المركزية والهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية.

- كما يفصل في الطعون الخاصة بالتفسير ومدى شرعية القرارات التي تكون نزاعها من اختصاص مجلس الدولة.

- يفصل في استئناف القرارات الصادرة ابتدائياً من قبل المحاكم الإدارية في جميع الحالات ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

- كما يفصل في الطعون بالنقض في قرارات الجهات القضائية الإدارية الصادرة نهائياً وكذا الطعون بالنقض في قرارات مجلس المحاسبة.

ثانياً- باعتباره هيئة استشارية فإنه يقوم بإبداء الرأي:

حيث يبدي مجلس الدولة في هذا المجال رأيه في المشاريع التي يتم إخطاره بها وعليه يبدأ ربه في مشاريع القوانين، حيث يقتصر دوره الاستشاري في مشاريع القوانين التي تقترحها وتبادر بها الحكومة.

المطلب الثاني: الفواعل الاستشارية المساهمة في صنع السياسة العامة الجزائرية

الهيئات الاستشارية في الجزائر وعلى غرار دول العالم تتمثل في الهيئات المحددة والمثبتة في الدستور، ويحدد تنظيم عملها مرسوم رئاسي. ويمكن حصر هذه الهيئات الاستشارية الدستورية الفاعلة في صنع السياسات العامة على كثرتها حسب التعديل الدستوري لسنة 2020م، بما يخدم موضوع دراستنا من خلال المهام الموكلة حسب الاختصاص كمايلي:

أ- المجلس الاعلى للأمن:

يعد المجلس الاعلى للأمن¹ هيئة استشارية دستورية تم تأسيسها لأول مرة بموجب المادة (161) من التعديل الدستوري لسنة 1989م، وتم تربيته بموجب المادة (173) من التعديل الدستوري لسنة 1996م⁽²⁾، و المادة 197 من التعديل الدستوري لسنة 2016، ووفقا للمادة (208) من التعديل الدستوري لسنة 2020م، حيث نصت هذه الأخيرة على "أن يراس المجلس الأعلى للأمن رئيس الجمهورية، ومن مهمته تقديم الآراء إلى رئيس الجمهورية في كل القضايا المتعلقة بالأمن الوطني"، وتتجلى أهميته في ذكره في خمسة مواد في التعديل الدستوري تحدد بعض مهامه واختصاصاته والمتمثلة في تقديم الآراء لرئيس الجمهورية في جميع القضايا و الشؤون التي تتعلق بالأمن واستراتيجياته ومتطلباته في البلد. فتقرير حالة الطوارئ لن يكون إلا بعد استشارة المجلس الاعلى للأمن (المادة 107 الفقرة 2 من التعديل الدستوري)، وإعلان التعبئة العامة وإعلان الحرب لن يكون إلا بعد استشارته.

تتمحور مجالات اجتماع المجلس الأعلى للأمن طبقا للمادة 3 الفقرة-أ من المرسوم الرئاسي رقم 21-539، كلما اقتضت الحاجة ذلك، للبت في كل مسألة تتعلق بالأمن الوطني ذات بعد داخلي أو خارجي، وبدخل ضمن هذه المجالات: (3)

✓ مساهمة الجيش الوطني الشعبي في مهام حفظ النظام خارج الحالات الاستثنائية.

المسائل والقضايا ذات الصلة بسياسة الدفاع عن الوطن.

✓ الاستشارات الاستثنائية المتعلقة بمسائل ذات طبيعة أساسية.

1- للاطلاع أكثر انظر: المرسوم الرئاسي رقم 196-89، الورخ في 24 أكتوبر 1989، يتضمن تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 45، الصادرة في 25 أكتوبر 1989.

2- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020 مرحلة التعديل- المضمون- المستجد، المرجع السابق. ص148.

3- زهية عيسى، دور المجلس الأعلى للأمن في ظل أحكام الدستور الجزائري المعدل سنة 2020، حوليات جامعة الجزائر 01، المجلد (36) العدد(03)، 2022، ص.ص500-501.

- ✓ الوضعيات الناتجة عن الكوارث والأوبئة وتداعياتها على أمن البلد والسكان، التهديدات أو الهجمات الخطيرة الموجهة ضد المنظومات والمواقع الحيوية للوطن والاعتداءات على الأمن السيبراني.
- ✓ التهديدات والمظاهر الماسة بالأمن وبالطمأنينة وبحسن سير الأحداث الوطنية الهامة.
- ✓ كل مسألة أو وضعية أو قضية غير تلك المشار إليها سابقا، وتكتسي طابعا أمنيا أو أهمية بالغة بالنسبة للدولة أو للسكان.

ب- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي:

- يعتبر المجلس من بين أهم الهيئات الاستشارية في الجزائر، باعتباره اطار للحوار والتشاور والاقتراح والاستشراف والتحليل في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، توضع لدى رئيس الجمهورية، بالإضافة كونه مستشار الحكومة⁽¹⁾. مع الإشارة أن المجلس الاقتصادي الاجتماعي في الجزائر شاهد تذبذبا بين الظهور تارة وغياب كامل تارة أخرى، فـ دستور سنة 1963م نص على هذه الهيئة التشاورية في مادته (69) منه والتي حددت تشكيله، كما حددت مهامه في المادة (70)، ثم غيب في دستور سنة 1976م ودستور سنة 1989م ودستور سنة 1996م، وجاء دستور سنة 2016م ليعيده من جديد دون ذكر تشكيلته⁽²⁾ وينظم عمل المجلس مرسوم رئاسي رقم 309 -16، والذي يتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي وسيره، حيث يحتوي المرسوم على ثلاثة أبواب بـ 32 مادة.⁽³⁾
- ويتولى المجلس مهامه بالإضافة للمهام الدستورية المنصوص عليها حسب المادة(210) من التعديل الدستوري لسنة 2020م المهام التالية:⁽⁴⁾
- ✓ إنشاء وتنشيط فضاءات للحوار والتشاور والتعاون مع السلطات المحلية، تشمل كلا من الجهاز التنفيذي والمجالس المنتخبة وتساعد في الاندماج الجهوي.
 - ✓ تفعيل الحوار الاجتماعي والمدني المفتوح لجميع الأطراف والإسهام في تنظيمه وتشجيعه، وكذا ضمان وتسهيل الوساطة والمصالحة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، من خلال إشراك شركاء المجتمع المدني وذلك للمساعدة في تهدئة المناخ الاقتصادي والاجتماعي.

1- انظر: المادة(109)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

2- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020 مرحلة التعديل- المضمون- المستجد، المرجع السابق ص148.

3 للاطلاع أكثر انظر: المرسوم الرئاسي 309-16، المؤرخ في 28 نوفمبر 2016، يتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 69، الصادرة في 06 ديسمبر 2016.

4- أنظر: المادة (206) و(207) من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

- ✓ البدء أو المساهمة في أي دراسة تهدف إلى تقييم نجاعة السياسات العمومية المخصصة لرأس المال البشري وفي جهود الأمة في مجال التكافل والتماسك الاجتماعيين ونجاعة السياسات الاجتماعية.
- ✓ تقييم الاستراتيجيات المخصصة لقطاعي الفلاحة والموارد المائية، ولا سيما تلك التي تهدف إلى تعزيز المرونة الوطنية فيما يتعلق بالأمن الغذائي.
- ✓ تقديم الاقتراحات والتوصيات للحكومة بخصوص كافة الإجراءات والتدابير لتكييف أو توقع السياسات العمومية التي تأخذ في الاعتبار التحولات والتطورات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الجارية أو المخطط لها.
- ✓ ترقية التشاور والتبادل مع المؤسسات النظرية والمؤسسات المماثلة، بهدف إنشاء مساحات إقليمية ودولية مخصصة لهذه الغاية، وكذلك مع جميع الأطراف والكيانات الدولية، لاسيما وكالات منظومة الأمم المتحدة، وذلك بالتشاور مع وزارة الخارجية.
- ✓ العمل على الحفاظ على المصالح الاقتصادية للدولة والدفاع عنها، لاسيما فيما يتعلق بالمعاملات ذات الأهمية الاستراتيجية ومتطلبات عدم اللجوء إلى التحكيم الدولي، بتعزيز الوساطة والمصالحة، وذلك من خلال صياغة الآراء و/ أو التوصيات.
- ✓ إشراك ممثلي المنظمات المهنية ذات الصلة بالأنشطة الوطنية الرئيسية في عملية تصميم وإعداد وتنفيذ سياسات دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وكذا السياسات الرامية إلى ترقية رأس المال البشري، ولا سيما تلك المتعلقة بالتعليم والتكوين والتعليم العالي والصحة العامة.
- ✓ تعزيز إسهام الجالية الوطنية بالخارج في جهود التنمية الوطنية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، والتي تهدف إلى ترقية رأس المال البشري من خلال ضمان تجنيد الخبرات التي تتمتع بها، مع العمل على أخذ تظلماتها ومخاوفها في الاعتبار من قبل السلطات العمومية،
- ✓ ترقية التشاور والتبادل مع المؤسسات النظرية والمؤسسات المماثلة، بهدف إنشاء مساحات إقليمية ودولية مخصصة لهذه الغاية، وكذلك مع جميع الأطراف والكيانات الدولية، لاسيما وكالات منظومة الأمم المتحدة، وذلك بالتشاور مع وزارة الخارجية،
- ✓ إبداء الرأي في الاستراتيجيات والبرامج ومخططات التنمية، ومشاريع القوانين العضوية والتوجيهية، وكذا مشاريع قوانين المالية .
- ✓ صياغة الآراء حول الاستراتيجيات الوطنية الهادفة إلى ترقية بروز اقتصاد مستدام ومتنوع قائم على المعرفة والابتكار التكنولوجي والرقمنة.

✓ البدء أو المساهمة في أي دراسة تهدف إلى تقييم نجاعة السياسات العمومية المخصصة لرأس المال البشري وفي جهود الأمة في مجال التكافل والتماسك الاجتماعيين ونجاعة السياسات الاجتماعية،

✓ القيام، بناءً على المعلومات المحصلة من القطاعات والمؤسسات العمومية والمجتمع المدني، وجميع المصادر الأخرى ذات الصلة، بالإنتاج الدوري للتقارير والآراء التي تدخل في مجالات اختصاصه، والمتعلقة على وجه الخصوص: بالتنمية البشرية، والظرف الاقتصادي، والحوكمة، وترقية الأقاليم والتنمية المستدامة، والتحول في مجال الطاقة وآثار تغير المناخ.

✓ البدء أو المساهمة في أي دراسة تهدف إلى تقييم نجاعة السياسات العمومية المخصصة لرأس المال البشري وفي جهود الأمة في مجال التكافل والتماسك الاجتماعيين ونجاعة السياسات الاجتماعية،

✓ توفير اطار لمشاركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئة في اطار التنمية المستدامة

✓ ضمان ديمومة الحوار والتشاور بين الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين الوطنيين.

✓ تقييم المسائل ذات المصلحة الوطنية في المجال الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والتربوي والتكويني والتعليم العالي ودراستها

✓ عرض اقتراحات وتوصيات الحكومة.

ج- المجلس الوطني لحقوق الانسان: يعد المجلس الوطني لحقوق الانسان¹ هيئة استشارية مستقلة يوضع لدى رئيس الجمهورية يتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية⁽²⁾ والذي يسهر على ترقية وحماية حقوق الانسان في الجزائر، مع الإشارة أن المجلس تم استحداثه دستوريا لأول مرة في التعديل الدستوري لسنة 2020م بموجب المادة(198)منه ويحدد القانون العضوي رقم 16-13 المؤرخ في 03 نوفمبر 2016 تشكيله المجلس وكيفية تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره، يحتوي هذا القانون على أربعة فصول ب 35 مادة حيث يتطرق الفصل الاول للأحكام العامة للقانون، أما الفصل الثاني فخصص لتشكيل المجلس وكيفية تعيين أعضائه، أما الفصل الثالث فيتحدث عن تنظيم وسير المجلس والفصل الرابع فيحمل الاحكام الانتقالية والختامية⁽³⁾.

1- للاطلاع اكثر انظر: قانون رقم 13-16، المؤرخ في 03 نوفمبر 2016، يحدد تشكيله المجلس الوطني لحقوق الانسان، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد65، الصادرة في 06 نوفمبر 2016.

2- انظر: المادة(211)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

3- للاطلاع اكثر انظر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد(65)، 06 نوفمبر 2016. ص 05 وما بعدها.

ويتولى المجلس الوطني لحقوق الانسان باعتباره هيئة استشارية وفقا لأحكام القانون العضوي رقم 13/16 ماي: (1)

✓ دراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، وتقديم ملاحظات بشأنها وتقييم النصوص السارية المفعول على ضوء المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.

✓ تقديم آراء وتوصيات ومقترحات وتقارير إلى الحكومة أو إلى البرلمان حول أي مسألة تتعلق بحقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي بمبادرة منه أو بطلب منهما.

✓ تقديم اقتراحات بشأن التصديق و / أو الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

✓ المساهمة في إعداد التقارير التي تقدمها الجزائر دوريا أمام هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية تنفيذًا لالتزاماتها الدولية.

✓ تقييم تنفيذ الملاحظات والتوصيات الصادرة عن هيئات ولجان الأمم المتحدة والهيئات والآليات الإقليمية في مجال حقوق الإنسان.

✓ المساهمة في ترقية ثقافة حقوق الإنسان ونشرها من خلال التكوين المستمر وتنظيمًا لمننديات الوطنية والإقليمية والدولية، وانجاز البحوث والدراسات والقيام بكل نشاط تحسيبي وإعلامي ذي صلة بحقوق الإنسان.

✓ اقتراح أي إجراء من شأنه ترقية التعليم والتربية والبحث في مجال حقوق الإنسان في الأوساط المدرسية والجامعية والاجتماعية والمهنية والمساهمة في تنفيذه.

وفقا لأحكام المادة (212) من التعديل الدستوري لسنة 2020م يتولى المجلس مهمة الرقابة والانداز المبكر والتقييم في مجال احترام حقوق وعلى هذا الاساس يقوم ب: (2)

✓ يدرس المجلس دون المساس بصلاحيات السلطة القضائية كل حالات انتهاك حقوق الانسان التي يعاينها او تبلغ الى علمه ويقوم بكل اجرا مناسب في هذا الشأن ويعرض نتائج تحقيقاته على السلطات الإدارية المعنية وإذ اقتضى الامر على الجهات القضائية المختصة.

✓ يبادر المجلس بأعمال التحسيس والاعلام والاتصال لترقية حقوق الانسان.

✓ يبدي المجلس آراء واقتراحات وتوصيات تتعلق بترقية حقوق الانسان وحمايتها.

1- بالة عبد العالي، الهيئات الاستشارية في ظل التعديل الدستوري 2020، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد (08) العدد (01)، 2023، ص 131.

2- انظر: المادّة (212)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

✓ يعد المجلس تقريراً سنوياً يرفعه إلى رئيس الجمهورية ويتولى رئيس المجلس نشره.

رغم محدودية الدور الاستشاري للمجلس الوطني لحقوق الإنسان من خلال الصلاحيات المخولة له، والتي لا تختلف كثيراً في جوهرها مع الاختصاصات التي جاءت بها مبادئ باريس، إلا أن الامتثال لمشورة المجلس غير مؤكد، ذلك أن المشرع لم يلزم البرلمان بغرفتيه بالنظر في التوصيات التي يقدمها خاصة فيما

د- المرصد الوطني للمجتمع المدني:

يعد المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية،⁽¹⁾. فإنشاء المرصد الوطني تحت رعاية الرئاسة سيعزز من مكانة المجتمع المدني عبر دسترة مكانته وترسيم إطاره التشريعي والتنظيمي، حتى تمنحه مكانة قوية لتكريس أدائه الديمقراطي عبر مساهمته ومرافقته الميدانية في صناعة القرار الوطني.⁽²⁾

يكلف المرصد بعدة مهام بحيث يقدم آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني كما يساهم في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة، ويشارك المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية⁽³⁾، فضلاً على ذلك يقوم المرصد بمهام أخرى تتمثل أساساً في:⁽⁴⁾

✓ تقديم الآراء والتوصيات والاقتراحات بشأن الوضعية المجتمعية المدني وانشغالاته وأليات تعزيز دوره في الحياة العامة

✓ تقييم أداء المجتمع المدني وتطويره وفق احتياجات المجتمع والإمكانيات المتاحة واقتراح الحلول لمختلف الاختلالات التي تحول دون المشاركة الفعالة في الحياة العامة وإخطار الجهات المختصة بذلك ولقيام بأعمال من تساهم في التنمية الوطنية المستدامة.

✓ تقديم الآراء والاقتراحات في مجال ترقية مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات العمومية وتنفيذها على جميع المستويات وفق مقاربة ديموقراطية تشاركية وتقديم الإستشارة لفائدة مختلف فعاليات المجتمع المدني بهدف دعم القدرات الذاتية في مجال العمل الميداني

1- انظر: المادة (213)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

2- السعيد جقيدل و سليمان شلباك، المرصد الوطني الجزائري للمجتمع المدني ودوره في تفعيل الديموقراطية التشاركية بالإدارة المحلية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة الجزائر المجلد (08) العدد (02)، 2023، ص 768.

3- انظر: المادة (213)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

4- السعيد جقيدل و سليمان شلباك، المرصد الوطني الجزائري للمجتمع المدني ودوره في تفعيل الديموقراطية التشاركية بالإدارة المحلية، المرجع السابق، ص 769.

✓ المساهمة في إرساء أسس التشاور والحوار بين كل فعاليات المجتمع المدني والسلطات العمومية من أجل جعل المجتمع المدني مساهما فعالا في التنمية الوطنية المستدامة والمشاركة في كل الأعمال التي تبادر بها الهيئات والمؤسسات العمومية ذات الصلة بنشاط المجتمع المدني

✓ دراسة سبل المشاركة في تطوير ومساهمة الجالية الوطنية بالخارج في مختلف البرامج والنشاطات المتعلقة بالمجتمع المدني على المستوي الوطني وإدماجه ضمن مسار التنمية الوطنية.

✓ المساهمة في نشر القيم والمبادئ الوطنية وإقتراح الآليات الأساسية لتشجيع العمل التطوعي والعمل الصالح العام في نشاط المجتمع المدني وتنمية روح الإنتماء وتعزيز قدرات الأفراد على التواصل فيما بينهم

✓ المبادرة أو المساهمة في أي دراسة تهدف إلى ترقية وتفعيل مختلف فعاليات المجتمع المدني في جميع المجالات

✓ تنظيم المؤتمرات والأيام الدراسية والدورات التكوينية والندوات والجلسات الوطنية والمحلية للمجتمع المدني

✓ إبداء الرأي في مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بمهامه والتي تتطلب رأيه فيها-

✓ ترقية التشاور والتعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة بالتنسيق مع مصالح الوزير المكلف بالشؤون الخارجية

هـ- المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات:

يعد المجلس هيئة استشارية توضع لدى الوزير الأول، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، يضم خمسة وأربعين عضوا يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية، كما يعين رئيس المجلس بموجب مرسوم رئاسي من بين الكفاءات الوطنية المعترف بها بناء على اقتراح من الوزير الأول، ويكلف المجلس بتحديد التوجهات الكبرى للسياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وإبداء آراء وتوصيات، لاسيما في الخيارات الكبرى للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي⁽¹⁾ ويتولى المجلس على الخصوص المهام التالية:⁽²⁾

1- للاطلاع أكثر انظر: المادة (08)، القانون رقم 20-01 المؤرخ في 05 افريل 2020 الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، الجريدة الرسمية، عدد(20)، 05 افريل 2020.

2- للاطلاع أكثر انظر: القانون رقم 20-02 المؤرخ في 30 مارس 2020 الذي يعدل القانون رقم 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي

2- انظر: المادة(217)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

- ✓ ترقية البحث الوطني في مجال الابتكار التكنولوجي والعلمي.
 - ✓ اقتراح التدابير الكفيلة بتنمية القدرات الوطنية في مجال البحث العلمي وتطويره.
 - ✓ تقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين نتائج البحث لفائدة الاقتصاد الوطني المستدام.
- كما يدلي المجلس برأيه في كل مسألة تتعلق بتحديد السياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنفيذها وتقييمها، بالإضافة إلى تثمين نتائج نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي التي يعرضها عليه رئيس الجمهورية والحكومة والهيئات العمومية.

ن - المجلس الأعلى للشباب:

- المجلس الاعلى للشباب هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، يضم ممثلين عن الشباب وممثلين عن الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب⁽¹⁾.
- ويؤمن المجلس الاعلى للشباب آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وإزدهاره في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية، كما يساهم في ترقية:⁽²⁾
- القيم الوطنية والضمير الوطني.
 - الحس المدني لدى الشباب.
 - والتضامن الاجتماعي في وسط فئة الشباب.

¹- انظر: المادّة(214)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

²- انظر: المادّة(215)، من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

المطلب الثاني: الفواعل غير الرسمية الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية

ومن المؤسسات غير الرسمية التي تساهم في صنع السياسة الجزائرية نذكر أهمها:

1- الأحزاب السياسية:

ارتسمت معالم دور الأحزاب السياسية الجزائرية في صنع السياسة العامة أو التأثير عليها منذ الاستقلال من خلال الحزب الواحد حزب جبهة التحرير الوطني الذي سيطر على جميع مؤسسات الدولة التنفيذية والتشريعية، وأصبح يدير الدولة من خلال أجهزة الدولة أو من خلال مؤسسات الحزب أو المؤسسات الملحقة به كمجلس الثورة⁽¹⁾. غير أن الانفتاح السياسي عام 1989م، غير واقع الممارسة السياسية من الاحادية الحزبية الى تأسيس القاعدة التعددية الحزبية بضمان دستور سنة 1989م، حيث نص المادة(02) منه صراحة على الانفتاح على التعددية الحزبية تحت مسمى الجمعيات ذات الطابع السياسي على ان هذه الجمعيات تهدف الى جمع المواطنين حول برنامج تشارك به في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية، وتسعى كل جمعية على ضرورة الحفاظ على الوحدة الوطنية، وعبر فترات ومراحل عديدة مر بها النظام السياسي، تطور شكل الاحزاب السياسية الى ما هو عليه اليوم، حيث كفلت كل الدساتير اللاحقة حرية انشاء الاحزاب السياسية، ومنحها حق التعبير عن الراي والاجتماع بكل حرية كما منحها حق ممارسة السلطة على الصعيدين المحلي والوطني⁽²⁾.

وبناءً على احكام دستور سنة 1989م، ظهرت الى الوجود العديد من الجمعيات(الاحزاب) ذات الطابع السياسي، وقد بلغ عددها نحو 60 حزباً سياسياً في بديّة التعددية. ثم تقلص عددها إلى 28 حزباً عام 1997 ليرتفع هذا العدد مرة أخرى إلى أكثر من 60 حزباً عام 2015، ورغم كثرتها فإنها توزعت على ثلاث تيارات رئيسية عكست التوجهات الأيدولوجية الاساسية داخل المجتمع الجزائري من التيار الاسلامي، والتيار الوطني الديمقراطي، والتيار الديمقراطي اللاتكني⁽³⁾. وهذا الواقع الجديد من الفسيفساء الحزبية قد فتح المجال نحو التداول السلمي على السلطة، لكن اول تجربة انتخابية برلمانية بعد الانتخابات المحلية اثبتت فشل هذا التحول الديمقراطي بسبب توقف المسار الانتخابي بعد فوز الحزب المنحل، وعجز الاحزاب عن التأثير في ميزان القوى وهامش مناورتها حد ضيق، ولا خيار لها سوى أن تدعم خيارات النخب النافذة وتبقى وفيه لها، وفي اقصى الاحوال تنتقد السلطة الشكلية، اما انها توجه

1-حمودي عبد المؤمن، المرجع نفسه ، ص229.

2- محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دار المجدد للنشر والتوزيع، سطيف، 2010 ص49.

3- محمد بوضياف، المرجع نفسه،ص.ص49-51.

انتقاداتها نحو السلطة الفعلية وتنافس دور المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية فأن مصيرها التهميش والاقصاء من الحياة السياسية⁽¹⁾.

وعليه فمن الناحية القانونية نجد أن حق انشاء الاحزاب السياسية في الجزائر مكفول، غير أن دورها في عملية صنع القرار السياسي مقيد ومحصور وجعل منها فقط تعددية حزبية لا تعددية سياسية، وذلك من منطلق ان النظام السياسي الجزائري ليس مستعد لإدماج احزاب وقوى سياسية مستقلة تساهم في صنع القرار السياسي، ذلك ان السلطة تنظر الى الاحزاب على انها ادوات تعزز شرعيتها وتضمن الاستقرار، وتتنظر الاحزاب المعارضة من جهتها لوضعيتها على انها خلف وبديل عن القيادات الحالية لمؤسسات الدولة، هذا التناقض والتعارض افشل وسيفشل كل محاول انتقال الى التعددية ويعيق مسار التحول الديمقراطي وأعاد تشكيل الخريطة السياسية من جديد معتمدة تصنيف مقياس القرب والبعد من الادارة الحكومية⁽²⁾. من جهة أخرى وفي اطار حديثنا عن دور الاحزاب السياسية كوسيط بين افراد المجتمع والسلطة، نجد أن الاحزاب السياسية في الجزائر تسعى الى تعزيز مواقفها اتجاه بعض السياسات، والتي تكون في معظمها متوافقة مع مواقف القاعدة الجماهيرية الواسعة⁽³⁾. كما أن واقع الحال يؤكد أن الاحزاب السياسية في الجزائر لم تنجح حتى الان في التعبير عن هموم المواطن وترجمتها الى برامج عملية، واقتصار هذه الاحزاب على النخب السياسية وفشلها في الوصول الى الجماهير واقناعها ببرامجها واهدافها فهي لا تجيد فن وآليات التواصل معها لأنها احزاب موسمية، بمعنى انها تظهر فقط ايام الحملات الانتخابية أو المناسبات المعينة ثم تختفي⁽⁴⁾.

وما يمكن ذكره انه رغم وجود تعددية حزبية الا انها تبقى شكلية، فالملاحظ أن الاحزاب المدعومة من السلطة الفعلية تسيطر على اغلبية مقاعد البرلمان، والنتيجة انه مازلنا في التصرفات البالية لنظام الحزب الواحد وسيطرة السلطة التنفيذية، مما يجعلها سلطة رئاسية قوية تملك كامل القدرة على تحديد القرارات السياسية المصيرية للبلاد.

2- منظمات المجتمع المدني:

في سياق التحولات الجوهريّة التي كانت الدولة الجزائرية تمر بها في بداية التسعينيات والتي أقرها دستور سنة 1989م صدر القانون رقم 90-14 في مجال إنشاء النقابات وكذلك القانون رقم 90-31 فيما يخص الجانب التنظيمي والقانوني الناظم للجمعيات، يجد بأن هذين القانونين فتح الباب أمام مشاركة المواطنين في تقويم السياسات العامة التي تعني شؤونهم، في إطار ترشيد أعمال السلطة التنفيذية

1- محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، المرجع السابق، ص.55-56.

2- محمد بوضياف، المرجع نفسه، ص.57-58.

3- صفاء عثمان، دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة في الجزائر: بين إشكالية الاستمرارية والمناسباتية، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد(07)، العدد(02)، 2023، ص.332.

والتشريعية، على صعيد رسم السياسات، حيث تشير الحقائق التاريخية المستقاة بأن العديد من الجمعيات والنقابات المهنية شاركت في تقويم بعض السياسات العامة القطاعية ذات الطابع الاجتماعي والبيئي⁽¹⁾. فمذ الإعلان عن زمرة الإصلاحات الخاصة بأجهزة الدولة سنة 2000م، لعبت الجمعيات والمنظمات الوطنية بالإضافة إلى النقابات دورا كبيرا في حصر النقائص الموجودة في السياسات العامة الاجتماعية والاقتصادية والمبادرة بتقديم اقتراحات لتصحيح هذا الخلل، فعلى سبيل المثال استعانت الحكومة الجزائرية بالجمعيات التي تنشط في القطاع التربوي و محو الأمية من أجل تحقيق و إنجاز سياسة تعميم التعليم ومحو الأمية، حيث تمكنت الحكومة بمساعدة الجمعيات من تخفيض نسبة الأميين بالمجتمع الجزائري في إطار عشرية الأمم المتحدة لمحو الأمية، بعد أن تناقصت نسبة الأمية من 26.5 سنة 200 إلى: 22 سنة 2005⁽²⁾. كما يمكن للجمعيات المعتمدة قانونيا والتي تمارس انشطتها في مجال البيئة المساهمة في صنع القرارات البيئية من خلال المساعدة وابداء الراي والمشاركة، اذ تعتبر عضوية الجمعيات في الهيئات الحكومية امتياز لها نظرا للتأثير المباشر الذي يمكن أن يلعبه ممثلو الجمعيات من خلال التبليغ عن حالة البيئة واتخاذ القرارات المناسبة عن طريق المناقشة وتقديم التوضيحات والدراسات العلمية والبيانات والارقام الصحيحة⁽³⁾، ومكنها المشرع ايضا في مضمون المادة 35 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في الحق في رفع الدعوى أمام الجهات القضائية المختصة في كل مساس بالبيئة⁽⁴⁾. الى جانب بعض القضايا التي طرحتها منظمات حقوق الإنسان الجزائرية في الآونة الأخيرة المتعلقة بقانون الأسرة، قضايا المفقودين، أوضاع السجناء، انتهاك الحريات العامة، إلغاء حكم الإعدام، رفع قانون الطوارئ...⁽⁵⁾.

غير أن بالرغم من فعالية بعض مؤسسات المجتمع المدني لاسيما النقابات المهنية التي فرضت على الحكومة تبني نسبة كبيرة من رؤيتها لسياسة التشغيل في الجزائر، ودفاعها عن بعض السياسات التي

- 1- جمال زيدان، دور المجتمع المدني في تقويم السياسات العامة في الجزائر دراسة تحليلية في آليات التفعيل والترشيد، مجلة صوت القانون العدد (03)، 2015، ص223
- 2- جمال زيدان، دور المجتمع المدني في تقويم السياسات العامة في الجزائر دراسة تحليلية في آليات التفعيل والترشيد، المرجع السابق، ص224.
- 3- عامر بوسالمي، وعمار مبروكي دور المجتمع البيئي في تحقيق الامن البيئي، الفا للوثائق، فسنطينة الجزائر، 2023، ص96.
- 4- علي عثمان، المنظمات غير الحكومية كفاعل جديد في تحقيق السياسات العامة -حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة أنموذجا، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد(07)، العدد(02)، 2022، ص808.
- 5- شاوش اخوان جهيدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع التنمية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2014-2015، ص119.

تمس المستقبل المهني لطبقة العاملة⁽¹⁾، بالإضافة الى منظمات أرباب العمل التي تعتبر اهم جماعة من جماعات الضغط التي ظهرت على الساحة الاقتصادية والسياسية، محاولين في ذلك أخذ موقع الشريك المساهم في اتخاذ القرار على المستوى الاقتصادي خصوصا وحتى السياسي عموماً، بالموازاة مع النقابات العمالية، ورغم الفارق النضالي التاريخي بينهما إلا أن منظمات أرباب العمل استطاعت كقوة اقتصادية ضاغطة أن تحجز لها مكانا في إطار جلسات التفاوض والمشاورات الثنائية والثلاثية التي دأبت الحكومة على إجرائها، إلى جانب حضورها داخل هياكل تسيير صناديق الضمان الاجتماعي المختلفة⁽²⁾.

فإن باقي الجمعيات الوطنية والمحلية، سواء في مجال حماية البيئة أو النشاط التربوي و الاقتصادي أو حتى الاجتماعي، كانت مشاركتها في عمليات التقييم لا تعد أن تكون على مستوى العمل التحسيبي للحكومة، بضرورة إحداث تصحيحات على صعيد السياسات العامة⁽³⁾. وقد خص قانون حماية البيئة 10-03 الجمعيات البيئية بأحكام خاصة لتقاضي ومنح ضمانات لتفعيل الرقابة الاجتماعية لحمل الادارة على احترام القواعد البيئية⁽⁴⁾، حالياً لا نجد في مؤسسات المجتمع المدني النشطة اثرا ملموسا في صناعة السياسة العامة، بقدر ما نجدها نشطة على شكل جمعيات خيرية وثقافية، تعكس نوعا من التكافل التضامني الاجتماعي داخل أوساط المجتمع الجزائري.

وقد خضعت العلاقة بين منظمات المجتمع المدني الجزائري والسلطة السياسية لنفس المنطق الذي حكم ديناميكية الأحزاب السياسية، فاصطفت غالبية فعاليتها حول خيارات النخب الحاكمة وساندت أطروحاتها وأضفت المشروعية على مشاريعها، في حين حاولت منظمات أخرى أن تتخذ مواقف معارضة أدت بها في كثير من الأحيان إلى التهميش والإقصاء. لكن الواقع العملي يؤكد بنسبة كبيرة بأن تبعية

1- جمال زيدان، دور المجتمع المدني في تقويم السياسات العامة في الجزائر دراسة تحليلية في أليات التفعيل والترشيد، المرجع السابق، ص224

الجماعات الضاغطة: وهي جماعات مختلفة الهوية و متنوعة العدد و التنظيم والمكانة والقوة لها هدف إثارة اهتمام الحكومة حول قضية ما تهم هذه الجماعات ويخدم مصالحها ولكي تتمكن من القيام بدورها يلزمها وجود قنوات رسمية مباشرة و غير مباشرة لتوصيل صوتها عن صنع السياسة العامة و تعبئة الرأي العام و يكون لهذه الجماعات دور هام في بلورة الاتجاهات امام صانعي القرار السياسي.

2- شاوش اخوان جهيدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، المرجع السابق، ص122.

3- جمال زيدان، دور المجتمع المدني في تقويم السياسات العامة في الجزائر دراسة تحليلية في أليات التفعيل والترشيد، المرجع السابق، ص224

4- عامر بوسالمي، وعمار مبروكي، دور المجتمع المدني في تحقيق الامن البيئي، المرجع السابق، ص98.

المجتمع المدني للسلطة الحاكمة لازال قائماً، وفي سبيل تحقيق هذه السيطرة على مؤسسات المجتمع المدني انتهجت السلطة أربعة استراتيجيات هي: (1)

أ- **استراتيجية الاخرق والتفكيك** : و يتم فيه تعبئة مناضلي الحزب الحاكم قصد إنشاء جمعيات و نقابات تعمل لدعم قراراته و التأثير على توجيه الرأي العام الوطني بما يخدم مصلحة النظام الحاكم ، بالإضافة الى تحفيزهم للانضمام إلى الجمعيات والنقابات والعمل على خلق انشغافات داخل صفوفها.

ب- **استراتيجية التنظيمات المماثلة** : في هذه الحالة تبادر السلطة الحاكمة و بطريقة غير مباشرة الى تأسيس تنظيمات اجتماعية في شكل جمعيات و نقابات مهنية تكون ندا مماثلا لتنظيمات اجتماعية أخرى معارضة للنخبة الحاكمة ، غايتها في ذلك محاولة احتواء تلك التنظيمات و الحيلولة دون حصولها على دعم شعبي كبير .

ج- **استراتيجية التهميش المتعمد** : هنا تستخدم النخبة الحاكمة عدة آليات و إجراءات لإفراغ الجمعية أو النقابة من قيمة تواجدتها في الحراك الاجتماعي.

د- **استراتيجية الإكراه المادي و المعنوي** : وهي تبنى على جانبين ، أحدهما فرض رقابة قانونية صارمة على هياكل التنظيم و الأشخاص المنتمين اليه سواء كانوا قياديين أو منخرطون ، بهدف تقييد و تضيق مجال نشاطهم و حركتهم، أما الثاني يتعلق بآلية التمويل كأسلوب تستخدمه السلطة الحاكمة لضمان مساندة مؤسسات المجتمع المدني و استمالتها إلى جانبها.

وعليه فمؤسسات المجتمع المدني الجزائري وُلدت في حضن السلطة، وبقرار منها، وتعيش على نفقاتها وتحت حمايتها. وفي ظل اهتزاز الشرعية السياسية للسلطة ومقاومتها البديل الانتخابي، يتحول المجتمع المدني إلى أداة لتسيير حالة ضعف الشرعية السياسية، واستراتيجيات التحكم في الانتخابات.

3- الرأي العام:

تشكل العلاقة بين الرأي العام والسياسة العامة علاقة دائرية ديناميكية ، لكن هذه العلاقة المتبادلة تختلف حسب النظام السياسي السائد وعوامل كثيرة أخرى : كنوع القضية المطروحة ودرجة تماسك الجماهير ووجود المؤسسات الدستورية التي تتيح تدفق رأي عام حر و تأثيره في السياسة العامة، وفي هذا الصدد قد أجريت عدة دراسات للتعرف على تأثير الرأي العام في السياسة العامة: (2)

1- جمال زيدان، دور المجتمع المدني في تقويم السياسات العامة في الجزائر دراسة تحليلية في آليات التفعيل والترشيد، المرجع السابق، ص.ص 25-26.

2- احمد بدر ، الرأي العام : طبيعته و تكوينه و قياسه و دوره فيفي السياسة العامة ، القاهرة : دار قباء للنشر و التوزيع ، 1998، ص.ص 314-315.

أ- تأثير الرأي العام على السياسة العامة يمكن أن يكون ضعيفا أو قويا، كما انه قد يكون سريعا أو بطيئا، وذلك تبعا لأهمية الموضوع و الشريحة المهتمة به.

ب- يعتمد تأثير الرأي العام في السياسة العامة على عوامل مختلفة منها: درجة اتفاق الجماهير واعتناقها لهذه الآراء، قوة التنظيم الشعبي، وجود من يحول دون وصول الرأي العام إلى صانعي القرارات الحكومية، وجود الديمقراطية، درجة الوعي السياسي.

ج- يعتمد تأثير الرأي العام على موقعه في الحياة السياسية ومكانته في النظام السياسي وخلفيات النخب السياسية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويملك الرأي العام قدرة التأثير على الأجندة السياسية وبأخص الجزائر فقد يؤدي إلى دفع صانعي السياسة العامة نحو الاهتمام بقضية معينة، والتأثير على مدى إدراكها لأهمية هذه القضية ولفت انتباه السلطة الحاكمة

ومن مظاهر الرأي العام ما تكون إيجابية مثل الانتخابات، والمظاهرات السلمية، والندوات والاجتماعات واللقاءات العامة، واستخدام أجهزة الإعلام للتعبير عن الرأي العام، وبرقيات ورسائل التأييد والمعارضة وغيرها⁽¹⁾، وخير مثال على المظهر الايجابي للرأي العام الجزائري الحراك السلمي 22 فيفري 2019، الذي وحد الجزائريين بمختلف مشاربيهم وفئاتهم ضد ترشح الرئيس الراحل عبد العزيز بوتفليقة لعهدة خامسة، وهو غائب عن الساحة السياسية وعاجز عن مخاطبة الجزائريين منذ سنة 2013 حيث أصيب بجلطة دماغية أفقدته قدراته على الحركة والكلام⁽²⁾، ورفع شعار بالغة العامية (بنتحاو قاع) أي التغيير الشامل لمنظومة الحكم السائدة. ومن مظاهر الرأي العام ما تكون سلبية مثل المقاطعة، والاعتداءات على المؤسسات والأشخاص، وقطع الطرق، والإضراب عن العمل والاعتصام وغيرها⁽³⁾. وهذا المظهر الاخير الاكثر انتشارا في الجزائر خاصة ظاهرة قطع الطرق وعرقك حركة المرور على مستوى المحاور الرئيسية التي تربط اهم المدن كحركة احتجاجية ورد فعل سلبي ضد سياسة عامة معينة

1- جميل عودة، حق اراي العام في صنع السياسة العامة، نشر في: نشر في 17 تشرين الأول، تم الاطلاع على الموقع الالكتروني الاتي : <https://ademrights.org/news326>، في 2024/04/10.

يمثل الحراك الشعبي أهم حدث سياسي في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، سواء في أشكال التجنيد التي أتلى بها ودرجة السلمية والشمولية التي تميز بها، أو في نوعية المطالب السياسية التي رفعها. والحراك هو عبارة عن انتفاضة شعبية سلمية شاملة لكل المدن الجزائرية، انطلقت يوم 22 فبراير 2019 . للاطلاع اكثر انظر : نوري دريس، المجتمع المدني الجزائري بعد الحراك: استقلالية أم خضوع أكبر لآليات الاحتواء والزيونية، مبادرة الاصلاح العربي، 2023، ص.ص 8-19.

²- نوري دريس، المجتمع المدني الجزائري بعد الحراك: استقلالية أم خضوع أكبر لآليات الاحتواء والزيونية، مبادرة الاصلاح العربي، 2023، ص.ص 08.

3- جميل عودة، حق اراي العام في صنع السياسة العامة، المرجع الالكتروني السابق ، سالف الذكر.

يهدف الى لفت الانتباه، وفي غالب الاحيان تكون بسبب قوائم توزيع السكن الاجتماعي. او ضد ندرة المواد الغذائية الاساسية في السوق ورفع الدعم عنها وخير مثال على ذلك ما عرف باحتجاجات الزيت والسكر في جانفي سنة 2011م، والتي تميزت بافتقارها الى شعارات محددة ذات طابع سياسي واجتماعي، وهو ما تلقفه الخطاب الاعلامي الرسمي محاولا أن ينفى عنها أي توجه سياسي. وهذا الموقف تبنته السلطة العامة واخذت قرار سياسي بعدم زج قوات الامن في مواجهة الشباب المحتجون⁽¹⁾.

وضمن هذا السياق مثلت احداث شهر اكتوبر 1988 التي انطلقت من الجزائر العاصمة لتتسع الى المدن الاخرى في مختلف مناطق الوطن علامة فارقة في قوة تأثير الراي العام عن طريق هذه الاحتجاجات بسبب طبيعة النتائج السياسية المهمة التي ترتبت عليها كالإعلان بعدها مباشرة وكنتيجة لها عن دخول البلاد في مرحلة التعددية السياسية واصدار دستور جديد اعترف بحق تأليف الاحزاب، وحق الاضراب وتكوين نقابات، وحق اصدار الصحف وحرية الراي والاعلام... الخ⁽²⁾.

4- وسائل الاعلام:

ترتبط وسائل الإعلام بالعملية السياسية وعملية صنع السياسات، كما أنها تلعب أدوارًا متباينة من نظام لأخر و يمكن لوسائل الإعلام أن تساعد في صياغة السياسات كما أنها قد تعرقها وحسب دراسة دافيد ال بالتيز. فهي تؤثر في كل مراحل صنع السياسة كالاتي⁽³⁾:

1- **المشكلة** : يمكن أن تؤثر وسائل الإعلام في مرحلة نشوء المشكلة بتغطيتها للأحداث والتعليق عليها وتصويرها بأسلوب ملائم.

2- **صياغة السياسات** : بعد عرض الأحداث و المشاكل المجتمعية تضع وسائل الإعلام رجال السياسة أمام متطلبات الرد عليها.

3- **مرحلة التنفيذ** : تبين وسائل الإعلام من خلال هاته المرحلة أهمية السياسات الموضوعة من خلال نشر التقارير عن كيفية تنفيذ السياسات و هل هناك قصور أو خلل.

4- **إن التغطية التي تقوم بها وسائل الإعلام قد تؤدي إلى إعادة تقييم السياسات أو تغييرها واستبعادها من خلال شكاوى المتذمرين منها.**

1- عبد الناصر جابي، الحركة الاحتجاجية في الجزائر (كانون الثاني/يناير 2011)، سلسلة تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، 2011، ص08.

2- عبد الناصر جابي، الحركة الاحتجاجية في الجزائر (كانون الثاني/يناير 2011)، المرجع السابق، ص02.

3- سوسن بوطويل، مكانة وسائل الإعلام في رسم السياسات العامة في الجزائر، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، العلاقات الدولية، تخصص: رسم السياسات العامة، السنة الجامعية 2009-2010، صص.24-25.

رغم الدور الإيجابي للإعلام، الجزائري في المرحلة الحالية بعد فتح مجال السمعي البصري للقنوات الخاصة بالنشاط الاعلامي إلا أن النظام السياسي الذي ساد المجتمع الجزائري في الفترات الماضية في ظل الأحادية الحزبية حد من دوره في العملية السياسية، وذلك بتركيز السلطات في يد فئة القيادة السياسية من خلال قدرة الحزب الواحد نظرا لاحتكار السلطة الحاكمة لقطاع الإعلام وفرضها الرقابة على نقل الأخبار ووسائل الاعلام المختلفة المكتوبة والمرئية، إلا أن هذا لا يقلل من شأن ودور وسائل الإعلام في المجتمع منها ما هو اجتماعي وما هو سياسي فيتمثل دورها التربوي في انها تقوم بدور التعليم والتنقيف والتوعية لما تمثله من قوة هامة وفعالة في شبكات العلاقات المجتمعية، أما دورها في العملية السياسية بصفة عامة وفي صنع القرار السياسي، فيتمثل في الترويج لسياسات التي تتبناها السلطة والدعاية لها بتجنيد مختلف وسائل الاعلام الكلاسيكية والجديدة.

ونظير ذلك يبرز دور الاعلام الجديد في نقد ومناقشة القضايا السياسية المستجدة المحلية والوطنية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي في تشكيل مفاهيم الناس وتصوراتهم بالنسبة للحقيقة بالإضافة الى تزويد الشعب بالخبرات السياسية التي من خلالها يتشكل الرأي في المجتمع ، كما انها تلعب دورا هاما في خلق التماسك بين جميع افراد الشعب في المواقف السياسية الهامة وفي السنوات الاخيرة اصبح للأعلام الجديد في الجزائر يصنع الحدث من خلال انه اصبح يناقش القضايا السياسية و يؤثر في صنع السياسة العامة والضغط على صانع القرار السياسي من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وبخاصة الفيس بوك الذي اصبح له دور حاسم في الانتفاضات الاجتماعية (انتفاضة الزيت والسكر 2011) والثورات الشعبية(حراك 22 فيفري 2019)، حيث تفنن الشباب بواسطة الإعلام الجديد وادواته الرقمية في تنظيم الاحتجاجات ونقل مطالبها من مختلف أنحاء الوطن عبر الانترنت، وأصبح ما يقدم على شبكات التواصل الاجتماعي مادة إعلامية متميزة للعديد من الجرائد والقنوات العالمية في تغطيتها ونقل كل وقائعها بشفافية وحرية مطلقة دون رقابة. وهي بالتالي الية فعالة لضغط على صانع القرار السياسي لتغيير من مواقفه اتجاه سياسة ما، واللجوء لبدائل اخرى تتوافق والطالب الشعبية.

5- مراكز البحوث والدراسات:

تقدم مراكز الأبحاث والدراسات والخدمات الاستشارية للقطاع الحكومي و مؤسساته في العديد من القضايا التي تتطلب معرفة متخصصة و سرعة في الإنجاز أو القرار، كما تملك المراكز القدرة على توفير

البيانات البحثية اللازمة لصناع القرار و المسؤولين عند الحاجة، عموماً الخدمات الاستشارية التي تقدمها مراكز الدراسات تأخذ أشكال عدة، منها:⁽¹⁾

أ- تكليف أفراد متخصصون لإعداد تقارير مركزة و مختصرة لصناع القرار حول قضايا معينة.

ب- تكليف خبراء لمراجعة وتنقيح التقارير الخاصة أو الداخلية التي يتم إعدادها للقيادات العليا، والتي تتعلق بالدول التي سيقومون بزيارتها و القضايا موضع البحث و النقاش.

ج- تكليف فرق بحثية لتقييم قضايا حساسة أو موضع جدل و نقاش.

وتنتشر في الجزائر صنفين من مراكز البحث، أولاً مراكز البحث الحكومية تتميز بتبعيتها المباشرة لمؤسسات الدولة كرئاسة الجمهورية مثل المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة، أو لوزارة الدفاع الوطني كالمعهد العسكري للوثائق والتقييم الإستقبالية، أو لوزارة الداخلية مثل مركز الوطني لدراسات وتحليل السكان والتنمية، أو لوزارة العدل مثل مركز البحوث القانونية والقضائية، أو لوزارة التعليم لعالي مثل مركز الاقتصاد المطبق من أجل التنمية ومركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، فهي مراكز أنشأت لغرض مساعدة رئاسة الجمهورية أو مساعدة بعض الوزارات بالمعلومات والتحليل والدراسات من أجل إتخاذ القرار، أو لها صبغة قطاعية مشتركة مثل مراكز البحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي أي أن دراساتها أبحاثها يستفيد منها أكثر من قطاع⁽²⁾. ثانياً مراكز البحث الخاصة و يعود وجودها في مجمله إلى بداية الألفية الجديدة حيث بدأ أول مركز سنة 2003م وما يميزها هو اختلاف في التسمية التي يستعملونها "Think Tanks"، بمعنى أنهم يقتربون إلى نوادي أو مراكز للتفكير منها إلى تسمية مراكز بحث خاصة ما يشبه منها مراكز البحث الحكومية التي تقوم بالبحوث الأساسية والتطبيقية، إضافة عدم وضوح الجانب القانوني الذي تعمل فيه أغلب هاته المراكز حيث نجد البعض مصنف كجمعية، وبالتالي يخضع لقانون الجمعيات ولبعض الآخر مصنف كمؤسسة ذات مسؤولية محدودة ويخضع للقانون التجاري، والبعض الآخر خارج التصنيفين السابقين أي ليس له تصنيف قانوني⁽³⁾.

1- سامي الخزندار و طارق الاسعد، دور مراكز الفكر و الدراسات في البحث العلمي و صنع السياسات العامة، دفاتر السياسة والقانون، العدد(06)، جانفي 2012، صص 15

2- بورياح سلمة، مكانة المؤسسات الإستشارية و البحثية في صنع السياسات العامة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص رسم السياسات العامة، جامعة الجزائر(03)، السنة الجامعية 2018-2019. ص 246

3- بورياح سلمة، مكانة المؤسسات الإستشارية و البحثية في صنع السياسات العامة في الجزائر، المرجع السابق، ص 274.

وقد توصلت دراسة حديثة أن مراكز البحث في الجزائر سواء كانت حكومية او خاصة تؤثر في عملية صنع السياسة العامة ، مع اختلاف في طريقة التأثير ومراحل التأثير، فكل من مراكز البحث العمومية والخاصة تؤثر في مرحلة المشاورات أي في مرحلة إعداد السياسة قبل إتخاذ القرار، بحيث يتم دعوتها أحيانا لجلسات الإستماع في بعض الوزارات وكذا جلسات مناقشة بعض القوانين على مستوى اللجان البرلمانية، كما يتم دعوتها إلى لقاءات الثلاثية خاصة مراكز البحث الخاصة، كما تساهم مراكز البحث الحكومية في تقييم السياسات العامة حيث تتجز بعض الدراسات والأبحاث بطلب من الوزارات كتقييم بعض السياسات القطاعية، لكن درجة تأثير هاته المراكز في عملية صنع السياسات هو الأمر الذي يصعب قياسه، بسبب عدم تريح مراكز الأبحاث بالأبحاث المنجزة لمؤسسات الدولة وعدم نشرها هذا من جهة ومن جهة أخرى بسبب عدم إعلان صانع القرار الجزائري عن تعامله مع هاته المراكز أو عن توظيف دراساتها في عملية صنع السياسات العامة⁽¹⁾.

1- بورياح سلمى، المرجع نفسه ، ص319..

المبحث الثاني:

السياسات العامة المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني في الجزائر

انتهجت الجزائر منذ سنة 1992م عدة سياسات ذات طابع اقتصادي واجتماعي تستهدف ضمناً كل مؤشرات الأمن الإنساني خاصة في بعده الاقتصادي من خلال البرامج التنموية متوسطة المدى لتعزيز ركن التحرر من الفاقة وبعده الاجتماعي من خلال برامج شبكات الأمان الاجتماعي المستهدفة ركن التحرر من العوز، والتي سنتناولها على الترتيب في المطلبين الآتيين:

1- الإصلاحات الاقتصادية المستهدفة التحرر من الفاقة

2- شبكات الأمان الاجتماعي المستهدفة التحرر من العوز

المطلب الأول: الإصلاحات الاقتصادية المستهدفة تحقيق الامن الانساني

باشرت الحكومة الجزائرية منذ سنة 1999م وضع برامج تنموية لاستدراك التأخر المسجل في برامج الإصلاحات الهيكلية التي وعدت بتحقيق الإنعاش الاقتصادي في إطار برنامج الجيل الأول من الإصلاحات، ونتيجة لتقليص دور الدولة الاقتصادي والاجتماعي، واقتصارها على تسيير آثار التصحيح الهيكلي السلبية بالنسبة للفئات الأكثر تضرراً ساهم بدرجة كبيرة في تفاقم الفقر وانتشاره في صفوف السكّان واستفحال ظاهرة البطالة⁽¹⁾. وتمّ من خلال هذه البرامج تخصيص اعتمادات مالية ضخمة من أجل تنفيذ ما أطلق عليه "برنامج رئيس الجمهورية، فهي مخططات متوسطة المدى، تمّ صبّها في قالب ميزانياتي ومالي عبر إنشاء حسابات تسيير لها ذات صبغة قانونية من خلال قوانين المالية، وتمّ دعمها بصبغة سياسية من خلال تبنيها في مخططات عمل الحكومة⁽²⁾. وذلك من خلال مجموعة من البرامج الخماسية تمثّلت في:

1- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001م-2004م):

برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي عبارة عن مشروع حكومي ذو طبيعة اقتصادية يعمل على دعم النشاطات المنتجة للثروة والقيمة المضافة والموقر لمناصب شغل، ويمتدّ هذا البرنامج على ثلاث سنوات وخصّص له مبلغ مالي استهلك 6.9 مليار دولار 525 مليار دينار، قبل أن يصبح هذا الغلاف يُقدّر

1- عنتر بوتيار، وعبد المطلب بيبصار، وآخرون، انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على أهم مؤشرات الأمن الاجتماعي-الاقتصادي في الجزائر للفترة (2001م-2019م)، المجلد (15)، العدد (01)، 2021م، ص 223.

2- صالح بن صالح، التخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر (2010م-2020م) دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتفعيل التخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد) أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه ل. م. د في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، شعبة العلوم السياسية تخصص إدارة الجماعات المحلية جامعة الجزائر 03، 2023م، ص 120.

بمبلغ 1216 مليار دينار نتيجة إضافة مشاريع جديدة⁽¹⁾. واعتبر آنذاك برنامجا قياسيا وذلك بالنظر لاحتياطي الصّرف المتراكم قبل إقراره، والذي قُدّر بـ 11.9 مليار دولار⁽²⁾. وقد تزامنت هذه العمليات مع سلسلة من الإجراءات الخاصة بالإصلاحات ودعم المؤسّسات الإنتاجية الوطنية⁽³⁾. ويمكن تقسيم برنامج الإنعاش الاقتصادي إلى أربعة برامج رئيسية، كلّ برنامج يخصّ قطاعا معينا، وكلّ قطاع رئيسي يتكوّن من قطاعات فرعية، وقد بلغ عدد المشاريع التي جاءت ضمن البرنامج 15974 مشروعا⁽⁴⁾.

جدول رقم(25): مضمون برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي(2001م-2004م)(الوحدة: مليار دينار)

النسبة	المبلغ(دج)	القطاع	
8.6	45.0	دعم الاصلاحات	01
12.4	65.3	دعم مسار الانتاج	02
21.7	114	التّثمية المحليّة	03
40.1	210.5	تقوية الخدمات العمومية وتحسين مستوى المعيشة	04
17.2	90.2	تطوير وتنمية الموارد البشرية	05
100	525	المجموع	

المصدر: برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي 2001 م-2004م

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنّ مجال تقوية الخدمات العمومية وتحسين مستوى المعيشة بـ 40.1% قد حُصّ بأكبر نسبة من إجمالي المبالغ المخصّصة للبرنامج، يدلّ ذلك على عزم الدّولة على تدارك العجز والتأخّر الحاصل في هذا القطاع نتيجة لتأثيرات كلّ من الأزمة الاقتصادية التي شهدتها الجزائر سنة 1986م، ونتيجة للإصلاحات البنّوية التي طبّقت خلال فترة التسعينيات، والتي أجبرت الحكومة على تقليص الإنفاق الحكومي الموجّه للاستثمار بغية استعادة التّوازن المالي لميزانية الدّولة، يضاف إلى ذلك

1- العالية مناد، عاشور ومزريق ، مدى مساهمة البرامج التّثمية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التّثمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001م إلى غاية 2019م، مجلّة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد(16)، العدد(22)، 2020م ص209.

2- طارق قندوز، والسعيد قاسمي وآخرون، المخطّطات الخماسية التّثمية للفترة 2001م-2014م تحت لعنة مثلث برمودا (الفقر البطالة، التّضخّم)، مجلّة دراسات إنسانية واجتماعية جامعة وهران، ص04.

3- العالية مناد، ومزريق عاشور، مدى مساهمة البرامج التّثمية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التّثمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001 م إلى غاية 2019م، المرجع السابق، ص209.

4- هدى بن محمّد، عرض وتحليل البرامج التّثمية في الجزائر خلال الفترة، 2001م-2019م، مجلّة كآية السياسة والاقتصاد العدد(05)، 2020 م، ص40.

أهميته الكبرى في التأسيس لمحيط ملائم لنهوض وتطور النشاط الاقتصادي⁽¹⁾ والرغبة في خلق مناصب شغل. ثم يأتي بعد ذلك قطاع التنمية المحلية بـ: (21.7%) نظرا لما يكتسبه من أهمية بالغة في تحسين الظروف الاجتماعية وتدعيم سبل التنمية الاقتصادية. ثم تطوير وتنمية الموارد البشرية بـ: (17.2%) ثم دعم مسار الإنتاج بـ: (12.4%) وأخفض نسبة حُصّت لدعم الإصلاحات بـ: (8.6%). وقد خصّصت النسبة الأكبر من قيمة المخطّط لسنتي 2001م و2002م بما يُقدّر بـ 205.4 مليار دينار و185.9 مليار دينار على التوالي، وذلك في إطار سعي الدولة لاستغلال الانفراج المالي، ومن ثمّ تسريع وتيرة الإنفاق بما يسمح بتحقيق قفزة نوعية في تطور النشاط الاقتصادي⁽²⁾.

2- البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005م - 2009م):

تمّ إعلان البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي بتمويل من الميزانية، حيث خصّص له مبلغ إجمالي قدر بـ: 4202.7 مليار دج أعطيت الأولوية فيه لمكافحة البطالة ثمّ ترقية السكن وقطاع النقل والبنية التحتية عموماً وإمداد الأرياف بالطاقة (الكهرباء والغاز) وتطوير المجال الزراعي وإنشاء محطات لتحلية مياه البحر⁽³⁾، والذي كان من أهدافه مواصلة عملية بعث التنمية التي انطلقت في المخطّط الخماسي، وذلك من خلال انطلاق مشاريع كبرى خاصّة في قطاع الأشغال العمومية، وقطاع البناء⁽⁴⁾ وقد بلغ عدد المشاريع خلال البرنامج التكميلي لدعم النمو 20247 مشروعاً موزعة بين مشاريع عمومية ومشاريع خاصّة ومشاريع مختلطة.⁽⁵⁾ وتضمن البرنامج التكميلي لدعم النمو على خمسة قطاعات رئيسة نبينها من خلال الجدول الآتي:

- 1- طارق قندوز، والسعيد قاسمي وآخرون، المخطّطات الخماسية التنموية للفترة 2001م-2014م تحت لعة مثلث برمودا (الفقر البطالة، التضخم)، المرجع السابق، ص05.
- 2- طارق قندوز، والسعيد قاسمي وآخرون، المرجع نفسه، ص05.
- 3- عنتر بوتيار، وعبد المطلب ببيصار، وآخرون، انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على أهم مؤشرات الامن الاجتماعي-الاقتصادي في الجزائر للفترة (2001م-2019م)، المرجع السابق، ص224.
- 4- على بقتيش، إشكالية تأثير الفساد الاداري على برنامج التنمية وتطبيق آليات الحكم الراشد في البلدان النامية مع الإشارة لحالة الجزائر، اطروحة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية. تنظيم سياسي واداري، كلية العلوم السياسة والاعلام قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، السنة الجامعية 2011-2012، ص197.
- 5- هدى بن محمد، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة، 2001م-2019م، المرجع السابق، ص44.

جدول رقم(26): مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005م-2009م) (الوحدة: مليار دينار):

النسبة	المبلغ(دج)	القطاعات	
45	1908.5	برنامج تحسين المعيشة للسكان	01
40.5	1703.1	برنامج تطوير المنشآت القاعدية	02
8	337.2	برنامج دعم التنمية الاقتصادية	03
4.8	203.9	تطوير الخدمة العمومية وتحديثها	04
1.2	50	برنامج تطوير التكنولوجيات الحديثة للاتصال	05
100	4202.7	المجموع	

المصدر: طارق قندوز وسعيد قاسمي وآخرون، المخططات الخماسية التنموية في الجزائر 2001م-2014م في مواجهة الفقر، البطالة والتضخم، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية، جامعة وهران، العدد (07)، 2017م، ص195.

من خلال الجدول نلاحظ اهتمام الدولة برفاه المواطن من خلال برنامج تحسين معيشة السكان الذي يهيمن على أكبر نسبة من مجموع المبلغ المخصص لبرنامج دعم النمو (40.5%)، وبمبلغ أكبر بكثير مقارنة بالمبلغ المخصص في برنامج الإنعاش الاقتصادي، وتحسين المستوى المعيشي للأفراد، سواء من خلال تحسين الجانب الصحي، السكني، التعليمي والأمني (توفير السكن وتجهيز مدارس ومطاعم مدرسية إضافية، وكذا تأهيل المرافق الصحية، الرياضية والثقافية). ثم يتبعه برنامج المنشآت القاعدية بمبلغ 1703.1 مليار دينارًا باعتباره من أهم العوامل المساهمة في رفع وتيرة معدلات النمو الاقتصادي، والذي يعتبر الهدف الرئيسي والنهائي لهذا البرنامج، ثم يأتي برنامج دعم التنمية الاقتصادية وهو مبلغ ضئيل جدًا مقارنة مع متطلبات القطاع الاقتصادي. أما برنامج تحديث وتوسيع الخدمات العامة فخصّصت لها الجهات الوصية قيمة 203.9 مليار دينار نظرًا لأهميتها في تطوير كلاً من الجانبين الاقتصادي والاجتماعي.

وكان إعلان هذا البرنامج توازيًا مع اعتماد برنامجين إضافيين، هما البرنامج التكميلي لتنمية ولايات الجنوب، والبرنامج التكميلي لتنمية الهضاب العليا الخاصين بالفترة 2007م-2009م، هذان البرنامجان يأخذان في الحسبان الخصائص الجغرافية لهذين المنطقتين وبأنتيان لتعزيز المساواة من حيث التنمية بين مختلف المناطق بالبلاد، حيث خصّص مبلغ 390 مليارًا دج لمناطق الجنوب، بينما خصّص مبلغ 593.8 مليار دج لتنمية منطقة الهضاب العليا.⁽¹⁾

1- عنتر بوتيار، وعبد المطلب بيبصار وآخرون، انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على أهم مؤشرات الأمن الاجتماعي-الاقتصادي في الجزائر للفترة (2001م-2019م)، المرجع السابق، ص224.

3- البرنامج الخماسي للتنمية (2010م-2014م):

البرنامج العمومي للتنمية الاقتصادية الاجتماعية أو ما يُسمى: المخطّط الخماسي للتنمية، هذا البرنامج يندرج ضمن ديناميكية إعادة الإعمار الوطني، حيث خصّصت له غلافًا ماليًا قدر ب: 286 مليار دولار أي ما يعادل 21214 مليار دج. وقصد تمويل الاستثمارات العمومية التي تضمنها هذا البرنامج تم فتح حساب تخصيص خاص رقم 302-134 بعنوان حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجّلة بعنوان برنامج دعم النمو الاقتصادي 2010-2014 م، وذلك من خلال المادة 70 من قانون المالية 2010 م.⁽¹⁾

ويشمل هذا البرنامج شقين أساسيين: (2)

أ- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها في مجال قطاعات السكّة الحديدية والطرق والمياه بمبلغ 9700 مليار دج (ما يعادل 130 مليار دولار).

ب- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ 11534 مليار دج؛ (أي ما يعادل 156 مليار دولار أمريكي).

قسم البرنامج الخماسي للتنمية لستّة قطاعات نبيّها من خلال الجدول الآتي:

جدول رقم (27): مضمون البرنامج الخماسي لتنمية (2010م-2014م) (الوحدة: مليار دينار):

النسبة %	المبلغ (دج)	القطاعات	
49.5	10122	التّمية البشرية	01
31.5	6448	المنشآت القاعدية الأساسية	02
8.16	1666	تحسين وتطوير الخدمات العمومية	03
7.7	1566	التّمية الاقتصادية	04
1.8	360	الحدّ من البطالة	05
1.2	250	البحث العلمي والتكنولوجيات الجديدة للاتّصال	06
100	21214	المجموع	

المصدر: هدى بن محمّد، عرض وتحليل البرامج التّمية في الجزائر خلال الفترة، 2001م-2019م ص44.

امتدادًا للبرامج التّمية السّالفة المعلن عنها منذ مطلع الألفية الثّالثة، أعلنت السّلطات المركزية اهتمامها وعزمها تخصيص غلافًا ماليًا يناهز 286 مليار دولار، أو ما يمثّل 222 مليار أورو كتكلفة إجمالية، والتي تعادل ضعفي الناتج الداخلي الحالي للجزائر لتجسيد برنامج الاستثمار العمومي بإطلاق

1- هدى بن محمّد، عرض وتحليل البرامج التّمية في الجزائر خلال الفترة، 2001م-2019م، المرجع السابق، ص47.

2- عنتر بوتيار، وعبد المطلب بيبصار وآخرون، المرجع نفسه، ص225.

مشاريع جديدة بحشد مبلغ 156 مليار دولار، واستكمال المشاريع الكبرى الجارية بتعبئة مبلغ 130 مليار دولار. إذ توجد فرص استثمارية حقيقية، حيث عند قراءة محتوى برنامج المخطط التّتموي للخماسي الذي يندرج ضمن دينامية إعادة الإعمار الوطني، يتجلى سعي الحكومة لبلوغ هدف تنويع بنية الاقتصاد الوطني، مع برمجة إنشاء 200 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة محلية لإضفاء ديناميكية جديدة وعصرية بتأهيل وإنعاش هذا النوع من المؤسسات، حيث خصّصت 380 مليار دينار (4 ملايين أورو) كغلاف مالي لبلوغ المرامي الاستراتيجية المسطرة (إنشاء قرابة 40 ألف مؤسسة سنويا توفر 1.4 مليون منصب شغل حتى مطلع 2014م). وهذه الحركية تأتي في سياق الجهود الحكومية المبذولة من أجل ترقية وتطوير الاستثمار وتجويد مناخ الأعمال وتسهيل جلب أكبر عدد ممكن من الأجانب للسوق الوطنية، وتقادي التوجه نحو الاستيراد بفاتورته المكلفة (فاتورة شراء قطع الغيار تفوق 3 ملايين أورو سنويا)، وعن جانب التّتمية الزراعيّة، فقد خصّص مبلغ 13 مليار دولار تمّ رصدها لدعم التّتمية الفلاحية والريفية حيث بدأت الجزائر من خلال الوزارة الوصية تنفيذ المخطط الوطني للتّتمية الفلاحية والريفية منذ سنة 2000م ويعتمد على إعادة الديناميكية للفضاءات الريفية وثبيت الأهالي بمناطقهم للتخفيف من النزوح نحو المدن وتحسين ظروف معيشتهم وتنويع نشاطاتهم مع حماية الموارد الطبيعيّة وإقحام الفلاح في عملية التّتمية. ينضاف إلى ذلك مسألة تحسين المنشآت القاعدية للنقل وتوزيع المياه، وكذا يتضمّن مشاريع هائلة في قطاعات التّعليم والصّحة ومجالات السّكن الاجتماعي⁽¹⁾.

وفي هذا الإطار فقد تمّ ما يأتي: ⁽²⁾

✓ إنشاء ما يقارب 5000 منشأة للتّربية الوطنية (منها 1000 إكماليه و 850 ثانوية) و 600.000 مكان بيداغوجي جامعي و 400.000 مكان إيواء للطّلبة، وأكثر من 300 مؤسسة للتّكوين والتّعليم المهنيين.

✓ إقامة أكثر من 1500 منشأة قاعدية صحيّة، منها 172 مستشفى، و 45 مركّبا صحيّا متخصّصا و 377 عيادة متعدّدة التّخصّصات، إضافة إلى أكثر من 70 مؤسسة متخصّصة لفائدة المعاقين.

✓ 02 مليون وحدة سكنية، منها 1.2 مليون وحدة تمّ تسليمها خلال الفترة الخماسية، وتمّ الشّروع في أشغال الجزء المتبقي قبل نهاية 2014م.

1- طارق قندوز، والسعيد قاسمي وآخرون، المخططات الخماسية التّتموية للفترة 2001م-2014م تحت لئنة مثلث برمودا (الفقر، البطالة، التّضخّم)، المرجع السابق، ص76.

2- صابر بن معتوق، قراءة في واقع التّتمية المحليّة المستدامة بمناطق الظّل في الجزائر ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي، مجلّة السياسة العالمية، المجلّد (05) العدد الخاصّ (01)، 2021م، ص294.

- ✓ توصيل مليون منزل بشبكة الغاز الطبيعي وتزويد 220.000 سكنا ريفيا بالكهرباء.
 - ✓ تحسين التزود بالماء الشروب على الخصوص، من خلال إنجاز 35 سدًا و 25 منظومة لتحويل المياه وإنهاء الأشغال بجميع محطات تحلية مياه البحر.
 - ✓ أكثر من 5000 منشأة قاعدية موجّهة للشبيبة والرياضة، منها 80 ملعبا، و 160 قاعة متعدّدة الرياضات، و 400 مسبح، وأكثر من 200 نزل ودار شباب.
- 4- برنامج توطيد النّمو الاقتصادي(2015م-2019م):**

يُعتبر هذا البرنامج تكملة للبرامج التّنموية السّابقة، حيث يغطّي هذا البرنامج عمليات الاستثمارات العمومية المسجّلة خلال فترة 2015م -2019م، حيث تمّ إنشاء صندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجّلة بعنوان برنامج توطيد النّمو الاقتصادي 2015م-2019م، والذي جاء ضمن حساب التّخصيص الخاصّ رقم (143-302). وتتمثّل أهدافه فيما يأتي: ⁽¹⁾

أ- الحفاظ على المكاسب الاجتماعية من خلال منح الأولوية لتحسين الظروف المعيشية للسّكان في قطاع السّكن، التّربية، التّكوين والصّحة العمومية، وربط البيوت بشبكات الكهرباء والمياه والغاز... إلخ، وترشيد التّحويلات الاجتماعية ودعم الطبقات المحرومة العاملة.

ب- بلوغ نموّ قويّ للنّاتج المحليّ الخام، بمستوى نموّ سنوي قدره 7% مع حلول سنة 2019م.

ج- إيلاء الاهتمام الأكثر بالتنوّع الاقتصادي وتحقيق نموّ الصادرات خارج قطاع المحروقات، والاهتمام بالتّسمية الفلاحية والرّيفية بسبب مساهمتها في تحقيق الأمن الغذائي وتثويجه.

د- استحداث مناصب الشّغل، ومواصلة مكافحة البطالة وتشجيع الاستثمار المنتج المحدث للنّروة ومناصب العمل.

هـ- إيلاء عناية خاصّة بالتّكوين ونوعية الموارد البشرية من خلال تشجيع وترقية تكوين الأطر واليد العاملة المؤهّلة.

ومع استمرار انخفاض أسعار البترول مع حلول سنة 2015م، أدّى بالسلطات الجزائرية لتبني مجموعة من الإجراءات الهدف منها ترشيد التّفقات العامّة، من أجل تدارك الوضع الاقتصادي، وعلى هذا الأساس تمّ قفل حساب هذا البرنامج بتاريخ 31 ديسمبر 2016م، وفتح حساب آخر بعنوان: "برامج الاستثمارات العمومية" قدر بمبلغ 300 مليار دج خلال الفترة (2017م-2019م) وهي الفترة المتبقّية وهذا دليل انخفاض معدّل تمويل برامج الاستثمارات العمومية، بالإضافة إلى تجميد جميع المشاريع التي

1- العالية مناد، عاشور ومزريق، مدى مساهمة البرامج التّنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التّسمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدّة من 2001م إلى غاية 2019م، المرجع السابق، ص292.

لم يكن قد تمّ الانطلاق في تنفيذها والحفاظ فقط على الالتزام بالعمليات الضرورية، والتي تكتسي طابع الأولوية القصوى، وهذا سيؤدّي بالضرورة للتأثير السلبي على الأهداف التي كان يطمح إليها البرنامج وخاصة المتعلقة بالنموّ والتشغيل نموًا أقوى وأكثر⁽¹⁾. بحيث يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاصّ رقمه 302143، وعنوانه صندوق تسيير الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان: برنامج توطيد النموّ الاقتصادي 2015-2019 ويقيد هذا الحساب في:⁽²⁾

✓ **باب الإيرادات:** مخصّصات الخزينة الممنوحة سنويا في إطار برنامج توطيد النموّ الاقتصادي 2015-2019م.

✓ **باب النفقات:** النفقات المتعلقة بتنفيذ مشاريع مسجلة بعنوان برنامج توطيد النموّ الاقتصادي 2015م-2019م.

5- مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي (2020م-2024م):

وتجسيدا لنموذج النموّ الاقتصادي الجديد الذي صادقت عليه الحكومة في 2016م في إطار سياسة تنويع الاقتصاد الوطني وإصلاحه هيكليًا يمرّ على ثلاث مراحل ويهدف إلى تحقيق معدل نموّ يُقدّر ب 6.5% خارج المحروقات خلال العشرية القادمة. وهذا حسب ما وضّحته وثيقة البرنامج، والمرحلة الأولى من النموذج (2016م-2019م) تتمحور حول بعث السياسية التّنموية الجديدة، والتي ستنميّز بنموّ تدريجي للقيم المضافة لمختلف القطاعات باتجاه المستويات المستهدفة، أمّا المرحلة الثانية (2020م-2025م) فستكون مرحلة انتقالية هدفها تدارك الاقتصاد الوطني، تليها مرحلة استقرار وتوافق (2026م-2030م)، يكون آخرها الاقتصاد قد استنفذ قدراته الاستدراكية وتتمكّن عندها مختلف متغيّراته من الالتقاء عند نقطة التوازن.⁽³⁾

كما أكّد الوزير الأول السابق عبد العزيز جراد أنّ مخطّط الإنعاش الاقتصادي يحافظ على الطّابع الاجتماعي للدولة من أجل تحقيق قدر أكبر من العدالة الاجتماعية وحماية القدرة الشرائية للمواطن سيما الفئات الأكثر هشاشة. كما سيسمح بتعزيز الأمن الطاقوي والغذائي للبلاد من أجل الحفاظ على سيادتها

1- العالية مناد، عاشور ومزريق، مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001 إلى غاية 2019، المرجع السابق، ص212.

2- نور الدين بقليل والهاشمي بن واضح، برنامج توطيد النموّ الاقتصادي 2015م-2019م كممّول أساسي للمخطّط البلدي للتّمية (PCD) دراسة ميدانية بلديات دائرة أولاد دراج -المسيلة- وفق مشاريع سنة، 2015م، مجلة الدّراسات المالية والمحاسبية جامعة الشّهد حمّة لخضر، الواد، العدد(08)، 2017م، ص652.

3- امحمد بن عدّة و محمدّ لكحل، مخطّط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظلّ نموذج النموّ الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر 2020م -2030م، مجلة الدّراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد(07) العدد(01)، 2023م، ص412.

الوطنية، وضمان السيادة من حيث الخيارات الاقتصادية بما يخدم المصلحة المثلى للوطن⁽¹⁾. ولا يتحقق ذلك إلا في إطار مقارنة التنويع والتحول الاقتصادي، حيث حدّد النموذج الجديد جملة من الأهداف الدقيقة في المرحلة الثانية آفاق 2030م على: (2)

أ- تحقيق مسار نموّ خارج المحروقات للنتائج المحليّ الخام.

ب- تحديث القطاع الزراعي بما يسمح بالوصول إلى تحقيق أهداف الاكتفاء الغذائي وتنويع الصادرات إلى جانب التحول الطاقوي الذي يسمح أساسا بخفض معدّل النمو السنوي للاستهلاك الداخلي للطاقة 6% في عام 2015م إلى 3% في 2030م.

والمقاربة المستجدة لسياسة الموازنة لعام 2019م تضمّنت مجموعة من الأهداف تمثّلت في تطوير موارد الميزان لجعلها قادرة على تغطية التّفات الرّئيسية للتسيير، خفض محسوس لعجز الخزينة خلال الفترة نفسها وحشد الموارد إضافية لازمة من السوق المالية الداخليّة فيما يتعلّق بنهوض الاقتصاد الوطني على آفاق 2035م عن طريق الإصلاحات الهيكلية والتنويع الاقتصادي الذي ينطوي تحت تنويع الإيرادات الميزانية والتقليل من تبعية الجزائر للعوائد البترولية، كما أهتمّ النموذج الاقتصادي الجديد بالتفاصيل المرجعية الآتية: (3)

✓ مراجعة قواعد الدفاع التجاري من خلال إعادة النظر في الاتفاقيات الاقتصادية والتجارية "المجفة في حقّ البلاد" و"إعادة توجيه" الجهاز الدبلوماسي لخدمة المصالح الاقتصادية والتنمية الحيوية للبلاد.

✓ تجسيد خطة الإنعاش الاقتصادي الجديدة لإزالة حالات "انسداد" استمرّت طويلا، وهذه الخطة ستحافظ على الطّابع الاجتماعي للدولة.

✓ ضبط آجال تنفيذ مخطّط الإنعاش الاجتماعي والاقتصادي الجديد حسب الأولويات والتكلفة اللاّزمة والأثر والمكاسب والمخاطر والصّعوبات المرتبطة بتنفيذه وذلك عن طريق "اتخاذ تدابير عاجلة ذات آثار فورية".

✓ تنفيذ خطة الإنعاش وفق رزنامة زمنية تمتدّ على المدى القصير (نهاية سنة 2021م)، والمدى المتوسّط بنهاية سنة 2024م.

1- بشّار، الوزير الأول يقدّم مخطّط الإنعاش الاقتصادي 2020م-2024م، نشر في: 19/05/2021م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.sahm-media.dz> في: 25/12/2023م.

2- امحمد بن عدّة و محمدّ لكلل، مخطّط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظلّ نموذج النمو الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر 2020م-2030م، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد (07)، العدد (01)، 2022، ص412.

3- رابح هوادف، الاقتصاد الجزائري بين 2019م و2023م ... تحولات كبرى وإنماء نوعي، نشر في: 19/12/2023م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://news.radioalgerie.dz/ar/node/37447> في: 25/12/2023م.

✓ استبدال المنتجات المستوردة بالمنتجات المصنّعة محلياً، قصد احتواء استنزاف احتياطي الصّرف وترقية نسيج المؤسّسات الوطنية مع إيلاء اهتمام خاصّ للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، سيما الحاضنات وتثمين القدرات البشرية المبدعة والمبتكرة بما في ذلك المتواجدة بالخارج.

✓ التّحضير للتّحوّل الهيكلي للبيئة الاجتماعية والاقتصادية في سبيل تحقيق الفعالية والكفاءة الاقتصادية والاجتماعية، وتهدف إصلاحات واستراتيجيات التّثمية على المدى المتوسّط، لتنفيذ واستكمال عمليات الانتقال اللّازمة.

✓مراجعة قاعدة 49/51 وإلغاء حقّ الشّفعة واستبدالها بالتّرخيص المسبق من الحكومة، مع إلغاء إلزامية اللّجوء للتمويل المحليّ بالنسبة للاستثمارات الأجنبيّة وإلغاء النّظام التّفضيلي لاستيراد مجموعات / SKD .CKD

✓ إعادة تأهيل الخدمة العمومية، وتوسيع القاعدة الضّريبية، وتعبئة الموارد ورقمنة الإدارة الضّريبية، ممّا سيسمح بمكافحة الاحتياّل الضّريبي بشكل فعّال.

✓ معالجة مسألة العقار الصّناعي التي ظلّت تشكّل أحد أهمّ القيود التي يواجهها المستثمرون، بهدف ترشيد الانتشار الإقليمي للتّثمية الصّناعية واستغلال العقار الاقتصادي.

ويمكن الإشارة أنّ مناطق الظلّ أخذت نصيباً معتبراً من مخطّط برنامج الإنعاش الاقتصادي(2020م- 2024م) فعملية المسح والإحصاء التي مسّت هذه المناطق فُدر إجمالي عدد مناطق الظلّ المحدّدة 13 587منطقة ظلّ بُرمت لها مجموعة من المشاريع المحدّدة للتّرقية 327 000 مشروع تمسّ 8.5 مليون نسمة؛ أي حوالي (20 %) من مجموع السكّان، فُدر الغلاف المالي اللّازم لتجسيد هذه المشاريع بـ: 480.42 مليار. تتوزّع بين:

أ-المشاريع التي تتوفّر على التّمول 12 841 مشروعاً بمبلغ إجمالي قدره 188.42 مليار.

ب-المشاريع التي لا تتوفّر على التّمول 19 859 مشروعاً بمبلغ إجمالي قدره 292 مليار.

وقد ورّعت الأهداف حسب كلّ سنة:

أ-الهدف المتوخّى سنة 2020م هو إنجاز 8143 مشروعاً تنموياً.

ب-الهدف المتوخّى سنة 2021م هو إنجاز 4698 مشروعاً تنموياً. (1)

1- بن معتوق صابر، قراءة في واقع التّثمية المحليّة المستدامة بمناطق الظلّ في الجزائر ضمن مخطّط برنامج الإنعاش الاقتصادي، مجلّة السّياسة العالمية، المجلّد (05) العدد الخاصّ(01)، ص294.

يمكن ذكر عدد المشاريع الموجهة للتنمية المحلية المستدامة بمناطق الظل وتعزز الامن الانساني حسب مختلف القطاعات، والتي تتوفر على التمويل ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي (2020-2024) في الجدول التالي:

الجدول رقم(28):المشاريع الموجهة لتنمية مناطق الظل ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي (2020-2024)

تمويل مشاريع مناطق الظل					
مشاريع تفتقر إلى التمويلات		المشاريع التي تم تمويلها			القطاعات الفرعية
المبالغ	العدد	نمط التمويل	المبالغ (مليار دينار)	العدد	
30.31	3258	• تمويل الأعمال تطلب اللجوء إلى عدة مصادر للتمويل، ولاسيما: - ميزانية الدولة (البرامج القطاعية غير المركزية والمخططات البلدية للتنمية)؛ - صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛ - مساهمة الميزانيات المحلية للولايات والبلديات	30.66	2465	التزويد بمياه الشرب
26.25	2311		24.69	1737	الصرف الصحي
47.07	2543		16.77	1352	الربط بالكهرباء
43.57	1696		23.96	908	التزويد بالغاز
19.41	1915		11.49	1436	تحسين ظروف التمدرس
0.52	47		0.39	41	النقل العمومي
91.63	5258		67.73	3216	فك العزلة
6.35	1261		4.75	603	الإضاءة العمومية
6.98	580		2.76	364	الصحة الجوارية
6.8	759		3.27	356	فضاءات الألعاب
0.24	35		0.058	3	مكافحة زحف الرمال
0.4	44		0.63	66	التغطية الأمنية
2.57	152		1.26	114	المخاطر الطبيعية
292	19859	188.42	12841	المجموع	

المصدر: بن معتوق صابر، قراءة في واقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظل في الجزائر ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي، مجلة السياسة العالمية، المجلد (05) العدد الخاص (01)، ص.ص 294-295

من خلال الجدول نلاحظ أن الحكومة سطرت إنجاز 12841 مشروعًا تنمويًا يتوفر على التمويل بقيمة 188.42 مليار دينار، إلى جانب 19 859 مشروعًا تنمويًا بمبلغ إجمالي قدره 292 مليارا الذي يتوفر على التمويل في الوقت الحالي، كما تلاحظ أيضا أن القطاع الفرعي الخاص بفك العزلة عن مناطق الظل قد أخذ حصة أكبر من مجموع المشاريع التنموية الممولة المبرمجة، حيث تحتل المرتبة الأولى 3216 مشروعًا، وهو ما يمثل نسبة 25.04% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة، وبمبلغ إنجاز قدره 6773 مليارًا، ثم يأتي في المرتبة الثانية القطاع الفرعي الخاص بالتزويد بمياه الشرب ب 2465 مشروعًا

أي ما يعادل 19.19% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة، وبمبلغ إنجاز قدره 30.66 مليار دينار أما القطاع الفرعي الخاص بالصرف الصحي فقد احتل المرتبة الثالثة ب 1737 مشروعاً وهو ما يمثل نسبة 13.52% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة، وبمبلغ إنجاز قدره 2469 مليار دينار، في حين احتل القطاع الفرعي الخاص بتحسين ظروف التعليم بمناطق الظل المرتبة الرابعة ب 1436 مشروعاً تنموياً ممولاً؛ أي ما يعادل 11.18% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة، وبمبلغ إنجاز قدره 11.49 مليار دينار. أما المرتبة الخامسة؛ فقد كانت لصالح الربط بالكهرباء ب 1352 مشروعاً؛ أي ما يعادل 10.52% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة وبمبلغ إنجاز قدره 1677 مليار، وقد حلّ بالمرتبة ما قبل الأخيرة النقل العمومي ب 41 مشروعاً تنموياً ممولاً؛ أي ما يعادل 0.31% من إجمالي عدد المشاريع المبرمجة، وبمبلغ إنجاز قدره 0.39 مليار دينار، أما المرتبة الأخيرة فقد كانت من نصيب القطاع الفرعي الخاص بمكافحة زحف الرمال ب 3 مشاريع فقط، وبمبلغ إنجاز قدره 0.058 مليار دينار، وهو ما يمثل نسبة 0.02% من إجمالي عدد المشاريع التنموية الممولة المبرمجة ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي (2020م - 2024م)⁽¹⁾. وفيما يخص المشاريع المخصصة للمخاطر الطبيعية فقدّر عددها ب: 114، وبمبلغ إنجاز 1.26 مليار دينار وهو مبلغ زهيد مقارنة بقيمة الخسائر السنوية التي تخلفها مخاطر الكوارث، وخاصة الطبيعية منها.

ومن خلال ما سبق، نستخلص أنّ هذه البرامج التنموية سعت لتحقيق مجموعة من الأهداف الضمنية للأمن الإنساني في بعده الاقتصادي والاجتماعي، وتترجمت بمساهمة مجموعة نتائجها الإيجابية في تحقيق انتعاش نسبي على مستوى النشاط الاقتصادي في الجزائر، إلا أنّ النتائج المحققة لم تكن بحجم الأهداف المسطرة والموارد المالية الضخمة المخصصة لهذه البرامج، ومردّد ذلك، حسب ما أكّده الباحثة هدى بن محمد لضعف منظومة التخطيط المركزية، سوء التسيير، انتشار الفساد بمختلف أشكاله وعلى مختلف الأصعدة، وخاصة في بعض القطاعات الحيوية، كما أنّ الاعتماد المفرط على الربح النقدي لتمويل مختلف البرامج التنموية يجعل تحقيق هذه البرامج أهدافها مرهون بتحسّن واستقرار أسعار النفط في الأسواق العالمية، ممّا ينعكس سلبياً على مسار تطبيق هذه السياسات وتحقيقها النتائج المرجوة منها من خلال الرفع من الناتج المحلي الخام والتقليل من مشكل البطالة إلى مستويات أقلّ، والرفع من الدخل الفردي.

1- امحمد بن عدّة م وحمد لكلل ، مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظلّ نموذج النمو الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر 2020م - 2030م، المرجع السابق ، ص413.

المطلب الثاني: شبكات الأمان الاجتماعي المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني

سعت الجزائر منذ الاستقلال لتحسين الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين، غير أنها واجهت أزمة اقتصادية نتيجة انهيار أسعار المحروقات وسوء التسيير، أدت إلى أزمات اجتماعية وسياسية وأمنية وارتفاع نسبة المديونية وتزايد معدلات الفقر والبطالة، ونتيجة لهذه الوضعية اتبعت الحكومة الجزائرية مجموعة من السياسات تُعرف بشبكات الأمان الاجتماعي⁽¹⁾، أو نظام التحويلات الاجتماعية والتي تقوم على دعم الدولة المباشر وغير المباشر لمجموعة من السلع الأساسية، والخدمات أو دعم قطاعات بعينها بعض هذا الدعم شامل، يستفيد منه كل الجزائريين بغض النظر عن حجم مداخيلهم⁽²⁾.

ويُعدّ هذا الدعم نهجاً جديداً لتحقيق العدالة الاجتماعية، بواسطة حزمة من السياسات الاجتماعية الشاملة لدعم وحماية الفئات الأكثر احتياجاً والفئات الاجتماعية الهشة وتعزيز الأمن الإنساني، وذلك بالتزامن مع الإصلاحات الاقتصادية، فتعاملت مع برامج الدعم الاجتماعي من منظور احتوائي شامل يسعى لاستدامة الطابع الاجتماعي للدولة. تمثلت برامج شبكات الأمان الاجتماعي في الجزائر المستهدفة تحقيق الأمن الإنساني ضمناً على تنوعها حسب رأي الباحث في برنامجين أساسيين هما:

¹ - مبروك ساحلي، دور برامج شبكات الأمان الاجتماعي في مكافحة البطالة دراسة حالة الجزائر، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد والإدارة، 2022م، ص 156.

تشكل شبكات الأمان الاجتماعي أبرز القضايا التي تُعنى بها السياسات العامة، والتي تأخذ الحيز الأكبر عند الحديث عن تطوّر المجتمعات، وهي أداة فعّالة لمعالجة مواطن الضعف والتهميش والحاجات المزمنة. ويرتبط مفهوم شبكات الأمان الاجتماعي بمفهوم الحماية الاجتماعية الذي يُعدّ عنصراً أساسياً في العقد الاجتماعي الذي تلتزم بمقتضاه الدولة قانونياً باحترام واجباتها وتطبيقها عن طريق تلبية الحد الأدنى المقبول من الاحتياجات، وخدمات الرعاية الصحية، والسكن، والتعليم، ومن واجب الدولة أيضاً أن تحمي الفئات التي تحتاج حماية، وتستخدم الموارد المتاحة لضمان حقّ جميع أفراد المجتمع في الحماية الاجتماعية وتختلف عن مفهوم الأمان الاجتماعي من حيث:

شبكات الأمان الاجتماعي	الحماية الاجتماعية
الرعاية الاجتماعية خدمات تعويضية تمنح للفقراء والمتضررين من اقتصاد السوق فترةً زمنية محددة.	الرعاية الاجتماعية مكون أساسي للعقد الاجتماعي بين الفرد والدولة.
مجت أ ز؛ أي أنه يستهدف فقط شرائح محددة من المجتمع ولفترة محدودة.	شامل بمعنى أنه لجميع الأفراد الحقّ بالحماية الاجتماعية من دون أي شكل من أشكال التمييز.
ذو بعد ريعي زياتني، حيث غالباً ما يكون لشبكات الأمان الاجتماعية آثار عكسية بما لا يحفز المستفيدين من برامج الاستهداف على تغيير أحوالهم.	ذو بعد تنموي، حيث أنه يضع مكونات الحماية الاجتماعية (تعليم، صحة، عمل، غذاء) في إطار تمكين الأفراد من النمو والازدهار والتحول إلى طاقات منتجة.
يحيد الحقّ بالعمل عن الميدان الاجتماعي وينقطع مع سياسات النمو الزيعي غير المنتج لفرص العمل.	يعيد الاعتبار للعمل كحقّ من حقوق الإنسان، ما يدعم سياسات التشغيل.
يستنزف الأموال العامة بطريقة أقل إنتاجية	يحفز الإنتاجية والنمو الاقتصادي من خلال تكامله مع سياسات التشغيل.

انظر: مبروك ساحلي، دور برامج شبكات الأمان الاجتماعي في مكافحة البطالة دراسة حالة الجزائر، ص 159.

² - نوري دريس، ورقة رقم (01)، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الزهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، مبادرة الإصلاح العربي، 2023م، ص 04.

1- منح الدعم للفئات الهشة في إطار التضامن الوطني: ويمكن أن نلخصها في منحتين تسمان الفئات الهشة والشباب البطال:

أ- جهاز المنحة الجزافية للتضامن (AFS):

يُعدّ جهاز المنحة الجزافية للتضامن والتعويض عن النشاطات ذات المنفعة العامة من أهم برامج الدعم الاجتماعي التقدي المشروط التي وضعتها الدولة بعد برنامجها الأول سنة 1994م الشبكة الاجتماعية، وكلفت وكالة التنمية الاجتماعية بتسييره، من أجل التكفل بالفئات الاجتماعية الهشة والمعوزة التي ليس لديها دخل وغير قادرة على العمل على غرار الأشخاص المسنين، الأشخاص المعوقين، النساء ربّات العائلات دون دخل، وكذا الأشخاص المصابين بأمراض مزمنة تسبب العجز⁽¹⁾.

وقد تمّ إدراج هذه الفئات بموجب المراسيم التنفيذية الآتية: المرسوم التنفيذي رقم: 94-336 المؤرخ في 24 أكتوبر 1994م، يتضمن تطبيق أحكام المادة 22 من المرسوم التشريعي رقم: 94-08 المؤرخ في: 26 ماي 1994م والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994م المعدل والمتمم، المرسوم التنفيذي رقم: 96-470 المؤرخ في: 18 ديسمبر 1996م، المتبوع بالقرار الوزاري المشترك رقم: 06 المتضمن توسيع المنحة الجزافية للتضامن لذوي العاهات، المسنين، المرضى العضال والمكفوفين⁽²⁾.

والمزايا التي يقدمها جهاز المنحة الجزافية للتضامن تتمثل في:⁽³⁾

أ- منحة شهرية لكل شخص مسجل تقدّر بـ 10.000 دج:

✓ بالنسبة للأشخاص المعاقين الحاملين بطاقة إعاقة دون دخل، والذين بلغ سنهم 18 سنة على الأقل والمصابين بإعاقة بصرية (كفّ البصر بنسبة 100 % أو إعاقة سمعية بنسبة 100 %).

¹ - كالة التنمية الاجتماعية، مجموعة النصوص التطبيقية والتنفيذية المتعلقة بالبرامج المسيرة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية، مصالح رئاسة الحكومة الجزائرية، الجزائر، 2001م، ص 28.

² - وكالة التنمية الاجتماعية، مجموعة النصوص التطبيقية والتنفيذية المتعلقة بالبرامج المسيرة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية، المرجع السابق، ص 42-76.

وكالة التنمية الاجتماعية: تمّ إنشاؤها بموجب المرسوم رقم: 96-232 المؤرخ في: جوان 1996م كأداة لتنفيذ سياسة دعم الدولة للفئات الاجتماعية المعوزة وذلك بانتهاء المشاريع، تمويلها والإشراف على إنجازها في الميدان.

في إطار الصندوق الاجتماعي للتنمية تغطّي محفظة البرامج الاجتماعية المسيرة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية للميادين الآتية:
1- الشبكة الاجتماعية، 2- الأشغال ذات المنفعة العمومية للاستعمال المكثف لليد العاملة، 3- التنمية الجماعية، 4- النشاط الاجتماعي الجوّاري، 5- عقود ما قبل التشغيل، 6- جهاز القرض المصغر. للاطلاع أكثر انظر: وكالة التنمية الاجتماعية، مجموعة النصوص التطبيقية والتنفيذية المتعلقة بالبرامج المسيرة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية، مصالح رئاسة الحكومة الجزائرية، الجزائر، 2001م ص 28-32.

³ - تقرير المراجعة الزابغة لخطّة عمل مدريد، حماية الشخص المسن في الجزائر واقع وآفاق، وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م، ص 26-27.

✓ العائلات من دون دخل، والتي على عاتقها شخص أو عدة أشخاص معاقين بنسب بنسبة 100% ويقلّ سنّهم عن 18 سنة، والمتحصّلين على بطاقة معاق (تدفع هذه المنحة لكلّ شخص متكفّل به ومعاق بنسبة 100 %).

ب- منحة شهرية لبقية الفئات المستفيدة من المنحة تقدّر ب 3.000 دج.

يُضاف إلى المنحة مبلغ 120 دج عن كلّ شخص تحت الكفالة في حدود ثلاثة أشخاص لكلّ عائلة. بالإضافة إلى ذلك التّكفّل بالتّغطية والحماية الاجتماعية للمستفيدين، وكذا ذوي الحقوق للإجراءات المعمول بها. يحسب مبلغ الاشتراكات المدفوعة لمصالح الضّمان الاجتماعي على أساس 6% من الأجر الوطني الأدنى المضمون. وقد انتقل العدد الإجمالي للمستفيدين من جهاز المنحة الجزائرية للتضامن من 781.479 نهاية سنة 2017م إلى 934.444 نهاية شهر مارس 2021م وهو ما يمثّل زيادة معتبرة تقدّر ب 152.965 مستفيداً؛ أي بنسب 19,6% +⁽¹⁾ توزيع المستفيدين حسب الفئات العمرية، كما هو مبين في الجدول الآتي:

الجدول رقم(29): توزيع المستفيدين حسب الفئات العمرية

الفئة العمرية	2017م	2018م	2019م	2020م	2021م
أقلّ من 60 سنة	419 305	524 559	520 519	519 949	516 174
60 سنة 64 سنة	68 019	89 014	90 283	90 076	86 788
65 سنة فما فوق	294 155	319 823	320 087	319 983	331 482
مجموع المستفيدين	781 479	933 396	930 889	930 008	934 444
مجموع المستفيدين 60 سنة فما فوق	362 174	408 837	410 370	410 059	418 270
نسبة المستفيدين (60 سنة فما فوق) (1/2)=3	46,3	43,8	44,1	49,0	41,0

المصدر: تقرير المراجعة الرّابعة لخطة عمل مدريد، حماية الشّخص المسنّ في الجزائر واقع وآفاق ص28.

¹ - تقرير المراجعة الرّابعة لخطة عمل مدريد، حماية الشّخص المسنّ في الجزائر واقع وآفاق، المرجع السابق، ص27.

وحسب الموقع الرسمي لوكالة التنمية الاجتماعية بلغ إجمالي عدد الأشخاص المستفيدين من المنحة 929399 مستفيداً خلال الأشهر الأولى من سنة 2024م⁽¹⁾. ويبلغ حجم الإنفاق الكلي للدعم التقدي 4208,24 مليار دج كرخصة التزام و 4276,02 مليار دج كاعتمادات دفع، ممثلة 28% من إجمالي اعتمادات الدفع لسنة 2024م. يسجل هذا العنوان ارتفاعاً ب: 244,02 مليار دج كرخصة التزام؛ (أي + 6,2%) و 293,6 مليار دج كاعتمادات دفع (أي + 7,4%) مقارنة بمشروع قانون المالية التصحيحي لسنة 2023م⁽²⁾.

ويقدّر تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م قدر تحويلات الدعم المخصصة للأجهزة والمؤسسات المكلفة بتسييرها 1058,77 مليار دج، أي 25,7% من مجموع اعتمادات التحويلات موجهة أساساً في شطر منها لتغطية: تخصيص لفائدة وكالة التنمية الاجتماعية (ADS) بقيمة 170,14 مليار دج، منها البرنامج المرتقب لسنة 2024م، ويضمّ التّكفل ب: 1.071.738 مستفيداً من المنحة الجزائرية للتضامن ب: 112,6 مليار دج، يُضاف إليها 314.000 معاقاً بنسبة 100% ب: 48,61 مليار دج، وتسيير 301 خلية جوارية وتغطية 238 مشروعا للتنمية المجتمعية⁽³⁾.

ويتضمّن هذا الإنفاق للدعم التقدي رفع المنحة المدفوعة لفائدة المعاقين بنسبة 100% الذي أقره رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، والتي تمسّ 314000 مستفيداً، والتي انتقلت من 10000 دج إلى 12000 دج، بعدما كانت في حدود 10 آلاف دينار، للفة الأولى، وإلى رفع منحة التضامن إلى 7000 دج لمن يتقاضى حالياً 3000 دج، حيث ستشمل المراجعة 107173 مستفيداً، وذلك مواصلة لمسار صون كرامة المواطنين على اختلاف فئاتهم⁽⁴⁾. بالإضافة لدعم معاشات التقاعد والمتقاعدين ب (338,45 مليار دج) تغطّي فارق معاشات التقاعد للمجاهدين، المعاشات الصغيرة، المساهمة في صندوق احتياط التقاعد، إضافة إلى الفارق المدفوع للمعاشات والمنح الصغيرة المُدرج سنة 2023م، التعويضات التكميلية لمعاشات التقاعد والعجز (ICPRI)، منح التقاعد (ICAR)، التعويض التكميلي للمعاشات

¹ - الموقع الرسمي لوكالة التنمية الاجتماعية، المنحة الجزائرية للتضامن، تم الاطلاع على الموقع الاتي: <https://www.ads.dz/> في: 2024/08/07

² - وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، البنك المركزي الجزائري، 2023م، ص.ص 32-33.

³ - وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، المرجع السابق، ص.ص 32-33.

⁴ - وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، المرجع السابق، ص.06.

والريوع (ICPR) ، الزيادة الاستثنائية ب: 05 % من معاشات ومنح التقاعد لنظام الأجراء وغير الأجراء وإعادة التّمين الاستثنائية (المُدْرَجَة سنة 2012 م)⁽¹⁾.

ومن خلال هذه المنحة المالية يهدف جهاز المنحة الجزائرية للتّضامن لتحقيق الإدماج الاجتماعي للفئات الاجتماعية الهشة والمعوزة وكذا تحسين ظروف التّكفل بها ومحاربة كل أشكال التّهميش والإقصاء لها ومرافقتها من خلال تخصيص إعانة مباشرة على شكل منحة شهرية لكل شخص مسجّل، بالإضافة إلى ضمان التّغطية والحماية الاجتماعية للمستفيدين، وكذا ذوي الحقوق تمكّنها من الاستفادة من التّأمين الصّحي وبطاقة الشّفاء والمزايا المتعلّقة بها سيما الرّعاية الطّبية والأجهزة والمعدّات والمساعدة الفّنية في هذا المجال بالنّسبة للأشخاص المعقّين⁽²⁾.

ويمنح قانون الصحة رقم 11 - 18 المؤرّخ في 2018 في العديد من النصوص العامة في مجال الصحة وأبرزها تلك الموجهة لفائدة فئات معيّنة حقّ الحصول على الخدمات الصحية المجانية، ويؤكد على أنّ لكلّ شخص الحقّ في الحماية والوقاية والعلاج بدون تمييز بين الأشخاص بسبب أصلهم أو دينهم أو سنّهم أو جنسهم أو وضعيتهم الاجتماعية والعائلية أو حالتهم الصحية أو إعاقاتهم، ويتطرّق القانون أيضاً إلى حماية المرضى المصابين باضطرابات عقلية أو نفسية، من فئات معيّنة كالأطفال والمراهقين والأمّهات وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة ويؤكد القانون على حقّ الأشخاص ذوي الإعاقة بالحماية الصحية الخاصة التي تُلقى على عاتق الدولة حيث تضمن لهم مؤسسات الصحة العمومية والخاصة التغطية الصحية المجانية⁽³⁾.

ب- منحة البطالة:

بعد تولّي رئيس الجمهورية عبد المجيد تبّون الرّئاسة سنة 2022م، استحدث جهاز منحة البطالة، أول مرّة في تاريخ الجزائر، والذي يُعدّ آلية لصون كرامة الشّباب ومرافقتهم في العثور على منصب عمل دائم⁽⁴⁾، وتعود الأسباب المباشرة لإقرار منحة البطالة لـ:⁽⁵⁾

✓ ارتفاع نسبة البطالة بين فئة الشّباب وخاصة خريجي الجامعات.

¹ - وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، المرجع نفسه، ص33.

² - الموقع الرّسمي لوكالة التّمية الاجتماعية، المنحة الجزائرية للتّضامن، المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سالفة الذكر.

³ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ملامح فُطرية سياسات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بيت الامم المتحدة، بيروت لبنان، 2023، ص15.

⁴ - بوعلام حمدوش، هذه آخر إحصائيات منحة البطالة، مقال نشر في: 2024/05/26م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.eldjazairdjadida.dz/> في: 2024/05/28م.

⁵ - مسعود قريمس ومحمّد عليوة، سياسة منحة البطالة والاستقرار الاجتماعي والسياسي، مجلّة دراسات في علم اجتماع المنظّمات، المجلّد (11)، العدد (01)، 2023م، ص.ص83-84.

✓ فشل سياسات التشغيل: لم تحقق هذه السياسات الأهداف المتوقعة وتحولت من هيئات مكلفة بالتشغيل إلى مجرد هياكل بيروقراطية تُعنى بتقديم أرقام وإحصائيات دورية مجردة وصماء وغير دقيقة وبطريقة استعراضية.

✓ دعم الاستقرار الاجتماعي والسياسي: لأن سياسات تهميش الدولة للمجتمع يخلق فجوة حرمان سيما في أوساط الشباب، تترافق معه مظاهر القهر والتصلب والاحتقان مما يؤدي إلى تشكيل الميول والقبالية للثورة والانتفاضة والاحتجاجات، وهذا شبيه بما حدث في الجزائر لكن بطريقة سلمية، رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية من أجل بعث الاقتصاد الوطني وتوزيع برامج وآليات التشغيل لمكافحة البطالة وتوفير العمل اللائق.

تم تأسيس منحة البطالة بموجب المادة 190 من القانون 21/16 المؤرخ في: 30 ديسمبر 2021م ويتضمن قانون المالية 2022م، والتي تم بموجبها تأسيس منحة البطالة لفائدة البطالين طالبي الشغل لأول مرة، ومنحة البطالة مبلغ مالي يقدر بثلاثة عشرة ألف دينار جزائري يُمنح للبطالين طالبي الشغل لأول مرة والمسجلين بالوكالة الوطنية للتشغيل والتي تحفظ كرامة البطال الذي لم يحصل على عقد رسمي وهذه المنحة تسقط آليا فور الحصول على وظيفة. وشروط الاستفادة من هذه المنحة حددها المرسوم التنفيذي 70-22 المؤرخ في: 9 رجب عام 1443هـ الموافق 10 فبراير سنة 2022م، يحدد شروط وكيفيات الاستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا التزامات المستفيدين منها وفق شروط معينة.⁽¹⁾

وقد تم رفع منحة البطالة من 13000 دج إلى 15000 دج صافية من كل الرسوم، بالإضافة إلى تكفل الدولة بأعباء التغطية الصحية للبطالين خلال فترة استفادتهم من المنحة، وتخص 2,35 مليون مستفيدا⁽²⁾، وبحسب بيانات الوكالة الوطنية للتشغيل لسنة 2024م، التي تسيّر جهاز منحة البطالة أكثر من مليوني مستفيد، بينما تم تنصيب 45 ألف مستفيد في مناصب عمل، كما تم توجيه أكثر من 368 ألف مستفيد من المنحة إلى مراكز التكوين.⁽³⁾ كما وافق رئيس الجمهورية مؤخرا بعد إعادة انتخابه لعهد رئاسية ثانية على منحت المرأة الماكثة بالبيت،

2- برنامج الدعم السلعي: ويتمثل الدعم السلعي أساساً في:

¹ مسعود قريمس ومحمد عليوة، سياسة منحة البطالة والاستقرار الاجتماعي والسياسي، المرجع السابق، ص.ص 83-84.

² وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، المرجع السابق، ص.06.

³ وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، المرجع نفسه، ص.06.

أ- دعم السلع ذات الاستهلاك الواسع (دعم الأسر): حظيت سلّة من السلع الأساسية في الجزائر بدعم الدولة لأسعارها، حيث تقوم الخزينة العمومية بدفع الفرق بين سعر الاستيراد وسعر البيع للمستهلك بصيغ مباشرة وغير مباشرة، ما يجعل هذه السلّة تصل إلى المستهلكين بسعر أقلّ من سعر شرائها من السوق العالمية. أو بشرائها بسعر مدعوم من طرف المنتجين المحليين على غرار ما يحدث لأسعار حليب البقر الطّازج أو أسعار القمح⁽¹⁾. والجدول الآتي يوضّح أشكال الدّعم المخصّصة للسلع الغذائية الأساسية:⁽²⁾

الجدول رقم(30): اشكال الدعم المخصصة للسلع الغذائية

دعم السلع الغذائية الأساسية	
شكل الدّعم	نوع الدّعم
دعم نقدي من خلال الموازنة العامة لمادّة القمح اللّين والصلّب والشّعير من جهة لصالح المستهلكين لضمان سعر معيّن للخبز، ومن جهة أخرى لفائدة المزارعين لضمان شراء الإنتاج من المزارعين المحليين بأسعار مجزية مقارنة بأسعار الاستيراد.	القمح ومشتقاته
يتمّ دعم واردات السّكر الأبيض والبنّي من خلال إلغاء الرّسوم الجمركية والضّريبة على القيمة المضافة وتحديد أسعارهما السّوقية.	السّكر
تتعلّق الإعانة التي تقدّمها الدولة بالحليب المعبأ في الأكياس، حيث تمنح سنويا إعانة للديوان الوطني للحليب (ONIL) لاستيراد مسحوق الحليب وبيعه للمحولين بسعر مقنّن ليتمّ تحويله إلى أكياس من الحليب المقنّن السّعر.	الحليب
يتمّ دعم واردات الرّيت الخامّ الموجّه للاستهلاك البشري من خلال إلغاء الرّسوم الجمركية والضّريبة على القيمة المضافة وتحديد السّعر السّوقي.	زيت الطّعام

المصدر: البشير عمارة، سياسة الدّعم الحكومي في الجزائر، مجلة نور للدراسات الاقتصادية المجلّد(05)، العدد(02)، 2019م، ص64.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنّ الحكومة تقدّم الدّعم للموادّ الغذائية ذات الاستهلاك الواسع المتمثّلة في أربع موادّ أساسية هي: القمح ومشتقاته، السّكر، الحليب، إمّا بطريقة مباشرة عن طريق المساهمة العينية أو بطريقة غير مباشرة عن طريق الإعفاءات الضّريبية والجمركية، أو التّخفيض من سعرها الحقيقي مقارنة بسعر الاستيراد.

¹ نوري دريس، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الرّهانات الاجتماعية والسياسية والتّكلفة الاقتصادية،

الجنور التّاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، مبادرة الاصلاح الوطني، ورقة رقم (01)، 2023، ص04

² البشير عمارة، سياسة الدّعم الحكومي في الجزائر، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلّد(05)، العدد(02)، 2019م ص64.

هذه السّلة من الدّعم ليست ثابتة، ويتمّ تكيفها حسب ظروف الموازنة العامّة، ولكن ثمة خمس سلع أساسية ظلّت الدّولة ملتزمة بدعم أسعارها بطرق مختلفة: (الخبز) من خلال دعم الموادّ الأولية لصناعاته: مادّة الفرينة؛ يتمّ بيعها للخبّازين بسعر أقلّ من سعر شرائها من السّوق العالمية مقابل تسقيف سعر الخبز (الدقيق) من خلال دعم سعر بيع القمح للمطاحن ودعم سعر شرائه من المزارعين (الحليب، السّكر والزيت) من خلال دعم المنتجين مقابل تسقيف الأسعار، أو من خلال إلغاء أو تخفيض الضريبة على القيمة المضافة أو الرّسوم الجمركية على بعض السّلع الاستهلاكية، مثل البقول والحبوب الجافة أو الموادّ الأولية التي تدخل في صناعة الزيوت الغذائية... بلغت ميزانية دعم الأسر سنة 2022م حوالي 7.597 مليارات دينار أو ما يعادل 4.36 مليارات دولار، ما يمثّل قرابة 31 بالمائة من مجموع التّحويلات الاجتماعية⁽¹⁾. وشهدت ميزانية الدّعم للأسر انخفاضا بسيطاً نوعاً ما لسنة 2024م خصّص لها مبلغ 704,26 مليار دج، منها:⁽²⁾

- الحبوب (الدّيون الجزائري المهني للحبوب): 397,04 مليار دج.

- الحليب (الدّيون الوطني المهني للحليب) 86,72: مليار دج.

- المياه المحلّاة 76,5: مليار دج.

- استقرار أسعار الزيت والسّكر 120: مليار دج.

ب- دعم أسعار الطّاقة:

كان للأزمة التي عرفتها الجزائر خلال التّسعينيات خاصّة في بعدها الاقتصادي بالغ الأثر السّلبى على الجانب الاجتماعي، فسياسات تحرير الأسعار ورفع الدّعم عن السّلع الأساسية بداية من سنة 1992م فضلا عن السياسة التّقشّفية التي قلّصت من التّخصيصات المالية العمومية للقطاعات الاجتماعية، شكّلت السّبب الرّئيسي لانتشار ظاهرة الفقر المتعدّد الأبعاد المادّية منها وغير المادّية شرعت على إثرها الجزائر مع بداية الألفية الثالثة في التّوسّع في الإنفاق العامّ تمحورت أهدافه الاجتماعية في تحسين الطّروف المعيشية للسّكان وتحقيق الخدمة العمومية معتمدةً في ذلك على العوائد التّقشّفية⁽³⁾.

¹ نوري دريس، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الرّهانات الاجتماعية والسياسية والتّكلفة الاقتصادية، الجذور التّاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 04

² وزارة المالية للجمهورية الديمقراطيّة الشعبيّة الجزائريّة، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026، المرجع السابق ص33.

³ نوري دريس، ورقة رقم (01)، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الرّهانات الاجتماعية والسياسية والتّكلفة الاقتصادية، الجذور التّاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، المرجع السابق، ص. 04

على الرغم من التطور الكبير الذي شهدته أسعار المنتجات الطاقوية خلال العشرية الأخيرة، إلا أن أسعار بيع هذه المنتجات في السوق الداخلية ما تزال مدعومة على نطاق واسع سواء ما تعلق بالطاقة الأولية (غاز، البترول المميع، النفط، الغاز الطبيعي، كهرباء)⁽¹⁾، التي تجعل تسعيرة الوقود والطاقة في الجزائري من بين الأرخص في العالم (حيث تصنّف في الرتبة الثالثة عالمياً) رغم لجوء الدولة لتخفيض الدعم عنه ثلاث مرّات خلال السنوات العشر الماضية والمُضي في المراحل العملية لتعويض الدعم الموجود في السعر بدعم شرائح وفئات معيّنة من المجتمع، بناء على معايير وضوابط محدّدة.⁽²⁾ ويتمّ دعم هذه المواد من خلال بيعها بسعر أقلّ من تكلفة الإنتاج وأقلّ من سعر السوق العالمية. وكذلك الأمر بالنسبة لأسعار الكهرباء وغاز المدينة، حيث إنّ الدولة تدعم مباشرة الشركة الوطنية للكهرباء والغاز لتعويض خسائر إيصالها للكهرباء للمستهلكين بسعر أقلّ من التكلفة.⁽³⁾

الجدول رقم(31): اشكال الدعم المخصصة لأسعار الطاقة

دعم موادّ الطاقة	
نوع الدّعم	شكل الدّعم
المازوت	دعم غير نقدي (ضمني) من خلال خفض أسعار المازوت.
البنزين	دعم غير نقدي (ضمني) من خلال خفض أسعار البنزين.
الكهرباء	دعم موجه لمستهلكي الغاز الطبيعي والكهرباء في 13 ولاية في شكل أسعار تفضيلية حيث تستفيد الأسر والذين يعملون في الزراعة في 10 من ولايات الجنوب من خصم 50 % على استهلاك الطاقة بحدّ أقصى قدره 10.500 كيلواط/سنة. كما تستفيد الأنشطة الاقتصادية الأخرى من خصم 10% على استهلاك الطاقة بحدّ أقصى 200.000 كيلواط/سنة. بالإضافة للدّعم الضمّني الموجه لاستهلاك الكهرباء من خلال التحويلات الموجهة من الدولة لموزّع الكهرباء بدعم مالي. معظمه دعم غير نقدي من خلال خفض الأسعار.
الغاز الطبيعي	معظمه دعم غير نقدي من خلال خفض الأسعار.

المصدر: البشير عمارة، سياسة الدّعم الحكومي في الجزائر، المرجع السابق، ص67.

¹ - مسعودي مو الخير وعيساوة وهيبة، السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلّة آفاق لعلم الاجتماع، العدد (15)، 8201، ص.ص 258-260.

² - عماد الدين شريف، دعم الطاقة في الجزائر يقترب من 56 مليار دولار، نشر في: 26-10-2023م، تمّ الاطلاع على الموقع الالكتروني الآتي: <https://attaqa.net> في: 20-12-2023م.

³ - نوري دريس، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الزهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، المرجع السابق، ص.ص 04-05.

وفي منتصف سنة 2014م مع بدء تراجع أسعار النفط التي تشكل المصدر الأساسي لمداخيل الدولة من العملة الصعبة أكثر من (95 %)⁽¹⁾، اتخذت الحكومة في أعقاب الأزمة النفطية مجموعة من التدابير والسياسات الإصلاحية سنة 2016-2017م شملت تعديل أسعار الوقود اعتبارًا من مطلع جانفي 2016م على النحو الآتي:⁽²⁾

✓ تعديل الضريبة على المواد البترولية (TPP) التي ارتفعت من 0.01 دينار الى 05 دينار إلى 09 دينار سنة 2017م بالنسبة للبنزين الممتاز، أما البنزين العادي فارتفع إلى 04 دينار ثم إلى 08 دينار سنة 2017م، بينما ارتفعت إلى 02 دينار بالنسبة للمازوت.

✓ تعديل الضريبة على القيمة المضافة للمازوت واستهلاك الكهرباء الذي يتجاوز 250 كيلواط/فصل واستهلاك الغاز الذي يتجاوز 2500 وحدة حرارية /فصل من 07 % إلى 17 %.

✓ أدت هذه الإجراءات لـ: زيادة أسعار الوقود بين 34-38% وزيادة سعر الكهرباء بين 15-31 % للقطاع الاستهلاكي.

✓ وقطاع الأعمال الذين يتجاوز استهلاكهم 250 كيلواط/فصل، بالإضافة إلى زيادة أسعار الغاز الطبيعي بين 15-42% للقطاع الاستهلاكي وقطاع الأعمال الذين يتجاوز استهلاكهم 2500 وحدة حرارية/فصل.

في غضون عشرة سنوات شهدت أسعار المحروقات (بنزين، مازوت) ارتفاعًا بنسبة مئة في المئة. كان البنزين سنة 2013م في حدود 23 دج للتر الواحد، وأصبح 46 دج سنة 2000م، أما مادة المازوت الذي يستعمل بكثرة في وسائل النقل وآلات الفلاحة والمصانع، فانتقل سعره من 13 دج سنة 2013م إلى 29 دج سنة 2020م⁽³⁾، ومن جهة أخرى؛ ومن أجل تخفيف الأعباء مستقبلاً على موازنة الدولة، وعدم الإخلال بالطابع الاجتماعي للدولة تقدم الجهات المسؤولة مقترحًا من حلين من خلال الاستمرار بدعم الكهرباء في الجزائر عن طريق الآتي:⁽⁴⁾

¹ نوري دريس الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الزهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، المرجع السابق، ص 03.

² البشير عمارة، سياسة الدعم الحكومي في الجزائر، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المرجع السابق، ص 67.

³ نوري دريس الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الزهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، المرجع السابق، ص 03.

⁴ عماد الدين شريف، قانون جديد للكهرباء في الجزائر قد يكتب نهاية عصر دعم الطاقة (خاص)، نشر في: 10-09-2023م، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://attaqa.net> في: 20-12-2023م.

المقترح الأول: الاستهداف التدريجي لـ 40% من الأسر ذات الدخل المنخفض بإدخال معيار واضح (كالدخل)، بناء قاعدة بيانات بالتوازي على أن يصل الاستهداف بعد تدقيق قاعدة البيانات إلى 20% من الأسر خلال 5 سنوات.

المقترح الثاني: الدخل الشامل، والذي يمكن جميع المواطنين الجزائريين، عدا الأغنياء من الاستفادة من مبلغ معين (2000 دينار جزائري 14.60 دولارًا أمريكيًا باقتراح أول)؛ إذ يستهدف 90% من الجزائريين شريطة حيازتهم حسابًا بنكيًا، تستعمله الدولة من أجل الحصول على قاعدة بيانات واستقطاب الفئات التي تُوجد في السوق الموازية.

كما كشفت الوثيقة الكاملة لبيان السياسة العامة للحكومة لسنة 2023م عن توقعات بتعدّي مستوى نفقات دعم الطاقة في الجزائر بالنسبة للإعانات غير المباشرة فقط نهاية العام الحالي 94.9 تريليون دينار جزائري، تتحملها خزينة الدولة. وتشير وثيقة الوزارة الأولى إلى أنّ الإعانات غير المباشرة لأسعار الوقود والكهرباء والغاز الطبيعي قفزت من 2.6 تريليون دينار جزائري سنة 2021م إلى 5.4 تريليون دينار جزائري سنة 2022م، وهو ما يعادل 38.7 مليار دولار، تُحتسب على أساس مستوى متوسط سعر البرميل بـ 103.6 دولارًا أمريكيًا للبرميل. أمّا مجمل الإعانات فإنّها مرشحة أن تتعدّي مع نهاية العام الجاري 7.6 تريليون دينار جزائري (55.54 مليار دولار أميركي)، وهي نفقات تعادل 22.58% من الناتج الداخلي الخام الوطني، مواصلة تحقيق المؤشرات نفسها على الرغم من إجراءات الترشيد وآليات ضبط استهلاك الطاقة، إذ بلغت نفقات دعم الطاقة في الجزائر خلال 2022م ما يفوق 08 تريليونات دينار (58.4 مليار دولار أميركي)؛ أي ما يفوق 25% من الناتج الداخلي الخام.⁽¹⁾ وخلال سنة 2024م خصّص لدعم الطاقة 24 مليار دج.⁽²⁾

ج-الدعم الموجّه للقطاع الفلاحي:

تعتمد السياسات التنموية للقطاع الفلاحي على سياسة التمويل والدعم من خلال دور كلّ من المؤسسات المصرفية من جهة ومدى تدخل الدولة في دعم هذا القطاع من جهة ثانية، إنّ هذا الاهتمام المتزايد بهذا القطاع راجع إلى مدى أهميته وقدرته على توفير الغذاء للأفراد من خلال العمل على توازن أسواق الغذاء المحليّة والدولية، وكذلك العمل على تحسين الأوضاع التنموية داخل الأوساط الريفية⁽³⁾.

¹ - عماد الدين شريف، دعم الطاقة في الجزائر يقترب من 56 مليار دولار، المرجع السابق. الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

² - وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، المرجع السابق، ص33.

³ - محمد زاوي، سليمان براضية، سياسة الدعم الفلاحي في الجزائر، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة العدد(02)، 2017م، ص101.

وتكمن أهمية الدعم الفلاحي في تحقيق التنمية الفلاحية المستدامة في كونها تمثل المحور المهم في تحقيق الأمن الغذائي من خلال النتائج التي تسعى لتحقيقها والتمثلة في الآتي:⁽¹⁾

✓ الدور الاجتماعي للتنمية الفلاحية المستدامة: توفير الغذاء، المساهمة في تحقيق التوازن التنموي بين الريف والحضر، توفير فرص العمل للسكان بالمناطق الريفية، الحد من الهجرة نحو المدن وبالتالي الحد من الضغط على المرافق والخدمات في المدن، الحفاظ على العادات والتقاليد القروية بتنفيذ مشاريع تنموية تدفعهم للاستقرار وزيادة ارتباطهم بالأرض.

✓ الدور الاقتصادي للتنمية الفلاحية المستدامة: المساهمة في الناتج القومي، تمويل القطاعات التنموية الأخرى، كالتعليم والصحة وغيرها بالمدخرات المالية من الإنتاج الزراعي، توفير المواد الخام للقطاع الصناعي والزراعي.

✓ لدور البيئي للتنمية الفلاحية المستدامة: الحد من التلوث من خلال زيادة الغطاء النباتي وتوسيع الرقعة الخضراء، الحد من التصحر من خلال إعادة زراعة الغابات وغرس الأشجار في المناطق المعرضة لزحف الرمال، تقنين استخدام المدخلات الفلاحية لضمان إنتاج غذاء صحي وآمن، ومن المتوقع أن تؤدي هذه التنمية الفلاحية المستدامة إلى تحقيق تحسينات ملموسة وقابلة للقياس في رفع الحالة المعيشية لفقراء الريف خلال فترة قصيرة.

وعليه، تسعى برامج الحكومة الفلاحية في الجزائر لتقديم دعم بمختلف أنواعه (مباشر وغير مباشر) من أجل المساهمة في زيادة الإنتاج وتوفير العمالة ورفع مستوى الدخل مع تحسين القدرة الشرائية للأسر الفلاحية، وفي ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي تم إعادة توجيه مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتكريسها أكثر فأكثر للفلاحة والتنمية الريفية والصناعة الغذائية، وفي هذا الإطار تم تطوير العديد من القروض، وحاليا توجد الأنواع الآتية:

- ✓ قرض الريف، وهو قرض موسمي.
- ✓ قرض الريف الفدرالي، وهو نوع من قرض الريف.
- ✓ قرض التحدّي، وهو خاص بالتجهيز.
- ✓ قرض التحدّي الفدرالي، وهو نوع من قرض التحدّي.
- ✓ قرض إيجاري، وهو موجه للتجهيز بمعدات الفلاحة والسقي.
- ✓ قرض السكن الريفي.

¹ سلمة كحيلي، وحيدة فروحات، مساهمة سياسات الدعم الفلاحي في النمو الاقتصادي تحقيقا للتنمية المستدامة - حالة الجزائر خلال الفترة (1980م-2016م)، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد(03)، 2017م، ص179.

دعم تسعيرة استغلال مياه السقي، ففي المحيطات المسقية الكبرى التي تتلقى المياه مباشرة من السدود تتمثل التسعيرة المطبقة فيما يأتي:

النمط، الأول: حسب الحجم المستعمل من المياه (T1) من 1 إلى 2.1 دج للمتر المكعب.

النمط الثاني: حسب سعر جزافي للهكتار الواحد (T2) من 250 إلى 400 دج للهكتار.

إن اعتماد سياسة مكيّفة للأسعار أمور تساعد بالخفض التدريجي لضروب الدّعم المالي والتّسعيرة الملائمة للموارد، والتّظافر مع السياسات القطاعية الملائمة على الآتي:⁽¹⁾

✓ ترشيد استهلاك الطاقة والحدّ من الانبعاثات الملوثة للجوّ.

✓ التّحكّم في استهلاك الماء وتوفير عوائد لإعادة تأهيل المنشآت الأساسية القائمة.

✓ التّحكّم في استعمال الماء والأسمدة والمبيدات في الزراعة.

وأخيراً ومما سبق فإن الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية، للتطوير والتعزيز المستمر لشبكات الأمان الاجتماعي التي هي جزءاً لا يتجزأ من مفهوم الأمن الإنساني. فقد أثبتت شبكات الأمان الاجتماعي فعالية عالية في التخفيف من الآثار الناجمة عن الأزمات وبناء القدرة على الصمود حتى لدى الأسر الفقيرة والفئات الهشة من المجتمع، كما تعد شبكات الأمان الاجتماعي آلية فعالة لتحقيق الأمن الاقتصادي خاصة، والأمن الإنساني عامة. وتعتبر أنظمة برامج حماية اجتماعية مناسبة للجميع على الصعيد الوطني هو أحد أهداف التنمية المستدامة المتمثل في إنهاء الفقر بجميع أشكاله في كل نقطة من القطر الوطني وخاصة في المناطق النائية والريفية(مناطق الظل) وبين الفئات الهشة.

¹ - موالخير مسعودي و هيبية عيساوة ، السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، العدد (15)، 2018، ص.ص 258-260.

المبحث الثالث:

السياسات البيئية المستدامة في الجزائر

إنّ التغيّرات البيئية التي عرفها العالم والتّاجمة عن العبيثية واللامسؤولية التي يتعامل بها الإنسان مع البيئة بالإضافة لتأثيرات ظاهرة التغيّر المناخي الذي يشهدها كوكب الأرض أدت لاختلالات عميقة بالنظم البيئية، ممّا جعل من البيئة قضية عالمية، وفرض ضرورة معالجة هذه الاختلالات والتصدّي لمختلف المشكلات البيئية من خلال آمنة* البيئة كضرورة أمنية للحفاظ عليها واستدامتها للأجيال اللاحقة تستلزم إعمال القوانين والتشريعات اتجاه تنمية البيئة المستدامة⁽¹⁾.

وعلى خطى الاهتمامات الدولية بالبيئة ومخاطرها كرّست الجزائر كلّ جهودها نحو هندسة سياسات بيئية مستدامة كآلية لتعزيز الأمن البيئي كأحد أهم ابعاد الامن الانساني السبعة، والتي ظهرت بوادرها في جملة من الأدوات والآليات الرامية لحماية البيئة وتحقيق أمن بيئي في إطار تنموي مستدام، تتباين هذه الآليات والأدوات بين الإجراءات المؤسسية والإجراءات التشريعية لتحقيق الاستدامة البيئية.

¹ - منى طواهرية، نحو مقارنة جديدة للأمن البيئي وتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد (11)، 2017م، ص 164ص166.

* برز مفهوم الأمانة كنظرية واحدة لدراسة الأمن. فخلافا للنظريات الأخرى؛ فإنّ مفهوم الأمن بالنسبة لنظرية الأمانة ليس شرطا موضوعيا، بل هو عملية تصاغ من خلال التأسيس التآداتاني intersubjective لتهديد وجودي كافٍ لإنتاج آثار سياسية، تحدث هذه العملية من خلال ممارسة استراتيجية تسعى لإقناع الجمهور المستهدف بالقبول، استنادا للدعاء أنّ تنمية معينة أوكيانا ما مهدد بما فيه الكفاية، ما يستدعي سياسة فورية لتخفيفه (تخفيف التهديد) أساس النظرية هو وضع مفهوماتية الأمن كفعل خطابي، بمعنى عملية استطرادية يستخدم فيها خطاب أمني قوي استثنائي يحول القضايا من عالم السياسة إلى عالم ما فوق السياسة، وذلك بالسماح للنخب بتطبيق الإجراءات المستعجلة التي تنتهك قواعد السياسة الطبيعية للعبة، فضلا عن الجوانب غير الخطابية المرتبطة بالجهات والعمليات التكنوقراطية الفاعلة بهذه التعديلات أصبحت نظرية الأمانة تساهم مساهمة كاملة في دراسة الأمن من خلال تركيزها على قدرة النخب على تطبيق تشكيلة واسعة من الإجراءات الاستثنائية ردا على عدد متزايد من القضايا والتطورات، وذلك بناء على الخطاب والممارسة الأمنية. انظر: سكوت واتسون، الإنسان ككيان مرجعي؟ النزعة الإنسانية باعتباراتها إحدى قطاعات الأمانة، ترجمة: سميرة سليمان، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد الثاني 02 جانفي 2012م، ص200.

المطلب الأول: توافق الجزائر مع الاتجاهات الدولية لحماية البيئة

ومن خلال هذا المطلب يمكن التطرق لاتجاهين أساسيين حرصت الجزائر على الالتزام بمخرجاتهما في مجال حماية البيئة والحد من مخاطرها، والانخراط الطوعي في معظم الاتفاقيات في هذا الشأن، هما على التوالي:

1-الاتجاه الدولي لمواجهة أخطار الكوارث في إطار تنموي مستدام:

يُنظر إلى الإعلان عن العقد الدولي للحدّ من الكوارث الطبيعيّة (1990م-1999م)، كأول من تطرّق لمسألة اتّقاء الكوارث الطبيعيّة وتخفيف حدّتها من الموضوعات التي تمثّل أهمّ المسائل العاجلة في القرن الحادي والعشرين.⁽¹⁾ ثمّ كوّنّت الجمعية العامّة للأمم المتّحدة في دورتها الرابعة والخمسين المنعقدة في ديسمبر 1999م ما يسمّى "الاستراتيجية الدوليّة للحدّ من الكوارث" لمتابعة إنجازات العقد الدولي للحدّ من الكوارث الطبيعيّة، إلى جانب تيسير تنفيذ عملية الحدّ من الكوارث في كلّ أنحاء العالم وضع الإطار العامّ لتنفيذ الاستراتيجية في ضوء الوثائق والتّقارير السّابقة والخبرات المكتسبة من تجارب العقود السّابقة.⁽²⁾

ومن خلال ما تمّ تقديمه يُلاحظ الارتباط الوثيق بين أخطار الكوارث التي أقرّها إعلان العقد الدولي للحدّ من الكوارث الطبيعيّة والتّنمية، حيث أنّ أيّ اختلال يحدث في المنظومة التّنموية كنتيجة حتمية للأخطار والكوارث تُعتبر تهديداً واضحاً لأبعاد الأمن الإنساني، لأجل ذلك عُقدت عدّة مؤتمرات حول الحدّ من أخطار الكوارث، من منطلق أنّ هذه الاخطار أصبحت تشكّل تهديداً مباشراً لأمن الإنسان وموارد عيشه، ومن أهمّها هذه المؤتمرات الدوليّة التي شاركت فيها الجزائر والتي تخدم موضوعنا نذكر:

أ-قمة الأرض وإشكالية التّنمية المستدامة والأمن البيئي (ريو دي جانيرو 1992م):

لقد أسفرت نتائج مؤتمر الأمم المتّحدة للبيئة والتّنمية عن عدّة مستجدّات أبرزها إعلان ريو حول البيئة والتّنمية، وجدول أعمال القرن الواحد والعشرين، وإنشاء لجنة التّنمية أو ما يُعرف بميثاق الأرض "Charte de le terre" ودعت القمة الدول لتوقيع اتّفاقيتين ملزمتين هما:⁽³⁾

✓ **اتفاقية التّنوع البيولوجي**، والتي دخلت حيّز التّنفيذ عام 1993م، وتهدف للحفاظ على التّنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام لمكوّناته، والتّقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن الاستخدام التّجاري والاستخدامات الأخرى للموارد الجينية.

1- نشرة مفاوضات الأرض، خدمة إخبارية لمفاوضات البيئة والتّنمية، المعهد الدولي للتّنمية المستدامة، مؤتمر الأمم المتّحدة العالمي الثالث المعني بالحدّ من الكوارث، (المجلد 26 رقم: 15)، 21 مارس 2015م، ص 1.

2- مغاوري شحاتة دياب، نحو استراتيجية عربية لمواجهة الكوارث، نشر المقال في: 20/08/2003م، تمّ الاطلاع الموقع الإلكتروني الآتي: <http://www.ahram.org.eg>، في: 15/09/2015م.

3- أسماء رفعت، تقييم فعالية برامج تمويل مواجهة التّغيرات المناخية، مجلّة كلية السياسة والاقتصاد، جامعة بني سويف العدد (17) 2023م، ص 345.

✓ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية: والتي دخلت حيز التنفيذ عام 1994م، وقد صدّق عليها 197 دولة وتهدف لتثبيت تركيز غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون إلحاق ضرر بالنظام المناخي، بما يضمن عدم تعرّض إنتاج الأغذية للخطر، ويسمح بالمضيّ قدماً في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام. وبموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ نشأ عدد من الالتزامات والتي يمكن تقسيمها إلى مجموعتين، هما: الالتزامات الواجبة على جميع الدول، والالتزامات الخاصة بالدول الصناعية المتقدمة فقط.

كما تضمّنت القمّة إعلان المبادئ حول إدارة الغابات، كما لم تكن المعاهدة الخاصة بالتّصحرّ جاهزة في الوقت المناسب ولم يتمّ الاتفاق عليها حتى شهر جوان 1994م، كما جرت العادة على ضمّها لاتفاقية قمّة الأرض، حيث تضمّنت هذه النصوص الإشارة لفكرة التنمية المستدامة، والإقرار بالصلة بين البيئة والتنمية ورفض الجهود الأخرى الزامية إلى زيادة التمسك بمجال التنمية على حساب البيئة، بل دُعم بموضوع التنمية المستدامة وطرح مفهوم الأمن البيئيّ كبعد من أبعاد الأمن الإنساني، وهو ما غير المعطيات كثيرا، إذ أنّ مؤتمر قمّة الأرض عام 1992م لم يكن مجرد تكرار لتجربة سبقت، وإنّما جاء بعد نقاش طويل استمرّ مدة عقدين، تأكّدت فيه البشرية جمعا أنّ استمرار تواجدها على كوكب الأرض مرهون بإصلاح ما أفسدته من الطبيعة على مرّ الأجيال، وبهذا شكّل المؤتمر مرحلة محورية من مراحل تنامي الوعي الدولي بالبيئة، بل وطفرة في مسار الدبلوماسية الخضراء، كما أنّه يدعو إلى الالتزام الأخلاقي باحترام البيئة وفي إقرار مبادئه، حيث أنّه لا يتمتّع بالصفة الإلزامية.⁽¹⁾

ب- المؤتمر العالمي الأول المعني بالحدّ من أخطار الكوارث (يوكوهاما 1994م):

لاستعراض الأعمال التي تمّت حتى منتصف العقد الدولي للحدّ من الكوارث انعقد المؤتمر العالمي المعني بالحدّ من الكوارث الطبيعيّة في يوكوهاما باليابان في 23 إلى 27 ماي عام 1994م، ونتج عنه استراتيجية يوكوهاما تحت شعار "من أجل عالم أكثر أمنا" المبادئ التوجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعيّة والتأهب لها وتخفيف حدّتها وكذلك خطّة عملها كمخطط دولي في ميدان الحدّ من الكوارث، وقد تمّ إعداد هذه المبادئ التوجيهية بناءً على مجموعة من المبادئ التي تؤكد على أهميّة تقييم المخاطر ومنع الكوارث والتأهب لها، والقدرة على منع وتقليل وتخفيف الكوارث، والإنذار المبكر، كما أكّدت المبادئ على وجوب التزام المجتمع الدولي بالمشاركة في التكنولوجيا لمنع وتقليل وتخفيف الكوارث، وإظهار إرادة سياسية قوية في مجال الحدّ من أخطار الكوارث⁽²⁾، وفي السياق نفسه يجب وضع النّقنيات والمعطيات ووسائل التّكوين في متناول الجميع، كما أشار مخطّط يوكوهاما إلى أنّه من واجب كلّ دولة حماية مواطنيها من الكوارث والعمل تقوية القدرات والتشريعات الوطنية المتعلقة بالوقاية من الكوارث والتخفيض من آثارها والتخطيط

¹ - عبد المؤمن مجدوب، ولمين هباش، مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة القانون العدد (15)، 2016م، ص 607.

² - نشرة مفاوضات الأرض، خدمة إخبارية لمفاوضات البيئة والتنمية، المرجع السابق، ص. 2-3.

المسبق لمواجهتها، وكذا تعبئة المنظمات غير الحكومية والجماعات المحلية إلى جانب تمكين التعاون الإقليمي والدولي.⁽¹⁾

ج- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبرغ 2002م):

وبعد أن أصبحت مسألة الحد من الكوارث تشكل عنصراً حاسماً من عناصر التنمية المستدامة، وبرز ذلك في خطة جوهانسبرغ التي أصدرها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة عام 2002م، وقد ورد في وثيقة المعلومات الأساسية للاستراتيجية الدولية المعروضة على هذا المؤتمر أنه يتعين تنفيذ سياسات وتدابير للحد من الكوارث الطبيعية لبناء مجتمعات محلية قادرة على التغلب على الكوارث، ويتكون هدفها من شقين؛ الأول الحد من مستوى المخاطر الناجمة عنها في المجتمعات، والثاني كفالة ألا تؤدي الجهود الإنمائية إلى زيادة خطر التعرض للكوارث، بل تعمل بوعي على الإقلال من هذا الخطر⁽²⁾، فقد أشار التقرير الذي أعده فريق رفيع المستوى بتكليف من الأمين العام للأمم المتحدة حول أهم التهديدات التي تواجه العالم، والذي جاء تحت شعار "عالم أكثر أمناً مسؤوليتنا المشتركة"، والذي قدم للجمعية العامة في دورتها عام 2004م والذي أشار:⁽³⁾

✓ إلى تغيير شكل ومصادر ودرجة خطورة التهديدات التي تواجه النظام الدولي، وأبرز في هذا السياق التهديدات التي تواجه البشر ككل، وتفرضها قوى الطبيعة المختلفة عليهم وأعطى التقرير هذه التهديدات أولوية واضحة على بعض القضايا السياسية التي تمثل مصدراً للتهديد وتحظى بأولوية خاصة لدى بعض الدول الكبرى كفضية الإرهاب، الأمر الذي أدى إلى بروز الحاجة لمواجهة هذه الأخطار والتحديات.

✓ بداية الحديث عن مفهوم جديد هو مفهوم الأمن الإنساني، الذي يقوم على افتراض أن أمن البشر أيّاً كان موطنهم أو عرقهم أو لونهم أو جنسيتهم أو عقيدتهم، وليس أمن الدول فقط قد صار مسئولية جماعية وتضامنية، تقع على عاتق كافة الفاعلين في العالم، دولاً كانوا أو مجتمعات مدنية.

ج- المؤتمر العالمي الثاني المعني بالحد من أخطار الكوارث (هيوغو 2005م):

بعد الفشل الفعلي للتوصيات في جميع المحافل بحتمية العمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من الكوارث، قرّرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عقد مؤتمر عالمي للحد من الكوارث، بناءً على ما ورد في القرار رقم (214/58)، فقد تم تشكيل لجنة تحضيرية حكومية دولية للمؤتمر عقدت اجتماعين في مايو وأكتوبر 200م للإعداد للمؤتمر الذي انعقد في الفترة من 18 إلى 22 جانفي 2005م بمدينة كوبيه بمقاطعة

1- ع. ب، المجتمعات البشرية في مواجهة الكوارث الطبيعية الوقاية من الأخطار: ما هي الجهود المبذولة، مجلة الجيش، العدد (542)، 2008م، ص 21.

2- عبدالرحمن عبد المجيد علي، إعلان هيوغو - المؤتمر العالمي للحد من الكوارث كوبيه - هيوغو - اليابان، 18 - 22 جانفي 2005م، مجلة تقنية البناء، العدد (14)، (الرياض: مارس 2008م)، ص 15.

3- محمد سعد أبو عامود، حدود التعاون الدولي في مواجهة الكوارث الطبيعية، السياسة الدولية، للاطلاع أكثر الموقع الإلكتروني الآتي: <http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?serial=221602&ei>

هيوغو في اليابان وبدأت اجتماعاته يوم 18 يناير 2006م، حيث مثلت 154 دولة منها 12 دولة عربية من ضمنها الجزائر إلى جانب عدد من الوكالات الدولية ذات الصلة.

عقد مؤتمر إطار عمل هيوغو للفترة 2005م-2015م تحت شعار "بناء قدرات الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث"، والذي تمّ اعتماده في نفس جلسة اعتماد إعلان هيوغو للعمل إلى جانب استراتيجيات التنفيذ وما يتّصل بهذا الإطار من متابعة باعتباره إطاراً إرشادياً للعمل في العقد القادم للحدّ من الكوارث، وإنّ ترجمة هذا الإطار إلى إجراءات ملموسة على جميع المستويات ضرورة ستقوم بمتابعتها الاستراتيجية الدولية للحدّ من الكوارث استهدافاً لرفع مناعة المجتمعات في مواجهتها، ويلزم وضع مؤشرات لمتابعة التقدّم في مجال الحدّ من الكوارث، وأنّ هذا سوف يتحقّق من خلال:

- ✓ تعزيز التفاعل التعاوني والتكاملي بين مختلف الأطراف صاحبة المصلحة.
 - ✓ ضرورة دفع عجلة التقدّم في مجال الشراكات الاختيارية.
 - ✓ تطوير آليات تبادل المعلومات بشأن البرامج والمبادرات وكذلك حول الأساليب الفنيّة والتكنولوجية كما تمّ التأكيد على ضرورة توافر إرادة سياسية قوية تهدف إلى درء الخطر المتوقّع عند حدوث الكوارث.
- د- المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحدّ من أخطار الكوارث (سينداي 2015م):

عقد مؤتمر الأمم المتّحدة العالمي الثالث المعني بالحدّ من أخطار الكوارث في الفترة الممتدّة بين 14-18 مارس 2015م في سينداي اليابان، وناقش المشاركون في هذا المؤتمر خطة متفق عليها دولياً ليكون العالم أكثر أماناً من أخطار الكوارث الطبيعيّة، وتأتي هذه الخطة بعد إطار عمل هيوغو 2005م-2015م، وتمّ اعتمادها من قِبَل المشاركين في المؤتمر، والذي قدرّ حضورهم بما يقرب من 6500 من أعضاء الوفود، ومنهم ممثلون عن الهيئات الحكومية ومنظمات الأمم المتّحدة، والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاصّ، وتضمّن المشاركون، وفود 187 دولة، و25 رئيس دولة وحكومة، و100 من أعضاء الوفود على المستوى الوزاري.⁽¹⁾

يتضمّن إطار سينداي للحدّ من أخطار الكوارث 2015م-2030م «أربع أولويات للعمل» لكلّ منها مجموعة من الأنشطة الرئيسيّة على الصّعيد المحلّي والوطني والإقليمي والعالمي هي:⁽²⁾

- ✓ فهم أخطار الكوارث ينصّ الإطار على ضرورة ارتكاز السياسات والممارسات المتعلقة بإدارة أخطار الكوارث على فهم هذه الأخطار بجميع أبعادها المتمثّلة في ضعف الأشخاص والممتلكات في وجه الكوارث وقدراتهم ومدى تعرّضهم لها وخصائصها والبيئة المحيطة بهم.
- ✓ تعزيز الحوكمة لإدارة أخطار الكوارث؛ يركّز الإطار على ضرورة تعزيز حوكمة إدارة الأخطار للوقاية والتّخفيف والتأهّب والتّصدي والتّعافي.

1- نشرة مفاوضات الأرض، خدمة إخبارية لمفاوضات البيئة والتّسمية، المرجع السابق، ص 1.

2- نشرة مفاوضات الأرض، المرجع نفسه، ص 9.

✓ الاستثمار في مجال الحدّ من أخطار الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها والتعافي منها ينصّ الإطار على أنّ الاستثمارات العامة والخاصة في مجال الوقاية من أخطار الكوارث والحدّ من تأثيرها باتخاذ تدابير هيكلية وغير هيكلية تعدّ عاملاً محورياً لتعزيز قدرة الأشخاص والمجتمعات والدول وأصولها، وكذلك البيئة، على الصمود من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والصحية والثقافية.

✓ تعزيز التأهب للكوارث من أجل التصدي لها بفعالية و" إعادة البناء على نحو أفضل" في مرحلة التعافي والإصلاح وإعادة البناء، ينصّ الإطار أنّ الكوارث قد أظهرت أنّ مرحلة التعافي والإصلاح وإعادة البناء، والتي تحتاج التأهب قبل وقوع الكوارث، تمثل فرصة حاسمة لإعادة البناء بطريقة أفضل وبعده سبل، منها إدماج الحدّ من أخطار الكوارث في تدابير التنمية وجعل الأمم والمجتمعات قادرة على مواجهة الكوارث والتعافي منها.

يهدف إطار سندي للحدّ من مخاطر الكوارث، الذي اعتمد عام 2015م، بالخصوص إلى خفض بدرجة كبيرة المخاطر والخسائر في الأرواح والأصول الاقتصادية والثقافية والبيئية الناجمة عن الكوارث وينطبق ذلك على مخاطر الكوارث الصغيرة والكبيرة والمتكررة وغير المتكررة والكوارث التي تظهر بشكل مفاجئ أو ببطء، الناجمة عن أخطار طبيعية أو التي من صنع الإنسان، وما يتعلّق بها من مخاطر وأخطار بيئية وتكنولوجية وبيولوجية. ويشمل الإطار الأهداف السبعة الآتية لاتقاء حدوث مخاطر الكوارث أو الحدّ منها من الفترة الممتدة من 2015م الى غاية 2030م:⁽¹⁾

- ✓ الحدّ بدرجة كبيرة من الوفيات الناجمة عن الكوارث على الصعيد العالمي.
- ✓ الحدّ بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص المتضررين على الصعيد العالمي.
- ✓ خفض الخسائر الاقتصادية الناجمة مباشرة عن الكوارث قياسا على الناتج المحلي الإجمالي العالمي.
- ✓ الحدّ بدرجة كبيرة ممّا تلحقه الكوارث من أضرار بالبنية التحتية الحيوية، وما تسببه من تعطيل للخدمات الأساسية.
- ✓ الزيادة بدرجة كبيرة في عدد البلدان التي لديها استراتيجيات وطنية ومحلية لإطار سندي.
- ✓ الزيادة بدرجة كبيرة في تعزيز التعاون الدولي مع البلدان النامية من خلال إيجاد الدعم الكافي والمستدام.
- ✓ الزيادة بدرجة كبيرة فيما هو متوافر من نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، ومن المعلومات والتقييمات عن مخاطر الكوارث.

¹ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، الإحصاءات المتعلقة بتغيّر المناخ في المنطقة العربية مجموعة من المؤشرات المقترحة، إصدار خاص من مجموعة الإحصاءات البيئية في المنطقة العربية 2017م، بيروت، ص15.

2- الاتجاه الدولي لمواجهة أخطار ظاهرة التغير المناخي:

واستناداً إلى البيانات التي ترصد انبعاثات الغازات الدفيئة الناتجة عن الأنشطة البشرية أصدرته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ التابعة للأمم المتحدة (RCC) مجموعة من التقارير الموثوقة ترجع إلى عام 1990م حول الأسباب والمخاطر المتعلقة بظاهرة الاحتباس الحراري بفعل الأنشطة البشرية⁽¹⁾. وانطلاقاً من المسؤولية المشتركة عن كوكب الأرض قامت 154 دولة من بينها الجزائر عام 1992م بالتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغيرات المناخية، والتي بدأ العمل بها فعلياً منذ عام 1994م، ما جعل ذلك العام محطة بارزة في الأعراف العالمية بتدابير تخفيف مخاطر الكوارث. وقد تمثل الهدف الأسمى لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في توازن مستويات تركيز الغازات الدفيئة "على مستوى يحد من التدخلات البشرية (من صنع الإنسان) في نظام المناخ". وتتص الاتفاقية على أن "ذلك المستوى لا بد أن يتحقق خلال مدة زمنية كافية تسمح للنظم الإيكولوجية بالتكيف الطبيعي مع تغير المناخ لضمان عدم المساس بالإنتاج الغذائي وتمكّن التنمية الاقتصادية بما يحقق الاستدامة"⁽²⁾. ثم دعا تقرير اسيرن الذي جاء في إطار الحملة العالمية التي أطلقها رئيس وزراء المملكة المتحدة عام 2004م لمواجهة ظاهرة الاحتباس الحراري إلى عقد مؤتمر لمواجهة مخاطر تغير المناخ في مدينة إكستر في فيفري 2005م، والذي تبني تقرير اللجنة الحكومية لتغير المناخ لعام 2001م، كما نجح تقرير اسيرن في إثارة الاهتمام العالمي وعلى نطاق واسع بقضية تغير المناخ، وإثراء الأنشطة والمبادرات الإقليمية والدولية للمشاركة في وضع سياسات أو مناقشة تصورات حول المواجهة⁽³⁾. وعلى هذا الأساس تجتمع دول العالم سنوياً في القمة العالمية للمناخ أو ما يُعرف بمؤتمر الأطراف (COP) "conférence of parties"، بحيث أنّ كلّ قمة مناخ قد مهدت الطريق للقمة التي

1- دانا ساكشيتي، رؤى متعارضة حول التغيرات المناخية - الجرأة على مخالفة الشائع، المرجع السابق، ص20.

2- كريستين الزايس عطاء الله، ترجمة: ديزاين فريم، أطلس المخاطر الطبيعية في المنطقة العربية، اليونسكو، توشكا للنشر والإعلان، القاهرة، 2021م، ص06.

3- محمد نعمان نوفل، اقتصاديات التغير المناخي: الآثار والسياسات، المرجع السابق، ص7.

بمؤتمر الأطراف "Conférence of parties" واختصاراً ب: كوب(COP): هو مؤتمر يجمع الدول التي وقّعت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي وعددها 197 دولة إلى جانب الاتحاد الأوروبي (إجمالي عدد الدول الأطراف 198 دولة). وبعد كلّ اجتماع يُعقد بين الأطراف المعنية، مؤتمراً للأطراف، ويُطلق عليه في بعض الأحيان قمة الأمم المتحدة للمناخ، ويمثّل أعلى هيئة عالمية لاتخاذ القرارات بشأن القضايا المناخية، ويُعقد سنوياً برئاسة إحدى الدول التي يجري اختيارها مسبقاً. ويتولّى مؤتمر الأطراف متابعة وتنفيذ موادّ اتفاق باريس، وهو اتفاق تاريخي بشأن المناخ تمّ التوصل إليه عام 2015م أقيمت الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في 1995م. انظر: لمحّة عامّة، مؤتمر الأطراف 28 الإمارات العربية دبي، 2023م، ص03.

تليها غير أنّ هناك بعض القمم التي تمكّنت من الوصول إلى إنجازات كانت بمثابة علامة الفارق في شأن العمل المناخي الدولي، ومن أبرزها الآتي:⁽¹⁾

أ-قمة الأطراف الثالثة (COP3) 1997م: عُقدت بمدينة كيوتو اليابانية، وقد صدر عنها إعلان بروتوكول كيوتو للحدّ من انبعاثات الغازات الدفيئة التي تنتجها الدول الصناعية بالأساس، والذي كان بمثابة أول خطوة تنفيذية للأمم المتحدة لإلزام الدول بخفض انبعاثاتها. لقد دخل بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ بتاريخ: 16 فيفر 2005م، والذي تلتزم الدول المتقدمة بموجبه بخفض المستوى الإجمالي لانبعاثاتها من الغازات الدفيئة بنسبة خمسة (05) في المائة على الأقلّ، بحيث تصبح ما دون المستويات المسجّلة في عام 1990⁽²⁾. وقد وقّعت على بروتوكول كيوتو 192 طرفاً من دول العالم، وهو يلزم قانوناً الأطراف من الدول المتقدمة بأهداف خفض الانبعاثات؛ وبدأت فترة الالتزام الأولى للبروتوكول عام 2008م وانتهت عام 2012م، وبدأت فترة الالتزام الثانية في الأول جانفي 2013م، وانتهت عام 2020م إلا أنّ موادّ البروتوكول مازالت سارية على الدول الأطراف الموقّعة عليه بموجب تنفيذ الاتفاقية الإطارية لتغيّر المناخ. وقد حدّد البروتوكول ثلاث آليات مهمّة تعمل على تخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وهي:

أ-تجارة الانبعاثات.

ب-التنفيذ المشترك بين الدول المتقدمة وبعضها.

ج-آلية التنمية النظيفة بين الدول المتقدمة والدول النامية.⁽³⁾

ب-قمة الأطراف الثالثة عشرة (COP13) 2009م: عُقدت بمدينة كوبنهاغن بالدانمارك، جاءت هذه القمة بعد مؤتمر بالي عام 2007م، حيث عُقدت قمة كوبنهاجن حول قضية تغيّر المناخ تحت رعاية الأمم المتحدة بمنطقة بيلا سنتر وسط العاصمة الدنماركية كوبنهاجن في الفترة من 7 إلى 18 ديسمبر 2009م، بحضور ممثلين عن 193 دولة، وذلك من أجل التوصل لإبرام اتفاق عالمي جديد لحماية البيئة من مخاطر التغيّرات المناخية.

1- سوزانا المساح، الطريق إلى كوب 28: أين يقف العالم في قضية المناخ؟، دراسة خاصة، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة، 2023م، ص.ص 03-04.

2- برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، التقرير العالمي للمستوطنات البشرية لعام 2011م، نسخة ملخصة، المدن وظاهرة تغيّر المناخ: توجّهات السياسات العامة، نيروبي، 2011م، ص.ص 16. يمكن الاطلاع على التقرير عبر الموقع الإلكتروني الآتي:

<http://www.unhabitat.org>

3- أسماء رفعت، تقييم فعالية برامج تمويل مواجهة التغيّرات المناخية، المرجع السابق، ص.ص 346.

من أهمّ النتائج التي توصّلت إليها القمّة؛ تمثّلت في اتّفاق كوبنهاجن لمكافحة ظاهرة الاحتباس الحراري والذي حدّد سقف ارتفاع حرارة سطح الأرض بدرجتين مئويتين مقارنة بما كانت عليه قبل الثّورة الصناعيّة وبإنشاء صندوق مالي لمساعدة الدّول الفقيرة على مواجهة تداعيات هذه الظّاهرة- .تضمّن الاتّفاق جوانب ثلاثة وهي: الكميّة المستهدفة من خفض الانبعاثات حتّى عام 2020م للدّول المتقدّمة، وتحركّ الدّول النّامية لمواكبة التّغير المناخي اتّساقاً مع أحوال كلّ منها علي حدة، وتوفير أموال على المدى القصير والمدى الطّويل للدّول النّامية لتعديل وتوفيق أوضاعها مع مشكلة التّغير المناخي. (1)

ج- قمّة الأطراف السّادسة عشرة (COP16) 2010م: عقدت بمدينة كانكون بالمكسيك، وقد نتج عن هذه القمّة إنشاء " الصندوق الأخضر للمناخ"، الذي استهدف مساعدة الدّول النّامية في ممارسات التّكيف والتّخفيف، حيث يقدّم الصندوق الدّعم المالي والفنّي للمشروعات والسياسات والمبادرات، وغيرها من الأنشطة التي تعزّز "الاقتصاد الأخضر".

وبعد عام من هذه القمّة استطاعت ألمانيا أن تتقل مسألة تغيّر المناخ للمناقشة بمجلس الأمن في صيف 2011م واعتبر مندوبها في الأمم المتّحدة أنّه من المفيد أولاً الاعتراف بحقائق التّغيّرات المناخية وتأثيراتها في الأمن والسّلم الدّوليين، ومن جهتها اعتبرت وزارة الدّفاع الأمريكيّة (البنناغون) أنّ التّغيّرات المناخية تشكّل تهديدات مضاعفة للاقتصادات الوطنيّة مع احتمال أن تؤدّي إلى نزاعات من نوع جديد كالصّراع على الغذاء، والماء، وقلة الأراضي الزراعيّة⁽²⁾، ويعزّز التّقرير الخاصّ حول الظّواهر المناخية الشّديد الصّادر عام 2012م عن الفريق الحكومي الدّولي المعني بتغيّر المناخ توافقاً علمياً في الآراء بشأن تأثير تغيّر المناخ على مخاطر الكوارث، ويشير التّقرير إلى أنّ المناخ المتغيّر يؤدّي إلى تغيّرات في تواتر الظّواهر الجويّة والمناخية المتطرّفة، وشدّتها وحيزها المكاني ومداها الزّمني وتوقيتها، ويمكن أن يسفر عن أحداث جوية ومناخية متطرّفة وغير مسبوقّة، حيث يتوقّع التّقرير أنّه من المحتمل أن يزداد هطول الأمطار الغزيرة أو ترتفع نسبة إجمالي الأمطار المتساقطة بسبب الهطول الغزير في هذا القرن على العديد من المناطق في العالم، وأنّ الحدّ الأقصى السنوي لمقدار المطر اليومي الذي يحدث مرّة كلّ

¹ - عبد المؤمن مجدوب، ولمين هباش، مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتّحدة، مجلّة دفاتر السياسة والقانون، العدد (15)، 2016م، ص609.

² - شكراني الحسين، العدالة المناخية (نحو منظور جديد للعدالة الاجتماعيّة)، مجلّة رؤى استراتيجيّة، عدد (05)، أبو ظبي: 2012م ص110.

20 سنة من المحتمل أن يحدث في نطاق يتراوح من مرة كل 5 سنوات إلى مرة كل 15 سنة قبل نهاية القرن الحادي والعشرين في العديد من المناطق⁽¹⁾.

د-قمة الأطراف الحادية والعشرون (COP21) 2015م: عقدت بمدينة باريس عاصمة فرنسا، وصدر عنها اتفاق باريس الذي عدّه البعض اتفاقًا تاريخيًا، حيث استهدف احتواء الاحترار العالمي، ووضع إطار التعاون الجهود الدولية للحدّ من زيادة درجة الحرارة العالمية في هذا القرن إلى درجتين مئويتين مع السعي إلى الحدّ من الزيادة إلى 1.5 درجة، ووضع الاتفاق خارطة طريق للإجراءات المناخية التي من شأنها تقليل الانبعاثات ودعم قدرات الدول على التكيف مع تغيّر المناخ.

ه-قمة الأطراف الحادية والعشرون (COP26) 2021م: عُقدت بمدينة غلاسكو بأسكتلندا، ونتج عنها ما عُرف بالعودة إلى مائدة المفاوضات، ووضع آلية لقيام الدول بمراجعة أهداف الانبعاثات الخاصة بها والإبلاغ عنها، والمعروفة باسم المساهمات المحددة وطني «NDCs» ، كل خمس سنوات، كجزء من اتفاقية باريس للمناخ.

ن-قمة الأطراف الحادية والعشرون (COP27) 2022: عُقدت بمدينة شرم الشيخ بمصر، والتي كان من أهم نتائجها تدشين صندوق الأضرار والخسائر، والذي عدّه الكثير من المختصين إنجازًا تاريخيًا، خاصة في ضوء المحاولات الكثيرة السابقة للوصول لاتفاق بشأن قضية دعم الدول النامية وتعويضها عن الأضرار التي لحقت جراء عمليات النهضة الصناعية التي قامت في الدول المتقدمة.

و-قمة الأطراف الثمانية والعشرون (COP28) 2023م: عُقدت بمدينة دبي بدولة الإمارات العربية، وقد كانت النتيجة النهائية للقمة موافقة الدول المشاركة وبلغ عددها 200 دولة على خارطة طريق "للتحوّل بعيدًا عن الوقود الأحفوري"، والإقرار بأنّه المسبّب الحقيقي لأزمة المناخ على وجه المعمورة، هي المرة الأولى من نوعها في مؤتمر للأمم المتحدة للمناخ، بعد الجدل الذي خرج للسطح حول ما إذا كانت المحصلة النهائية ستتضمّن دعوة إلى "الخفض التدريجي" أو "التخلّص التدريجي" من الوقود الأحفوري الذي يؤدي إلى الاحتباس الحراري في الكوكب⁽²⁾.

وتُسَلّم الوثيقة النهائية لاتفاق قمة الأطراف أنّ الوصول إلى هدف اتفاق باريس بالحدّ من الاحترار العالمي إلى 1.5 درجة مئوية دون تجاوز أو تجاوز محدّد يتطلّب إجراء تخفيضات عميقة وسريعة

1- غسكيير فرانسيس وآخرون، تقرير سينداي، إدارة مخاطر الكوارث من أجل تعزيز القدرة على مجابهة الكوارث في المستقبل ، المرجع السابق، ص14.

2- الموقع الرسمي للأمم المتحدة، اختتام مؤتمر المناخ الـ 28 في دبي بالدعوة إلى "التحوّل بعيدا" عن الوقود الأحفوري، مقال نشر في: 13 ديسمبر 2023م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://news.un.org/ar/story> في: 2024/01/15م.

ومستمرّة في انبعاثات الغازات الدفيئة العالمية بنسبة 43% بحلول عام 2030م، و60% بحلول عام 2035م مقارنة بمستوى عام 2019م، والوصول إلى صافي انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بحلول العام 2050م⁽¹⁾.

لكن نلاحظ أنّ الاتفاق النهائي للقمّة 28 لا يلزم الدّول بالتخلّص التدريجي تمامًا من الوقود الأحفوري، بل يدعو الدّول الأطراف لاتّخاذ ثمانية أنواع من الإجراءات لتحقيق التّحوّل الطّاقوي بعيدًا عن الوقود الأحفوري وهي:⁽²⁾

✓ مضاعفة قدرة الطّاقة المتجدّدة على مستوى العالم ثلاث مرّات، ومضاعفة المعدّل السنوي العالمي لتحسين كفاءة استخدام الطّاقة بحلول عام 2030م.

✓ تسريع الجهود الرّامية إلى خفض التّدرّج للطّاقة المعتمدة على الفحم.

✓ تسريع الجهود العالمية نحو أنظمة طاقة خالية من الانبعاثات، واستخدام الوقود الخالي من الكربون والمنخفض الكربون قبل فترة كافية من منتصف القرن الحالي.

✓ الانتقال من استخدام الوقود الأحفوري في أنظمة الطّاقة بطريقة عادلة ومنظمة ومنصفة، وتسريع العمل في هذا العقد الحرج، وذلك لتحقيق صافي الصّفّر بحلول 2050م بما يتماشى مع العلم.

✓ تسريع وتيرة التّقنيات الخالية من الانبعاثات والمنخفضة الانبعاثات، بما في ذلك تقنيات الطّاقة المتجدّدة والطّاقة النّووية، وتقنيات خفض والإزالة، مثل احتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه، سيما في القطاعات التي يصعب تخفيفها، وإنتاج الهيدروجين منخفض الكربون.

✓ تسريع وخفض الانبعاثات الأخرى غير ثاني أكسيد الكربون بشكل كبير على مستوى العالم، بما في ذلك وعلى وجه الخصوص انبعاثات غاز الميثان بحلول 2030م.

✓ التّعجيل بخفض الانبعاثات الناتجة عن النّقل البرّي على عدّة مسارات، بما في ذلك تطوير البنية التّحتية والنّشر السّريع للمركبات عديمة الانبعاثات ومنخفضة الانبعاثات.

✓ الإلغاء التّدرّج في أقرب وقت ممكن لإعانات الوقود الأحفوري غير الفعّالة، والتي لا تعالج فقر الطّاقة أو التّحوّلات العادلة.

ومن خلال ما سبق ذكره، تتّضح أوجه التّأزر بين الاتّجاه الدّولي لمواجهة أخطار الكوارث في إطاره التّتموي المستدام والاتّجاه الدّولي لمواجهة أخطار ظاهرة التّغير المناخي، ويعتبر تقرير التّقييم الإقليمي

1- زاهر هاشم، اتفاق كوب 28... هل يعلن نهاية عصر الوقود الأحفوري؟ مقال نشر في: 2023/12/14م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aljazeera.net> في: 2024/02/10م.

2- زاهر هاشم، اتفاق كوب 28... هل يعلن نهاية عصر الوقود الأحفوري؟ المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

للحدّ من أخطار الكوارث بالمنطقة العربية لسنة 2021م أنا سنة 2015م كانت المنعرج الحاسم لهذا التّأزر في إحداه تحوّل في خطّة التّتمية العالمية من خلال ثلاثة اتّفاقات جديدة، هي: أهداف التّتمية المستدامة واتّفاق باريس بشأن تغيّر المناخ، وإطار سنداي (2015م-2030م). ويُعدّ نهج الأمن الإنساني المتغيّر المشترك الضّروري من أجل دمج جميع العناصر الخاصّة ببناء القدرة على الصّمود على نحو متماسك في مواجهة أخطار الكوارث، تتطلّب اتّخاذ إجراءات في المجال الإنمائي والإنساني والمناخي وفي مجال الحدّ من مخاطر الكوارث⁽¹⁾، ويعزّز هذا الاتّساق الأطر القانونية والتنظيمية المعنية بالقدرة على الصّمود في عمليات التّقييم الشّاملة لعدّة أخطار، والهادفة لوضع نظم ديناميكية ووقائية ومرنة للحوكمة الحضريّة على الصّعيد الإقليمي والوطني والمحليّ.

¹ - مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من أخطار الكوارث، تقرير التّقييم الإقليمي للحدّ من أخطار الكوارث في المنطقة العربيّة، منظمّة الأمم المتّحدة، القاهرة، 2021م، ص. 47.

المطلب الثاني: الإجراءات المؤسسية للحفاظ على البيئة في الجزائر

شهد القطاع البيئي في الجزائر تشكيلات متعددة ومتنوعة، من ناحية الهياكل المركزية التي لم تعرف استقرارًا منذ الاستقلال، بحيث تمّ انتقال البيئة عبر قطاعات مختلفة وبتسميات مختلفة، وهو ما أثر سلبًا على تطبيق سياسة بيئية واضحة المعالم تهدف لحماية البيئة والحفاظ عليها⁽¹⁾. ويمكن تتبع تطوّر هذه الهياكل المركزية المتناوبة على مهمة حماية البيئة مع التّطرق للهياكل الموضوعية تحت الوصاية المباشرة لوزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة والمكفّفة بحماية البيئة، كلّ هيكل حسب اختصاصاته.

1- الهياكل المركزية المتناوبة على مهمة حماية البيئة:

عند الرّجوع لجهود الدّولة الجزائرية فيما يتعلّق بإرساء إطار مؤسسي خاصّ بحماية البيئة، نلاحظ أنّه عرف تشكيلاتٍ متعدّدة ومتنوعة، ممّا جعله تابعًا لعدّة قطاعات مثل: الرّي، الغابات، الفلاحة، البحث العلمي، الثقافة، السياحة...إلخ. والجدول الآتي يلخّص الوزارات التي تداولت على مهمة حماية البيئة:

الجدول رقم(32): يلخص الهياكل المركزية التي تداولت على مهمة حماية البيئة

السنة	التسمية	الوصاية
1974م	اللجنة الوطنية للبيئة	مجلس متعدّد القطاعات الوزارية
1977م	مديرية البيئة	وزارة الرّي واستصلاح الأراضي وحماية البيئة
1981م	مديرية المحافظة على الطّبيعة وترقيتها	كتابة الدّولة للغابات وإصلاح الأراضي
1984م	نائب مكلف بالبيئة والغابات	وزارة الرّي والبيئة والغابات
1988م	المصالح البيئية	وزارة الدّاخلية والبيئة
1993م		- الوزارة المنتدبة للبحث والتكنولوجيا. - الوزارة المنتدبة للبحث والتكنولوجيا والبيئة. - الوزارة المنتدبة للجامعات والبحث العلمي. - الوزارة المنتدبة للجامعات والبحث العلمي.
1994م	المديرية العامة للبيئة كما تمّ تعزيز الهياكل المسؤولة عن البيئة من خلال إنشاء المجلس الأعلى للبيئة والتّسمية المستديمة.	وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة الاصلاح الاداري

¹ - علي سيدان، حماية البيئة من التلوّث بالموادّ الإشعاعية والكيميائية القانون الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2008م، ص218.

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة.	كتابة الدولة المكلفة بالبيئة	1996م
وزارة الأشغال العمومية وتهيئة الإقليم والبيئة والعمران.	مديريات فرعية مكلفة بالبيئة	1999م
وزارة تهيئه الإقليم والبيئة.	مديريات فرعية مكلفة بالبيئة	2001م
	مديريات فرعية مكلفة بالبيئة	2002م
وزارة تهيئه الإقليم والبيئة والسياحة.	مديريات فرعية مكلفة بالبيئة	2007م
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	2010م
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة.	وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة	2012م
وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	وزارة التهيئة العمرانية والبيئة	2013م
وزارة الموارد المائية والبيئية	وزارة الموارد المائية والبيئية	2015م
وزارة البيئة والطاقات المتجددة.	وزارة البيئة والطاقات المتجددة وفي عام 2020م استحدثت منصب الوزير المنتدب للبيئة الصحراوية.	2017م
وزارة البيئة	وزارة البيئة	2020م
وزارة البيئة والطاقات المتجددة.	وزارة البيئة والطاقات المتجددة.	2022م
وزارة البيئة وجودة الحياة،	وزارة البيئة وجودة الحياة،	2024

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية القانون الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2008م، ص.ص 218-224. والموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة.

من خلال هذا الجدول نلاحظ التطور التاريخي لهياكل قطاع البيئة منذ الاستقلال إلى غاية عام 2024م، حيث يظهر جلياً عدم استقرار هذا القطاع الذي عرف تشكيلاتٍ متعدّدة أخذت تارة هيكلًا ملحفاً بدوائر وزارية، وتارةً أخرى هيكلًا تقنيًا وعمليًا، كما لم تعرف الهياكل الوزارية التي ألحقت بمهمة حماية البيئة استقرارًا وثباتًا منذ سنة 1973م (سنة نشأة أول هيئة تتكفل بالبيئة) إلى غاية سنة 2024م، بين أكثر من عشرة إدارات وزارية؛ أي خلال مدة ثمانية وثلاثين سنة تمّ تعديلها أكثر من عشر مرّات؛ أي بمعدّل سنتين ونصف عمر كلّ وزارة اضطلعت بمهمة حماية البيئة.

وقد أدّى عدم الاستقرار الهيكلي لقطاع البيئة إلى إضفاء حالة عدم تواصل النشاط البيئي طيلة مدة تتجاوز عشرين كاملتين حسب تقدير الدكتور علي سعيدان، وهو الشيء الذي أثار سلبًا في تطبيق سياسة بيئية واضحة المعالم بسبب انتقال مهمة حماية البيئة عبر القطاعات المختلفة ... أضفى نوعًا من

عدم وضوح الرؤيا في تبني سياسة حقيقية في مجال البيئة وعدم بلوغ الأهداف البيئية المسطرة من جهة ثانية؛ إلا أن هذه الرؤيا بدأت تتضح تماشيا مع انطلاق سياسة بيئية رشيدة ابتداءً من النصف الثاني لعشرية التسعينيات⁽¹⁾، وذلك من خلال إسناد المهام البيئية إلى إدارات وهيئات وطنية، كما هو موضح في الجدول أعلاه.

دائماً، ومن خلال الجدول يتبين أن قطاع البيئة منذ سنة 2000م حُصص له لأول مرة وزارة وهي وزارة تهيئه الإقليم والبيئة، وهي أيضا لم تعرف ثباتاً في تسمية الوزارة تنقلت بين البيئة وتهيئة الإقليم والبيئة والتهيئة العمرانية حتى استحدثت وزارة لقطاع البيئة عام 2017م اسماً وقالبا هي وزارة البيئة والطاقات المتجددة ليتغير اسمها في التعديل الحكومي لعام 2020م لتعود تسمية الوزارة عام 2022م مرة أخرى لوزارة البيئة والطاقات المتجددة*، ليعود التعديل الحكومي لسنة ويغير التسمية لوزارة البيئة وجودة الحياة 2025م والتي كلفت بمهام قطاع البيئة المتمثل أساساً في:⁽²⁾

- إرساء ثقافة بيئية مستدامة، من خلال القيام بأعمال تحسيسية وتربوية استهدافية.
- مواصلة إنجاز المنشآت المخصصة لتسيير المتكامل للنفايات وتحسين أدائها، وتعميم جمع النفايات وإخضاعها لعمليات الفرز الانتقائي على مستوى كل البلديات.
- ترقية الشراكة بين القطاعين العمومي والخاص في مجال جمع النفايات ونقلها وفرزها ومعالجتها.
- المحافظة على الأوساط الطبيعية والتنوع البيولوجي والحد من كل أشكال التلوث.
- العمل على حماية الأنظمة البيئية للساحل والمناطق الرطبة والمحميات الطبيعية والمحافظة عليها.
- مواصلة مكافحة كل أشكال التلوث والأضرار المختلفة التي تلحق بالبيئة.
- العمل على تجسيد كل التدابير التي تهدف لوضع إطار تنظيمي يشجع على بروز اقتصاد محوري في بلادنا، ونشره.
- الحرص على إشراك الجمعيات والمؤسسات بشكل وثيق في التكفل بالأعمال الرامية إلى تحسين إطار معيشة المواطنين.
- تحسين ظروف معيشة المواطنين وضمان مساهمة الجزائر في تنويع المجهود العالمي للمحافظة على البيئة.

¹ علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية القانون الجزائري، المرجع السابق، ص 219.

² الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة، مهام قطاع البيئة، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي:

<https://www.me.gov.dz>، في 03/12/2023م.

*: وقد تضمن التنظيم الهيكلي للوزارة مديرية عامة للبيئة، إلى جانب مديرتين مركزيتين كُلفت الأولى بملف التلوث وكُلفت الثانية بحماية الطبيعة.

2- الهياكل الوطنية تحت الوصاية الوزارية المكلفة بحماية البيئة:

وقد استحدثت هيئات وسيطة ذات امتداد علمي وتقني في شكل وكالات ومراكز ومراصد لتنفيذ السياسة البيئية، وضعت هذه الهياكل الوطنية تحت وصاية الوزارة البيئية والطاقات المتجددة نيّطت بها مهمة تسيير وتنظيم مجالات بيئية معينة هي:

أ-الوكالة الوطنية للنفايات: مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 02-175 المؤرخ في: 20 مايو 2002م وهي تخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقتها مع الدولة، وتُعدّ تاجرة في علاقتها مع الغير، وتُوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة⁽¹⁾، وهي مسؤولة كجزء من مهمة الخدمة العامة، وتتمثل مهمتها الرئيسية:⁽²⁾

- تعزيز الإدارة المتكاملة للنفايات.

-الخدمات اللامركزية: توجد 48 مديرية ولائية للبيئة.

- إدخال الضرائب البيئية سيما ضريبة جمع النفايات المنزلية (TEOM) والضريبة على الأنشطة الملوثة والخطرة (TAPD).

وتكفّ بالمهام الآتية:⁽³⁾

1-تقديم المساعدة للسلطات المحلية في مجال إدارة النفايات.

2-بيانات ومعلومات معالجة النفايات.

3-إنشاء وتحديث بنك وطني لبيانات النفايات.

4-فيما يتعلّق بالفرز والجمع والنقل والمعالجة والاسترداد والتخلص من النفايات، تتولّى الهيئة ما يأتي:

- لبدء أو تنفيذ أو المساهمة في تنفيذ الدراسات والبحوث والمشاريع التوضيحية.

-نشر وتعميم المعلومات العلمية والتقنية.

- المبادرة والمساهمة في تنفيذ برامج التوعية والإعلام.

-تنفيذ وتشغيل نظام لاستعادة واستعادة نفايات التغليف العامة (EcoJem).

¹- انظر: مرسوم تنفيذي رقم: 175-02 يتضمّن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، المؤرخ في: 20 ماي 2002م الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، مؤرخ في: 26 ماي 2002م.

²- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للنفايات، التعريف بالوكالة، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://and.dz/>، في: 2023/12/03م.

³- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للنفايات، التعريف بالوكالة، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر .

ب- الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية: الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية استحدثت بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 375 - 05 المؤرخ في: 26 سبتمبر وهي 2005م مؤسسة ذات طابع إداري مقرها الجزائر العاصمة، وتهدف الوكالة لترقية إدماج إشكالية التغيرات المناخية في كل مخططات التنمية والمساهمة في حماية البيئة، وتكف الوكالة في إطار الاستراتيجية الوطنية في مجال التغيرات المناخية، بالقيام بأنشطة الإعلام والتحسيس والدراسة والتلخيص في المجالات التي لها علاقة بانبعاث غاز الاحتباس الحراري والتكيف مع التغيرات المناخية والتقليل من آثارها ولمختلف التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية.

وتكف الوكالة بهذه الصفة وفق المادة 06 من المرسوم نفسه بالمساهمة في تدعيم القدرات الوطنية لمختلف القطاعات في ميدان التغيرات المناخية، والقيام بوضع قاعدة معطيات تتعلق بالتغيرات المناخية والسهر على تحيينها بانتظام، والقيام بإعداد تقرير دوريا حول التغيرات المناخية، وكذا تقارير أخرى ومذكرات ظرفية.

بالإضافة إلى فهرسة كل نشاطات القطاعات المختلفة لمكافحة التغيرات المناخية والمساهمة في كل جرد وطني لغاز الاحتباس الحراري حسب التنظيم المعمول به.

ج- المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء: أنشئ المركز الوطني لتكنولوجيات الإنتاج أكثر نقاء بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 02-262 المؤرخ في: 17 أوت 2002 م، ويُعدّ المركز مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويخضع المركز للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقته مع الدولة ويُعدّ تاجراً في علاقته مع الغير، ويوضع المركز تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة⁽¹⁾.

ويسعى المركز لتحقيق أحد الأهداف الرئيسية للمركز، وهو الحدّ من التلوث البيئي وتعزيز التنمية المستدامة، من خلال تشجيع استخدام تقنيات الإنتاج الأنظف، مثل تقليل النفايات وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام. كما تشجّع على اعتماد مصادر الطاقة المتجددة، مثل الطاقة الشمسية، لتقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري⁽²⁾.

¹ - انظر: مرسوم تنفيذي رقم: 02-262 يتضمّن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، المؤرخ في: 17 أوت 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56 الصادر في: 18 أوت 2002م.

² - الموقع الرسمي للمركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، التعريف بالمركز، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://cntpp.dz/qui-sommes-nous/>، في: 2023/12/03م.

ويتكفل المركز بمهامّ عديدة لأجل التحوّل نحو التنمية المستدامة، من خلال تشجيع استخدام تقنيات الإنتاج الأنظف وتشجيع اعتماد الطّاقة المتجدّدة في البلاد في مجالين هما على التّوالي: (1)

في مجال البيئة: يتكفل ب:

- التّرويج والتّوعية والتّعميم لمفهوم تطوير تكنولوجيايات الإنتاج الأنظف.
- مساعدة ودعم المشاريع الاستثمارية في تقنيات الإنتاج النّظيف.
- تزويد الصّناعات بجميع المعلومات التي تدخل في نطاق اختصاصها، في جهودها لتحسين عمليات الإنتاج.
- تطوير التّعاون الدّولي في مجال تكنولوجيايات الإنتاج الأنظف.
- يقوم المركز بمهمّة خدمية عامّة فيما يتعلّق بتقييم الالتزامات البيئية للقطاع الصّناعي وإجراء الدّراسات المتعلّقة بأعمال التّطوير الصّناعي وفقا للمواصفات.

الطّاقات المتجدّدة: يتكفل ب:

- التّرويج والتّوعية والتّعميم لمفهوم تطوير تقنيات الإنتاج الأنظف وتوفير الموارد والطّاقات المتجدّدة.
- السّهر على تنفيذ برامج العمل المنبثقة عن الاستراتيجية الوطنية لتنمية وتشجيع وتثمين الطّاقات المتجدّدة.
- مساعدة ودعم المشاريع الاستثمارية في تقنيات الإنتاج الأنظف وخاصّة في مجال الطّاقات المتجدّدة.
- تطوير التّعاون الدّولي وتشجيع نقل تكنولوجيايات الإنتاج الأنظف وتوفير الموارد والطّاقات المتجدّدة.

د- مركز تنمية الموارد البيولوجية:

وقد تمّ إنشاء المركز عام 2002م بموجب المرسوم التّنفيذي رقم: 371-02 المؤرّخ في: 11 نوفمبر 2002م بعد تصديق الجزائر على اتفاقية التّنوع البيولوجي (اتفاقية التّنوع البيولوجي: ريو دي جانيرو 1995م) وفي نهاية تطوير الاستراتيجية الوطنية الأولى. وهو يستجيب للحاجة إلى تعميق المعرفة بالتّراث البيولوجي الوطني من أجل حمايته وتثمينه. (2)

¹ - الموقع الرّسمي المركز الوطني لتكنولوجيايات إنتاج أكثر نقاء، مهامّ المركز، تمّ الاطّلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://cntpp.dz/nos-missions/energies-renouvelables/>، في 03/12/2023م.

² - الموقع الرّسمي لمركز تنمية الموارد البيولوجية، التّعريف بالمركز، تمّ الاطّلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: في 03/12/2023م.

وهي مؤسسة عامة ذات طبيعة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يوضع المركز تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة. وتم ترقيتها إلى مرتبة المؤسسة الوطنية عام 2004م. ولها مجلس توجيهي ومجلس علمي. تتكفل بالمهام الأساسية، وهي:⁽¹⁾

- مركزية جميع قوائم جرد الحيوانات والنباتات والموائل والنظم البيئية.
- المساهمة؛ بالتشاور مع القطاعات المعنية، في وضع خطط ترميم الموارد البيولوجية في إطار التنمية المستدامة.

- اقتراح، بالتشاور مع القطاعات المعنية، الحفاظ على الموارد البيولوجية الوطنية وفقاً للشروط التي تحددها الترتيبات الجاري بها العمل.

- تعزيز تنفيذ برامج التوعية العامة فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

هـ- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة:

بناءً على التقرير الوطني عن حالة البيئة ومستقبلها (RNE 2000) الذي اعتمده مجلس الوزراء في 12 أوت 2001م، الاستراتيجية البيئية الوطنية مدعومة بتوصيات خطة العمل الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة الذي كان موضوع مؤتمر دولي للإطلاق والتنفيذ، عُقد بالجزائر العاصمة يومي 17 و18 جوان 2002م، والذي أكد على ضرورة إنشاء مرصد وطني معني بالبيئة والتنمية المستدامة⁽²⁾. تم إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 02-115 المؤرخ في: 03 أبريل 2002م. ويخضع المرصد بموجب المادة 02 منه المطبقة على الإدارة في علاقاتها مع الدولة ويُعدّ تاجراً في علاقاته مع الغير. ويوضع المرصد تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة.⁽³⁾ وهو عنصر من عناصر الآلية التي أنشأتها الدولة لضمان تنفيذ السياسة البيئية، ومن بين مهمّات المرصد:⁽⁴⁾

- جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة من المؤسسات الوطنية والمنظمات المتخصصة.

- إدارة وتحليل ومعالجة البيانات والمعلومات المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة.

¹ الموقع الرسمي لمركز تنمية الموارد البيولوجية، التعريف بالمركز، الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

² الموقع الرسمي المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، من نحن، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://onedd.org/ar/qui-somme-nous>، في 03/12/2023م.

³ انظر المرسوم تنفيذي رقم: 02115- يتضمّن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، المؤرخ في: 03 أبريل 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 22، الصادر في: 3 أبريل 2002م.

⁴ الموقع الرسمي المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، المرجع السابق، الصفحة الإلكترونية سألقة الذكر.

- تطوير ونشر المعلومات وأدوات دعم القرار (تقرير عن حالة البيئة (RNE) دراسات موضوعية وإقليمية، نشرات مواضيعية دورية، إلخ).

بالإضافة إلى ذلك، يملك المرصد أربع (04) مختبرات إقليمية: (1)

1-المختبر الإقليمي وسط في الجزائر العاصمة.

2-المختبر الإقليمي شرق في قسنطينة.

3-المختبر الإقليمي غرب في وهران.

4-المختبر الإقليمي جنوب في غرداية.

مدعمة بالعديد من محطات المراقبة المنتشرة على التراب الوطني تقوم بأدوار مختلفة، على وجه

الخصوص: (2)

1-مراقبة حالة البيئات الطبيعية: ماء، هواء، تربة.

2-تحليل التصريفات الصناعية.

3-التدخل في حالة التلوث العرضي.

4-إجراء الدراسات البيئية (دراسة الأثر، دراسة المخاطر، التدقيق البيئي، ... إلخ).

5-تحاليل مياه السباحة.

ي-المحافظة الوطنية للساحل:

هيئة إدارية مركزية تهتمّ بالساحل أنشئت بموجب القانون 02/02، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تحت تصرف وزير البيئة، وهي تهتمّ بتنفيذ السياسة الوطنية لحماية الساحل وتنميته والمنطقة الشاطئية⁽³⁾.

تقوم بتنفيذ التدابير المعمول بها لحماية الساحل والمناطق الساحلية، وتقييم كلّ مساعدة تتعلق بميادين تدخلها للجماعات المحلية، بالإضافة إلى صون وتنميين الساحل والمناطق الساحلية والأنظمة البيئية الموجودة بها. لها دور مزدوج، فهي تقوم بدور مشرف ومسير من خلال وضع سياسة ومنهجية لحماية

¹- نفس المرجع، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

²- نفس المرجع، الصفحة الإلكترونية سالفة الذكر.

³- انظر قانون رقم: 02-02 المتعلق بحماية الساحل وتنميته، المؤرخ في: 5 فبراير 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 10، الصادر في: 12 فبراير 2002 م.

السّاحل، كما تلعب دور المرافق لكلّ الأخطار المهدّدة للبيئة البحرية، وهي تخلو من التّمثيل المحلّي أو الجهوي، وعدم وجود تنسيق بينها وبين الجماعات المحليّة (1).

وطبقاً للمادّة 27 و30 من القانون 02/02، تقوم المحافظة الوطنية للسّاحل بمهامّ عديدة منها: (2)

- جرد للمناطق السّاحلية وإعداد برامج إعلام شامل يسمح بمتابعة تطوير السّاحل، وإعداد تقرير عن وضعية ينشر كلّ سنتين وإجراء تحاليل دورية لمياه الاستحمام وإعلام المستعملين لها بنتائج التّحاليل.
- تقوم بتصنيف الكثبان الرّمليّة كمناطق مهدّدة، مع منع إمكانية منع الدّخول، بالإضافة إلى تصنيف التّربة الهشّة المهدّدة بالانجراف الموجودة بالشّاطئ كمناطق مهدّدة.
- كما تختصّ المحافظة الوطنية للسّاحل بإنشاء مخطّط التّهيئة وتسيير المناطق السّاحلية المجاورة للبحر وذلك لحماية السّاحل.

ن-المعهد الوطني للتكوينات البيئية: تضمّن المرسوم التنفيذي رقم: 263-02 المؤرخ في: 17 أوت 2002م إنشاء المعهد الوطن للتكوينات البيئية، ويعدّ المعهد الوطني للتكوينات البيئي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي يخضع المعهد للقواعد المطبّقة على الإدارة في علاقته مع الدولة، ويُعدّ تاجرًا في علاقته مع الغير، يوضع المركز تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة. وتتمثّل مهامّ المعهد في ضمان: (3)

- إعطاء تكوين متخصص في مجال البيئة لكلّ المتدخّلين العموميين والخواصّ.
- تنمية الأنشطة المتخصصة لتكوين المكوّنين.
- تقديم أساليب تربية في مجال البيئة والتّحسيس بضرورة ذلك.
- التّكوين وترقية التّربية البيئية والتّحسيس البيئي.

بالإضافة لهذه الهيئات التي تمّ إنشاؤها في الجزائر، والتي جاءت لضبط أكثر للإطار المؤسّساتي في مجال حماية البيئة من اخطار الكوارث ، تجدر بنا الإشارة إلى المندوبية الوطنية لأخطار الكوارث كهيئة وطنية للتّقييم والتّسيق للحدّ من أخطار الكوارث⁽⁴⁾ التي استحدثت بعد أن كانت تُسمّى سابقاً المندوبية

¹- منال بوكورو ، مطبوعة بيداغوجية محاضرات في مقياس قانون البيئة والتنمية المستدامة، كلية الحقوق جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2021م، ص03.

²- علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالموادّ الإشعاعية والكيميائية القانون الجزائري، المرجع السابق، ص228.

³- انظر المرسوم تنفيدي رقم: 02-263 يتضمّن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، المؤرخ في: 17 أوت 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد: 56 الصّادر في: 18 أوت 2002م.

⁴- انظر المادة (من القانون رقم: 24-04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، المتضمّن قواعد الوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّمية المستدامة، الجريدة الرّسمية للحكومة الجزائرية، العدد(16)، 2024م.

الوطنية للأخطار الكبرى ملحقه بالوزير المكلف بالداخلية، وتنظم وتسير كمصلحة خارجية للإدارة المركزية، والتي أنيطت بها مهام وضع استراتيجيات وطنية للحد من الأخطار والكوارث الكبرى، والتي حددها المرسوم التنفيذي رقم: 11-194 مؤرخ في: 22 ماي سنة 2011م، والذي يتضمن مهام المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى وتنظيمها وسيرها بما يأتي:⁽¹⁾

1- القيام لدى الإدارات المعنية بجمع المعلومات المتعلقة بالوقاية من الأخطار الكبرى وإعداد بنك للمعطيات المتعلقة بها.

2- ترقية وتطوير الإعلام المرتبط بالوقاية من الأخطار الكبرى لفائدة المتدخلين والسكان.

3- تقييم وتنسيق الأعمال المباشرة في إطار النظام الوطني للوقاية من الأخطار الكبرى، وتقديم اقتراحات لتحسين فعاليتها.

4- المشاركة في برامج التعاون الجهوي والدولي ذات العلاقة بمهامها.

5- المساهمة في ترقية المعرفة العلمية والتقنية والتكوين في ميدان الأخطار الكبرى؛ كما تساعد المندوبية لجنة قطاعية مشتركة تكلف بما يأتي:

1- دراسة وتقييم المخططات العامة والخاصة للوقاية من الأخطار الكبرى.

2- تقييم فعالية الأنظمة المقررة للوقاية والإنذار والتدخل وإعادة التأهيل وإعادة البناء والتوصية بتدابير لتحسينها.

2- دراسة كل مسألة تتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى تعرض عليها وإبداء رأيها فيها وتقديم توصياتها فيما يخص هذه المسألة.

زيادة على المهام السابقة تكلف المندوبية بالتنسيق بالنشاطات المباشرة وتقييمها في إطار النظام العام للوقاية من الأخطار الكبرى. كما جاء في نص المادة (02) من المرسوم التنفيذي رقم 21-157 المؤرخ في 24 أبريل 2021 المعدل والمتمم للمرسوم السابق رقم 11-194 المتضمن مهام المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى وتنظيمها وطرق سيرها⁽²⁾.

¹ - وزارة الداخلية، المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى وتنظيمها وسيرها، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية الآتي:

<http://www.interieur.gov.dz>

² - انظر المرسوم تنفيذي رقم: 21-157 المؤرخ في 24 أبريل 2021 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي المتضمن مهام المندوبية الوطنية للأخطار الكبرى وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 32 الصادر في: 29 أبريل 2021.

المطلب الثالث: الإجراءات التشريعية الخاصة بالسياسة البيئية المستدامة

بخصوص الإجراءات التشريعية، فقد شهدت التشريعات البيئية في الجزائر تطورا ملحوظا منذ سبعينيات القرن الماضي، كنتيجة لقرارات مؤتمر ستوكهلم للبيئة عام 1972م، حيث تمّ سنّ عديد القوانين⁽¹⁾، بعد أن تجاهلت موضوع البيئة أيضا في مخططاتها الحكومية، وأخذت النصوص التشريعية للبيئة على شكل نصوص قطاعية وغير قطاعية غير متجانسة فيما بينها تفتقر لتدابير عامة كفيلة بتطهيرها، لتتغير هذه القناعات سنة 1983م، وهي السنة التي تمّ فيها صدور أول قانون لحماية البيئة رقم: -83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1983م، والذي يهدف على العموم لتنفيذ سياسة لحماية البيئة ترمي إلى:⁽²⁾

أ- حماية الموارد الطبيعية.

ب- اتقاء كلّ مشاكل التلوث ومكافحته.

ج- تحسين إطار المعيشة ونوعيته.

ليزداد الاهتمام أكثر بالبيئة بعد مشاركة الجزائر في مختلف مؤتمرات البيئة، والذي أدى إلى مصادقتها على معظم الاتفاقيات البيئية الدولية، والإقليمية وتجسيدا لالتزاماتها الدولية المترتبة عن مصادقتها على المعاهدات الدولية⁽³⁾، وقد بلغت عدد التشريعات أكثر من 500 تشريع تتعلق بطريقة مباشرة وغير مباشرة بحماية البيئة والمحافظة عليها وتتضمن هذه التشريعات قوانين وأوامر رئاسية ومراسيم تنفيذية وقرارات وزارية مشتركة وتعليمات وزارية. وتبين دراسة إحصائية للقوانين المتعلقة بالبيئة في الجزائر في الفترة الممتدة من الاستقلال إلى غاية 2013م قام بها الأستاذ زوش حسين أنّ السلطة التنفيذية مسؤولة عن إصدار 92% من النصوص القانونية الخاصة بالبيئة؛ أي 509 نصًا قانونيا، أما السلطة التشريعية فأصدرت نسبة 08% من هذه النصوص بالتقريب، أي 44 نصًا قانونيا والمتمثلة في القوانين، ممّا يبيّن هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة البيئية في

¹ - آمال الذهبي ، امحمد بن الدين ، فواعل السياسة البيئية لدعم توجه الدولة نحو إرساء مفهوم التنمية المستدامة بالجزائر ، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد (08)، العدد(03)،2020،ص159.

² - عبد القادر رزيق المخادمي، التلوث البيئي مخاطر تحديات المستقبل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 200، ص.ص 157-155.

³ - منال بوكورو ، مطبوعة بيداغوجية محاضرات في مقياس قانون البيئة والتنمية المستدامة، كلية الحقوق جامعة الإخوة منتوري قسنطينة،2021م، ص.02.

الجزائر، رغم أنّ كلّ التعديلات الدستورية فتحت المجال أمام البرلمان وحددت صلاحياته التشريعية في عدّة قضايا تُعنى بالبيئة.⁽¹⁾

أمّا فيما يخصّ دسترة حماية البيئة، فقد قام المشرع الجزائري ولأول مرة في التعديل الدستوري لسنة 2016م بالإشارة لحقّ المواطن الجزائري في بيئة سليمة، وبعد ما كانت المعالجة الدستورية للحقّ في البيئة ضمنية في الدساتير السابقة، وقد تمّ النصّ على هذا الحقّ بداية في ديباجة الدستور، والتي ورد فيها أنّ الشعب الجزائري يعمل على بناء اقتصاد منتج في إطار التنمية المستدامة، والحفاظ على البيئة لتنصّ المادة 19 منه أن تضمن الدولة الاستعمال الرشيد للموارد الطبيعية والحفاظ عليها لصالح الأجيال القادمة، ليشير بعدها من خلال نصّ المادة 68-2 منه صراحة من التعديل الدستوري لسنة 2016م على أنّ "للمواطن الحقّ في بيئة سليمة - تعمل الدولة على الحفاظ على البيئة"، وردت تحت عنوان الفصل الرابع الباب الأول "الحقوق والحريات"⁽²⁾.

أمّا بالرجوع للتعديل الدستوري لسنة 2020م، فقد نصّ في ديباجته أيضاً على موضوع حماية البيئة وتميبتها وفق نهج مستدام بقوله " يظلّ الشعب الجزائري منشغلاً بتدهور البيئة والنتائج السلبية للتغير المناخي وحريصاً على ضمان حماية الوسط الطبيعي والاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية، وكذا المحافظة عليها لصالح الأجيال القادمة"⁽³⁾. كما نصّ في المادّة (21)، وهي مادّة جديدة جاء بها هذا التعديل سنة 2020م، والتي نصّت على ما يأتي: "تسهر الدولة على:

- أ- حماية الأراضي الفلاحية.
- ب- ضمان بيئة سليمة من أجل حماية الأشخاص وتحقيق رفاههم.
- ج- ضمان توعية متواصلة بالمخاطر البيئية.
- د- الاستعمال العقلاني للمياه والطّاقات الأحفورية والموارد الطبيعيّة الأخرى.⁽⁴⁾
- هـ- حماية البيئة بأبعادها البرية والبحرية والجوية واتخاذ كلّ التدابير الملائمة لمعاقبة الملوّثين.

¹- حسين زاوش ، إصلاح السياسة العامة البيئية في الجزائر، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد (05)، 2014م، ص 158.

²- عمّار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020م مرحلة التعديل-المضمون-المستجد، جسر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2021م. ص116.

³- دباجة، دستور الجمهورية الجزائرية، المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(82)، 2024.

⁴- انظر: المادّة (21) من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر.

وإشارة المادة 62 إلى واجب الدولة في تمكين المواطن في الحصول على مياه نقية والمحافظة عليها للأجيال القادمة وتوفير الرعاية الصحية والوقاية من الأمراض المعدية والوبائية للفئات الهشة والفقيرة.⁽¹⁾ كما نصّ المؤسس الدستوري أيضًا بصراحة على حقّ المواطن الجزائري في بيئة نظيفة في إطار تنموي مستدام من خلال نصّ المادة (64) بقوله " للمواطن الحقّ في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة. تعمل الدولة على الحفاظ على البيئة. يحدّد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة."⁽²⁾

وعلى ضوء ما سبق ذكره نستخلص إنّ المشرّع الجزائري قد أشار صراحة إلى اعتبار الحقّ في بيئة سليمة (نظيفة) حقًا من حقوق الإنسان المعترف بها دستوريا، كما أشار من خلال التعديل الدستوري الأخير إلى أنّ القانون هو من يحدّد واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين فيما يتعلّق بحماية البيئة، ومنه فإنّ دسترة الحقّ في البيئة سيضمن حتمًا الحماية والتمكين والتأسيس للإطار المؤسسي التشريعي اللّازم في هذا المجال الحساس. و منذ سنة 2002 الى غاية 2024 أوجد المشرّع الجزائري ترسانة من القوانين تطرقت للمجال البيئي في إطار التنمية المستدامة صدر معظمها سنة 2003م وسنة 2004م. وعلى هذا الأساس ويمكن تقسيم التشريعات التي تنطوي عليها حماية البيئة في إطار تنموي مستدام، والتي تهتمّ موضوع دراستنا إلى خمسة مجالات رئيسية، وهي:

1- تشريعات في مجال حماية البيئة:

أسّس لها قانون رقم: 03-10 المؤرخ في: 19 جويلية سنة 2003م يتعلّق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ويهدف هذا القانون لتنفيذ سياسة وطنية لحماية البيئة من خلال حماية الموارد الطبيعية واستحلافها، والقضاء على كلّ شكل من أشكال التلوّث والأضرار ومكافحته، وتحسين إطار المعيشة ونوعيتها، كما ينصّ القانون على مجموعة من التدابير تهدف لإدماج أحسن الضروريات لحماية البيئة ضمن السياسات الوطنية الأخرى، وقد حدّد في مادّته الثّانية الأهداف الرئيسيّة التي ترمي إليها حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وهي على الخصوص ما يأتي:⁽³⁾

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.

¹ - انظر: المادة(62) من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر

² - انظر: المادة(64) من المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، المرجع السابق سالف الذكر

³ - انظر: المادة 02 من القانون 10.03 المتعلّق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

- الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة.

- ترقية الاستعمال الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة، وكذا استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء. كما تمّ تدعيم هذا القانون بمجموعة من المراسيم التنفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة. انظر الملحق الجدول رقم (01).

2- تشريعات في مجال الكوارث والوقاية من أخطارها :

بعد النقائص المسجلة خلال الكوارث الأخيرة، وتقاربها زمنيا، جاء القانون 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة والذي عزز وتكفل بالانشغالات من خلال تبني إجراءات مستحسنة، بسدّ النقائص والفراغات الأساسية الكامنة في التنظيمات السابقة، المتعلقة بالاختلالات العملية لمخطّط تنظيم النجدة. وبالتالي فإنّ القانون رقم: 04-24 يقترح:

1- تشكيلات وقائية ويحصى أخطار الكوارث التي تهدد بيئتنا الطبيعية ويحصرها في تسع عشرة خطر⁽¹⁾ بعدما كانت سابقا عشرة أخطار كبرى، ويُعدّ هذا القانون بمثابة تكمين وإثراء بما جاء به القانون السابق رقم: 20-04 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م، المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى في إطار التنمية المستدامة، حيث يتضمن هذا النص سلسلة إجراءات تساهم فيما بينها لتحقيق هدف التسيير الجيد والرّشيد للخطر وآثاره المدمرة.

2- تحوّل المندوبية الوطنية للأخطار الكبرى إلى المندوبية الوطنية لأخطار الكوارث ملحقة بالوزير المكلف بالداخلية، وتنظّم وتسير كمصلحة خارجية للإدارة المركزية، والتي أنيطت بها مهام وضع استراتيجية وطنية للحد من الأخطار والكوارث الكبرى.

3- تكريس حقّ المواطن في الوصول إلى المعلومة المتعلقة بالخطر عن طريق البرامج التوعوية والتربوية، كما تشرف الدولة على وضع أساليب تنظيم الاتصالات وترقية دعم أيّ نشاط أو حملة إعلامية تتعلّق بأخطار الكوارث.⁽²⁾

¹- انظر: من المادّة (10)، إلى المادّة (13) من القانون رقم: 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، ص08.

²- انظر: المادّة (03)، من القانون رقم: 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، ص07.

4- كما نصّ القانون الجديد على أحكام جزائية لكلّ من يخالف هذا القانون تتأرجح بين عقوبة الحبس من ثلاث إلى خمس سنوات، والغرامة المالية من ستمائة ألف دينار 600000 دج إلى مليون دينار 1000000 دج، كما يعاقب من ستّة أشهر إلى سنتين، وبغرامة مالية تقدّر بثلاثمائة ألف 300000 دج إلى خمسمائة ألف دينار 500000 دج زيادة على وقف النشاط لكلّ صاحب منشأة لا يملك دراسة الهشاشة لأخطار الكوارث، أو مخطّطاً داخلياً للتدخّل لا يحدّد فيه عنوان المنشأة وكلّ تدابير الوقاية من الخطر وخاصة الإنذار والتنبّيه والدراسات التّقنية والوسائل المسخّرة والإجراءات الواجب اتّخاذها في حالة وقوع كارثة.⁽¹⁾ كما تمّ تدعيم هذا القانون بمجموعة النصوص التّطبيقية، انظر الملحق الجدول رقم (02).

3- تشريعات في مجال الجبل:

تشكّل الجبال وسطاً متنوعاً بتراته الطّبيعي والثقافي والبشري والتّاريخي. وبالرّغم من هذه الإمكانيات تعرّضها مشاكل صعبة ترتبط بتخلّفها وضعفها، الأمر الذي دعا بالسلطات المسؤولة إلى الانتباه لضرورة تنمية هذه المناطق والعمل على تفعيل خطط تسمح لها بالمرور من دورها كخزان للموارد الطّبيعية فقط إلى دور نشيط فيما يخصّ تنميتها رغم ما تزخر به الجبال من مخزون طبيعي هائل، إلا أنّها لم تحظّ بالاهتمام اللازم وتعاني التّهميش، الأمر الذي دعا المشرّع الجزائري للاهتمام بالجبال في محاولة منه إلى تنميتها وتهيتها⁽²⁾. حيث أصدر قانون رقم: 03-04 المؤرّخ في: 23 يونيو 2004م والمتعلّق بحماية المناطق الجبلية في إطار التّنمية المستدامة ثمّ أرفد هذا القانون ببعض المراسيم التي تشرحه وتنظّم جوانب أخرى تهدف إلى تحديد سبل تنمية الجبال، انظر الملحق الجدول رقم (03).

4- تشريعات في مجال الطّاقة المتجدّدة:

ومن أجل تطوير الطّاقات المتجدّدة صدر القانون رقم: 04-09 مؤرّخ في 14 أوت سنة 2004م يتعلّق بترقية الطّاقات المتجدّدة في إطار التّنمية المستدامة. ومراسيمه التّنفيذية كالمرسوم التّنفيذي 69 - 15 المؤرّخ في: 11 فبراير 2015 م، يحدّد كميّات إثبات شهادة أصل الطّاقة المتجدّدة واستعمال هذه الشّهادات، والمرسوم التّنفيذي 167-17 المؤرّخ في: 22 مايو 2017م، يعدّل ويتمّ المرسوم التّنفيذي 15-69، وتهدف استراتيجية الجزائر من وراء نصوص هذا القانون لتطوير الطّاقات المتجدّدة

¹ - انظر: المادّة (85)، والمادّة (86) من القانون رقم: 24-04 المؤرّخ في: 26 فيفري 2024م، ص 15.

² - جمال قتال، عبد الحقّ مرسلي، اللّجان والهيئات الإدارية المناط بها تصنيف وتهية مناطق الكتل الجبلية في القانون الجزائري، مجلّة الدّراسات والبحوث القانونية، المجلّد (04)، العدد (01)، 2019م.

"الوصول إلى حصّة من هذه الطّاقات في الحصيّلة الوطنيّة للكهرباء التي ستكون 06%، أمّا عن نتائج إدخال الطّاقات المتجدّدة فهي:

- استغلال أكبر للقدرات المتوفّرة.

- مساهمة أفضل في تخفيض انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون.

- تخفيض حصّة الطّاقات الحفريّة في الحصيّلة الطّاقويّة الوطنيّة.

- تطوير الصّناعة الوطنيّة.

- توفير مناصب العمل.

كما تمّ تدعيم هذا القانون بمجموعة النّصوص التّطبيقية، انظر الملحق الجدول رقم (04).

5- تشريعات في مجال المحميات الطبيعيّة و الأماك الوطنيّة الغابية:

صاحب الاهتمام العالمي لطبيعة المجالات المحمية تطوّر على مستوى التّشريعات الوضعيّة الداخليّة للعديد من الدّول، في هذا السّياق ومحافظةً على التّنوع البيولوجي سنّ المشرّع الجزائري على غرار تلك التّشريعات قانونًا متعلّقًا بالمجالات المحمية تمثّل في القانون رقم: 11 - 02 المتعلّق بالمجالات المحمية في إطار التّتمية المستدامة، نظرا لأهمّيّتها العلميّة، السّياحية، التّرفيهيّة والجماليّة سيما الإيكولوجيّة بالحفاظ على التّنوع البيولوجي، الذي يهدف إلى تصنيف المجالات المحمية وتحديد كميّات تسييرها وحمايتها في إطار التّتمية المستدامة، وقد أفرد الباب الثّاني من قانون 11-02 لكميّات التّصنيف حيث تصنّف المجالات المحمية على أساس واقعها الإيكولوجي حسب ما ينجم عن دراسة التّصنيف اولا أهداف البيئيّة المؤكّلة لها والمعايير والشّروط المحدّدة في هذا القانون إلى 07 أصناف⁽¹⁾. بعد أن كان قد نظّمها من خلال قانون 03 - 10 المتعلّق بحماية البيئّة في إطار التّتمية المستدامة في الفرع الثّاني من الفصل الخامس منه تحت عنوان الأنظمة القانونيّة الخاصّة⁽²⁾.

¹ - انظر: الموادّ من (05) إلى (13) من القانون رقم: 02 / 11 المؤرّخ في: 17 فبراير سنة 2011 م المتعلّق بالمجالات المحمية في إطار التّتمية المستدامة، الجريدة الرّسمية العدد 13، المؤرّخة في: 28-02-2011م.

² - حسينة غواس، المجالات المحمية في ظلّ التّشريع الجزائري، مجلّة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلاميّة، المجلّد (30) العدد (03)، 2016، ص، ص488-489.

وجاء النص القانوني الجديد رقم 23-21 الصادر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية رقم 83 ملما بكل الجوانب المتعلقة بكيفية حماية الحياة البرية و الثروة الغابية وتوسيعها و تثمينها حتى تتحول إلى مورد اقتصادي مستديم و جدار لصد المخاطر البيئية المتفاقمة، و السلوك البشري المعادي للطبيعة، حيث أخذ المشرع في الحسبان التغيرات المناخية المستجدة، والتحويلات الاقتصادية و الديموغرافية التي تعرفها البلاد في السنوات الأخيرة. كما تطرق القانون إلى الاستراتيجية الوطنية للغابات وهي مجموعة من التوجيهات يتم إعدادها بما ينسجم مع السياسات الوطنية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المخصصة لتوجيه القرارات المستقبلية المتعلقة بتهيئة واستعمال الثروة الغابية الوطنية والمحافظة عليها لفائدة المجتمع.⁽¹⁾ كما تمّ تدعيم هذ القانون بمجموعة النصوص التطبيقية والقرارات. انظر الملحق الجدول رقم(05).

¹ - فريد غمري، القانون الجديد للغابات في الجزائر، نشر المقال في: 23 جانفي 2024، تم الاطلاع عليه في الموقع الالكتروني الاتي: <https://www.annasronline.com> في: 2024/05/12

خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل مضمون السياسات العامة الجزائرية المسطرة لتحقيق الامن الإنساني في الجزائر، من حيث تبيان درجة ومستويات هيمنة الفواعل في صنع القرار السياسي والمساهمة في رسم السياسة العامة وتنفيذها حسب التعديل الدستوري لسنة 2020م، إضافة الى السياسات العامة والبرامج الوطنية الأساسية المستهدفة تحقيق اركان الامن الإنساني الثلاثة المتمثلة في: ركن التحرر من الفاقة، وركن التحرر من العوز، وركن التحرر من الخوف والعيش بكرامة. كما عرجنا على السياسات البيئية التي تسعى لبناء امن بيئي مستدام خلى الالتزامات الدولية بالبيئة ومخاطرها، والتطرق الى جملة من الأدوات والآليات الرامية لحماية البيئة وتحقيق أمن بيئي في إطار تنموي مستدام، تتباين هذه الآليات والأدوات بين الإجراءات المؤسسية والإجراءات التشريعية المسطرة لتحقيق الاستدامة البيئية، وقد خلصنا الى أن :

1- التعديل الدستوري لسنة 2020م حافظ على هيمنة السلطة التنفيذية في صنع وتنفيذ السياسة العامة متمثلة في الصلاحيات الواسعة الممنوحة لرئيس الجمهورية و الحكومة الذراع الايمن الاداري، اما تراجع صلاحيات البرلمان بسبب الاجراءات الرقابية القبلية لكل تشريع ومبادرة تشريع.

2- البرامج التثموية والاجتماعية سعت لتحقيق مجموعة من الأهداف الضمنية للأمن الإنساني في بعده الاقتصادي والاجتماعي، وترجمت بمساهمة مجموعة نتائجها الإيجابية في تحقيق انتعاش نسبي على مستوى النشاط الاقتصادي; ما انعكس ايجابيا على الدخل و ونسبة البطالة في الجزائر، وإعطاء الدعم المادي والمعنوي للفئات الهشة عبلى المستوى الاجتماعي إلا أن النتائج المحققة لم تكن بحجم الأهداف المسطرة والموارد المالية الضخمة المخصصة لهذه البرامج، ومرد ذلك، عدم فاعلية سياسات التنفيذ في ارض الواقع، كما أن الاعتماد المفرط على الربيع النفطي لتمويل مختلف البرامج التثموية يجعل تحقيق هذه البرامج أهدافها مرهون بتحسّن واستقرار أسعار النفط في الأسواق العالمية، ممّا ينعكس سلبا على مسار تطبيق هذه السياسات وتحقيقها النتائج المرجوة منها. وتبقى من ناحية اخرى الاصلاحات السياسية التي تهدف تعزيز ركن التحرر من الخوف تتحكم فيها عدة اعتبارات ذات خلفية سياسية تخدم فلسفة السلطة للحفاظ على السلم الاجتماعي، تراعى فيها الاوضاع السياسية القائمة في الداخل حسب كل مرحلة، والحالة الأمنية السائدة.

3- التزام الجزائر الدولي بحماية البيئة واستدامتها خاصة من تهديدات أخطار الكوارث المرتبطة بظاهرة التغير المناخي. ويظهر ذلك في اهتمامها الكبير بتمتين الإجراءات المؤسساتية والتشريعية في مجال البيئة.

الفصل الرابع:

**جهود الجزائر لمواجهة الاخطار
البيئية المتوائمة مع السياسة
العامة لتحقيق الامن الانساني**

الفصل الرابع:

جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية المتوائمة

مع السياسات العامة لتحقيق الامن الإنساني

تتطلب مواجهة مخاطر الكوارث العمل الجماعي في كل خطوة من الخطوات بكل مرونة فاستراتيجيات إدارة المخاطر عموماً تؤثر على الكثير من القطاعات وجماعات المصالح، ولا تصبح البلدان والمجتمعات المحلية والأسر المعيشية أكثر قدرة على مجابهة آثار الكوارث إلا عندما يتم تطبيق معلومات الكوارث على عملية اتخاذ القرارات، ويعتمد تحديد نجاح أية استراتيجية لإدارة المخاطر على الخصائص المميزة للقدرة على مجابهة الكوارث من الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وفيما يتعلق بالبنية التحتية، أي تنطوي على التكيف مع الصدمات مع الحفاظ في الوقت نفسه على الرفاه والنمو⁽¹⁾.

وإدراكاً من الجزائر الوثيق أنه لا يمكن الحيلولة دون وقوع الأخطار وخاصة الأخطار البيئية الطبيعية والحد منها نهائياً، حيث عملت بجهد منذ عقود طويلة على تبني سياسات عامة ضمن استراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة تهدف للحد من أخطار الكوارث وتأثيراتها السلبية. من خلال فهم عوامل المخاطر الكامنة وبناء المعرفة والقدرات اللازمة لتقييم الأخطار والمخاطر وأشكال قابلية التضرر، في الحفاظ على مكاسب التنمية وتعزيز القدرات الوطنية على مجابهة الآثار الناجمة عن الكوارث وتهدف على العموم الى تحقيق المفهوم الموسع للأمن الذي يهتم بالفرد كوحدة تحليل مع الوصول إلى انخفاض فعلي ملموس في خسائر الكوارث من أرواح وممتلكات على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والبيئي⁽²⁾. وعليه سوف تتم دراسة هذا الفصل ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: المنظومة الوطنية للوقاية من أخطار الكوارث في الجزائر.

المبحث الثاني: آليات تعزيز القدرات الوطنية للصمود ضد الأخطار البيئية في الجزائر

المبحث الثالث: تقييم جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية: بين تشخيص فعالية السياسات لتعزيز الأمن الإنساني وتحديات تنفيذها حسب أولويات عمل إطار سينداي(2015-2030)

1- غسكيير فرانسيس وآخرون، تقرير سينداي، إدارة مخاطر الكوارث من أجل تعزيز القدرة على مجابهة الكوارث في المستقبل المرجع السابق، ص22.

2 - الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الاستراتيجية العربية للحد من أخطار الكوارث 2030م، مجلس الوزراء العربية المسؤولين عن البيئة، تعديلات تم إضافتها على النسخة النهائية للدورة (22) في: 19-20/12/2010م بناءً على توصيات اجتماع الدول العربية في القاهرة نوفمبر 2015م، ص12.

المبحث الأول:

المنظومة الوطنية للوقاية من أخطار الكوارث في الجزائر

وحتى نتقرب أكثر لفهم المنظومة الوطنية للوقاية والحد من أخطار الكوارث البيئية في الجزائر سنتطرق أولاً للهيكل المؤسسية التي تقع على مسؤوليتها مواجهة أخطار الكوارث البيئية خاصة من خلال هيكل اليقظة والإنذار المبكر وهيكل الاستجابة والتدخل الأولي، ثم التطرق للمخطط العام للوقاية الذي نصّ عليه القانون: 04-24 في مادته كآلية استباقية لمواجهة أخطار الكوارث المحتملة. وأخيراً، محاولة فهم النموذج الجديد لمخططات تنظيم النجدة وإجراءات إعدادها وتفعيلها في حالة الكوارث ضمن استراتيجية وطنية موحدة في تسيير الكوارث، وعليه سنعكف على دراسة الوثيقة النموذجية الموحدة لمخططات تنظيم النجدة على المستوى المحلي كأحد أهم الآليات التنظيمية المعتمدة في مواجهة الكوارث ومخاطرها المنجز في نسخته النموذجية الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية سنة 2019م، فبعد أن أظهرت الكوارث الأخيرة عجز النموذج السابق وعدم نجاعته في التسيير الفعال للكوارث على المستوى الوطني، مع الإشارة للإجراءات الإدارية والقانونية التي تنظم تفعيل مخططات تنظيم النجدة، ومن ناحية ثانية توضيح المسؤوليات في حالة حدوث كارثة مؤكدة، وسنركز خاصة على مخططي تنظيم النجدة البلدي والولائي باعتبارهما حلقة أساسية في منظومة التخطيط والتدخل وتسيير الإسعافات على المستوى المحلي في الجزائر.

المطلب الأول: هيكل الاستجابة والإنذار المبكر ضد الأخطار البيئية في الجزائر

أصبحت الكوارث المرتبطة بالأخطار البيئية وخاصة الطبيعية منها مصدراً حقيقياً يهدد الأمن الإنساني بكل أبعاده بعد تزايد تواترها في الآونة الأخيرة وارتباطها بعدم اليقين لذا كان لا بدّ على الحكومة الجزائرية إعطاء الاهتمام أكثر بالهيكل المكلفة باليقظة والإنذار المبكر ضدّ أخطار الكوارث وهيكل الاستجابة والتدخل في حالة حدوث الكوارث. ويمكن أن نستعرض في ذكر أهم الهيكل الوطنية المكلفة بذلك كالاتي:

1- الديوان الوطني للأرصاد الجوية كهيكّل للإنذار المبكر ضدّ الأخطار المناخية:

تقع مسؤولية اليقظة والإنذار المبكر المناخية في الجزائر على عاتق الديوان الوطني للأرصاد الجوية كهيكّل وطني متخصص في التوقعات المناخية، والذي يضع معلومة دقيقة تنبؤية موثوقة تساعد المواطن العادي وصاحب القرار على اتخاذ إجراءات محددة قد تكون بسيطة وقد تكون معقدة تتخذ فيها الأجهزة

المعنية الاحتياطات اللازمة استعدادًا لأي ظاهرة مناخية متطرفة قبل وقوعها بأفضل وأسرع الطرق لكي تتمكن الجهات المعنية من اتخاذ الاحتياطات والقرارات المناسبة لمواجهتها⁽¹⁾.

يُعدّ الهيكل الوطني للأرصاد الجوية عضوًا في المنظّمة الدولية للأرصاد الجوية وهو يقوم بإرسال المعلومات المناخية وفقا للنظام العالمي للاتّصالات الجوية، كما هو مسؤول عن تبادل المعلومات المناخية غير العادية بين جميع المصالح المعنية بعمليات الاستجابة والتّدخل كجهاز الحماية المدنية.⁽²⁾ ويكون إعلامهم وإخبارهم قبل الاضطرابات الجوية غير العادية قبل أربع وعشرين (24) ساعة، وهذا حتى تتخذ هذه المصالح الإجراءات الوقائية والاحتياطات اللازمة لمواجهة أي حالة طوارئ متوقّعة⁽³⁾.

ولكي يقوم الديوان الوطني للأرصاد الجوية بمهامّه الإنذارية والتنبؤية على أحسن وجه فهو يتوفّر على ما يأتي:⁽⁴⁾

- شبكة أرصاد جوية متكوّنة من (571) محطة ملاحظة موزعة على التراب الوطني.
- محطتين لاستقبال الصور القمرية.
- 400 موقع للملاحظة المناخية.
- مركز وطني للأرصاد الجوية.

إنّ المعلومات التي يقدمها ديوان الأرصاد الجوية مهمة وأساسية تساهم إلى حد كبير في التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية عن طريق إصدار النشرات الجوية التحذيرية اللازمة خاصة عبر وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمكتوبة والمسموعة ووسائل التواصل الاجتماعي. ويمكن أن نحصر عملية توجيه الجمهور عبر وسائل الإعلام في مرحلتين مهمتين هما:⁽⁵⁾

أ- **مرحلة الإنذار المبكر:** وتشمل نقل وسائل الإعلام وقائع الكوارث بغية تحذير الجمهور من مخاطرها وتوسيع مداركه بماله من حقوق وما عليه من واجبات نحو بيئته ونتيجة لتكرار تغطية الإعلام، يصبح الجمهور على علم بخطورة الكارثة وزيادة الوعي لمواجهة تداعيات الكثير من الكوارث.

1- جمال موسى، الكوارث الطبيعية الناتجة عن بعض الكوارث، نشر في: 03/05/2019 تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: Met.Jometeo.Gov.Jo/.../0dac7ebc3e6c493e8c0b في: 20/11/2023م.

2- حميدة غفرة، الزلزال والكوارث الطبيعية في العالم العربي ومشروع المركز العربي للوقاية منها، المركز الوطني للدراسات والأبحاث المتكاملة في البناء، (د. س. ن)، ص. 12.

3-Ferhat Guerinik, **Rapport National Sur La Prevention Des Catastarphes**, Minister Des Affaires Etrangeres, Alger, 2004, P18

4- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، المكتب الإقليمي للدول العربية، اجتماع الشراكة العربية التاسع للحد من أخطار الكوارث، المنعقد في 21-23 نوفمبر 2023 بالإسكندرية مصر، ص. 19.

5- رضوان سلامن، الإعلام البيئي ودوره في إدارة الكوارث الطبيعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد (24)، 2012م، ص. 10.

ب- مرحلة الإعلام والإخبار بوقوع الكارثة الطبيعية: حيث تروّج وسائل الإعلام في هذه المرحلة لضرورة حلّ الكارثة بصرف النظر عن تكاليفها من خلال عرض النماذج الحسنة وهو ما يدفع الجماهير إلى تجنّب الفزع والاضطراب، كما تعمل على توثيق الصلة بين الجمهور والمختصين والجهات بإدارة الكوارث وعرض الأخبار عن الكوارث ومشاكلها بشكل مبسّط، وتجنب التّطرف إلى الجوانب المأساوية أو التّمويل، ويمكن توجيه الجماهير إلى ضرورة تسوية الأمر من خلال التعاون لمواجهة الكوارث.

بالإضافة الى ذلك اعتمد الديوان الوطني للأرصاد الجوية ومنذ سنة 2017م خريطة اليقظة كنظام جديد ومتطوّر للإنذار المبكر بالاضطرابات الجوية الخطيرة، متاحّ للجميع عبر الموقع الرّسمي للديوان عن طريق الرجوع الى المعطيات الدقيقة التي توفرها المحطات الجهوية للرّصد الجوي المنتشر عبر عدّة ولايات بغرض تقديم تنبؤات مناخية دقيقة، حيث تمّ تصميم يقظة الأرصاد الجوية على أساس لغة مشتركة للجميع تراعي:⁽¹⁾

-التقسيم الترابي حسب الولايات المكلفة بإدارة الأزمات (وتخص 58 ولاية).

- موعد نهائي 24 مع توقع كافٍ للعمل.

- تمت تغطية سبعة (07) عوامل مناخية هي : الرياح العاتية، والعواصف الرعدية، والأمطار الغزيرة والجليد الثلجي، والبرد الشديد، وموجة الحر، والعواصف الرملية.

-الترميز لظروف المناخية بثلاثة (03) مستويات من اليقظة موضحة بالألوان الآتية : الأخضر الأصفر، البرتقالي، الأحمر، والتي تتوافق مع مستويات الخطر.

-يتم تحديث الخريطة يوميًا الساعة 6:00 صباحًا و 5:00 مساءً وبشكل متكرر إذا تطلّب الوضع ذلك.

- نشرات المتابعة التي يتمّ تحديثها كلّما كان ذلك ضروريًا في حالة اليقظة باللون الأصفر أو البرتقالي أو الأحمر.

- توفرّ هذه النشرات معلومات عن تطور الظاهرة ومدّتها وشدتها، وأيضًا نصائح حول السلوك المتأصل في لون اليقظة.

- للوصول إلى نشرات اليقظة من خريطة اليقظة المتوفرة مجانًا على موقع الأرصاد الجوية الجزائرية (www.meteo.dz)، ما عليك سوى الضّغط على الولاية المعنية وستحصل على كافة التفاصيل المتعلقة بالظاهرة ومستوى اليقظة.

¹ - Hamadache Bachir, **Vigilance et Alerte Météorologique à Météo Algérie**, Première Conference Nationale sur la Gestion des Risques de Catastrophe Alger, 22-23 Octobre 2018,p 25.

2 - المركز الوطني لرصد الزلازل كهيكل للإنذار المبكر ضد الاخطار الجيولوجية:

يتمثل في مركز البحث في علم الفلك وعلم الفيزياء الفلكي والجيوفيزياء كقسم من الهيئة الوطنية للبحوث العلمية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بمسؤولية التشغيل والإشراف على شبكات رصد الزلازل في الجزائر، وهو مركز ذو طابع بين القطاعات أنشأ في فيفري 1985م بعد زلزال الشلف المدمر، ومكّلف بالمساهمة في المراقبة الزلزالية للتراب الوطني وجمع المعطيات الضرورية قصد التعمق في التاريخ الزلزالي للجزائر وإثرائه، وكذا ضمان المتابعة الدائمة لظواهر الجيوفيزيائية وظواهر علم الفلك الطبيعية من أجل إعداد بطاقات فلكية على وجه الخصوص، ويقوم بخدمات تتعلق بالدراسات والتوقع لأخطار الزلازل وتخفيف آثاره ودراسة الزلازل قصد انجاز المنشآت الكبرى وقياس الخطر.⁽¹⁾ ويملك المركز شبكة مراقبة زلزالية تتكون من 180 محطة رقمية مسيرة عن بعد وموزعة عبر التراب الوطني تسجل بطريقة آنية الهزات الأرضية وتقوم بمهام الإنذار الآني وتحديد موقع وشدة الهزة والعمق للبوّرة والمسافة الفاصلة بين موقع الهزة وأقرب تجمع حضري، وهذا من أجل ابلاغ السلطات المعنية لتجنيد وتوجيه التدّخل السريع الفعال والمرن، بالإضافة إلى إعلام المواطنين عبر شبكات التواصل الاجتماعي⁽²⁾.

كما دعم هذا الهيكل بخدمات المركز الوطني للبحث المطبّق في هندسة مقاومة الزلازل والذي يتوفّر على شبكة مراقبة للحركة الزلزالية للمنشآت والهياكل القاعدية تتكون من (480) محطة تسجيل الهزات الأرضية والتموضعة في أماكن ملائمة وعلى منشآت خاصة عبر المناطق المصنفة أنّها معرضة لخطر الزلزال.⁽³⁾ كما يمتلك المركز تجهيزات لتجارب الديناميكية (اهتزازات المحيط)، وأجهزة تحقيق جيو-فيزيائية.

3-جهاز الحماية المدنية كهيكل للاستجابة والتدّخل الاولي:

جهاز الحماية المدنية مؤسّسة شبه عسكرية تمارس مهامًا ذات طابع إنساني تابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية مباشرة، تهدف إلى الوقاية وحماية الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة والمؤسسات

1- رضوان سلامن، الإعلام البيئي ودوره في إدارة الكوارث الطبيعيّة، المرجع السابق، ص12.

2- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، المكتب الإقليمي للدول العربية، اجتماع الشراكة العربية التاسع للحد من أخطار الكوارث، المرجع السابق، ص19.

3- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، المكتب الإقليمي للدول العربية، المرجع نفسه، ص19.

والبرامج العامة والخاصة ومصادر الثروة الوطنية من الأخطار والكوارث وفي الحروب، وضمان سير العمل بانتظام واطّراد. (1)

وتظهر فعالية جهاز الحماية المدنية كأهم قطاع في مواجهة الأخطار البيئية وإدارتها لما يمتلكه من مورد بشري مؤهل يقدر بأكثر من 50000 عون سنة 2023م تضمن جميع التّدخلات اليومية بكافة أنواعه (أكثر من 2300 عملية/يوم) أو أثناء الكوارث الكبرى (2). ومخطط أن يصل تعداد الجهاز كما هو مسطّر في حدود سبعين ألف عون (3). يتوزعون عبر إقليم التدخل 58 ولاية، بحيث تغطّي الوحدات العملية لجهاز الحماية المدنية كلّ الدوائر الإدارية للوطن بنسبة تغطية تقدر بحوالي 80 تتوزع كالاتي: 58 مديرية ولائية للحماية المدنية، 58 وحدة رئيسية للحماية المدنية لعاصمة الولاية: 343 وحدة ثانوية، 59 وحدة قطاعية القطاعية، 40 مركزا متقدّما، 12 وحدة بحرية. (4)

بالإضافة إلى ما يملكه الجهاز من إمكانيات مادية متخصصة في مجال مواجهة الكوارث ومجموعة من الوحدات المتخصصة والمتنقلة للاستجابة الأولية في حالة الطوارئ بما يتماشى والعوائق الموجودة حيث ينظّم سير هذه الفرق بقوانين خاصة. نذكر أهمّها:

أ- مفرزة الدّعم والتّدخل الأولية (DRPI): تم تشكيل هذه المفرزة والعمل على تطويرها ابتداءً من سنة 2005م على مستوى كل الولايات طبقاً للتعليمتين رقم: (527) صادرتين بتاريخ: 2005/01/25م والتعليم رقم: (7686) الصادرة بتاريخ: 2011/05/30م عن المديرية العامة، على خلفيات ونفائص عمليات التدخل أثناء فيضانات باب الواد، وزلزال بومرداس، وهو تشكيل بمثابة وحدة تدخل تملك استقلالية جميع الوسائل المادية والبشرية والمعاشية الخاصة بها لمدة تواجهها في المنطقة المنكوبة، ولها القدرة على التعبئة في الساعات الأولى من حالات الطوارئ والكارثة لمدة أقصاها 48 ساعة، وتكون تابعة وتحت تصرف قائد الحماية المدنية لمنطقة الكارثة. (5) وكل مديرية ولائية للحماية المدنية مسؤولة عن إعداد وتمويل وتدريب العناصر المُشكلة للمفرزة التابعة لها، وهذا ما يُكسب الولاية الواقعة تحت

1- زاهر إسماعيل غريب، البرامج التوعوية العربية في مجال الحماية المدنية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010م، ص.40.

2 - Programme D'appui A La Mise En Oeuvre De l'Accord D'association , Fiche De Projet De Jumelage ,Algérie-Union Européenne : P3A,DZ/28 , Appui Au Renforcement Des Capacités Des Services De La Protection Civile Algérienne,2013, P31.

1-زولا سمر، الحماية المدنية تعزّز صفوفها لتغطية مناطق الوطن، جريدة المساء، العدد: (3717)، الجزائر، 2009م، ص.3.

4 - Programme D'appui A La Mise En Oeuvre De l'Accord D'association , Fiche De Projet De Jumelage ,Algérie-Union Européenne : P3A,DZ/28 ,OP .CIT , P31.

5 -Actualite. Les D.R.P.I En Manoe Uvre A Biskra ,El-Himaya,N°16 ,Alger,2012,P25.

صدمة الكارثة دعماً تضامنيا مادياً وعملياً من طرف 57 مفرزة للدعم والتدخل الأولية من الولايات الأخرى.

ب- الرتل المتنقلة لحرائق الغابات: هي فرق التدخل المتنقلة لمكافحة حرائق الغابات سيما في المرتفعات الغابية المعرضة أكثر للحرائق خلال الصيف كجهاز ضمان لتحكم أفضل (وقائي وتنظيمي وعملي) في حرائق الغابات، ويدخل في إطار السياسة المنتهجة من طرف المديرية العامة للحماية المدنية لأجل تدعيم مختلف مديريات الحماية المدنية الولائية بالوسائل المادية الضرورية لضمان تدخلات فعالة أثناء حملة الحرائق العمومية.

منذ سنة 2011م انتقل عدد الأرتال من 22 رتل يضم كل رتل ولايتين، ليرتفع العدد الى 65 رتلاً سنة 2019م تشمل تجديد 11 رتلاً متنقلاً بغلاف مالي يقدر ب: 887,000,000 دج واستحداث 20 رتلاً جديداً تم تجهيزه سنة 2020م بقيمة 2,919,000,000 لتصبح كل ولايتين تتوفر على رتل واحد على الأقل، أما الولايات التي تتميز بكثافة غابية تحتوي على رتلين اثنتين، خصّصت لهذه الأرتال 509 شاحنة إطفاء، ومن بينها 186 شاحنة إطفاء حرائق غابات خفيفة من نوع مرسيدس تركيب محلي.⁽¹⁾ والفرق المكونة له تكون في حالة حراسة أمنية دائمة، كما تستفيد من تكوين متخصص في حرائق الغابات يتكفل به مكونان مؤهلان من الدرجة الثالثة ومراقبة من طرف ضباط تكوين من الدرجة الخامسة، وتنتشر هذه الأرتال بالمناطق الغابية على مستوى أهم المرتفعات الغابية في كل الولايات.⁽²⁾

وقد عزز جهاز الحماية المدنية قدراته التدخلية لوحده العملية الخاصة بالوسائل الجوية عبر دعم الأسطول الجوي للحماية المدنية ب(06) مروحيات القاذفة للماء من نوع أوكيستا واست لاند(139(WA) مجهزة بصهاريج سعتها 2500 لتر، وبإمكانها نقل 16 فرداً. تحت إشراف طاقم الطيارين المقدر عددهم ب: 25 طياراً من بينهم أربع (04) نساء، و(15) تقنيا للطيران.⁽³⁾

وتُستعمل هذه المروحيات وتكون جاهزة في الحالات الطارئة كالفيضانات، حرائق الغابات، حوادث المرور والحوادث البحرية، والتي تكون في المناطق الصعبة والناحية داخل التراب الوطني.⁽⁴⁾ كما أنّ هذه المروحيات تقوم بمهام أخرى لا تقل أهمية عن مهامها الأساسية، هي كالاتي:⁽¹⁾

1- عبد الحفيظ بن شيخة، دعم الدولة المتواصل لجهاز مكافحة حرائق الغابات والمحاصيل، مجلة الحماية العدد(28)، 2020م، ص.ص.24-26.

1- Docs، Campagne De Lutte Contre Les Feux De Forets, El-Himaya,N°15 ,Alger 2011,P28.

4-راضية مرياح، التدخل الجوي سيكون عملياً في 2014م، جريدة الشروق اليومي، العدد (4235)، ديسمبر 2013م، ص 4.

4- نوال/ح، تسريع وعصرنة عمليات الإنقاذ، جريدة المساء، العدد (4497)، الجزائر، 2011م، ص.2.

- المشاركة الفعالة والحاسمة في حرائق الغابات الكبرى ودعم الرتل المتنقل.
- يمكنها إرسال الصّور والتسيير مختلف عمليات التدخل عن طريق طائرتي أوكيستا 139 مزوّدتين بكاميرات رقمية صغيرة موصولة مباشرة بمركز التنسيق الوطني.
- إخلاء الضحايا أثناء الكوارث والحوادث.
- إخلاء السكان أثناء الفيضان.
- الإسعاف والإنقاذ في الأوساط المحفوفة بالخطر.
- البحث عن المفقودين في عرض البحر والصحراء.
- نقل فرق التدخل والعتاد إلى المناطق المنكوبة.
- الاستطلاع والمراقبة الجوية.

ج- فريق البحث والإنقاذ في المناطق الحضرية (USAR): وهو فريق متخصص حاصل على التّصنيف الدّولي للمجموعة الاستشارية الدّولية للبحث والإنقاذ (INSARAG) مقرّه الوحدة الوطنية للتدريب والتدخل يضمّ 89 عوناً على اختلاف رتبهم يحوي طاقما طبييا مختصاً في طبّ الاستعجالات والكوارث وشبه الطّبيين وأخصائيين نفسانيين، بالإضافة إلى فريق الإنقاذ تحت الرّدم وفريق سينو-تقني للكلاب المدربة على البحث تحت الرّدم، وفريق للدّعم التقني اللّوجستي. (2)

4- إدارة الغابات كهيكّل للإنذار والتّدخل الأوّلي ضدّ خطر حرائق الغابات:

هيئة تقنية تابعة للدولة، ذات نظام خاصّ، ذات قوة عمومية لها صفة الضّبطية القضائية مؤهّلة لحمل السلاح وارتداء الرّبي الرسمي والعلامات المميزة، نشأت بموجب مرسوم تنفيذي رقم: 95-200 الصّادر في 25 جويلية 1995م لكي تعوّض "الوكالة الوطنية للغابات" التي أنشئت سابقا بموجب المرسوم رقم: (90-114) المؤرّخ أبريل 1990م وعُدّل بمرسوم جديد في سبتمبر 2016م التّنظيم اللامركزي لإدارة الغابات، يتكون التّنظيم اللامركزي لإدارة الغابات من:

تتمثل مهامّها الأساسية تطبيقا للتّنظيم المعمول به، والذي يرصد مجموعة الترتيبات والإجراءات العملية بضمان التدخل السريع والفعال في حرائق الغابات من خلال مخططات تُعدّ مسبقا، من طرف:

✓ 58 محافظات للغابات: 58.

✓ 21 مقاطعات للغابات: 210.

1- سليم لمين، الوسائل الجوية تدعيم لطائرات الهليكوبتر القاذفة للماء، مجلة الحماية المدنية، عدد(14)، الجزائر، (د. س. ن)، ص24.

2- المديرية العامة للحماية المدنية، مهمّة فريق الإنقاذ في تركيا، مجلة الحماية المدنية الجزائرية، العدد(33)، الجزائر، 2023م ص04.

✓ 510 أقاليم للغابات: 510.

الجدول رقم(33): الإمكانيات المتاحة لمكافحة حرائق الغابات في الجزائر المسخّرة عام 2022م

1	63 شاحنة حجم كبير لتموين بالماء
2	شاحنات مكافحة حرائق الغابات والفرق المتنقلة للتدخل الأولي، شاحنات ذات صهريج.
3	2084 أجهزة اتصال سلكية ولا سلكية لتنسيق والاتصال.
4	240 شاحنة حرائق غابات خفيفة في حالة تأهب.
5	3300 مضخة ظهرية لإطفاء الحرائق.

Forêts, Délégation Nationale Aux Banque Mondiale, Direction Générale Des Risques Majeurs. 2023. **Note Sur Les Forêts Algériennes : Gestion Durable Pour Lutter Contre Les Feux De Forêt.** World Bank, Des Forêts Washington, DC, 2024, P75

هذه الإمكانيات المسخّرة من ادارة الغابات تسمح بأنشاء 30 رتلًا متنقلًا يتكوّن من 08 شاحنات حرائق غابات خفيفة توضع على مستوى الولايات الأكثر عُرضة لحرائق الغابات. تعمل جنبًا إلى جنب مع 65 رتلًا متنقلًا لحرائق الغابات تابعًا لجهاز الحماية المدنية.⁽¹⁾ تتضمن إجراءات الوقاية، وكذا عدّة الوسائل المادية والبشرية المتوفرة والعملية وفق خطة منهجية مدروسة تأخذ الشكل التصاعدي الذي يتماشى حسب تطور الحريق وخطورته وتُعد مهمة الوقاية والحراسة للغابات من المهام الأساسية لإدارة الغابات بتوفير مراكز الرصد والمراقبة للمناطق الغابية حتى تضمن: **التدخل الأول:** بحيث تضمن مصلحة إدارة الغابات منذ بداية الموسم مراقبة المساحات الغابية من قبل شبكة من أبراج المراقبة الغابية والفرق المتنقلة، وقد سخّرت المديرية العامة لإدارة الغابات لذلك:⁽²⁾ أ-401 برجًا متقدّمًا للمراقبة الغابية بتعداد بشري يُقدّر ب: 960 عنصر، وهذا الرقم المقدم غير كافٍ لمراقبة المساحات الشاسعة للغابات في الجزائر (برج مراقبة وإنذار مبكر لكلّ 7000 هكتار غابات). ب-513 فرقة متنقلة للتدخل الأولي مع قوّة عاملة تُقدّر ب: 1017 عنصرًا، وتمّ دعمها بالحراسة الأمنية على مستوى ورشات العمل داخل الغابات، والتي يمكن تسخيرها للتدخل الأولي والدعم في حالة وجود بؤرة حريق (ما يقارب 1019 مشروعًا مثبتًا مع قوة عمل تضم 9481 فردًا مُوزّعة على كلّ الولايات الشمالية)

¹ – Banque Mondiale, Direction Générale Des Forêts, Délégation Nationale Aux Risques Majeurs. 2023. **Note Sur Les Forêts Algériennes : Gestion Durable Des Forêts Pour Lutter Contre Les Feux De Forêt.** World Bank, Washington, DC , 2024,P75.

² – Banque Mondiale, Direction Générale Des Forêts, Délégation Nationale Aux Risques Majeurs. 2023. **Note Sur Les Forêts Algériennes : Gestion Durable Des Forêts Pour Lutter Contre Les Feux De Forêt** , ,OP .CIT ,,P73..

تُوزع هذه الفرق المتنقلة للتدخل الأولي حسب حساسية المناطق الغابية على شكل خلايا للتدخل (فرق متنقلة مجهزة بالوسائل العملية) ويكون تدخل هذه الفرق بناءً على معلومات أبراج المراقبة التي تنصبها مصالح الغابات بكلّ النقاط الحساسة مجهزة بوسائل الاتصال أو من خلال نداءات هيئات محلية، أو المواطنين⁽¹⁾.

التدخل الثاني: ويتضمن مساهمة البلدية المعنية بحريق الغابة بالوسائل الأولية المتاحة، وكذا التنسيق من أجل التدخل بوحدة الحماية المدنية المسؤولة إقليمياً بطلب من مصالح الغابات، والسلطة المحلية، أو الأمنية، وتكون قيادة العمليات التقنية ضد حرائق الغابات لضابط الحماية المدنية، بمساعدة تقني الغابات الأكثر رتبة الموجود في مكان نشوب الحريق.⁽²⁾ وفي حالة تطور الحريق واتساع انتشاره يتطلب تعبئة موارد أخرى أكثر فعالية، تتمثل في الأرتال المتنقلة والوحدة الجوية لمكافحة حرائق الغابات التابعة لجهاز الحماية المدنية للولاية المنكوبة، مع إمكانية تفعيل مخطط تنظيم النجدة للبلدية أو الولاية حسب خطورة ودرجة تطور الحريق وآثاره الكارثية.

تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي أو رئيس الدائرة ممثلاً للوالي المختص إقليمياً أو الولي شخصياً بمساعدة أعضاء لجنة الدائرة، أو الولاية لمكافحة حرائق الغابات.⁽³⁾

ويمكن اعتبار وسائل التدخل الأولي المتوفرة لإدارة الغابات ضد حرائق الغابات غير كافية مقارنة باتساع المجال الغابي وتعقيدات عمليات التدخل والمكافحة (رتل واحد متنقل لحرائق الغابات على مساحة 8400 هكتار، وعون واحد لـ 1300 هكتار، 40 شاحنة حرائق الغابات لـ 4.1 مليون هكتار من الغابات). وهذا ما يتطلب طلب الدعم المادي والبشري من الوحدات العملية لجهاز الحماية المدنية للتدخل لإخماد الحرائق والسيطرة عليها قبل أن تتطور وتتسع.

5- الجيش الوطني الشعبي:

يُعدّ الجيش الوطني الشعبي من أهمّ الأدوات الفعالة في الإنذار المبكر والاستجابة السريعة في حالة الكوارث الضخمة، لما يملكه من وسائل وإمكانيات كبيرة جداً وسرعة في الوصول إلى المواطن والاندماج في المجتمع لما يملكه من ثقة من طرف الشعب وهيبته، وهذا طبقاً لما يخوله له القانون في التدخل أثناء

¹ - انظر: المادة (08)، من المرسوم رقم 87- 45 المؤرخ 10 فيفري 1987 الذي ينظم وينسق الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية، الجريدة الرسمية الجزائرية، عدد(07)،1987.

² - انظر: المادة (24)، من المرسوم رقم 87- 45 المؤرخ 10 فيفري 1987 الذي ينظم وينسق الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية، المرجع السابق سالف الذكر.

³ - Banque mondiale, Direction générale des forêts, Délégation nationale aux risques majeurs., OP .CIT ;p74.

الكوارث والأخطار الكبرى في الحالات الاستثنائية التي يكون فيها خطر على أمن الأفراد والممتلكات وذلك ما جاء به المرسوم 91-33 المؤرخ في: 06 ديسمبر 1991م، والقرار رقم: 492 المؤرخ في: 21 أوت 2005م الذي يقرّ بالتدخل المباشر للجيش أثناء الكوارث.⁽¹⁾

هذا، ويظهر دور الجيش الوطني الشعبي أثناء الكوارث من خلال:

أ- الإنذار المبكر عن الخطر والإبلاغ عنه للمصالح المعنية، ويقوم بهذه المهام عن طريق مراكز البحث والمراقبة والتدخل المباشر ويُعد المركز الرئيسي للبحث والإنقاذ (RCC) القاعدة الأساسية والمسؤولة عن كلّ المراكز المنتشرة عبر عدّة جهات من الوطن، وهي المراكز الثانوية للبحث والإنقاذ، وهي تعمل تحت وصية المركز الرئيسي بالرعاية يوجد في المنطقة السادسة للدفاع الجوي عن الإقليم بالناحية العسكرية الرابعة أحد هذه المراكز الثانوية، والذي يحتضن المحطة الأرضية الدولية التي تدخل ضمن منطقة كوسياس سارسات العملياتية، ومن مهامّ هذا المركز نذكر:⁽²⁾

- تنظيم وقيادة عمليات البحث عن الطائرات وهي في خطر وإنقاذها في منطقة مسؤوليتها بعد موافقة المركز الرئيسي.
- التنسيق مع الهيئات العسكرية والمدنية في مجال البحث والإنقاذ في حالة وقوع الكارثة، حتى وإن لم تكن جوية.

ويحتوي المركز الثانوي على محطة كاسباس سارسات وهي محطة مهمتها استقطاب إشارات الخطر التي تأتي من الأقمار الصناعية على نذبات (115 ميغا هرتز)، حيث تقوم بتحليلها ومعالجتها لاستخراجها وتحديد مكان وقوع الكارثة بشكل إحدائيات جغرافية والتي ترسل بدورها إلى المركز المراقبة المهمة بالجزائر العاصمة ثم يقوم هذا الأخير بإرسالها إلى المصالح المعنية في منطقة المسؤولية.

ب- تجنيد وحدات الجيش الوطني الشعبي وتشكيلاته للتدخل أثناء الكوارث والأخطار الكبرى في الحالات الاستثنائية تحت مقياس الأمن والنظام العمومي، وذلك حسب المادة (03) من القانون: 91-23 المؤرخ في: 06 ديسمبر 1991م، كما تنصّ المادة (05) من القانون نفسه أنه " يخطر الوالي السلطات العسكرية المختصة إقليميا في حالة الخطر الداهم على حياة السكان قصد اتخاذ التدبير والإسعافات الاستعجالية

¹ - للاطلاع أكثر، انظر: المرسوم 91-33 المؤرخ في: 06 ديسمبر 1991م، والقرار رقم: 492 المؤرخ في: 21 أوت 2005م

² - رتيبة ريش، الكوارث الطبيعية الحدث والمواجه، المرجع السابق، ص 11-12.

*: محطة مهمتها استقطاب إشارات الخطر التي تأتي من الأقمار الصناعية على نذبات (115 ميغا هرتز)، حيث تقوم بتحليلها ومعالجتها لاستخراجها وتحديد مكان وقوع الكارثة بشكل إحدائيات جغرافية، والتي ترسل بدورها إلى المركز المراقبة المهمة بالجزائر العاصمة ثم يقوم هذا الأخير بإرسالها إلى المصالح المعنية في منطقة المسؤولية.

الأولى، إلا أنّ وحدات الجيش الوطني الشعبي وتشكيلاته تبقى تابعة لسلطاته السلمية في تنفيذ المهام المُسندة إليه.⁽¹⁾

وفي حالة تدخّل الجيش قصد التنسيق والتنظيم عزّز تدخله بالقرار الوزاري رقم: 492 المؤرخ في: 21 أوت 2005م المتعلقة بالأخطار الكبرى، والذي تمّ بموجبه إسناد هذه المهمة لمكتب التعبئة والأخطار الكبرى بأركان الجيش الوطني الشعبي، حيث يضمّ هذا الجهاز الدائم خلية عملياتية خاصّة به يتمّ تفعيلها أثناء الكوارث لمتابعة التطورات، وتنسيق كافة النشاطات من تدخل الجيش الوطني الشعبي وإعداد مخطّطات التدخل يتمّ تعيينها وتعديلها دورياً.⁽²⁾

ثمّ عام 2009م تمّ إنشاء الفوج المتعدّد المهامّ لهندسة القتال في إطار مساهمة الجيش الوطني الشعبي في مجال تسيير الكوارث وتقديم المساعدة والإسعافات للمواطنين المتضررين، ويستعمل عبر كامل التراب الوطني في مجال الدفاع المدني وتأمين المواطنين من الأخطار الناجمة عن الكوارث الطبيعية والصناعية، ويقحم الفوج جزئياً أو كلياً بقرار من القيادة العليا وفقاً لنوع وحجم الكارثة.⁽³⁾ وتكمن فعالية الجيش الوطني الشعبي في الاستجابة ومواجهة الكوارث في قدرة إمكانياته التّدخلية الكبيرة بتوفير وسائل النقل الجوية والبرية والإمكانيات اللوجستية الأخرى أثناء الكوارث.

¹ - وكالة الأنباء الجزائرية، تسيير الكوارث الدور الأخرى للجيش الوطني الشعبي، تمّ الاطلاع على الزايط الآتي: www.djair50.dz، في 22|11|2015م.

² - محمّد داودي، جاهزية تامة للتعامل مع الكوارث في أي نقطة من نقاط الوطن، تمّ الاطلاع على الزايط الآتي: w.welmustakbl.com/news/1617، في 22|11|2015م

المطلب الثاني: المخطط العام للوقاية متعدد المخاطر: من الإثراء إلى التثمين

يُعدّ القانون رقم: 04-20 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م والمتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة المرجع الأساسي لاستحداث المخطط العام للوقاية من الأخطار الكبرى، والذي ألغاه القانون رقم: 04-24 المؤرخ في 26 فيفري 2024م ويتضمن قواعد الوقاية والتدخل للحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، والذي يرمي إلى تحديد مجموع القواعد والإجراءات الرامية إلى التقليل من الهشاشة بالنسبة للمخاطر التي يمكن أن تؤدي إلى حدوث خطر أو أخطار الكوارث والوقاية من آثارها لتحقيق التنمية المستدامة. ويعتمد أساس هذا المخطط على المعلومات التي يتم جمعها من مختلف الهيئات والمصالح ذات الصلة بالوقاية والتخفيف من أخطار الكوارث، ولهذا يتعين أن يتضمن المخطط العام للوقاية من أخطار الكوارث القواعد الآتية:

1- المنظومة الوطنية لليقظة:

هو نظام تتبع ورصد الأخطار المتوقعة تسهر على سيره خلايا اليقظة في 58 ولاية تتكفل بتنفيذه خمس (05) وزارات وهي: الوزارة المكلفة بالداخلية، وزارة الموارد المائية، ويضمن إطلاق منصة رقمية في كل ولاية تهتمّ بتتبع التغيرات المناخية في كل المناطق، وتبليغ السلطات العمومية عن أيّ خطر يُمكن أن يهدد المنطقة وسكانها وخاصة الأخطار الناجمة عن التغيرات المناخية⁽¹⁾. وتسمح منظومة اليقظة بما يأتي:⁽²⁾

- معرفة جيّدة بالمخاطر أو الخطر المعني.

- تحسين عملية تقدير الأخطار والتنبؤ بقوعها.

- إطلاق منظومات الإنذار.

وترتكز المنظومة الوطنية لليقظة على ثلاث مراحل أساسية هي:⁽³⁾

المرحلة الأولى: يتمّ التركيز على التدابير الوقائية للإنذار المبكر، قبل حدوث الكارثة، من خلال الاعتماد على بيانات خاصة وواضحة تظهر حجم المخاطر، بالتنسيق مع الجهات المعنية؛ أي الأرصاد الجوية والمراكز المختصة في تحديد الأخطار.

¹ - أسماء بهلولي، حسب مشروع قانون جديد على طاولة البرلمان 05 وزارات وخلية يقظة للوقاية من الكوارث نشر في:

2023/09/16، وتمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.echoroukonline.com>، في: 10/12/2023م.

² - انظر: المادة (21)، من القانون رقم: 04-20 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

³ - أسماء بهلولي، حسب مشروع قانون جديد على طاولة البرلمان 05 وزارات وخلية يقظة للوقاية من الكوارث، المرجع السابق سالف الذكر.

المرحلة الثانية: تتمثل في تعبئة الوسائل البشرية والمادية، للحد من حجم الكارثة وتجهيز أحدث الوسائل والمعدات خاصة الجوية، إضافة إلى تجنيد العنصر البشري المختص في الإنقاذ والتدخل السريع.

المرحلة الثالثة: تُعرف بمرحلة التعافي والتقليل من حجم الأضرار، وإحصاء المتضررين وإعداد مخطط وطني للتعمير، وإعادة التكفل بالأشخاص المصابين.

2- المنظومة الوطنية للإنذار المبكر:

المنظومة الوطنية للإنذار المبكر عبارة عن إجراءات وعمليات وسياسات وتقنيات حديثة، تسمح بإعلام المواطنين والتّحذير الفوري للجمهور باحتمال أو بوشك وقوع المخاطر أو أخطار الكوارث بمنطقة جغرافية محددة، وقد تمّ الحرص على تعزيزها بناءً على توصيات العديد من الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية. وينقسم نظام الإنذار حسب طبيعة المخاطر أو أخطار الكوارث المعني إلى نظام وطني و نظام محلي، أو منطقة حسّاسة⁽¹⁾، ويتكوّن من إشارة صوتية وبتّ رسائل حول التصرفات التي يجب أن يلتزم بها السّكان المعنيون بالخطر، والتي تتمثل على العموم في اللّجوء إلى مكان آمن والاستماع إلى وسائل الإعلام التي يجب عليها تأكيد عملية الإنذار والإبلاغ بالتّصرفات، التي يجب التمسك بها⁽²⁾.

3- برنامج المحاكاة الوطنية والمحلية:

ويتمّ بفضل برنامج توعوي وتدريبى مخصص لفائدة الجماعات المحلية ومختلف المتدخلين بالإضافة للمجتمع المدني⁽³⁾، يكون عن طريق الاختبار الميداني لمخططات تنظيم النجدة حسب برنامج سنوي مسطرّ من طرف المسؤولين عن إعداد وتفعيل المخطط حسب الحالة والنّوع (الولاية، رؤساء المجالس الشّعبية، مستغلّ الموقع الحساس) بعد التنسيق مع مصالح جهاز الحماية المدنية باعتبارها أمانة المخطّط⁽⁴⁾. وهذه المحاكاة تسمح بما يأتي: ⁽⁵⁾

أ- فحص وتطوير ترتيبات الوقاية من خطر الكارثة المعنى.

¹ انظر: المادة(21)، من القانون رقم: 04-20 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

² زيان محفوظ وآخرون، سياسة الوقاية من الأخطار الكبرى في الجزائر، المجلة الدولية للتخطيط الحضري والتنمية والمستدامة العدد(01)، دورية دولية أكاديمية متخصصة في الدراسات البيئية والتّغير المناخي تصدر عن المنظمة الأورو عربية لأبحاث البيئة والمياه والصّحراء-مانشستر- بريطانيا. 2014م، ص

³ انظر: المادة (11)، من القانون رقم: 04-2 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

⁴ المادة (47) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها الجريدة الرّسمية العدد(10)، الصادرة بتاريخ: 10 فيفري 2019م.

⁵ انظر: المادة(21)، من القانون رقم: 04-20 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

ب- التأكد من جودة تدابير الوقاية وملاءمتها وفعاليتها.

ج- إعلام السّكان المعنيين، وتهيئتهم لمواجهة الكوارث وآثارها.

كما يتبع كلّ رفع لمخطط تنظيم التّجدة حسب النوع وعلى أثر كلّ سيناريو المحاكاة تقريراً مفصلاً يشرف على إعداده كلّ مسؤول على تفعيل المخطّط حسب الحالة (1).

ويجب أيضاً أن يشمل المخطّط العام للوقاية من أخطار الكوارث أيضاً على: (2)

أ- المنظومة المعتمدة لتقييم أهميّة الأخطار والمخاطر المعنية عند الاقتضاء.

ب- خريطة الهشاشة التي تحدّد المناطق والولايات والبلديات بحسب حجم المخاطر المعنية عند وقوعها.

ج- التّدابير المطبّقة في مجال الوقاية والتّخفيف من درجة الهشاشة بحسب خطر الكارثة المعنية.

د- يحدّد المناطق المعنية بالارتفاق وعدم القابلية للبناء بسبب أخطار الكوارث، وكذلك التّدابير المطبّقة على البناءات الموجودة.

يرمي هذا المخطّط العام للوقاية عبر مجموعة هذه القواعد إلى إعداد مخطط وقائي عام لكل خطر من الأخطار المحدّد بنص القانون يكون فعّالاً ومرناً (3). حيث يقوم هذا المخطّط بتحديد الأهداف الاستراتيجية الكميّة وكافة القوانين والإجراءات التي من شأنها التّخفيف من وطأة التّأثر بالخطر ذاته والوقاية من الآثار الناجمة عن حدوثه.

كما تجدر الإشارة أنّ القانون الجديد رقم: 04-24 جاء في الأصل ليعالج النّقائص في القانون السّابق رقم: 04-20 التي تجاوزته الأحداث الدّولية التي تتبناها الجزائر، سيما التّتمية المستدامة للإقليم وإطار سندي 2015م الذي استحدث مفاهيم تسيير جديدة يتمّ بموجبها الانتقال من تسيير الكارثة إلى تسيير خطرها. (4) وتماشياً مع إطار سندي للحدّ من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، ينبغي أن

¹ - المادّة (48) من المرسوم 19-59 المؤرّخ في: 02 فيفري 2019م، يحدد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع سالف الذكر.

² - انظر: المادّة (22)، من القانون رقم: 04-20 المؤرّخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

³ - للاطلاع أكثر، انظر: الموادّ من (28) إلى (58) من القانون رقم: 04-20 المؤرّخ في: 25 ديسمبر 2004م، نفس المرجع سالف الذكر.

⁴ - الموقع الرّسمي لوزارة الداخلية، ندوة الوطنية حول الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الأخطار الكبرى، مقارنة تشاركية مدمجة المرجع السابق، الصفحة الالكترونية سالف الذكر..

لكن رغم صدور القانون الجديد لم يتبعه صدور المراسيم التّطبيقية الخاصّة به، وقد تمّت المصادقة سابقاً، إلا على أربعة مراسيم تطبيقية من بين 30 نصّ تطبيقي، أمّا باقي النصوص التطبيقية فلم تصدر بعد، وهذا راجع لعدّة أسباب من بينها: أ- غياب مخطط تنفيذي محدّد.

ب- لا وجود لجهاز تنفيذي مكلف بالمخطّط، مع عدم تحديد مسؤولية القطاعات المختلفة.

تستهدف هذه الاستراتيجيات والسياسات منع نشوء مخاطر الكوارث والحدّ من المخاطر القائمة وتعزيز القدرة على الصمود من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والصحية والبيئية، وذلك باستخدام مجموعات متوازنة من الأدوات لإدارة مخاطر الكوارث.

يعبر "إعلان سينداي" عن التزام رؤساء الدول والحكومات، ومن بينها الحكومة الجزائرية بتنفيذ إطار سينداي للحد من أخطار الكوارث 2015م-2030م كدليل لتعزيز جهود الحدّ من أخطار الكوارث في المستقبل، وبطالب جميع أصحاب المصلحة ببذل جهود جماعية متواصلة ودورية من أجل عالم أكثر أماناً بعيداً عن أخطار الكوارث للأجيال الحالية والقادمة بشيء من الإلحاح في سياق التنمية المستدامة يدعو في هذا الصدد القرار رقم: (A/CONF.224/L.3) إلى المزيد من الالتزامات الطوعية بالحدّ من أخطار الكوارث، وإقامة شراكات لتنفيذ إطار سينداي للحد من أخطار الكوارث في الفترة الزمنية المحددة من 2015م إلى غاية 2030م⁽¹⁾.

وعلى هذا الأساس، ومن مبدأ الشراكة الدولية وتبادل الخبرات وتطوير القدرات المحلية من أجل الحدّ من أخطار الكوارث، ودمج بعض المخاطر البيئية في التخطيط الاستراتيجي البلدي من خلال ربط مخططات الوقاية من المخاطر مع مخططات التنمية المحلية من "الجيل الجديد" التي يروّج لها برنامج "كابدال" لتنمية قدرات الفاعلين المحليين في التنمية والديمقراطية التشاركية على مستوى بلدياته النموذجية تم التحضير لإعداد نموذج موحد لمخطط عام للوقاية متعدد المخاطر محلي كأول مرحلة تجريبية تمّ تقديم أول خطة للوقاية من المخاطر المتعددة على مستوى البلديات والتي تم تطويرها كنموذج عملي في بلدية أولاد بن عبد القادر ولاية الشلف في 08 سبتمبر 2022م.⁽²⁾

وكان هذا المشروع لمخطط الوقاية العام متعدّد المخاطر نتيجة لعملية بناء القدرات التي بدأها برنامج (Capdel) منذ ثلاث سنوات لصالح مجموعة من المراجعين التقنيين الذين يمثلون مختلف الهيئات والمصالح المعنية بإدارة المخاطر الكبرى. مع حشد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أول مرة الخبرة الدولية لتطوير منهجية علمية لإعداد مخطط عام للوقاية متعدد المخاطر ذي بعد محلي، على تدريب مجموعة من المدربين الخبراء الوطنيين والمحليين متعددي القطاعات والمستويات، على أساس نهج متكامل وشامل ينطلق من مبدأ أنّ الوقاية من مخاطر الكوارث وإدارتها تتطلب معلومات وتعاوناً والتزاماً من جميع

ج-كيفية التمويل للمخطط غير محدّد.

1- شرة مفاوضات الارض، خدمة إخبارية لمفاوضات البيئة والتنمية، المرجع السابق، ص2.

2- وكالة الانباء الجزائرية، برنامج كابدال: إعداد أول مخطط الوقاية من المخاطر الكبرى على المستوى المحلي بالشلف، مقال نشر فيك 2022/09/80، وتم الاطلاع عليه في الموقع الالكتروني الاتي: <https://www.aps.dz/ar/regions>، في:

2023/03/03

الجهات الفاعلة والمؤسسات المعنية في الإقليم. ويستند مخطط الوقاية العام متعدد المخاطر المحلي بصفة عامة على استراتيجيتين أساسيتين هما:⁽¹⁾

- 1- الوقاية من المخاطر المتعددة المرتبطة بالظواهر الطبيعية والكوارث التكنولوجية والصناعية.
- 2- تحسين إدارة الأخطار الكبرى وتسيير حالة الطوارئ. مع مراعاة التنظيمات والتشريعات المعمول بها في هذا المجال، بالإضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار الإطار الجغرافي للإقليم المعني بتطبيق مخطط الوقاية متعدد المخاطر.

يعتمد النموذج المستحدث في تطبيقه ميدانياً على نهج عملية لإدارة مخاطر الكوارث، وهي تستند إلى مبدأ أساسي يقضي بتمكين السلطات المحلية على المستوى البلدي من عمل خيارات مستنيرة بشأن إدارة المخاطر عبر أفضل الطرق المبتكرة للحد منها، واحتجازها أو نقلها، ولتحقيق كل ذلك يجب أن تركز كل الإجراءات والتدابير على مبدئين رئيسيين هما:⁽²⁾

1- مبدأ التنبؤ والاستشراف:

يتعلق التنبؤ بإطار تطبيقي للمعرفة الحالية لعوامل الخطر التي تؤثر على المنطقة (مثل الخطر الضعيف، الرهانات) والتي تمكّن من تحديد سيناريوهات المخاطر، وتنتهي بتجميع المعرفة وتقييمها لأنّ مبدأ التوقعات يمثل خطوة أساسية لتحديد التدابير الوقائية.⁽³⁾

أ- معرفة عوامل الخطر: والتي تتمثل في العوامل الآتية:

- الخطر (تاريخ الأحداث الكارثية التي أثّرت على المنطقة أو البلدية، الدراسات المتعمقة الموجودة حول الخطر المحدد).

- الرّهانات (وجود أنشطة بشرية في مناطق تتميز بالخطر: مدن، قرى، بنى تحتية، مناطق نشاط، تراث تاريخي وثقافي).

- هشاشة الممتلكات المعرضة للخطر (أنواع ومواد البناء، مقاومة البنايات المنشأة، وتوفر مناطق آمنة).

ب- سيناريوهات الخطر: تحسين المعرفة بالمخاطر (التنبؤ بالمخاطر)، تعريف مصفوفات المخاطر (الحدث الكارثي المتوقع وهشاشة الأصول المعرضة للخطر) والتأثير مع المخاطر الأخرى.

ج- التحكم والمراقبة: أدوات للرصد والتنبيه على مستويات الخطر.

¹ - Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, 17-20 Mars 2019 , 5a. La Construction Du Plan De Prevention Multirisque: Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel, P08

² - Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger , Op. Cit., ,p.p12-14.

³ - Ibid ,P11

د-مراجع معيارية خاصة:

هـ-الملخص والتقييم: هو توضيح كل تأثير بين مختلف المخاطر، والخصائص، والفجوات أو الفرص فيما يتعلّق بمعرفة عوامل الخطر، وتعريف سيناريوهات المخاطر، وأدوات رصد الخطر، والمراجع المعيارية.

2-مبدأ الوقاية:

تتعلّق الوقاية بجميع التدابير التي يتعيّن تنفيذها في إدارة المخاطر. وهي مقسّمة إلى ثلاثة أنواع من الإجراءات: التدابير الهيكلية، والتدابير غير الهيكلية، والتوصيات المتعلقة بمؤشّرات مخططات تنظيم النّجدة⁽¹⁾. والتي يمكن حصرها فيما يأتي:⁽²⁾

أ-التدابير الهيكلية: تدابير الوقاية الهيكلية تتعلّق بشكل أساسي بالحدّ من ضعف الإرث المبني، واستهداف المباني الأقدم والمباني ذات الوظائف الجماعية والمباني " ذات الأهمية الاستراتيجية"، ومن بين هذه التدابير نذكر:

- تدعيم الممتلكات والبني التّحتية بالأشغال ذات الأهمية الحيوية (بنايات ضدّ مخاطر الزّلازل).
 - صيانة المجاري المائية، وتحسين الأشغال الدّفاعية، وبناء السّدود والتّحويلات، ومناطق التّوسعة ومراقبة الفيضانات في المناطق ذات المخاطر المنخفضة أو التي لا توجد بها مخاطر هيدروليكية.
 - التدخلات بشأن الانهيارات الأرضية أو على طول ضفاف الأنهار، والحواجز المضادّة للصخور والتنظيم الهيدروليكي للمياه السّطحية على طول المنحدرات (المخاطر الهيدروليكية /الفيضانات/ الانزلاقات الأرضية).
 - صيانة الغطاء العشبي وتنظيف الشجيرات على طول الطريق، إعادة تنشيط الطرق الغابية، وإنشاء اشربة للحماية من الحرائق، وإنشاء وترميم نقاط المياه (خطر نشوب حرائق الغابات).
- الأولوية:

ب-التدابير غير الهيكلية: يتم تنظيمها في ثلاثة أنواع:

- التّخطيط: دمج الأهداف وإجراءات الوقاية في المخطط البلدي للتّمية، التنسيق والتكامل بين التخطيط الحضري وخطة الوقاية من المخاطر المتعدّدة.

¹ - Ibid,P11

² - Ibid,p .p5-6

- القوانين المتعلقة بالأخطار: تحديد لوائح التخطيط الحضري والعمراني التي تأخذ المخاطر بعين الاعتبار.

- الإعلام والتثقيف: تنفيذ حملات إعلامية تستهدف السكان، والأسرة التربوية. وبرامج التدريب للمواطنين في "وقت السلم"، لزيادة الوعي بالمخاطر، وبالتالي، لزيادة "مرونة" السكان أنفسهم.

ج- توصيات/مؤشرات لخطط منظومة الاستجابة للأمن المدني: وهي على العموم مؤشرات مرتبطة بمخطط تنظيم النجدة، وتتضمن ما يأتي:

- تكامل الخطة مع وثائق رسم الخرائط.

- تكامل سيناريوهات المخاطر مع سيناريوهات المخاطر المتعددة.

- موقع مناطق القواعد اللوجستية ومناطق إعادة الإسكان المؤقتة.

- موقع الأشغال ذات الأهمية الحيوية والاستراتيجية.

يتضح أنّ التدابير غير الهيكلية لمخطط الوقاية متعدد المخاطر الإقليمي (المحلي) تسعى إلى تحقيق الوقاية في مجال التهيئة والوصول الى الأهداف الآتية:

1-تقليل الضعف والهشاشة في المدن والأقاليم.

2-تقليل قابلية التعرض.

3-تحسين تسيير حالة الطوارئ في حالة الكوارث

ولتحقيق الأهداف المذكورة سالفًا يجب مراعاة الأولويات الاستراتيجية في وضع التدابير غير الهيكلية

من خلال: (1)

1- التنسيق بين كل مخططات التدخل وتسيير الإسعافات المرتبطة بجهاز الحماية المدنية والتخطيط العمراني، ويكون بإنشاء منصة إلكترونية موحدة لجهاز الحماية المدنية، حيث يتم فيها دمج التحذيرات المتعلقة بكل نوع من أنواع المخاطر، والتي تسمح أيضًا بتوحيد جميع المعلومات المفيدة للمواطن والمؤسسات والمصالح المعنية بالوقاية من الأخطار والكوارث لأجل تحسين وترقية الاتصال في حالات الطوارئ، وحاليًا جهاز الحماية المدنية يمتلك منصة رقمية* يطلق عليها "اين حماية" وهي عملية يمكن استغلالها بياناتها فعليًا كنظام يقظة وإنذار مبكر ضد المخاطر المختلفة.

2-ضمان الحفاظ على المنشآت والهياكل الاستراتيجية، وتعزيز انتعاش المدن والأقاليم، ويكون بتوفر مجموعة من الآليات الوقائية الاستباقية تدمج في عمليات التخطيط العمراني والحضري للتقليل من حدة آثار الكارثة في حالة وقوعها عبر تحديد الحد الأدنى من البنى الحضرية (SUM) لضمان المقاومة

¹ - Ibid, P17.

وردّ الفعل (المرونة)، والحدّ الأدنى من شروط حدود الطّوارئ (CLE) لضمان تأمين فعالية عمليات الطوارئ وتقديم النّجدة، ويجب أن يراعي المخطّط العام للوقاية متعدّد المخاطر التخطيط العمراني والحضري من خلال مراعاة الأولويات الآتية: (1)

أ- تحديد المناطق التي لها قابلية التعرّض للخطر.


ب تحديد المناطق المثقلة بارتفاع عدم البناء عليها بسبب الخطر الكبير وأيضاً التّدابير المتعلقة بالبناءات الموجودة قبل صدور هذا القانون، حيث حددت المادة 19 من المذكور أعلاه، المناطق التي يمنع فيها البناء منعا، سيما:

أ- المناطق ذات الصّدع الزلزالي النشط.

ب- الأراضي ذات الخطر الجيولوجي.

ج- الأراضي المعرّضة للفيضان ومجري الأودية والمناطق الواقعة أسفل السدود.

الشكل رقم (15): رسم توضيحي للتدابير غير الهيكلية لمخطط الوقاية متعدد المخاطر



Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, 17-20 Mars 2019, 5a. La Construction Du Plan De Prevention Multirisque : Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel, P17

¹ - Ibid, P18

وأهم هذه الأدوات التي يمكن أن يستعين بها المخطط العام للوقاية في مجال التعمير، نجد:

أ-المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير(PDAU):

المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يُعدّ أداة أساسية للتخطيط المجالي والتسيير الحضري، فهو يحدّد التوجيهات الأساسية للتهيئة، وفي ميدان الوقاية وتسيير المخاطر بعدما تمّ إدخال مفهوم الخطر التكنولوجي في التهيئة الحضرية⁽¹⁾ وهو يوجّه، ينسّق، وينظّم برامج الدّولة، الجماعات المحليّة، المؤسسات والمصالح العمومية، ينجز في إطار التّثنية الاقتصادية والاجتماعية، أخذا بعين الاعتبار العلاقة بين التّجمعات والمناطق المجاورة وكذا التّوازن الواجب تأمينه بين التّوسع العمراني، ممارسة النّشاط الزراعي، وجود

مجالات فلاحية ذات مردودية عالية، وكذا المساحات المغروسة والمواقع الطّبيعية الواجب الحفاظ عليها وفق توقّعات النّمو الديموغرافي على المديين المتوسط والبعيد، وهو يهدف إلى تحديد ما يأتي: ⁽²⁾

- التّخصيص العام للأرض.

- مخطط التجهيزات الكبرى للمنشآت التحتية.

- التنظيم العام للنقل.

- موقع الخدمات والنشاطات الأساسية.

- المناطق المفضّلة للتوسع الحضري.

يتجسد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير في نظام يصحبه تقرير توجيهي ومستندات بيانية مرجعية ويحدّد التّخصيص العامة للأراضي على مجموع تراب بلدية أو مجموعة من البلديات حسب القطاع، كما يحدّد مناطق التدخل في الأنسجة الحضرية والمناطق الواجب حمايتها ويقسم المخطط التوجيهي للتهيئة ولتعمير المنطقة التي يتعلق بها إلى قطاعات محدّدة كالآتي: القطاعات المعمرّة، القطاعات المبرمجة للتعمير، قطاعات التعمير المستقبلية، القطاعات غير القابلة للتعمير.⁽³⁾

¹- محفوظ زيان وآخرون، سياسة الوقاية من الأخطار الكبرى في الجزائر، المرجع السابق، ص90.

²- باية بوزغاية، المخططات العمرانية كأحد عوامل توسّع المجال الحضري من أجل تحقيق التنمية المستدامة -مدينة بسكرة نموذجاً-، المرجع السابق، ص44.

³- عبد المنعم بن أحمد، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، المرجع السابق، ص.ص136-137.

ب- مخطط شغل الأرض (POS):

طبقاً لتوجهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير القواعد العامة والتزامات استعمال الأرض، وعموماً مجال استعمال مخططات شغل الأراضي يكون في حالتين:⁽¹⁾

أ- إجبارياً: يُستعمل في:

- البلديات أو جزء من البلديات الواقعة ضمن تجمع يحوي أكثر من 100.000 ساكن.
- البلديات التي عرفت خراباً واسعاً في هيكلها بسبب كوارث طبيعية أو حوادث خطيرة.

ب- استثناءً: يبرر إعدادها بـ:

- الزيادة الديموغرافية أو النمو الاقتصادي أو السياحي.
 - إنشاء أو إقامة منشآت هامة.
 - حماية و تثمين المواقع الطبيعية أو المبنية.
- تهدف مخططات شغل الأرض لـ:
- تحديد قطاعات التعمير المستقبلي.
 - تخصيص بالنسبة لكل منطقة الاستعمال الرئيسي للأرض.
 - تحدد بالنسبة لكل منطقة معامل شغل الأرض.
 - تحدد وبدقة مخطط وخصائص الطرق الرئيسية للسير التي يجب الحفاظ عليها، تعديلها أو إنشائها.
 - تعيين حدود الأحياء الواجب تثمينها.
 - تحدد الأماكن المخصصة لتموضع التجهيزات العمومية.

فمخطط شغل الأراضي يمكن أن يكون الوثيقة الأكثر أهمية للوقاية من المخاطر، فهو الأداة التي تمكّننا من التحكم في عملية التعمير التي تهدف للحدّ من عدد الأشخاص والكيانات المعرضين لتأثير الظواهر الخطيرة، وذلك من خلال تقنين استعمال الأرض، حيث يُمنع كل بناء جديد في المناطق الأكثر عرضة للخطر والسّماح به، لكن بشروط في المناطق الأقل تعرّضاً.⁽²⁾

ومن خلال الشكل المبين اسفله يتّضح أنّ التخطيط الوقائي ضد الأخطار المختلفة التي يضمنها المخطط العام للوقاية متعدد المخاطر، ويحرص على تكريسها عبر ضمان نظامين للحدّ الأدنى:


¹- باية بوزغاية، المخططات العمرانية كأحد عوامل توسّع المجال الحضري من أجل تحقيق التنمية المستدامة -مدينة بسكرة نموذجاً-، المرجع السابق، الصفحة نفسها.

²- محفوظ زيان وآخرون، سياسة الوقاية من الأخطار الكبرى في الجزائر، المرجع السابق، ص 90.

أ- أنظمة الحد الأدنى من البنى الحضرية (المعرضة للأخطار المحلية) لضمان مرونة المقاومة وردّ الفعل، وإنعاش المدينة والمجتمع المحلي في حالة كارثة ما. ويكون ذلك بتحديد المؤشرات المطلوب تأمينها على العناصر والانظمة لكل حالة من حالات الطوارئ ورد الفعل، ومُخرجات ومُدخلات التّغذية العكسية.

ب- أنظمة الحد الأدنى من شروط حدود الطّوارئ (يكون بين البلديات المجاورة): لضمان التحليل الذي يمكن أن يعطي مؤشرات ورؤى على التّدخلات التي ينبغي القيام بها لتحسين كفاءة عمليات الطّوارئ بين المدن المجاورة وتقدير المساعدة اللّوجستية التي سنقدّم من البلديات المجاورة.

الشكل رقم(16): ادوات التخطيط الوقائي



Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, 17-20 Mars 2019, 5a. La Construction Du Plan De Prevention Multirisque : Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel, PP.19-20

المطلب الثالث: تفعيل النموذج الموحد لمخططات تنظيم النجدة

حدّد الدليل المستحدث من طرف وزارة الدّاخلية معايير وإجراءات إدارية موحدة لإعداد واعتماد مخططات تنظيم النّجدة، وهو عبارة عن وثيقة إدارية يحصي مجموع الموارد البشرية والمادية القابلة للتجنيد في حالة وقوع كارثة، كما يسمح بتنظيم الأعمال الواجب اتخاذها وتنسيقها⁽¹⁾. تحفظ في مصنف بلون أزرق من أجل سهولة تحيينه، يجب أن تكون البطاقات والخرائط المحتواة داخله بحجم موحّد موضوعة داخل حافظات بلاستيكية. يجب أن تظهر على الواجهة الأمامية الخارجية لغلاف مصنّف وعلى جانبيه المعلومات الآتية: (اسم الولاية رقمها ومديرية الحماية المدنية للولاية ذاتها كأمانة مخطط تنظيم النّجدة، اسم الولاية، اسم الدائرة والبلدية، سنة الإعداد)⁽²⁾.

يتكوّن مخطّط تنظيم النجدة في نسخته الورقية الجديدة أساساً من إحدى عشرة بطاقة، كما هو مبين في الشّكل الآتي:

¹ - المادّة (03) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها الجريدة الرّسمية العدد(10)، الصّادرة بتاريخ: 10 فيفري 2019م.


مفهوم مخطّط تنظيم النجدة: يُعدّ مخطط تنظيم النّجدة المعروف مختصراً بـ: مخطط (ORSEC) وتعني بالّلغة اللاتينية: civile. Organisation de la réponse de sécurité والعبارة تترجم الى اللّغة تنظيم استجابة الأمن المدني، وهو شكل من أشكال الإدارة الموقفية، ذلك أنّ إعلانه يتم بشكل مؤقت، وحتى الفريق المشكّل للإدارة تنتهي مهمته بانتهاء آثار الكارثة أو الخطر الذي شكل من أجله، وهو نظام متنوع للإدارة الأزمات والكوارث بتحديد وتعبئة كل الموارد العامة والخاصة والمتاحة لمواجهة الكوارث، في إطار المنظومة الوطنية لتسيير الأزمات. انظر: جمال حدار، الإدارة الموقفية وتطبيقها في الإدارة العمومية الجزائرية، رسالة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراة علوم سياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، السّنة الدّراسية 2012م-2013م ص127.

وهو كذلك يمثّل الاستجابة المنظّمة من طرف مجموع إمكانيات الجماعات المحلية والإقليمية تجاه كارثة طبيعة أو تكنولوجية وبذلك، فمخطّط تنظيم النّجدة يحصي اعتماداً على طبيعة المنطقة ونوع الخطر ومدى جسامته جميع الوسائل الضرورية التي يمكن تجنيدها في حالة التدخل، ويحدّد ترتيب تجنيدها وكميّات استخدامها. انظر: المادّة (05) من المرسوم رقم: 85-231، المؤرخ في: 25 أوت 1985، يحدّد شروط تنظيم الاسعافات وتنفيذها عند وقوع الكارثة وكميّات ذلك، العدد(36)، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، ص1286.

ولتكتسب مخطّطات تنظيم النجدة المرونة والكفاءة والدقّة والتكامل من أجل التّكفل الشامل بالسكّان وبفعالية جلاء وقوع كارثة ما من الضّروري دعمه والحاقه بمختلف مخطّطات التدخل الأخرى المعتمدة. انظر: المادّة (45) من المرسوم التّفيذي رقم: 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النجدة وتسييرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (10)، كالمخطّطات العامة للوقاية متعددة المخاطر، والمخطّطات الخاصة والقطاعية لكلّ مؤسسة ذات نشاط اجتماعي أو اقتصادي. مخطط تنظيم النجدة النموذج، ص.ص. 02-10.

² - انظر: المادّة (04) القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م، يحدّد الدليل المتعلق بإعداد مخطّطات تنظيم النجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الصّادر بتاريخ: 19 جانفي 2021م.

الشكل رقم(17): البطاقات المكونة لمخطط تنظيم النجدة



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الدليل الموحد لمخططات تنظيم النجدة

من خلال الشكل يتضح أنّ مخطط تنظيم النجدة يتكون من مجموعة بطاقات تحفظ ضمن وثيقة إدارية

تتكوّن أساساً من البطاقات الآتية:

البطاقة رقم(01) تخص الخرائط: وهي بطاقة عبارة عن الخريطة العملية لإقليم الكارثة منطقة حساسة بلدية، ولاية، وخرائط أخرى على أساس ما جاء به الملخص التحليلي حول الأخطار المعرضة لها الولاية أو البلدية، وكذا الأخطار المشتركة مع الأقاليم المجاورة، يتم إدراج مختلف الخرائط الخاصة بالمخاطر المعرضة لها الولاية في مخطط تنظيم النجدة الولائي والمعرضة لها البلدية في مخطط تنظيم النجدة البلدي، مع إدراج أخرى يمكن الاستعانة بها.

البطاقة رقم(02): عبارة عن جدول لتوزيع المقاييس حسب طبيعة ونوع الكارثة المحتملة، حيث لا تسجل حسب طبيعة الكارثة سوى المقاييس المعنية، كما يمكن تسخير مقاييس إضافية حسب حجم الكارثة حسب كل مرحلة من مراحل تسيير الكارثة.

البطاقات رقم(03) والبطاقات من رقم(07) إلى رقم(09) تخصّ المقياس: فالبطاقة رقم(03) تحتوي على معلومات الخاصّة عن الأشخاص المكلفين بمسؤولية ضمن المقياس مع تسيير مسبقا لكلّ منهما مستخلفان فيما يخصّ مسؤول المقياس، ومستخلفان فيما يخصّ المسؤولين الآخرين وطرق التّواصل والاتصال به في حالة تفعيل مخطط التّدخل وتنظيم النجدة، والمسجّلين في هذه البطاقة هم مسؤولو المقياس، وكلّ الأشخاص بالمركز العملي.

والبطاقات من رقم(07) إلى رقم(09): تمثّل مخطط النّشاط النموذجي للمقياس، انظر: الملحق رقم: (01) ويحتوي على معلومات عن مسؤولي المقياس التي تضمن الوسائل للمقياس، وإحصاء الوسائل البشرية والمادية المتاحة والقابلة للتّدخل، ومخطط تنظيمي هرمي تسلسلي للمخطّط النموذجي لنشاط المقياس، واستناداً لهذه البطاقات يضطلع مسؤول مقاييس التّدخل بمهام ميدانية لدى تنفيذ مخطط تنظيم النّجدة، ويسهر على استمرارية أعمال الهيئات الموضوعة تحت سلطته⁽¹⁾، بتطبيق كلّ الخطوات العملية لمخطّط نشاط المقياس عبر مراحل الآتية:⁽²⁾

مرحلة التّأهب: إجراءات تأهب المقياس (الإنذار، الاتّصال والاتّحاق).

بعد استقبال الأمر بالتأهب الصّادر من رئيس المجلس الشّعبي البلدي أو الوالي، يقوم مسؤول المقياس بتطبيق مخطّط النّشاط الآتي:

- يضع في حالة تأهب كلّ أفراد المقياس.
- حجز مستخدمي المقياس.
- تحضير الموارد المادّية للمقياس المحتمل استعمالها فوراً.
- التّأكد من توقّف وسائل أخرى للمقياس.
- تقدير الوقت الضّروري لتعبئة هذه الموارد.
- تقديم عرض حال للسلطة السّلمية الأعلى عن الإجراءات المتّخذة.

بناءً على تعليمات السيّد رئيس المجلس الشّعبي البلدي والوالي يقوم مسؤول المقياس بـ:

¹- انظر: المادّة (37) القرار الوزاري المؤرّخ في: 19 جانفي 2021م، يحدّد الدليل المتعلق بإعداد مخططات تنظيم النجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، المرجع السابق.

²²- وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتّهيئة العمرانية، الدليل النموذجي لمخطّط تنظيم النجدة البلدي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية، 2021م، ص35.

أ-إنهاء حالة التأهب للمقياس.

ب-وضع المقياس في حالة الانطلاق.

مرحلة الانطلاق: إجراءات تفعيل المقياس.

يقوم مسؤول المقياس بـ:

- الإشراف على انطلاق وسائل مقياسه.
- تعيين مداومة خاصّة بمخطط تنظيم الإسعافات على مستوى مصالحه.
- تقديم عرض حال لسلطة السلمية الاعلى عن الإجراءات المتخذة.
- الانضمام لمركز القيادة الثابت أو الالتحاق بمركز القيادة العملي حسب قرار المسؤول الأول عن المخطط.

كما تلزم المادة رقم: (06) من القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م الذي يحدّد الدليل المتعلق بإعداد مخطّطات تنظيم النجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، كلّ مسؤول مقياس بتوفير كل المعطيات الضّرورية المتعلقة بالمقياس خاصّة البطاقات رقم: (01)، رقم: (03) رقم: (07) رقم: (08) رقم: (09) لمصالح الحماية المدنية بمقرّ مناوبة أمانة المخطط على مستوى مكتب الأمانة العامة للبلدية في نسختين على دعيمة ورقية ورقمية.⁽¹⁾، وتقديم كلّ المعلومات والبيانات التي تطرأ على الموارد البشرية والمادية للمقياس في فترة تحيينه السنوية.⁽²⁾

البطّاقتين رقم: (04) رقم: (05) تخصّ هيكل مخطّط تنظيم النجدة وآليات تسييره: هاتين البطّاقتين توضّح الهيكل التنظيمي لتسيير مخطّطات تنظيم النجدة وآليات تفعيله، وتكون حسب مستويات كلّ نوع من مخطّطات تنظيم النجدة، كما يأتي:

أ-مخطّط تنظيم النّجدة البلدي:

مخطّط تنظيم النجدة البلدي أداة للتسيير والتكفل بالآثار المرتبطة بالكوارث على مستوى البلدية يحصي هذا المخطط مجموع الوسائل القابلة للتعبئة بالنسبة لكلّ مقياس يدخل في الإقليم البلدي، وتنظّم كفاءات

¹ - انظر: المادة (06) القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م، يحدد الدليل المتعلق بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، المرجع السابق سالف الذكر.

² - المادة (46) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كفاءات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

التدخلات والنجدة في حالة حدوث كارثة⁽¹⁾. تحفظ في سنة (06) نسخ ترسل نسخة واحدة إلى كلّ من:⁽²⁾

- الوزير المكلف بالداخلية.
- المدير العام للحماية المدنية.
- الوالي.
- رئيس المجلس الشعبي الولائي.
- ترسل نسختان للمدير الولائي للحماية المدنية وبدوره يرسل نسخة واحدة الى رئيس الوحدة بقطاع التدخل.

ويأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم النجدة في حالة حدوث كارثة طبيعية أو تكنولوجية على إقليم البلدية، كما يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي القيام بتسخير الأشخاص والممتلكات طبقاً للتشريع المعمول به، واعتباره أيضاً قائد مركز القيادة الثابت، بعد إخطار الوالي بذلك. حيث يمر المخطط البلدي لتنظيم النجدة أثناء حيز التنفيذ بحالتين هما:

حالة تآهب: يُوضع مخطط تنظيم النجدة للبلدية في حالة تآهب من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي في الحالات الآتية:⁽³⁾

- التّهديد بوقوع كارثة.
- إطلاق مخطط أو عدّة مخططات لتنظيم النّجدة للمواقع الحسّاسة على مستوى إقليم البلدية.
- إطلاق مخطط أو عدّة مخططات داخلية للتدخل.
- إطلاق مخطط تنظيم النّجدة لبلدية أو عدّة بلديات مجاورة.
- على رئيس المجلس الشعبي البلدي عند تلقّيه الخبر المؤكّد أنّ:⁽⁴⁾
- يعيّن المقاييس المعنية بالكارثة (البطاقة رقم 02).
- يوضع في حالة تآهب مسؤولو المقاييس المعنية (البطاقة رقم 03).
- إرسال رئيس وحدة الحماية المدنية بمكان الكارثة كمدير للعمليات.

¹- المادة (07) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها المرجع السّابق سالف الذكر.

²- المادة (05) القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م، يحدّد الدليل المتعلق بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة للولاية البلدية المواقع الحسّاسة، المرجع السّابق سالف الذكر.

³- المادة (34) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها المرجع السّابق سالف الذكر.

⁴- وزارة الداخلية والجماعات المحليّة والتّهيئة العمرانيّة، الدليل النّمونجي لمخطّط تنظيم النّجدة البلدي، المرجع السّابق، ص23.

- يستعلم من طرف مسؤولي المقاييس حول الإجراءات المتخذة.
- يستعلم من طرف مدير العمليات والمصالح المختصة حول تطوّر الكارثة.
- يتفحص مخطط تنظيم النجدة البلدي، وكذلك مخطّط التّدخل لو/ أو مخطط الوقاية الخاص بالخطر المعني.

- ثمّ يعلم السّيد الوالي على الفور، وحسب الحالة المقدّرة يتّخذ الاجراءات:

أ- الاستمرار في حالة التأهب أو إنهاؤها.

ب- وإمّا تنفيذ حالة الانطلاق.

حالة الانطلاق :

يفعل رئيس المجلس الشّعبي البلدي مخطّط تنظيم النجدة البلدي في الحالات الآتية: (1)

- وقوع كارثة.
- عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطط تنظيم النجدة للموقع الحساس.
- إذا استدعت الكارثة تعبئة وسائل إضافية خاصة.
- عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطّط تنظيم النجدة لبلدية مجاورة.
- عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطط تدخّل خاص.
- في حالة انطلاق مخطط تنظيم النجدة البلدي يقوم رئيس المجلس الشّعبي البلدي المعني بما يأتي: (2)
- إعطاء الأمر لانطلاق المقاييس المعنية بالكارثة.
- يجتمع بمسؤولي المقاييس لتنصيب مركز القيادة الثّابت (PCF) الموضوع تحت سلطته ويأمرهم بمباشرة الإجراءات اللازمة.
- يتأكّد من تنصيب مركز القيادة العملي (PCO) من طرف رئيس وحدة الحماية المدنية.
- يأمر بوضع القاعدة اللوجستية.
- يتفحص خريطة البلدية والخرائط الموضوعية المتعلقة بها ويسهر على استغلال المعلومات الواردة من طرف مركز القيادة العملي.
- يُعلم على الفور الوالي المختصّ إقليميا بانطلاق مخطّط تنظيم النجدة البلدي.

¹ - المادة (35) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع السّابق سالف الذكر .

² - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الدليل النموذجي لمخطّط تنظيم النجدة البلدي، المرجع السّابق، ص.ص.23-24.

- يُشعر رؤساء المجالس الشعبية البلدية المجاورة (داخل تراب الولاية وكذا بالولايات المجاورة) المهتدة بالكارثة.

- يطلب المساعدة عند الحاجة.

- يتفحص مخطط تنظيم النجدة للبلدية و/أو مخطط التدخل الخاص بالكارثة حسب حالتها.

- يُعلم والي الولاية المختص إقليميا بصفة مستمرة عن تطور الكارثة ويقدم تقييماً أولياً للوضعية.

يرفع المخطط البلدي لتنظيم النجدة من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي بعد نهاية مراحل تسيير الكارثة والعودة للحالة العادية، ويقوم بإعلام والي الولاية المختص إقليمياً بذلك. بعدها يُعدّ رئيس المجلس الشعبي البلدي تقريراً مفصلاً ويرسله إلى والي الولاية⁽¹⁾.

ب- مخطط تنظيم النجدة الولائي:

مخطط تنظيم النجدة للولاية أداة للتسيير والتكفل بالآثار المرتبطة بالكوارث على مستوى الولاية يُحصى هذا المخطط مجموع الوسائل القابلة للتعبئة بالنسبة لكل مقياس تدخل في إقليم الولاية، وتنظم كميّات التدخلات والنجدة⁽²⁾. تحفظ في أربع (04) نسخ تُرسل نسخة واحدة إلى كلٍّ من⁽³⁾

- الوزير المكلف بالداخلية.

- المدير العام للحماية المدنية.

- والي.

- مدير الحماية المدنية للولاية.

ويسهر والي على تحيين وتنفيذ مخططات تنظيم النجدة في الولاية، ويمكنه في إطار هذه المخططات أن يسدّر الأشخاص والممتلكات طبقاً للتشريع المعمول به، وذلك حسب المادة (119) من قانون الولاية رقم: 07-12 المؤرخ في: 21 فيفري 2012م، وباعتباره أيضاً قائد مركز القيادة الثابت ويوضع مخطط تنظيم النجدة للولاية في حالة تأهب من قبل والي، في الحالات الآتية:⁽⁴⁾

- التهديد بوقوع كارثة.

¹ - المادة (40) من المرسوم 59-19 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

² - المادة (07) من المرسوم 59-19 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

³ - المادة (05) القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م، يحدّد الدليل المتعلق بإعداد مخططات تنظيم النجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، المرجع السابق سالف الذكر.

⁴ - المادة (27) من المرسوم 59-19 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

- إطلاق مخطط تدخّل خاص.
- إطلاق مخطط تنظيم النجدة للموقع الحساس.
- إطلاق مخطط تنظيم النجدة للبلدية.
- إطلاق مخطط تنظيم النجدة في ولاية مجاورة.
- احتمال إعلان المخطّط الوطني. مع الحرص أن يعلم الوالي على الفور، الوزير المكلف بالداخلية بالطارئ.

على الوالي عند تلقّيه الخبر المؤكّد أن: (1)

- يعيّن المقاييس المعنية بالكارثة (البطاقة رقم 02).
 - يضع في حالة تأهب مسؤولي المقاييس المعنية (البطاقة رقم 03).
 - إرسال مدير الحماية المدنية بمكان الكارثة كمدير للعمليات.
 - يستعلم من طرف مسؤولي المقاييس حول الإجراءات المتّخذة.
 - يستعلم من طرف مدير العمليات والمصالح المختصة حول تطوّر الكارثة.
 - يتفحص مخطط تنظيم النجدة وكذلك مخطّط التدخل و/ أو مخطّط الوقاية الخاص بالخطر المعني.
- وحسب الحالة المقدّرة من طرف الوالي يتّخذ الإجراءات:
- الاستمرار في حالة التأهب أو إنهاؤها.
 - وإمّا تنفيذ حالة الانطلاق.

حالة الانطلاق: يطلق الوالي مخطط تنظيم النجدة الولائي في الحالات الآتية: (2)

- وقوع كارثة.
 - عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطّط تنظيم النجدة للبلدية أو الموقع الحساس.
 - إذا استدعت الكارثة تعبئة وسائل إضافية خاصة.
 - عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطّط تنظيم النجدة لولاية مجاورة.
 - عدم كفاية الموارد المسخّرة في إطار مخطّط تدخّل خاص.
- في حالة انطلاق مخطّط تنظيم النجدة الولائي يقوم الوالي المعني بالآتي: (1)

¹ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الدليل النموذجي لمخطّط تنظيم النجدة الولائي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م، ص.ص 23-24.

² - المادة (28) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

- إعطاء الأمر لانطلاق المقاييس المعنية بالكارثة؟
 - يجتمع بمسؤولي المقاييس لتنصيب مركز القيادة الثابت (PCF) الموضوع تحت سلطة.
 - ويأمرهم بمباشرة الإجراءات اللازمة.
 - يتأكد من تنصيب مركز القيادة العملي (PCO) من طرف مدير الحماية المدنية.
 - يأمر بوضع القاعدة اللوجستكية.
 - يتفحص الخريطة المتعلقة بوضعية الولاية ويسهر على استغلال المعلومات الواردة من طرف مركز القيادة العملي.
 - يعلم الوزير المكلف بالداخلية بانطلاق مخطط تنظيم النجدة الولائي.
 - يشعر ولاية الولايات المجاورة المهتدة بالكارثة.
 - يطلب المساعدة عند الحاجة.
 - يتفحص مخطط تنظيم النجدة للولاية و/أو مخطط التدخل الخاص بالكارثة حسب حالتها.
 - يُعلم الوزير المكلف بالداخلية بصفة مستمرة عن تطور الكارثة ويقدم تقييم أولي للوضعية.
- يرفع المخطط الولائي لتنظيم النجدة من قبل الوالي بعد العودة للحالة العادية ونهاية عملية تسيير الكارثة برمتها، ويتم إعلام الوزير المكلف بالداخلية بذلك. ويتبعه برفع تقرير مفصل ويرسله إلى السيد الوزير المكلف بالداخلية.⁽²⁾
- وفي حالة تجاوز ضخامة الكارثة إمكانات الولاية المنكوبة والمجاورة، وأخذت الكارثة الطابع الوطني يتم وضع مخطط تنظيم النجدة الوطني أو مخطط تنظيم النجدة بين الولايات في حالة تأهب من قبل الوزير المكلف بالداخلية، في حالة إطلاق مخطط واحد، على الأقل، لتنظيم النجدة ما بين الولايات أو عدة مخططات تنظيم النجدة للولايات.⁽³⁾
- وفي هذه الحالة تتكفل وزارة الداخلية والجماعات المحلية بتنظيم تدخّل الإسعافات لمواجهة الكوارث المحتملة في إطار صلاحيتها في مجال حماية الأشخاص والممتلكات من خلال اللجنة الوزارية المشتركة لتسيير الكوارث تتمثل مهمة هذه اللجنة أساساً في تقييم وضعيات الكارثة بالتنسيق مع الولاية... واقتراح

¹ - وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الدليل التّمونجي لمخطّط تنظيم النّجدة الولائي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م، ص23.

² - المادة (33) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

³ - انظر: المادة من (22) إلى (24) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها، المرجع السابق سالف الذكر.

التدابير اللازمة لمواجهة الكارثة عبر كل المراحل الثلاثة لتسييرها، كما تتابع تعبئة استخدام الموارد المسخرة في هذه الحالة تجتمع خلية أزمة برئاسة الوزير الأول أو وزير الداخلية وتكلف بـ: (1)

- العمل على جمع الأطراف المعنية للمعلومات اللازمة لأعمال الوقاية ولحماية الأشخاص والممتلكات.
- إحصاء وجمع وتعبئة الوسائل اللازمة للإشراف على عمليات الحماية والإنقاذ ووضعها تحت تصرف السلطات.

- التحقق من التنفيذ الفعلي لمخططات التدخل والإنقاذ.

- تسهيل تدخل مختلف الفاعلين وتمكينهم من الاضطلاع بمسؤولياتهم في أحسن الظروف.

- إطلاع السلطات العليا باستمرار حول تسيير الأزمة.

- التحقق من حسن سير مواقع استقبال السكان الذين تم إجلاؤهم.

- تسيير عملية إعلام السكان.

البطاقة رقم (06) تخص مركز القيادة:

فجهاز القيادة في مخططات تنظيم النجدة يتكون من:

أ- مركز القيادة الثابت (PCF): يتولى إدارة عمليات النجدة من مركز قيادة ثابت أثناء التدخل يختار مقره في مكان آمن، ما يضمن استمرار التسيير الجيد للكارثة. ويكون بقيادة الوالي في المخطط الولائي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي في المخطط البلدي.

وتشمل مهام مركز القيادة الثابت في مرحلة الطوارئ: (2)

- تقييم الوضعية في الميدان.

- تعبئة الموارد وتجنيدها.

- تقديم عرض حال عن الوضعية للمسؤول المباشر في خلية الأزمة.

- نقل مركز القيادة الثابت إلى مكان الكارثة عند الضرورة.

ب- مركز القيادة العملي (PCO): يتولى إدارة مركز القيادة العملياتية، ممثل جهاز الحماية المدنية في

مرحلة الطوارئ ويساعده ممثلو مسؤولي مقاييس التدخل المعنية، ومن مهامه:

- تنسيق عمليات التدخل في الميدان.

- تقديم عرض حال بصفة منتظمة لمدير مركز القيادة الثابت حول تطوّر الوضعية.

¹ - الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية الآتي: <http://www.interieur.gov.dz>

² - انظر: المادة (29)، والمادة (30)، والمادة (36)، والمادة (37) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدد كفاءات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها، المرجع السابق سالف الذكر.

- صياغة طلبات الإمداد المحتملة لمدير مركز القيادة الثابت.

يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أو للوالي التكفل حسب مستويات المخطط شخصيا بقيادة العمليات في مكان الكارثة. في هذه الحالة يصبح مدير الحماية المدنية مساعده.⁽¹⁾ كما يعين السيد والي الولاية رؤساء المقاييس من بين مسؤولي الهيئات المشكّلة لكلّ مقياس، والتي تكون على مستوى مركز القيادة العملياتي في مرحلتي. إعادة التأهيل و/ أو البناء والتقييم والحصيلة البطاقتين رقم(10) والبطاقة رقم(11): فالبطاقة رقم(10) تخصّ الجزء المخصّص للمصادقة والتأشير على مخططات تنظيم النجدة من طرف السلّطة المعنية بإعداده وتفعيله في حالة الإعداد والتّحيين والمرجعة الاستثنائية، أما البطاقة رقم(11) فتخصّ الملحقات وكل الوثائق المتعلّقة بمخطط تنظيم النّجدة ومختلف الخرائط والوثائق الأخرى.

ويضمن إعداد مخططات تنظيم النجدة وفقاً للبطاقات المقياسية المحتواة في الدليل من قبل لجنة ولائية تتشكّل من 29 عضواً⁽²⁾ أو لجنة بلدية تتشكّل من 23 عضواً⁽³⁾ حسب الحالة، يرأسها على التوالي: الأمين العام للولاية أو الأمين العامّ للبلدية، وتتولّى مصالح الحماية المدنية أمانة هاتين اللجنتين.⁽⁴⁾ بناء على رئيسها تجتمع اللجنة مرة واحدة كل سنة في دورة عادية وفي دورات استثنائية كلّما اقتضت الضرورة لذلك⁽⁵⁾. ويجب على اللّجنة وأمانتها المكلفّة بالمخطّط في المستوى الولائي والبلدي والموقع الحساس أثناء الإعداد والتّخطيط له مراعاة المراحل الثلاث الآتية:⁽⁶⁾

أ-مرحلة الطّوارئ: وتتمثل في مساعدة ضحايا الكارثة، وتنفيذ الأعمال المتعلّقة بالمهام المؤكّلة أثناء عمليات التّدخل.

¹ انظر: المادّة (31)، والمادّة (32)، والمادّة (38)، والمادّة (39) من المرسوم 19-59 المؤرّخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد

كيفية إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها، المرجع السابق سالف الذكر.

² انظر: المادّة (02) القرار الوزاري المؤرّخ في: 27 جانفي 2021م، يحدّد تشكيل اللّجنة الولائية واللّجنة البلدية المكلفّتين بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة في حالة وقوع كارثة، المرجع السابق سالف الذكر.

³ انظر: المادّة (03) القرار الوزاري المؤرّخ في: 27 جانفي 2021م، يحدّد تشكيل اللّجنة الولائية واللّجنة البلدية المكلفّتين بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة في حالة وقوع كارثة، المرجع السابق سالف الذكر.

⁴ المادّة (08) القرار الوزاري المؤرّخ في: 27 جانفي 2021م، يحدّد تشكيل اللّجنة الولائية واللّجنة البلدية المكلفّتين بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة في حالة وقوع كارثة، المرجع السابق سالف الذكر.

⁵ انظر: المادّة (05) القرار الوزاري المؤرّخ في: 27 جانفي 2021م، يحدّد تشكيل اللّجنة الولائية واللّجنة البلدية المكلفّتين بإعداد مخطّطات تنظيم النّجدة في حالة وقوع كارثة، المرجع السابق سالف الذكر.

⁶ انظر: المادّة(55)، من القانون رقم: 04-20 المؤرّخ في: 25 ديسمبر 2004م، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق سالف الذكر.

ب-مرحلة التقييم والمراقبة: وتتمثل في تقييم أعمال مقاييس التدّخل ومراقبتها في جميع خطوات تسيير الكارثة.

ج-مرحلة التأهيل وإعادة البناء: لا تعني هذه المرحلة إلاّ الهيئات التقنية المعنية بالتكفل بما يأتي:

- ضمان استمرار سير الخدمات الأساسية.

- مساعدة المنكوبين على العودة إلى الحياة الطبيعية.

- تسهيل استئناف الأنشطة الاقتصادية.

بعد جمع المعلومات والبيانات حول المقاييس المشاركة في مخططات تنظيم النجدة وتنسيقها من طرف أمانة اللّجنة، يحرس على رقماتها وإدراجها في منصّة إلكترونية تكون مرتبطة مباشرة بالمصالح المركزية المعنية بتسيير أخطار الكوارث، حتى يسهل الاطّلاع عليها وتحديد الإمكانيات والإمكانات المتاحة فعليا، ثمّ استغلالها على أحسن وجه في حالة تفعيل المخططات في أرض الواقع.

حتّى يصبح مخطّط تنظيم النّجدة قابلاً للتّفعيل الميداني في حالة الطوارئ. يصادق على المخطّط حسب نوع كل مخطّط رئيس المجلس الشعبي البلدي بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي وتأشيرة رئيس الدائرة والوالي المختصّ إقليميا بالنسبة لمخطّط تنظيم النّجدة البلدي. أمّا بالنسبة لمخطّط تنظيم النجدة الولائي فيصادق عليه الوالي بعد مداولة المجلس الشعبي الولائي⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره، وعلى العموم بقي الأساس التنظيمي لمخطّطات تنظيم النجدة للنموذج الجديد مقارنة بالنموذج السابق محافظاً على الركائز الثلاثة الأساسية السابقة المتمثلة في: مقاييس التدّخل، جهاز القيادة، القاعدة اللوجستية مع مراعاة الإجراءات التنظيمية حسب المراحل الثلاث التي أقرّها التّنظيم.

وتّم توحيد مقاييس التدّخل وإجمالها في ثلاثة عشر (13) مقياسا في كلّ من مخطّطات تنظيم النجدة البلدية والولائية، مع مراعاة التخصص لكل مقياس في تنفيذ مهامه حسب كل مرحلة من المراحل الثلاث من إدارة الكارثة المنصوص عليها في القانون سالف الذكر. وبذلك وضع حدّ لتداخل المهام وفصل بين مهام المقاييس حسب الاختصاص وحسب كل مرحلة، عكس النموذج السابق الذي حدّد مقاييس مخطّطات تنظيم النجدة الولائي بأربعة عشر (14) مقياسا، ومقاييس مخطّط تنظيم النجدة البلدي بثمانية (08) مقاييس تدخل، وذلك حسب المادة (34) و (35) على التوالي من المرسوم رقم: 231-85 المحدّد لشروط تنظيم الإسعافات وتنفيذها عند وقوع الكارثة وكيفية ذلك. بالإضافة إلى وضع تنظيم هيكلية

¹ - المادة (10) من المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدّد كميّيات إعداد مخطّطات تنظيم النّجدة وتسييرها المرجع السابق سالف الذكر.

للاتصال خاص بالمخطط يتشكل من كل المقاييس المعنية بالتدخل تعمل بنظام تسلسلي يسمح لها بمراقبة إمكاناتها المادية والبشرية المسخرة في المخطط بكل مرونة من بداية إعلان حالة الطوارئ حتى نهاية عمليات التدخل وإنهاء تفعيل المخطط.

ويتبين كذلك الدور الأساسي للجماعات الإقليمية والمحلية في مخططات تنظيم النجدة في اللجنتين المكلفتين بإعداد المخططات التي يترأسها الأمين العام للبلدية في مخطط تنظيم النجدة البلدي والأمين العام للولاية في مخطط تنظيم النجدة الولائي، ومن جهة أخرى قيادة العمليات المختلفة لمخططات تنظيم النجدة في مختلف مراحل تسيير الكارثة، تكون من طرف الوالي في مخطط تنظيم النجدة الولائي، ومن طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي في مخطط تنظيم النجدة البلدي، وهم بذلك يمثلون الهيئات التنفيذية المركزية التي تكون تحت مسؤوليتها قيادة كل مقاييس التدخل والإغاثة في الإطار الخاص بتسيير الكوارث، مع الإشارة إلى أنّ الدليل المستحدث والمراسيم التنفيذية التي تركز تجسيده أغفلت دور الدائرة كهيكل إداري يجمع بين مجموعة بلديات في مخططات تنظيم النجدة.

المبحث الثاني:

الآليات الوطنية لتعزيز قدرات الصمود ضد الأخطار البيئية في الجزائر

تبرز مجهودات الجزائر للحدّ بشكل كبير من مخاطر الكوارث وخلق بيئة قادرة على الصمود ومواجهة الكوارث بكلّ مرونة واستدامة، أساساً في توطين الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، والتّضمين القانوني للحقّ في التّفاد للمعلومة المتعلقة بأخطار الكوارث. الذي يضمن توفير معلومات وتبادلها القائمة على العلم للمواطنين من قبل السّلطات المحليّة. علاوة على ذلك، تمّ العمل أيضاً على تعميم ثقافة التّضامن والتكافل بين المواطنين للتّخفيف من الآثار الجانية الكوارث.

المطلب الأول: توطين الديمقراطية التشاركية لإدارة الأخطار البيئية على ضوء برنامج كبدال (CAPDEL)

بادرت الحكومة الجزائرية في إطار الشراكة الإقليمية والدولية بمشروع تعاون مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، الذي يرمي إلى إشراك المواطنين والمجتمع المدني في التسيير البلدي ومسار التنمية المحليّة المستدامة، وقد ترجم ذلك من خلال برنامج كبدال (CAPDEL) وتعتبر هذه الشراكة بمثابة السند التقني الذي يتلخّص في جلب الخبرة وتسيير المشاريع، بحيث:⁽¹⁾

أ- تقوم وزارة الداخلية والجماعات المحليّة والتّهئية العمرانية باسم الحكومة الجزائرية بتنفيذ الإصلاحات الكبرى للجماعات المحليّة من حيث الحكامة والتّنمية الاقتصادية المحليّة.

ب- تتضمّن وزارة الشؤون الخارجية إلى المشروع كشريك لإفادة الجزائر وجماعاتها الإقليمية من تجارب ناجحة عبر العالم في مجال التّنمية المحليّة التّشاورية، من أجل بناء نموذج جزائري فعّال، ومن ثمّ التّرويج له دولياً.

¹ -PNUD Et MICALAT Et EU, Programme De Renforcement Des Capacités Des Acteurs Du Développement Local , 2018, P 01,

برنامج كبدال (CAPDEL): كبدال CAPDEL مصطلح مكوّن من ثلاث كلمات مختصرة بالّلغة الفرنسية /L/DE/CAP/

(CAP) كلمة مختصرة للكلمة الفرنسية (Capacité) ؛ أي القدرات بالّلغة العربية.

(DE) كلمة مختصرة للكلمة الفرنسية (Développement) ؛ أي التطوير بالغة العربية.

(L) كلمة مختصرة للكلمة الفرنسية (Local) ؛ أي المحلية بالّلغة العربية.

ودمج كلمات هذه المختصرات يعطينا جملة تطوير القدرات المحليّة، والتي تتماشى مع التسمية التي تمّ اختيارها لبرنامج كبدال وهي "برنامج دعم قدرات الفاعلين في التّنمية المحليّة". وهو ما يقابله بالّلغة الفرنسية:

"Programme de Renforcement des Capacités des Acteurs du Développement Local"

ج- يساهم الاتحاد الأوروبي بتجربته ودعمه المالي، بصفته مُرقيًا للتنمية الإقليمية كأداة للحكامة الرائدة وكذا بتجارب أقاليم دوله الأعضاء في تنفيذ السياسات الإقليمية.

د- يساهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بخبرة عقود في دعم التنمية المحلية عبر جميع أنحاء العالم، وكذا في تنفيذ السياسات العمومية في الجزائر.

ويهدف من وراء هذا البرنامج الطموح لـ: (1)

أ- تهيئة الظروف المواتية لإرساء قواعد وأطر محلية تجسد الديمقراطية التشاركية عبر تعزيز قدرات الفاعلين المحليين من مختلف قطاعات النشاط ومختلف شرائح المجتمع، وتعبئة طاقاتها من خلال ربطها بمؤسساتها المحلية في سبيل صياغة علاقة تفاعلية بين الفرد المحلي ومؤسسات الدولة المحلية بهدف تنمية الإقليم.

ب- ترقية مشاركة المواطنين والمجتمع المدني في تسيير الشؤون المحلية للبلدية والسعي لإرساء تنمية محلية مستدامة ضمن أطر حكمة بلدية أساسها التشاور والمشاركة والشراكة خاصة من خلال تشجيع القطاع الخاص.

ج- الاستفادة من التجارب والنماذج الدولية الناجحة في سبيل بعث وتفعيل التخطيط الاستراتيجي للتنمية المحلية، بما يتناسب مع الواقع الجزائري.

ويهدف برنامج كابدال من خلال مقارنة نموذجية تم وضعها تحت التجربة في عشرة بلديات نموذجية، على مدى أربع سنوات (من بداية 2017 م إلى نهاية 2020م) في عشر بلديات نموذجية عبر التراب الوطني (أصبحت فيما بعد 08 بلديات بعد إعفاء كل من بلدية تيفزيرت وبلدية بني معوش)⁽²⁾ لاستخلاص الدروس والممارسات الجيدة على المستوى المحلي، ومن ثم رفعها إلى المستوى المركزي لكي تعمم بعد ذلك على جميع بلديات التراب الوطني⁽³⁾. الجدول الآتي يوضح البلديات العشرة النموذجية:

¹ - صالح بن صالح، التخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر (2010م- 2020م) دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتفعيل التخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد)، ص 269.

² - بخشي (م) شويخي سامية، الخدمة العامة التشاركية بين الظاهرة والضرورة: دراسة ميدانية لبرنامج كبدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية (2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنية لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر، السنة الجامعية 2019-2020م، ص 293.

³ - PNUD et MICALAT et EU، Programme de renforcement des capacités des acteurs du développement local، op. cit، p 01

الجدول رقم (34): توزيع والخصائص المجالية للبلديات التّمودجية العشر لبرنامج كبدال

البلديات	الولايات	الخصائص الإقليمية	الجهة
تميمون	أدرار	منطقة صحراوية	الجنوب الغربي
الخروب	قسنطينة	منطقة حضرية	الشرق
أولاد عبد القادر	الشّلف	منطقة ريفية	الوسط
تيفزيرت	تيزي وزو	منطقة ساحلية	الشرق
الغزوات	تلمسان	منطقة ساحلية	الغرب
مسعد	الجلفة	منطقة ريفية الهضاب	الغرب
جانث	جانث	منطقة صحراوية	الجنوب الشرقي
جميلة	سطيف	منطقة ريفية الهضاب	الشرق
بابار	خنشلة	منطقة ريفية	الشرق
بني معوش	بجاية	منطقة ريفية	الشرق

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على صالح بن صالح، التّخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآلية لتحقيق التّمنية المستدامة في الجزائر (2010م-2020م) دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتفعيل التّخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد) ص 270.

والنّقد الذي وقع فيه البرنامج هو اقتصاره على عيّنة بسيطة من البلديات؛ عشر (10) بلديات من أصل 1541 بلدية، ليقصّ العدد إلى ثمانية (08) بلديات فهي تشكّل نسبة ضئيلة جدّاً، الأمر الذي يخلق جواً من اللّامساواة بين الجماعات الإقليمية، وعلى الرّغم من أنّ إدارة البرنامج تبرّر انتقاءها تلك البلديات بصورة تضمن التّنوع الذي يعرفه التّراب الوطني من حيث مساحة كلّ بلدية وإمكانياتها المادية والبشرية وموقعها الجغرافي، ولكن ما يخفّف من وطأة هذه اللّامساواة وعدم التّكافؤ في الفرص عزم الحكومة على تعميم المبادرة في جميع بلديات القطر بعد استدراك النّقائص ومعالجة الفجوات⁽¹⁾.

كما تُعتبر الجهات الفاعلة والمتمثّلة في الهيئات الحكومية والمنظّمات العالمية الرّكيزة الأساسية في تنفيذ مشاريع كبدال وتسييرها، وهذا ما يبيّنه الجدول الآتي:

الجدول رقم(35): دور الفواعل في ميزانية برنامج كبدال

الميزانية	دور الفواعل	فواعل برنامج كبدال
2970000 دولار أمريكي منها 03 رسوم إدارية.	تنفيذ المشروع	وزارة الداخلية
تسهيل تسيير وتنفيذ المشروع.	تنسيق الشّراكة بين الجزائر وبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي.	وزارة الشؤون الخارجية
تسهيل تسيير وتنفيذ المشروع.	10بلديات تجريبية، موضوع تنفيذ	المجالس المحليّة (البلديات)

¹الطّيب بوهلال، مقاربة "كبدال التّشاركية" كآلية لتحقيق الديمقراطيّة المحليّة في الجزائر، مجلّة الحقوق والعلوم الإنسانيّة، المجلّد (12)، العدد(04)، 2019م، ص244.

	المشروع.	
/	الدعم والتيسير في تنفيذ المشروع.	السلطات المحلية
	المشاركة في تنفيذ المشروع.	المجتمع المدني
200000 دولار أمريكي	شريك تقني في تنفيذ المشروع.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
8532000 دولار أمريكي منا 07 رسوم إدارية	شريك تقني في تنفيذ المشروع	الاتحاد الأوروبي

Programme de renforcement des capacités des acteurs de développement local/ Communes Modèles : CAPDEL p08.

ومن أجل ذلك تضمن برنامج كابدال أربعة محاور أساسية تتمثل فيما يأتي:⁽¹⁾

1- الديمقراطية التشاركية والعمل المشترك بين الفاعلين المحليين: ويهدف هذا المحور إلى وضع آليات دائمة لمشاركة الفاعلين من المجتمع المدني إلى جانب السلطات المحلية في إدارة الشؤون البلدية، ويتم هذا بطريقة توافقية وتشارورية بين الطرفين (تشكيلات المجتمع المدني، السلطة المحلية) ليتم بعد ذلك تأسيسها عن طريق مداولة المجلس الشعبي البلدي عبر "ميثاق بلدي للمشاركة المواطنة". وبصفة عامة تعزيز القدرات من خلال اقتراح نموذج للحوكمة التشاركية ونشر الممارسات الجيدة.

2- عصرنة وتبسيط الخدمة العمومية: تهدف إلى تمكين المواطن من الحصول على الخدمات العمومية في أسرع وقت وبأقل تكلفة، من خلال إنشاء الشبكات الموحد للخدمة العمومية البلدية، وتطوير استخدام التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال لتبسيط الإجراءات الإدارية وترقية التعاون ما بين البلديات لتطوير أوجه التكامل في أداء الخدمة العمومية على الصعيد الإقليمي.

3- التنمية الاقتصادية المحلية وتنويع الاقتصاد: هي عملية استراتيجية تهدف للمساهمة في إبراز اقتصاد محلي تضامني ومتنوع، من خلال تعزيز وظيفة التخطيط الاستراتيجي المحلي (تفعيل قاعدة جاذبية الإقليم، والتأكيد على مبدأ التسويق المحلي)، ولا يتأتى هذا الهدف إلا بإشراك كل الفاعلين في هذا الإطار، وعلى المستوى المحلي.

4- التسيير المتعدد القطاعات للمخاطر الكبرى على المستوى المحلي: في إطار النظام الوطني لتسيير المخاطر البيئية، يهدف هذا المحور لتعزيز هذا الدور في بعده المحلي من أجل دعم مرونة الأقاليم في مواجهة المخاطر البيئية، من ضمان استمرارية العمل التنموي الإنساني المستدام. بالتزامن مع التنمية

¹ - PNUD Et MICALAT Et EU, Programme De Renforcement Des Capacités Des Acteurs Du Développement Local , Op, Cit, , P.P02-03

المحلية في إطار مشروع كبدال التي تشمل: إدارة الأخطار والوقاية منها، والإعداد والإنذار المبكر والتعافي المبكر، بالإضافة إلى حوكمة أخطار الكوارث.

ومن خلال المحور الرابع لبرنامج كبدال الذي يربط إشكالية تسيير أخطار الكوارث من باب علاقتها بالتنمية المحلية والحكامة من خلال مستويات الوقاية والتأهب والإنذار السريع والإنعاش المبكر، كما يسعى لتعزيز النظام الوطني لإدارة أخطار الكوارث في بعده المحلي، مما يرفع من مرونة الأقاليم ضد أخطار الكوارث، ويضمن استدامة المشاريع التنموية على المستوى المحلي.⁽¹⁾

وتندمج أهداف المحور الأول والثالث للبرنامج ضمن محور تسيير المخاطر البيئية الكبرى مع تدعيم قدرات الفاعلين في هذا المجال على مستوى البلدية، بصفة متناسقة مع الإطار المؤسسي والمسار العملي، وكذلك التجارب ووزارة تهيئة الإقليم والبيئة (PNUD). والمكتسبات المحققة سيما عبر التعاون فيما بينهم. يهدف هذا المحور من البرنامج "كبدال" إلى ما يأتي:⁽²⁾

أ- تعزيز هيئات التنسيق المتواجدة على المستويين الوطني والمحلي.

ب- ترقية مشاركة المواطنين والمجتمع المدني إلى جانب السلطات المحلية والوطنية وتطوير قدرات المنظمات غير الحكومية لضمان تسيير استراتيجي للمخاطر والكوارث فعال ومشارك.

ج- دعم آليات الوقاية والحد من المخاطر للتصدي بشكل أفضل للكوارث الطبيعية من بين الأنشطة التي سينفذها هذا المحور ما يأتي:⁽³⁾

د- تكوين الفاعلين المحليين في إدماج تسيير المخاطر ضمن التخطيط الاستراتيجي المحلي.

هـ- مرافقة من طرف خبراء وطنيين ودوليين في مجال تسيير المخاطر، وتحسيس المواطنين حول إشكاليات المخاطر والكوارث.

ن- تنصيب وحدات محلية لتسيير المخاطر والكوارث في كل بلدية نموذجية.

¹ - Pnud, Et Mclat , Document De Projet Développement Local Et Démocratie Participative

Capdel, Consulté En Juillet 2017, P- P12 Disponible Sur:

https://www.google.com/url?sa=T&source=Web&rct=J&url=http://www.dz.undp.org/content/Dam/Algeria/Docs/Gouvernance/Prodoc%2520capdel%2520sign%25c3%25a9.Pdf&ved=2ahukewjy2r obr_lahvs1hokhzt_Dxaqfjaeegqicrac&usg=Aovvaw3_Htki7yk5crjh4ib4jvho Visite Le 05/11/2023.

² - PNUD, ET MICLAT , Document De Projet Développement Local Et Démocratie Participative

Capdel, Op. Cit., P12

³ - بخشي (م) شويخي سامية، الخدمة العامة التشاركية بين الظاهرة والضرورة: دراسة ميدانية لبرنامج كبدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية (2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنية لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، المرجع السابق، ص 293.

و- إعداد دليل للتسيير التشاركي للمخاطر وتنفيذ مشاريع نموذجية للحدّ منها طبقاً للتخطيط المحلي.

ز- إدراج نظام معلوماتي لتسيير المخاطر والكوارث ضمن مشروع البلدية الالكترونية

ويقترح برنامج كبديل مجموعة من الإجراءات والخطوات تسمح بدمج أخطار الكوارث في المخطّط البلدي للتنمية من الجيل الجديد (New PCD)، خلال دورة زمنية على مدى خمس سنوات يتم صياغتها بطريقة تشاركية بين كلّ الفاعلين يتمّ من خلالها تحديد أهداف تشاورية وتوافقية تتعلّق بمستقبل البلدية لذلك من الضروري وضع سياق من الأولويات لتحقيق الأهداف، ويمرّ بالخطوات الآتية:⁽¹⁾

الإجراءات التّحضيرية: وتسبق الخطوات الأساسية الإجراءات التّحضيرية، والتي تهدف أساساً إلى إرساء النّفاة التّشاركية بين المواطنين على المستوى المحلي انطلاقاً من اعتماد ميثاق بلدي للمشاركة والمواطنة ومن ثمّ وضع إطار للمشاركة يتمثّل في المجلس الاستشاري البلدي. هذا الأخير الذي يجسّد الديمقراطية التّشاركية، باعتباره يضمّ ممثلين منتخبين من مختلف الفواعل المحليّة: ذوي خبرات وسمعة محليّة جمعيات محليّة، فاعلين اقتصاديين خواصّ، تنظيمات مهنية، فئات الشّباب والنّساء وذوي الاحتياجات الخاصّة. ويُعتبر هذا المجلس الإطار الذي تتمّ فيه مشاركة هذه الفواعل وتقدّم من خلاله اقتراحاتها ومبادراتها، كما يُعتبر الفضاء المناسب للتّفكير الاستراتيجي المحلي من خلال التّشاور والتّشخيص والمشاركة في التّخطيط المحلي.

1- التّشخيص المجالي التّشاركي:

التّشخيص مرحلة مهمّة تنقسم إلى مستويين؛ المستوى الأول يسمح باكتساب المعرفة عن حالة واتّجاهات تطوير البلديات من أجل إنشاء نقطة انطلاق لمخطّط تنموي بلدي. وفي المستوى الثّاني، يمكن التّشخيص من تحليل هذا المخزون والسيّاق الخارجي للبلديات (الإطار القانوني والمؤسّسي، الاتّجاهات الاقتصادية، وما إلى ذلك). هذه التّشخيصات تمكّن ديناميكيات مشاركة جميع الجهات الفاعلة في بناء رؤية واقعية ومشاركة لما هو قائم، مدركة لمواطن القوّة والضعف في الإقليم المحلي وتطلّعات كلّ من الجهات الفاعلة. وبذلك تتخذ الخطوة الأولى نحو التّخطيط المنسق والإدارة المشتركة للتنمية المحليّة، من أجل المساعدة على تطوير جيل جديد من خطط التنمية المجتمعية.

وتبدو أهميّة التّشخيص الإقليمي من عدّة نواح: ⁽²⁾

أ- تقديم كمّ معرفي موضوعي لواقع البلدية وإقليمها.

¹ - بخشي(م) شويخي سامية، المرجع نفسه، ص. 302-303.

² - PNUD, ET MICLAT , Document de projet Développement Local et Démocratie Participative Capdel, Op. Cit., p14

ب- سيشكل هذا التشخيص حالة مرجعية يمكن من خلالها قياس التقدّم الذي آلت إليه البلديات بصفة ملموسة بفضل برنامج كابدال، وذلك نهاية تنفيذ سنة 2020م.

ج- بناء رؤية واقعية ومشاركة للواقع المعيش واعية بنقاط القوة ونقاط الضعف لإقليم البلدية، وهو ما سيسمح بالتحديد التشاركي للتوجهات الجديدة ورسم سيناريوهات التنمية.

يراعي التشخيص الإقليمي التشاركي اعتبارات دمج الحدّ من مخاطر الكوارث عن طريق معرفة المخاطر الطبيعية التي تهدد المدينة والإقليم:⁽¹⁾

أ- المخاطر (معرفة خصائص المخاطر الخاصة المتكررة).

ب- هشاشة المدن والأقاليم.

ج- الممتلكات المبنية، معرفة العلاقة بين مختلف المخاطر (المخاطر المتعددة).

2- الرؤية الاستراتيجية:

هي بيان موثق قصير يلخص التمثيل الصريح للمستقبل مرغوب فيه من قبل جميع أصحاب المصلحة على مدى 15 إلى 20 عاما. رؤية يحدّد فيها التحسينات المطلوبة في المستقبل للبلدية، وكذلك الطريق والمنهج المشترك لتحقيق ذلك على ارض الواقع في المدة الزمنية المحددة. بالإضافة إلى مراعاة دمج الحدّ من مخاطر الكوارث في الرؤية الاستراتيجية عن طريق:⁽²⁾

أ- دمج الوقاية في الرؤية التنموية الاستراتيجية؛

ب- فهم ومشاركة تحديات برنامج الوقاية من المخاطر (التكاليف والوقت والفرص المتاحة...)

3- التخطيط:

تمثل مرحلة التخطيط (إعداد المخطّط البلدي للتنمية) في صياغة المحاور الاستراتيجية والأهداف المرجوة واستراتيجيات العمل التي ستسمح بإحراز تقدّم نحو الرؤية الاستراتيجية مع تحديد النتائج الواجب الوصول إليها طيلة الفترة العملية الممتدة على 05 سنوات، والتي تمثل أفق المخطّط البلدي للتنمية. في هذه المرحلة يتمّ تحرير المشروع الأولي للمخطّط البلدي للتنمية وتوزيعه على الفاعلين المحليين.

يراعي التخطيط اعتبارات دمج الحدّ من مخاطر الكوارث عن طريق:⁽³⁾

¹ – Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, 17-20 Mars 2019 , 5a. La Construction Du Plan De Prevention Multirisque : Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel, p.44.

² – Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, Op. Cit., p.44.

³ Ibid, p44

أ-دمج أنظمة إدارة الطوارئ والأزمات في مخططات التهيئة الحضرية (طرق الإخلاء، المساحات الآمنة، ... إلخ.

ب-تحديد حدود التنمية الحضرية، وبرامج التدخل للحدّ من هشاشة المباني ونقل النشاطات والوظائف المعرضة للمخاطر الخاصة.

وتتبع مرحلة التخطيط التحريري النهائي والمصادقة على المخطّط البلدي للتنمية وإيداعه لدى المجلس الشعبي البلدي. للمصادقة عليه عن طريق المداولة.

4- البرمجة والمتابعة:

تهدف هذه المرحلة لترجمة المخطّط التنموي المحلي المصادق عليه بالتوافق عبر خطط عمل سنوية والأهداف والاستراتيجيات المحددة لمشاريع ملموسة. يتعلّق الأمر هنا بتحديد وصياغة الأعمال والمشاريع وترتيبها حسب الأولوية وتقييم جدواها. يجب أن تحدّد خطة العمل السنوية كفاءات التنفيذ (المؤشّرات والمستفيدين والمسؤوليات. والميزانية والآجال) التي يرتبط مدى نجاحها بعوامل مختلفة منها: مدى تحفّز الفاعلين وجودة أدوات المتابعة، وكذا استعمال أدوات اتصال ناجعة (التوعية والإعلام) وآليات تعبئة الفاعلين. تسمح المتابعة الدورية لخطط العمل السنوية بضمان تقدّم استراتيجيات العمل والمشاريع.

يُراعى في مرحلة البرمجة والمتابعة اعتبارات دمج الحدّ من مخاطر الكوارث عن طريق:⁽¹⁾


أ- تحديد الأهداف ذات الأولوية (مثل تحسين أنظمة الطوارئ).

ب- تخطيط التّدخلات لتحقيق الأهداف المسطرة.

الشكل أسفله يوضّح الإجراءات والخطوات الأساسية المقترحة لدمج مخاطر الكوارث في المخطّط البلدي للتنمية حسب مقاربة برنامج كبدال. ومن خلاله تتّضح لنا أهميّة آخر مرحلة، وهي مرحلة التقييم وتشكيل الحصيلة، فمرحلة التقييم التي تستوجب محطّات توقّف لتقييم للمقاربة المنتهجة في حدّ ذاتها ومدى بلوغ الأهداف المسطرة خلال التخطيط. وتشكّل الحصيلة إذن مرحلة في منتصف مسار التخطيط وعند نهايته، وذلك من أجل إجراء التّعديلات الضرورية المحتملة، وكذا في تحضير التوجيهات المناسبة للمخطّط البلدي للتنمية المقبل الذي يأخذ في الحسبان دمج أخطار الكوارث في مخطّطات التنمية المحليّة في اطار توافقي تشاركي.

¹- Ibid, p.44.

الشكل رقم(18):الخطوات الاساسية المقترحة لدمج مخاطر الكوارث في المخططات المحلية لتنمية



Communication Présentée Lors De La Journée De Formation Alger, 17–20 Mars 2019, 5a. La Construction Du Plan De Prévention Multirisque : Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel, p44

المطلب الثاني:

التّضمين القانوني لحق النّفاذ إلى المعلومة للحدّ من أخطار الكوارث البيئية

لم يصدر المشرّع الجزائري قانونا خاصًا ينظّم الحقّ في الاطّلاع على المعلومات، كما هو الحال في العديد من دول العالم، بل جاء الاعتراف بهذا الحقّ ضمنيا في النظام القانوني الجزائري في نصوص قانونية متفرّقة وبصفة عامة وغير صريحة، وقد كان أول اعتراف مُدسّر في حق النّفاذ للمعلومات في دستور 2016م، حيث نصّت المادة 51 منه على أنّ: " الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن، لا يمكن أن تمسّ ممارسة هذا الحقّ بحياة الغير وحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن الوطني، يحدّد القانون كيفية ممارسة هذا الحق".⁽¹⁾

وقد أقرّ الدّستور الأخير 2020م بالنصّ الصّريح في المادّة (54): "أنّ حرية الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية والإلكترونية مضمونة. وتتضمّن حرية الصحافة على وجه الخصوص بحقّ الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات في إطار احترام القانون".⁽²⁾ وفي المادّة (55) الحقّ في الوصول الى المعلومات لكلّ مواطن: " يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها. لا يمكن أن تمسّ ممارسة هذا الحق بالحياة الخاصة للغير وبحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن الوطني، يحدّد القانون كيفية ممارسة هذا الحق".⁽³⁾

وبهذا أصبح حقّ النفاذ للمعلومات حقًا مضمونًا لأي مواطن دون استثناء ومكفولًا بنصّ دستوري مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها قانونًا والتي تحفظ حقوق الغير ومصالحهم الاقتصادية.

في مجال حماية البيئة يُعد القانون رقم: 03-10 المتعلّق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة أحد القوانين التي فصلت بالتدقيق في إمكانية النّفاذ للمعلومات، فعمل بالنص على هيئة خاصة تتكفل بالمجال الإعلامي، حيث نصت المادة 06 منه على ما يأتي: " ينشأ نظام شامل للإعلام البيئي ويتضمن ما يأتي: شبكات جمع المعلومة البيئية التّابعة للهيئات أو الأشخاص الخاضعين للقانون العام أو القانون الخاص...كلّ عناصر المعلومات حول مختلف الجوانب البيئية على الصعيد الوطني والدّولي، إجراءات التّكفل بطلبات الحصول على المعلومات...". ومن أدوات تسيير البيئة هيئة الإعلام

¹- انظر: المادّة 51 من القانون 01-16 المؤرّخ في: 06 مارس 2016م المتضمّن التّعديل الدّستوري لسنة 2016م، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (14) الصّادر في 07 مارس 2016م.

²- انظر: المادّة 54 من المرسوم الرّئاسي رقم 20: 442- يتعلّق بإصدار التّعديل الدّستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020م، الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(82)، الصّادر في: 30 ديسمبر 2020م.

³- انظر: المادّة 55 من المرسوم الرّئاسي رقم: 20-442 يتعلّق بإصدار التّعديل الدّستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020م، المرجع السّابق سالف الذكر.

البيئي التي تتولّى مهمة الكشف عن المعلومات، ونص القانون على تقسيم الحق في الإعلام البيئي إلى الحق العام والحق الخاص، ففيما يخص الحق العام في الإعلام البيئي، حيث نصّت المادة 07 على: "لكلّ شخص طبيعي أو معنوي يطلب من الهيئات المعنية معلومات متعمّقة بحالة البيئة الحق في الحصول عليها، ويمكن أن تتعلق هذه المعلومات بكل المعطيات المتوفّرة في أيّ شكل مرتبط بحالة البيئة والتنظيمات والتدابير والإجراءات الموجبة لضمان حماية البيئة وتنظيمها. " فالحق العام يقع الدور فيه على الدولة من خلال الإفصاح عن المعلومات التي بحوزتها للمواطن، النفاذ للمعلومات البيئية والحصول عليها.⁽¹⁾

وبالنسبة لحق الوصول للمعلومة المتعلقة بأخطار الكوارث، فقد أكد القانون رقم: 04-24 للوقاية والتدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة في أحد أهدافه الاستراتيجية على تحسين ولوج المواطنين إلى أنظمة الإنذار المبكر، وإلى المعلومات المتعلقة بأخطار الكوارث.⁽²⁾

ثمّ فصلت المادة (10) من القانون نفسه 04-24 للوقاية والتدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة في تعزيز دور الدولة في الضمان المتكافئ والدائم لحقّ المواطنين للوصول إلى كلّ المعلومات المتعلقة بأخطار الكوارث. ويشمل هذا الحقّ ما يأتي:⁽³⁾

أ- معرفة المخاطر والأخطار والهشاشة لمكان إقامتهم ونشاطهم الاقتصادي.

ب- معرفة آليات الوقاية والتدخل والتعافي المطبّقة على مكان إقامتهم أو نشاطهم الاقتصادي.

ج- توفير المعلومات لكلّ المعنيين بعمليات التدخل أثناء الكارثة.

ويضمن الحقّ في النفاذ إلى المعلومة المتعلقة بأخطار الكوارث في الجزائر إلى تبني مجموعة من البرامج والآليات تنظّم من طرف الدولة وتمسّ كلّ الفاعلين المحليين على المستوى الوطني متمثلة في: الجماعات المحليّة، وكلّ المقاييس المعنية بالتدخل في مخططات تنظيم النجدة، وممثلي المجتمع المدني والقطاع الخاصّ⁽⁴⁾. ومن أهمّ هذه البرامج التي تهدف لتكريس الحقّ في معرفة أخطار الكوارث التي تهدّد حياة الناس ومحيط معيشتهم وبيئتهم الطبيعية، ضمن استراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة، نذكر أهمّها:

¹ -- انظر: المادة 07 والمادة من القانون رقم: 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

² -- انظر: المادة 07 من القانون رقم: 24-04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

³ -- انظر: المادة 10 من القانون رقم: 24-04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

⁴ -- المادة 11 من القانون رقم: 24-04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

1- من خلال البرامج التوعوية والتعليمية بأخطار الكوارث: وتشمل ما يأتي:

أ- الحملات الوقائية والقوافل التوعوية ضد أخطار الكوارث:

من منطلق أنّ معادلة الخطر تساوي الصفر (خطر=0) غير قابلة للتداول في أي مجتمع أو بلد كان، إذ في غالب الحالات تبقى هذه العملية تقنيا مستحيلة البلوغ، مما يفرض البحث عن المستوى المقبول من الوقاية، الذي يفرز الحد الأدنى المطلوب من تقليص الأضرار التي تسببها الكوارث، وبمعنى أخرى: هو عقلنة الاستراتيجية الوقائية بصورة تجعلها ناجحة اجتماعيا ومقبولة ماليا، وتسهم في رفع أو صون الوضع الاجتماعي، ورفاه الأشخاص والمجموعات المعرضة لهذه الأخطار، ووضع أسباب تخفيف وطأة تحقق الكارثة⁽¹⁾. وذلك عن طريق الحملات والقوافل التوعوية المختلفة والأبواب المفتوحة، والتي تهدف إلى غرس ثقافة الخطر عند عامة الجمهور من مختلف الفئات والحذر من الأخطار البيئية الناتجة عن الأخطار الطبيعية، مثل الزلازل، الفيضانات، وحرائق الغابات، أو الأخطار الصناعية التكنولوجية وتوجيه أفراد المجتمع إلى السلوك الفعال والإيجابي للتعامل مع الخطر أثناء الكوارث التي تأكدت فعاليتها خلال فيضانات باب الواد. حيث ساهمت تدخلات المواطنين العفوية في إنقاذ العديد من المواطنين وقللت إلى حد بعيد من عدد القتلى⁽²⁾.

وهذا، ما سمح للدولة أن تُولي اهتماما كبيرا في ترسيخ تقاليد تنظيم الحملات الوقائية والقوافل التوعوية بالتنسيق مع القطاعات ذات الصلة بإدارة أخطار الكوارث كجهاز الحماية المدنية، إدارة الغابات، ديوان الأرصاد الجوية، الجماعات المحلية والإقليمية... الخ، ومسايرة العصر من تطوّر تكنولوجي وتقني والاستفادة والاستعانة بهذه التكنولوجيات الحديثة في تسيير القوافل التوعوية والحملات الوقائية، وكان ذلك عن طريق:

- عرض أفلام وثائقية وتنقيفية عن الظواهر الطبيعية وأخطارها عن طريق القنوات الوطنية والخاصة.
- طبع مطبوعات وكتيبات إرشادية وتوجيهية بطرق علمية ومنهجية توزع بالمجان.
- عقد المؤتمرات وإلقاء المحاضرات التي تُعنى بالكوارث ومخاطرها وذلك بالتعريف بالمخاطر المختلفة⁽³⁾ وكيفية الاستعداد لها والوقاية منها بأقل تكاليف والإمكانيات المتاحة.

2- محي الدين شبيبة، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (33)، 2010م، ص 316.

2- رتيبة ريش، الكوارث الطبيعية الحدث والمواجهة، مجلة الجيش، العدد (474)، الجزائر، 2003م، ص 12.

3- عبد الله مقران، حملات إعلامية وتوعية في كل الاتجاهات في سبيل إرساء الثقافة الوقائية، مجلة الحماية المدنية، العدد (14) (د. س. ن)، ص 16.

- استغلال مواقع التواصل الاجتماعي لنشر الإرشادات والومضات الإشهارية الهادفة لتعميم ثقافة التعامل مع الخطر.

ج-دمج معرفة أخطار الكوارث في برامج المنظومة التعليمية والتكوينية:

وقد حرص المشرع الجزائري على دمج معرفة أخطار الكوارث مستقبلاً في المقررات الدراسية في جميع الأطوار التعليمية، والتي يهدف من ورائها لـ: (1)

- تقديم معلومات عامة حول أخطار الكوارث.

- تلقين تكوين حول معرفة المخاطر والأخطار والهشاشة، ووسائل الوقاية والتعافي.

أما حالياً، فإنّ النموذج التكويني القطاعي للتكوين في مجال الإسعافات الأولية "مسعف لكل عائلة" والذي تبنته المديرية العامة للحماية المدنية لخير دليل على دور التكوين في معرفة المخاطر، على إنماء وتطوير قدرات الأفراد على الصمود أثناء الكوارث. انطلاقاً من مقارنة نشر ثقافة الخطر، والتي تهدف إلى إدماج الجماهير في عملية التكفل بالانشغالات المرتبطة بالتأمينات المدنية وتكوين المواطن في ميدان الإسعافات الأولية (فتح المجال أمام شرائح عمرية واسعة محصورة بين سن 16 سنة و 50 سنة، دون مراعاة مستوى دراسي محدد)، كون المواطن أحد الحلقات الأساسية في عملية مواجهة الكوارث والضمان الناجح للتدخلات في الحالات الاستعجالية، وذلك بالتكوين الجيد والفعال (2).

وفي مستوى ثانٍ من التكوين في مجال الإسعافات الأولية "المسعفين الجواريين" استغل جهاز الحماية المدنية كلّ الإمكانيات المادية والبشرية البيداغوجية المتاحة على مستوى المديرية الولائية للحماية المدنية والوحدات الثانوية، لتحقيق الأهداف المباشرة المرجوة من هذه الدورات التكوينية، وهي:

- للوصول إلى المستوى الكمي والنوعي المطلوب في تكوين فعلي وحقيقي يسمح للمواطنين المكونين بتقديم المساهمة الفعالة في ميدان إسعاف وإنقاذ الأشخاص.

- تعميم ونشر تقنيات الإسعاف والتدخل والإنقاذ وسط الجماهير.

- تقديم المساعدة اللازمة أثناء الكوارث.

- إنشاء بطاقيّة وطنية للمسجلين في الدورة التكوينية لتكون سنداً في الحالات الاستثنائية والاستعجالية.

¹ - انظر: المادة 13 من القانون: 04-24، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 16، ص 08.

² - عبد الله مقران، حملات إعلامية وتوعوية في كلّ الاتجاهات في سبيل إرساء الثقافة الوقائية، مجلة الحماية المدنية، العدد (14)، (د. س. ن)، ص 15.


حسب دراسة حديثة لباحثة جزائرية ربطت فيها العلاقة بين التكوين في مجال الإسعافات الأولية والعمل التشاركي العام في تسيير أخطار الكوارث توصلت إلى النتائج الآتية: (1)

المستوى الاول من الثلاثي الاخير من سنة 2010 الى غاية الثلاثي الاول من سنة 2019 تم تكوين 125,012 مسعف يتقن مبادئ الاسعافات الاولية منهم 4652 رجل (80%) و 25264 امرأة (20%). وتم تسخير لذلك 6280 مكون من جميع الرتب وأكثر من 4652 مركز لتكوين عبر مختلف الوحدات المنشرة عبر التراب الوطني.

المستوى الثاني تمت العملية ما بين 2015 و 2016 تجربة وحيدة ولم تكرر. تم تكوين 4288 مسعفاً متطوعاً جوارياً (SVP) يتقنون المستوى الثاني من الاسعافات الاولية منهم 3507 رجل (82%) و 781 امرأة (18%). والعملية سمحت بتشكيل 356 فرقة من المتطوعين الجواريين عبر كامل التراب الوطني. الاعمدة البيانية الآتية توضح تطور عدد المكونين في الاسعافات الاولية منذ بداية البرنامج الى غاية سنة 2019.

الاعمدة البيانية رقم (19): التكوين في الاسعاف الجماهيري (المستوى الاول)

من 2010 الى غاية الثلاثي الاول 2019



المصدر: بخشي (م) شويخي سامية، الخدمة العامة التشاركية بين الظاهرة والضرورة: دراسة ميدانية لبرنامج كبدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية (2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنية لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، المرجع السابق، ص 353.

¹ - بخشي (م) شويخي سامية، الخدمة العامة التشاركية بين الظاهرة والضرورة: دراسة ميدانية لبرنامج كبدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية (2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنية لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر، السنة الجامعية 2019م-2020م، ص 352.

حيث بلغ عدد المسجلين في البطاقة الوطنية سنة 2008، 37000 مسعفا، تمّ تكوينهم ؛ أي 80 مسعفاً لكلّ 100 ألف مواطن لتعداد سكاني يبلغ حوالي 34م/ن حسب إحصائيات سنة 2008م⁽¹⁾. لينتقل المؤشر سنة 2015م الى 196,66 مسعف لكلّ 100 ألف مواطن لتعداد سكاني يبلغ حوالي 41م/ن حسب إحصائيات سنة 2015م، اما سنة 2019 بلغ المؤشر حوالي 261,3 مسعف لكلّ 100 ألف مواطن لتعداد سكاني يبلغ حوالي 43م/ن حسب إحصائيات سنة 2019م⁽²⁾. هذه النتائج تؤكد الجهود الكبيرة المبذولة من طرف قطاع الحماية المدنية في التكوين الموجه للمواطنين في الاسعافات الاولية رغم ذلك تبقى الارقام المسجلة بعيدة عن المؤشر العالمي.

2- من خلال أدوات الضبط الاداري لممارسة النشاط الاقتصادي لحماية البيئة:

تُعدّ وسائل الضبط الإداري أهمّ الوسائل المتضمنة أدوات تقنية تساعد في الوصول الى المعلومة الوقائية من أخطار الكوارث، من خلال فرض الحصول على الترخيص المسبق أو التصريح المسبق تبعا لخطورة المنشأة على عناصر البيئة، تخضع هذه المنشآت حسب أهميتها وحسب الأخطار أو المضارّ التي تتجرّ عن استغلالها بترخيص من الوزير المكلف بالبيئة، والوزير المعني أو من الوالي، أو من رئيس المجلس الشعبي البلدي.

ويهدف المشرع الجزائري من خلال نظام رخص الاستغلال لمؤسسة مصنّفة* إلى تحديد تبعيات النشاطات الاقتصادية على البيئة والإنسان، والتكفل بها ووضعها تحت المراقبة الإدارية والتقنية الدائمة⁽³⁾.

¹- محمد آيت، الإسعاف الجماهيري قوة تبرز للوجود، المرجع السابق، ص.28.

²- بخشي(م) شويخي سامية، الخدمة العامة التشاركية بين الظاهرة والضرورة: دراسة ميدانية لبرنامج كيدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية(2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنية لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، المرجع السابق، ص 354.

³- انظر: المادة (04) المرسوم من المرسوم التنفيذي رقم: 06-198 المؤرخ في 31/05/2006، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنّفة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(34)، الصادر في 04 يونيو 2006.

***المنشأة المصنّفة:** هي وحدة تقنية ثابتة يمارس فيها نشاط أو عدة أنشطة من النشاطات وهي: المصانع، المعامل، الورشات، المحاجر والمناجم، وبصفة عامة كل منشأة التي يمكن أن تشكل خطرا على الصحة أو النظافة أو الفلاحة، أو الأنظمة الإيكولوجية أو الموارد الطبيعية أو المعالم والآثار أو المناطق السياحية أو تخلق إزعاجا للجوار، أما **المؤسسة المصنّفة** : مجموع منطقة الإقامة والتي تتضمن منشأة واحدة أو عدة منشآت مصنفة تخضع لمسؤولية شخص طبيعي او معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص ، يحوز المؤسسة و المنشآت المصنفة التي تتكون منها ،أو يستغلها أو أوكل استغلالها الى شخص آخر. أنظر المادة(02) من المرسوم التنفيذي رقم: 06-198 المؤرخ في 31/05/2006 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنّفة، المرجع السابق، سالف الذكر.

حيث صنفّت المادة(03) من المرسوم التنفيذي رقم: 06-198 المؤرخ في 31/05/2006 المحدد للتنظيم المطبق على المؤسسات المصنّفة لحماية البيئة، المؤسسات المصنّفة الى أربع(04) اصناف حسب درجة الخطورة و ونوع وحجم النشاط الممارس الي:

1- **مؤسسة مصنّفة من الفئة الأولى:** هي التي تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة وزارية مثال ذلك: مستودع للمبيدات تفوق القدرة الإجمالية له: 150 طنا.

2- **مؤسسة مصنّفة من الفئة الثانية:** المؤسسة المصنّفة من الفئة الثانية: هي التي تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة الوالي المختص إقليميا ، مثال ذلك: مستودع للمبيدات قدرته الإجمالية أقل أو تساوي: 150 طنا.

ويتجسد كل ذلك من خلال مجموعة من الإجراءات الإدارية والأدوات التقنية التي تحتوي ضمنياً إجراءات قبلية، تسبق طلب رخصة الاستغلال، تهدف إلى تعزيز الأمن الإنساني خاصة في بعده البيئي المرتبط بالتنمية المستدامة، كل حسب الحالة والصنف، دراسات تقنية تتمثل في دراستين هما: دراسة أو مؤجر التأثير على البيئة، ودراسة الخطر**.

وتستمدّ الدراستان مصدرهما من مبدأ الحيطة الذي يندرج ضمن المبادئ العامة للوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث وحماية البيئة، ويفرض ضرورة اتخاذ كل التدابير المناسبة للوقاية من الأضرار قبل القيام بأي مشروع، ولقد تمّ تكريس الدراسة البيئية عالمياً، إقليمياً، وداخلياً.⁽¹⁾ والتي تسعى لتحقيق مجموعة أغراض:⁽²⁾

- دراسة التأثيرات البيئية المختلفة للمنشآت لضمان الوصول إلى تنمية مستدامة.

3- مؤسسة مصنفة من الفئة الثالثة: المؤسسة المصنفة من الفئة الثالثة، هي التي تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً، مثال ذلك: منشأة لتخزين واستعمال الأوكسجين نقل الكمية الإجمالية الممكن تواجدها فيها عن 200 طبا.

4- مؤسسة مصنفة من الفئة الرابعة: المؤسسة المصنفة من الفئة الرابعة هي التي تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لنظام التصريح لدى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً مثال مخبزة صناعية - صناعة الخبز والحلويات الرطبة - قدرة الإنتاج فيها تفوق 0.5 طن لليوم وأقل أو تساوي 5 أطنان.

¹- آمال مدين، المنشآت المصنفة لحماية البيئة-دراسة مقارنة-، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون عام، السنة الجامعية 2012م-2013م، ص 65.

²- آمال مدين، المنشآت المصنفة لحماية البيئة-دراسة مقارنة-المرجع السابق، ص 69.

** تستمدّ دراسات التأثير على البيئة مصدرها من مبدأ الحيطة الذي يندرج ضمن المبادئ العامة لحماية البيئة، ويفرض ضرورة اتخاذ كل التدابير المناسبة للوقاية من الأضرار قبل القيام بأي مشروع.

تمّ دعم القانون البيئي الجزائري بالمرسوم التنفيذي رقم: 90-78 المؤرخ في: 27 فيفري 1990م المتعلق بدراسات التأثير على البيئة الذي نصّ على شقين من الدراسة لكل مجاله وتنظيمه الخاص به المتمثلة في: انظر: نعيمة عمارة، مبدأ الحيطة ومسؤولية المهنيين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة أوبكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية: 2013م-2014م، ص.ص 176-179.

أ- دراسة مدى التأثير على البيئة (L'étude D'impact): تعد هذه الدراسة نوعاً من أنواع الدراسات التقنية لوقاية البيئة من التلوث الناتج من النشاط الصناعي، والمرسوم التنفيذي الخاص بدراسات مدى التأثير على البيئية، ويُعد إجراء إداري قبلي يتوقف عليه إعداد القرار الإداري الخاص بمنح الترخيص كما يمتاز بخصوصيته العلمية التقنية، كونها وسيلة للاستدلال وقياس مختلف الآثار السلبية للمشروعات والنشاطات الصناعية.

ب-موجز التأثير البيئي (Notice D'impact): تأتي هذه الدراسة بخصوص المشاريع التسمية الصغيرة التي تتجز من طرف أشخاص طبيعيين أو معنويين، والتي لا تشكل أي أثر على البيئة، بمعنى ذات أثر بيئي بسيط أو غير خطير، حيث اشترط فيها المشرع الجزائري القيام بدراسة موجزة للتأثير البيئي وهي آلية وقائية مستحدثة أقل صرامة من دراسة مدى التأثير في البيئة، فهي عبارة عن تقرير يبين مدى احترام المشروع للبيئة، والذي تمّ اعتماده كوسيلة قانونية للتخفيف من إجراءات دراسة مدى التأثير في البيئة.

²- آمال مدين، المنشآت المصنفة لحماية البيئة-دراسة مقارنة-، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون عام، السنة الجامعية 2012م-2013م، ص 65

دراسة الخطر: هي كل اجراء يتضمن جرد الحوادث والأخطار التي يمكن أن تنجم عن استغلال المنشأة المصنفة، وهي تعتبر شرطاً ضرورياً للحصول على رخصة الاستغلال، والتي بموجبها يمكن للوالي مواجهة المخاطر التكنولوجية المتضمنة في الدراسة، مع المحافظة على النظام العام، خصوصاً منه الصحة العامة والأمن العام فقد ألزم المشرع الجزائري صاحب كل مشروع قبل الشروع في استغلال أية منشأة مصنفة من الفئتين الأولى والثانية، خاضعة لنظام دراسة مدى التأثير على البيئة على إنجاز دراسة الخطر لمنشأتهم، والتي يعدها مكتب دراسات تقنية متخصص ومعتمد من طرف الوزارة المكلفة بالبيئة وعلى نفقة صاحب المنشأة.

- أخذ الأبعاد البيئية بعين الاعتبار عند اتخاذ القرار، حتى تكشف عن أيّ أضرار قبل وقوعها والتعامل معها.

-تقليل أو منع المعوقات التي تنتج عن المشاكل البيئية غير المتوقعة أثناء مرحلة الإنشاء أو الاستغلال.

- دراسة كلّ البدائل المقترحة للمشروع التي تراعي الأمن الإنساني في بعده البيئي.

- توفير الوقت والجهد والمال من خلال تضمين الأبعاد البيئية في اتخاذ القرار.

ويظهر تكريس حقّ النفاذ إلى المعلومات الوقائية من أخطار الكوارث المرتبطة بالنشاط الاقتصادي المصرّح بممارسته بشكل واضح وصريح من خلال المادة 07 من القانون رقم: 07-145 بإخضاع دراسة موجز ومدى التأثير على البيئة لرقابة الجمهور، أين صرّح بوجود خضوعهما للتحقيق العمومي: "يعلن الوالي بموجب قرار فتح تحقيق عمومي بعد الفحص الأولي وقبول دراسة أو موجز التأثير، وهذا دعوة الغير أو كلّ شخص طبيعي أو معنوي لإبداء آرائهم في المشروع المزمع إنجازه وفي الآثار المتوقعة على البيئة".⁽¹⁾ وبذلك يعطي المشرّع للمواطن الساكن بجوار أو قرب المنشأة الصناعية حقّ رفض النشاط الصناعي في حالة ما تبين أنّه يشكل تهديداً مباشراً على حياته وممتلكاته والبيئة.

نظراً للطابع المتجدّد للنتائج العلمية فإنّ القواعد التقنية التي يركز عليها دراسة التأثير على البيئة لا تستوجب فيها الدقة النهائية، وإنما فقط أن يكون معترفاً بها في وقت معين، لأنّ البيانات العلمية المتاحة في زمن ما تخضع للتغير بفعل التطور العلمي والتقني، فإنّ القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة نصّ في مادته (16) على الحدّ الأدنى لما يمكن أن تضمنه دراسة التأثير من البيانات العلمية، وهو نفس المحتوى الذي نجده في المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم 90-78 المتعلق بدراسة التأثير في البيئة، نظراً للطابع المتجدّد للنتائج العلمية فإنّ القواعد التقنية التي يركز عليها دراسة التأثير على البيئة لا تستوجب فيها الدقة النهائية، وإنما فقط أن يكون معترفاً بها في وقت معين، لأنّ البيانات العلمية المتاحة في زمن ما تخضع للتغير بفعل التطور العلمي والتقني، فإنّ القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة نصّ في مادته (16) على الحدّ الأدنى لما يمكن أن تضمنه دراسة التأثير من البيانات العلمية، وهو نفس المحتوى الذي نجده في المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم 90-78 المتعلق بدراسة التأثير في البيئة، وبحسبه يتضمّن محتوى دراسة التأثير مجموعة عناصر يحق لجوار المؤسسة الاطلاع عليها في حدود القوانين والتشريعات المعمول بها، وهي:⁽²⁾

¹- انظر: المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم: 07-145 الذي يحدّد مجال تطبيق ومحتوى وكيفية المصادقة على دراسة موجز التأثير على البيئة.

²- عمارة نعيمة، مبدأ الحيطة ومسؤولية المهنيين، المرجع السابق، ص180.

- أ- عرض عن النشاط المزمع القيام به.
- ب- وصف للحالة الأصلية للموقع وبيئته اللذين قد يتأثرون بالنشاط المزمع القيام به.
- ج- وصف للتأثير المحتمل على البيئة وعلى صحة الإنسان بفعل النشاط المزمع القيام به، والحلول البديلة المقترحة.
- د- عرض عن آثار النشاط المزمع القيام به على التراث الثقافي، وكذا تأثيراته على الظروف الاجتماعية والاقتصادية.
- هـ- عرض عن تدابير التخفيف التي تسمح بالحد أو بإزالة، وإمكانية تعويض الآثار المضرة بالبيئة والصحة.
- بالإضافة الى مضمون المعلومات المقدمة في دراسة الخطر والتي تشكل أساساً بالاعتماد على مخططات التّدخل الخاصّة (P.P.I) *، والتي تسمح في حالة وقوع حادث أو تلوث عرضي ضمان السلامة والحفاظ على صحّة السكان والبيئة، وكذا تقديم معلومات مبكّرة للمنتخبين المحليين والجمهور. وهي تختلف عن دراسة مدى التأثير والمراجعة البيئية⁽¹⁾ تشمل القواعد المرجعية الخاصّة بدراسة الخطر ما أتى:⁽²⁾
- 1- تشكّل دراسة الخطر وثيقة مهمّة للحصول على رخصة استغلال إلى جانب دراسة مدى التأثير.
 - 2- ينبغي أن تعرض الأخطار التي تمثلها المؤسسة في حالة وقوع حادث، وتبرير التدابير اللازمّة للتقليل من احتمال وقوع الحادث وانتشار آثاره.
 - 3- يلزم صاحب المنشأة الصناعيّة فيما يخصّ كلّ خطر كارثة محدّد إعلام المواطنين بالتدابير المتّخذة على مستوى المنشآت المعنية بالخطر⁽³⁾.

¹- ونّاس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العامّ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2007م ص188.

*المخطط الخاص للتدخل (P.P.I): وهي خطة محدودة الاستجابة تنفذ خصوصاً عندما يكون حادث صناعي له عواقب خارج حدود الوحدة الصناعيّة، المخطط الخاص للتدخل الذي أنشئ بموجب أحكام المادة(61) من القانون رقم 20-04 لجميع الأنشطة ذات خطر كبير على المجتمع، وأهدافها هي لتسويق الإغاثة عند الكارثة الصناعيّة لا يمكن احتواءها داخل محيط منشأة وتهدد بالانتشار إلى خارجها، وذلك بغرض حماية الأشخاص والممتلكات والبيئة مثل إنفجار في مصانع البتروكيماويات سكيكدة والذي كشف عن كارثة من هذا النوع. للاطلاع أكثر انظر: المرسوم التنفيذي رقم 15- 71 المؤرخ في 11فيفري 2015 الذي يحدد شروط وكيفيات إعداد المخططات الخاصّة للتدخل للمنشآت أو الهيكل واعتماده، العدد(09)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2015.

²- ونّاس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، المرجع السابق، ص. ص 188-189.

³- المادّة 74 من القانون رقم: 24- 04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024 يتضمّن قواعد الوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّمتية المستدامة، المرجع السابق سالف الذكر.

وتحتوي دراسة الخطر على جملة من المهامّ تتيح الحقّ في التّفاد إلى المعلومات الوقائية من أخطار التّشاط الصّناعي، وهي:⁽¹⁾

مهمّة رقم (01): تتضمّن وصف المشروع وصفًا مقتضبًا للمنشأة أو المنشآت التي تشكّل خطرًا على العمّال أو السّكان المجاورين والبيئة والاقتصاد، من خلال الاستعانة بالخرائط التّوضيحية.

مهمّة رقم (02): تتضمّن هذه المهمّة وصف البيئة المحيط، والتي تشمل تجميع وتقدير وعرض البيانات الأساسية حول العناصر المهمّة التي تتّصف بها البيئة المدروسة، وصف المحيط المباشر وتحديد منطقة التّأثير المحتمل في حالة وقوع كارثة صناعية بما في ذلك المنشآت الواقعة بالقرب منها.

مهمّة رقم (03): تشمل هذه المهمّة وصف القوانين والمراسيم والقواعد التي تنظم الأمن في المنشآت والوقاية في حالة الكوارث التكنولوجية أو الطبيعية، وذكر الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بحماية البيئة وصحة وأمن وسلامة السّكان، وحماية الأوساط الحسّاسة والفصائل المهدّدة، وأخيرا ذكر الاتّفاقيات الدّولية في مجال الأمن الصّناعي التي صادقت عليها الجزائر.

مهمّة رقم (04): تحديد الأخطار التي تشكّلها المنشأة ضمن تقرير يتضمّن تحليل كلّ عوامل الأخطار النّاجمة عن استغلال المنشأة المعنية، وينبغي أن يحدّد التقرير العوامل الدّاخلية والخارجية للخطر التي يمكن أن تتعرّض لها المنشأة.

مهمّة رقم (05): تحليل التّأثيرات المحتملة في حالة الكوارث على أساس طريقة تحليل الأخطار المحتملة وعرض التّأثير المحتمل من خلال مختلف مشاهد الكوارث المتوقّعة على السّكان بما فيهم العمّال والبيئة وكذا التّأثيرات الاقتصادية.

مهمّة رقم (06): عناصر الإجابة في حالة وقوع كارثة تخصّ السيناريوهات المحتملة وينبغي ذكر العناصر التي تدرج ضمن مخطّطات التّدخل الدّاخلية (P.I.I) * للمؤسّسات، أو العناصر الواردة ضمن المخطّط الخاصّ لتدخل (P.P.I) على مستوى الولاية المعنية.

مهمّة رقم (07): وضع وتنفيذ مخطّط لاستشارة وإعلام وإنذار للجمهور المحتمل إصابته في حالة وقوع حادث أو كارثة، كما تبيّن كفاءات الإنذار في حالة وقوع حادثة أو كارثة توضّح للسّكان المعنيين ويتمّ تجربتها في الواقع من خلال تمارين محاكاة تتماشى ومخطّط التّدخل الدّاخلية (P.I.I)، والمخطّط الخاصّ

¹- ونّاس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العامّ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2007م ص.ص 189-190.

للتدخل (P.P.I) * ⁽¹⁾، ومخطّط تنظيم النّجدة (ORSEC) بالتنسيق مع مسيرى المؤسسات والجماعات المحليّة وحدة الحماية المدنية.

ويمكن أن نستخلص ممّا سبق ذكره رغم وجود اعتراف ضمني بحقّ النّفاذ إلى المعلومة في النّظام القانوني الجزائري وتضمينه دستورياً في دستور 2016م والدستور الحالي 2020م يبقى وضع قانون خاصّ بحقّ النّفاذ للمعلومات مجرد أفكار لم تجد طريقاً لتجسيدها على أرض الواقع. أمّا بالنسبة لتقنين حقّ النّفاذ إلى المعلومات الوقائية للحدّ من مخاطر النشاط الصناعي على السّكان المجاورين لموقع المنشآت الصناعية فلم يكن إلّا ضمناً في بعض النصوص والقوانين التنظيمية المتعلقة بحماية البيئة وذلك من خلال دراسة أو موجز التأثير على البيئة ودراسة الخطر أو التقرير حول المواد الخطرة، يمكن أن يتحقّق عن طريق حقّ الاطّلاع على المعلومات التقنية التي تتضمّن دراسة الخطر، وعن طريق إعلام وإنذار كلّ الأشخاص المهذّدين من أخطار النشاط الصناعي المحتملة بكلّ الإجراءات الوقائية والتنظيمية لمواجهة رهانات هذه الأخطار في حالة حدوثها على العمال داخل المنشأة والجوار القريب من المؤسسة أو المنشأة الاقتصادية. وكان صريحاً في القانون الجديد رقم: 04-24 للوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة وحرص تعزيز دور الدّولة في الضمان المتكافئ والمستدام لحق المواطنين للوصول إلى كلّ المعلومات المتعلقة بأخطار الكوارث.

¹ - للاطلاع أكثر على محتوى المخطط الداخلي للتدخل انظر: المرسوم التنفيذي رقم 335-09 الذي يحدد الترتيبات لإعداد وتنفيذ المخطط الداخلي للتدخل من قبل مشغلي خطط المنشأة الصناعية المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، العدد (60)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2009.

* **مخطط التدخل الداخلي (P.I.I):** مخطط التدخل الداخلي هو عبارة عن وثيقة عملية يقوم بتحديد إجراءات التنظيم، و طرق التدخل، مع الوسائل الضرورية التي يجب على المستغل اتخاذها لحماية العمال والسكان و البيئة، تطبيقه يكون عند حدوث الحادث داخل وحدة صناعية مع تحديد إجراءات الطوارئ الواجبة على المستغل تحت رقابة سلطة المعنية، و يطبق المخطط الداخلي للتدخل فقط داخل المؤسسة، وبهذا فإن لكل متدخل مجاله الجغرافي المحدد، فالمستغل يعمل داخل حدود منشأته فقط. للاطلاع أكثر انظر: المرسوم التنفيذي رقم 335-09 الذي يحدد الترتيبات لإعداد وتنفيذ المخطط الداخلي للتدخل من قبل مشغلي خطط المنشأة الصناعية المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، العدد (60)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2009.

المطلب الثالث: آليات التضامن الوطني للتخفيف من آثار الكوارث

ومن مبدأ التضامن والتكافل للتخفيف من آثار الكارثة ومساعدة المنكوبين، حرصت الجزائر على إنشاء المكونات الاحتياطية الاستراتيجية الموجهة لضمان تسيير المرحلة الاستعجالية التي تعقب الكارثة تفادياً لأي ارتباك وتعقيدات في حالة الأزمة، وذلك حسب مستوى ضخامة وانتشار الكارثة كأولوية وطنية في مرحلة الطوارئ. من خلال توفير وإنشاء فضاءات مناسبة للتخزين عبر 58 ولاية تحافظ على مكوث هذه الاحتياطات الاستراتيجية⁽¹⁾ تكون تحت إشراف ومتابعة من طرف سلطة الولاية، وهذه الاحتياطية الاستراتيجية تتشكل على الخصوص مما يأتي:⁽²⁾

أ- كل اللوازم والوسائل الموجهة للإيواء المؤقت للمنكوبين الذين لا مأوى لهم (الخيم والشاليهات، والأماكن المخصصة للإسكان المؤقت وغيرها).

ب- المواد التموينية والغذائية (المواد الغذائية بأنواعها، ومصادر الطاقة).

ج- أدوية الاستعجالات الأولية، ومواد التطهير ومكافحة انتشار الأوبئة والأمراض.

د- المياه عن طريق صهاريج الماء الصالح للشرب المقطورة. الماء الصالح للشرب المعبأ بأشكال مختلفة.

هـ- الألبسة والأفرشة ومواد التنظيف.

ولاستدامة التضامن والتكافل الوطني في مرحلة التعافي بعد الكارثة استحدثت الدولة أيضاً تدابير خاصة، تهدف لـ:⁽³⁾

أ- ضمان استمرار عمل المرافق العامة الأساسية.

ب- مساعدة المنكوبين والمتضررين على الرجوع إلى الحياة العادية.

ج- ضمان استئناف الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

د- ضمان توفير الدعم النفسي والخدمات الصحية لجميع المتضررين من آثار الكارثة.

بالإضافة إلى تكوين احتياطي استراتيجي تستعين الجزائر بنظام للتكفل بالأضرار يركز على أدوات

مالية تضامنية تتكون أساساً من أداتين، هما:

¹ - المادة (77) من القانون رقم: 24 - 04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (16)، الصادر في: 06 مارس 2024م.

² - المادة (78) من القانون رقم: 24 - 04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة. المرجع السابق السالف الذكر.

³ - المادة (80) من القانون رقم: 24 - 04 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة. المرجع السابق السالف الذكر.

1- التأمين الإلزامي ضد أخطار الكوارث :

يُعتبر التأمين من أهم الأدوات المالية المتاحة لتعزيز القدرات المحلية والوطنية على مواجهة الكوارث وينبغي أن يكون مبدئياً حافزاً قوياً للحدّ من أخطار الكوارث، وإذا كانت أسعار التأمين تعكس الأخطار الحقيقية، يمكن أن يبسرّ التأمين الاستثمار في مجال الحدّ من الأخطار، وخاصة الأخطار الكبرى التي تهدد الأمن الإنساني، والتجارب الدولية في مواجهة الكوارث تؤكد أنّ إهمال التأمين ضدّ أخطار الكوارث يؤدي إلى اضطراب في الاقتصاد الكلي، بسبب التهاوي في معدلات النمو نتيجة الخسائر المادية المباشرة التي تحدثها الكارثة⁽¹⁾.

ولقد عرف التأمين على الكوارث الطبيعية ظهوره أول مرة في المنظومة القانونية الجزائرية سنة 1980م وخضع لتعديلات هامة سنة 1995م، لكنّه لم يكن إلزامياً. ففي ظلّ قانون التأمينات لسنة 1980م، كان التأمين على الكوارث الطبيعية يتمّ بشكل إرادي وتكميلي لعقود التأمين على الحريق مقابل دفع قسط إضافي، وفي سنة 1995م، تمّ منح إمكانية التأمين على الأخطار الطبيعية بشكل مستقلّ عن الحريق، لكنّ هذه التدابير لم تجد إقبالا من طرف الجمهور وذلك بسبب عدم إلزاميتها وغياب ثقافة التأمين لدى قطاعات واسعة من المجتمع، وأمام الحوادث المتكررة والتعويضات الكبيرة التي دفعتها الدولة للضحايا⁽²⁾، اضطرّ المشرع للتوجّه إلى نظام التأمين الإلزامي ضدّ الكوارث الطبيعية بعد تعرّضها في بداية الألفية الثالثة لكارتئين طبيعيتين، أولهما فيضانات باب الوادي سنة 2001م، وبعدها زلزال بومرداس سنة 2003م، وهذا ما كلفها غالبا، حيث تحمّلت مسؤولية تعويض ضحايا الكارتئين الطبيعيتين، وهو ما كلف الخزينة العمومية مبالغ مالية باهظة لذلك، كانت ستتولّى دفعها شركات التأمين لو كانت هناك قوانين من قبل تجبر المواطنين والهيئات للتأمين ضدّ الكوارث الطبيعية⁽³⁾.

حينها قرّرت السلطات الجزائرية مراجعة حساباتها، وهذا لمواجهة آثار هذه الكوارث، وكان من بين هذه الإجراءات تعديلات على القوانين الخاصة بالتأمينات من خلال إصدار الأمر رقم: 03-12 والمتعلّق بالزامية التأمين ضدّ الكوارث الطبيعية⁽⁴⁾، يهدف التأمين الإلزامي إلى مساهمة المتضرر جزئياً بواسطة

¹ - الأمم المتحدة، مذكرة مقدّمة من الأمانة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالحدّ من أخطار الكوارث، اللّجنة التحضيرية (الدورة الثّانية)، الاعتبارات المتعلّقة بالحدّ من أخطار الكوارث لما بعد عام 2015م، 2014م، جنيف ص. ص. 12-13.

² - نوري عبد الصّمد، الإطار القانوني للأمن الوطني، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، تخصّص الدّولة والمؤسسات العمومية، كآية الحقوق، جامعة الجزائر (1) يوسف بن خدة، السّنة الجامعية 2020م-2021م، ص. ص. 242-243.

³ - حدّار جمال، إدارة الكوارث الطبيعية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، السنة الجامعية 2005-2006.

⁴ - مقال التأمين ضدّ أخطار الكوارث 225.

الأقساط المدفوعة لشركات التأمين، وذلك في إطار مبدأ التكافل العام بين جميع الملاك، للتخفيف حدة آثار الكارثة الطبيعية⁽¹⁾. وبقوة القانون يجبر الأمر 03-12 كل الأشخاص الطبيعيين و/أو المعنويين الذين يملكون بنايات أو مبان قائمة في الجزائر، سواء كان الانتفاع منها ذا طابع اجتماعي (سكن) أو ذا طابع مهني (صناعي و / أو تجاري) ، وذات الأمر يجبر كل المؤسسات التأمينية على إبرام عقود تأمين على الكوارث الطبيعية) مع كل من يرغب في ذلك) وواضح أنّ السلطات العمومية تسعى من هذا الإجبار إلى:⁽²⁾

أ- دفع أصحاب العقارات المبنية على التّكفل بجزء من تكاليف الأضرار النّاجمة عن تحقق خطر كارثة طبيعية.

ب- طرح منتج تأميني جيّد للتسويق من قبل شركات التأمين.

ج- إجبار شركات التأمين على الاستجابة لطلب القابلين للتأمين، وتقريب هذا المنتج في الزّمان والمكان.

د- حمل شركات التأمين على تعويض السلطات العمومية في تنظيم التعويضات.

هـ- حمل شركات التأمين على لعب كل الأدوار في جبر أضرار الكوارث الطبيعية وتعبئة الموارد المالية لذلك ب:⁽³⁾

✓ رسملة الأقساط والتّوظيفات المالية لفوائضها.

✓ تكوين مخصّصات (رديف الاحتياطات في البنوك) تسمّى: مخصّصات " الأخطار الكارثية تمويل

ب"وقف " مالي سنوي يُقدّر ب: (95%) من النتائج التقنيّة المحصّلة من التأمين على الكوارث

الطبيعية، وحصيلتها الإجمالية لا تحرّر (لا تسحب) إلاّ بعد السّنة 21 من تكوينها، مع إجبارية

توظيفها في أصول (قيم) الدّولة.

✓ إعادة التأمين لدى المؤسسة المركزية لإعادة التأمين لزيادة المقدرة المالية على التعويض، علما أن

الدعم المالي للدولة، في حالة اختلال توازن حساب النتائج، سيكون لمؤسسة إعادة التأمين كضمانه

منها.

¹ نوري عبد الصّمد، الإطار القانوني للأمن الوطني، المرجع السابق، ص.ص 242-243.

² محي الدين شبيبة، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر: فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، ص.ص 307-308.

³ محي الدين شبيبة، المرجع نفسه، ص.ص 307-308.

إن، فالتأمين على أخطار الكوارث الطبيعية يهدف إلى إصلاح الخسائر التي تصيب الممتلكات وهو يخضع بكافة أنواعه للمبدأ التعويضي، لدعم وتطوير نشاط التأمينات لتكون أداة فعالة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلاد بتعبئة موارد التمويل اللازمة لتحقيق النمو على المدى الطويل وتحقيق السلم الاجتماعي وترسيخ ثقافة الحذر والاحتياط، ولا يكون التعويض على أخطار الكوارث الطبيعية إلا بعد إعلان حالة الكارثة بقرار مشترك بين وزيري الجماعات المحلية والمالية، يعرف الحادث المعني بالكارثة تاريخه، والبلديات المعنية⁽¹⁾. ويستثنى هذا الإجماع في تأمين الممتلكات والأخطار غير المعنية من هذا النوع من التأمين، وهي: ⁽²⁾

أ- الأخطار الفلاحية (تحكمها تشريعات تأمينية مغايرة).

ب- المحاصيل غير المخزنة، المزروعات، المواشي المجمعة خارج مبنى.

ج- الأضرار غير المباشرة.

د- هياكل المركبات الجوية والبحرية، وكذا السلع المحمولة من قبلها.

هـ- البنايات طور التشييد.

ن- كلّ البنايات الموجهة للسكن و / أو النشاط الصناعي و / أو التجاري، والتي أقيمت بعد 2003م

ويخرق القوانين المنظمة للعمران والبناء.

ي- المركبات.

وبعد تزايد تكرار مجموعة من الكوارث المرتبطة بالتغيرات المناخية في السنوات الأخيرة خاصة ما شهده صيف سنوات 2021م و2022م و2023م على التوالي، حرائق مهولة أدت إلى خسائر مست الثروة الغابية والنباتية والحيوانية، بالإضافة إلى الجفاف الذي عاشه الموسم الفلاحي لسنتي 2022م و2023م على التوالي أدى إلى نقص فادح في الإنتاج الزراعي من الحبوب والمحاصيل الكبرى، مثل القمح والشعير، ما انعكس سلباً على المداخيل السنوية للفلاحين وأسرهم، مع تراجع الاحتياطي الوطني من مخزون الغذاء . ما أدى مرة ثانية للتطرق لمسألة إعادة النظر في إجراءات إلزامية التأمين على أخطار الكوارث ومراجعة قيمة التأمين والتعويض وآلياته لتغطية تكلفة الخسائر دون الإضرار بالموازنة العامة للدولة، وتصحيح نظرة المواطن الجزائري للتأمين بصفة عامة لأنها نظرة غير مكرسة في الثقافة

¹ - درويش سهيلة، التأطير القانوني للدفاع الوطني، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، مدرسة الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر (1) يوسف بن خدة، السنة الجامعية: 2019-2020م ص128.

² - محي الدين شبيبة، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر: فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، صص.307-308.

الجزائرية نظرًا لأنّ الجزائري متأثر كثيرًا بحتمية وقوع الأشياء بكونها (قضاء وقدر) ، وبالتالي لا يتّجه مباشرة نحو التّأمين. هذا من جهة، وتعودّ المواطن على تدخّل الدولة في الكوارث الطّبيعية لرفع الغبن عن أبنائها من جهة أخرى، وبالتالي لا يتّجه نحو التّأمين⁽¹⁾. رغم أنّ التّغطية التي يكفلها التّأمين ضدّ الكوارث الطّبيعية، محدّدة ومضبوطة بنصّ بنود الأمر 03-12 التي تضع فروقًا واضحة بين كلّ من:⁽²⁾

1- الممتلكات المبنية وتضمن في حدود (80%) من القيمة المصرّح بها للتّأمين؛ أي أنّ المؤمن له مُجبر على تحمّل (20%) من قيمة بنايته، بالإضافة إلى خلوص (اقتطاع من مبلغ التّأمين) والمقدّر بـ: (02%) من المبلغ المحدّد للتّعويض، على ألاّ تقلّ قيمة هذه النسبة عن مبلغ 30 ألف دينار.

2- التّجهيزات الصّناعية و/أو التّجارية، والتي تستفيد من ضمانات في حدود (50%) فقط من قيمته (يتحمّلها صاحب المشروع) ، بالإضافة إلى خلوص تصل إلى نسبة (10%) من مبلغ التّأمين (مبلغ التّعويض) .

وحقيقة، فعدم اهتمام الجزائريين بتأمين ممتلكاتهم وأنشطتهم الاقتصادية تؤكّدها دراسات تطرقت للتّغطية التّأمينية ضدّ الأخطار الطّبيعية، وقد قدّمت دراسة استطلاعية قام بها المجلس الوطني للتّأمين سنة 2008م بعد خمس سنوات من صدور الأمر رقم: 03-12 مسّت الخاضعين للالتزام التّأمين ضدّ آثار الكوارث الطّبيعية في 5 ولايات (الجزائر العاصمة، البليدة، بومرداس، وهران، الجلفة). وسجّل الاستطلاع أنّ معدّل الاشتراك كان (16.2%) في الولايات المصنّفة مناطق مرتفعة خطر الزلازل و(7,3%) مناطق مصنّفة متوسّطة الخطورة، و(6.7%) في المناطق منخفضة الخطورة أو المعدومة. ومعدّل تغطية الفيّلات والمباني التّجارية أو المهنية أعلى(36%) مقارنة بالشقق(9%)، ومنازل حضرية (7%)، أو ريفية (6%)⁽³⁾.

كما سجّلت التّغطية التّأمينية على مخاطر البنايات معدّل اختراق التّأمين في الحضيرة الوطنية للمباني انخفاضًا، من 11,48 % عام 2017م إلى 10,47 % في 2018م ، وهو ما يفسّره انخفاض الأصول المؤمّنة من ديوان التّرقية والتّسيير العقاري، حيث وصل عدد المباني المؤمّنة سنة 2018م إلى 900024 من أصل إجمالي الحضيرة الوطنية التي تقدّر بـ: 9600000 بناية ، ممّا يعني بقاء أزيد من 08 مليون بناية بدون تغطية تأمينية، وحسب تحقيق للمجلس الوطني للتّأمينات(80 %) من المؤمن لهم

¹ - درويش سهيلة، التّأطير القانوني للدّفاع الوطني، المرجع السابق، ص132.

² - محي الدين شبيبة، التّأمين على الكوارث الطّبيعية في الجزائر: فعل اقتصادي لعقلنة التّضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، ص.ص307-308

³ - La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Groupe De La Banque Mondiale, Etats-Unis d'Amérique,2023,P.

في تأمينات الكوارث الطبيعية لم يبرموا عقودهم بإرادتهم، بل أرغموا على ذلك عند إبرام عقود تأجير أو بيع لأملكهم المبنية، وبالتالي فإن نسبة 20 % فقط من قرروا حماية ممتلكاتهم من تبعات الأخطار الطبيعية.

أما بالنسبة للتغطية التأمينية على خطر نشاط المنشآت التجارية والصناعية، فقد سجّل التأمين التجاري والصناعي تراجعاً آخر (بعد ذلك المسجّل عام 2017م)، حيث ارتفع من 8.22 % في عام 2017م إلى 7.93 % في عام 2018م، وهذا راجع إلى نقص في تطبيق إلزامية التأمين بجدية على المنشآت التجارية والصناعية⁽¹⁾. يمكن متابعة تطوّر معدّل الاختراق للتأمين على الكوارث الطبيعية خلال الفترة 2015م-2018م لقسمي المساكن والمنشآت الصناعية والتجارية. كما هو مبين في الجدول الآتي:

الجدول رقم (36): تطوّر معدّل الاختراق للتأمين على الكوارث الطبيعية 2015م-2018م

السنوات	المساكن	المنشآت الصناعية	المعدّل
2015م	% 10,40	%8,77	% 9,59
2016م	%10,09	% 8,90	% 9,50
2017م	% 11,48	%8,22	%9,85
2018م	% 10,47	% 7.93	% 9,20

المصدر: عائشة هوداف، التأمين كآلية لإدارة مخاطر الكوارث الطبيعية في الجزائر بين تحديات الواقع واستراتيجيات التفعيل، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد(13)، العدد(02)، 2022م، ص94. ومن خلال الجدول يمكن ملاحظة أنّ متوسط معدّل الاختراق لم يتعدّ عتبة 10 %، وهي نسبة منحصرة في مجال ضعيف جداً ممّا يدفع الجهات الفاعلة لبذل المزيد من الجهود لترويج المنتج وزيادة الوعي بين المواطنين.

ويمكن تفسير هذا الانخفاض في معدّل الاختراق بسبب قلة المعلومات المتوفرة وعدم فهم الخدمات والتغطيات التأمينية المقدّمة، وعدم تماشي العروض مع القدرات المالية للمواطنين وتعبيدات صرف التعويض(دفع التعويضات مشروطة بقرار وزاري إعلان منطقة منكوبة، وليس على المعلومات الموضوعية لتقييم الخسائر)⁽²⁾، وبالنسبة لتعويض الفارق بين الأموال الاحتياطية المتاحة والاحتياجات المقيد بانخفاض معدّل الاختراق التأميني، تتبنّى الدولة منطق ردّ الفعل في منح مساعدات إضافية وفقاً لآليات مصمّمة لاحقاً، من خلال مخصّصات الميزانية حسب المساحة الضريبية المتاحة، كما تخصّص

¹ عائشة هوداف، التأمين كآلية لإدارة مخاطر الكوارث الطبيعية في الجزائر بين تحديات الواقع واستراتيجيات التفعيل، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد(13)، العدد(02)، 2022م، ص93.

² درويش سهيلة، التأطير القانوني للدفاع الوطني، المرجع السابق، ص132.

أموال الاستجابة والتعافي من البدائل الأساسية المنصوص عليها في قانون المالية، والأموال المتوفرة في صناديق الطوارئ الخاصة، موازنات الوزارات المعنية مما يضرّ بالميزانية العامة للدولة. هذا النهج التفاعلي يمكن أن يؤخّر منح التعويضات للضحايا، مما يؤدي إلى تفاقم التكلفة الاقتصادية الطبيعية الاجتماعية للكارثة.

ويمكن القول أنّ إقرار إجبارية التأمين ضدّ الكوارث الطبيعية يدخل في صميم مسعى المزوجة العقلانية لثنائية الحفاظ على التضامن الوطني عند وقوع الكوارث الطبيعية والحفاظ على القدرات الوطنية وهو ما يدخل في صلب ترشيد الفعل التسييري أو الحوكمة. كما يعتبر في حدّ ذاته نقلة نوعية في سيرورة العمل التضامني وعصرنته، لاعتماده على مبدأ مهمّ جدّا وهو " التشارك أو التعاون في مواجهة هذه الأخطار، يقضي بإمكانية قيام أشخاص (طبيعيين و/أو معنويين) بالاحتماء⁽¹⁾.

لكن يبقى تطبيق إلزامية التأمين ضدّ الكوارث الطبيعية على أرض الواقع ضعيفاً وذلك بسبب غياب ثقافة التأمين في الجزائر وانعدام عقوبات رادعة في حال الإخلال بالتزام إبرام عقد التأمين، وفقدان مصداقية شركات التأمين، سواءً من حيث الخدمات المقدّمة أو من حيث آجال التعويض وهو ما يقف عليه المواطن بالنسبة للتأمين على السيارات، علاوةً على اتكال المواطن على الدولة لمساعدته في حالة وقوع كارثة طبيعية في اطار مبدأ التضامن الوطني.

في الأخير، ندعم ما توصل إليه الدكتور محي الدين شبيرة: إلا أنّ إجبارية تأمين الكوارث الطبيعية هي أكثر نجاعة وفعالية في تجسيد التضامن الوطني عند تحقق هذه الأخطار، من النواحي الاقتصادية الاجتماعية والثقافية وتكريس السلوك التمدني والمواطنة، والروح التكاتفية والتأزيرية عند وقوع الكارثة. وتتجلّى إيجابية هذا التوجّه إذا كان مُسقفاً بإجراءات وقائية فعالة وديناميكية (سريعة التفاعل) قبل وبعد الكارثة، وهكذا تتحرّر أيادي الدولة في تحمّل التبعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها من التبعيات لوقوع كارثة طبيعية⁽²⁾.

2- تخصيص صناديق تضامنية لتعويض ضحايا الكوارث:

فرضت خصوصية الأخطار الكارثية وعدم قدرة نظام التأمين الإداري على تغطيتها، على السلطات العمومية التّدخل لضمان تعويض ضحايا الكوارث الطبيعية والصناعية، وذلك في إطار التضامن الوطني وإذا كان تعويض الدولة للمتضررين من الكوارث الطبيعية ليس مؤسساً على قيام مسؤوليتها عن هذه

¹ محي الدين شبيرة، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر: فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، المرجع السابق، ص.ص 307-308.

² - محي الدين شبيرة، المرجع نفسه، ص.324.

الكوارث، فإن ذلك لا يعفيها من واجب تقديم المساعدة للمتضررين، وذلك في إطار التزاماتها الدستورية في مجال التضامن الوطني. وعليه؛ تم وضع آليات تسمح بتعويض ضحايا الكوارث الطبيعية والتكنولوجية من الخزينة العمومية⁽¹⁾. ويتم تسيير المساعدات المقدّمة لضحايا الكوارث الطبيعية والتكنولوجية في إطار المرسوم التنفيذي رقم: 402-90 المتضمّن تنظيم صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار التكنولوجية الكبرى وسيره، المعدّل والمتمّم، والمرتببط بإعلان المناطق المتضررة كمناطق منكوبة، وما يترتّب عن ذلك من تعويضات وامتيازات للضحايا⁽²⁾.

وتتكوّن إيرادات الصندوق من نسب مساهمة المؤمن عليهم المقدّرة ب: 01% ونسب مساهمة مؤسسات التأمين وإعادة التأمين المقدّرة بنسبة 10%، وكذا نتائج الغرامات المفروضة من عدم احترام الالتزامات القانونية الخاصة بالتأمين ما عدا المتعلقة منها بالتأمين عن السيارات، ومجمل الإيرادات الأخرى والمساهمات أو المساعدات، أمّا نفقات الصندوق فتتكوّن من:⁽³⁾

أ- النفقات التي تُدفع لضحايا الكوارث الطبيعية.

ب- النفقات الخاصة بالدراسات التي تتعلّق بالوقاية من الأخطار التكنولوجية الكبيرة.

ج- مصاريف تسيير الصندوق وملفات النكبات.

د - النفقات التي تصرفها المصالح العمومية لنجدة ضحايا الكوارث الطبيعية باستعجال.

ويعتمد الصندوق على لجان للدراسة وتقييم الخسائر وإحصاء المتضررين هدفها فحص ملفات التعويض كلّ حسب اختصاصها وتشكيلها (اللجنة الوطنية، اللجنة الولائية، اللجنة البلدية) وتدخّل صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار التكنولوجية الكبرى في التعويض يتم فور توقيع القرار المنصوص عليه غير أنّ الالتزام بالنفقات بالنسبة للنجدة المستعملة يمكن أن يتم منذ حدوث النكبة، كما يتم تدخّل الصندوق فيما يخصّ تعويض الأضرار الجسدية، منها والمادية في حدود النسبة المئوية التي تقترحها اللجنة الوطنية غير أنّه إذا كانت الضحية مؤمنة فإنّ مبلغ التعويض لا يمكن جمعه مع مبلغ تعويض التأمين أن يتعدّى المبلغ المقابل للأضرار التي لحقت بها⁽⁴⁾.

وقد تمّ تفعيل صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار التكنولوجية الكبرى ستّ مرّات عام 2018م، وكان مجموع رصيده يبلغ حوالي 112 مليون دولار أمريكي أو أقلّ من نصف ما تنفقه الدولة في المتوسط كلّ

¹ - نوري عبد الصمد، الإطار القانوني للأمن الوطني، ص.ص 242-243.

² - المرسوم التنفيذي رقم: 402-90 المؤرخ في: 15 ديسمبر 1990 م المتضمّن تنظيم صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار التكنولوجية الكبرى وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 55 مؤرخة في 19 ديسمبر 1990 م.

³ - درويش سهيلة، التأطير القانوني للدفاع الوطني، المرجع السابق، ص.132.

⁴ - درويش سهيلة، المرجع نفسه، ص.132.

عامً للتعامل مع الكوارث (255 مليون دولار)، ونحو (10%) فقط الخسائر السنوية المحتملة (الخسائر متوسط الإيرادات السنوية البالغة 1.2 مليار دولار أمريكي). وكما يستفيد الصندوق من إيرادات تُخصّص من ميزانية الدولة بموجب قوانين المالية السنوية، وقد بلغت التعويضات المدفوعة للضحايا عام 2020م من الصندوق حوالي ستة ملايين دولار أمريكي مما ساهم في تقديم الإعانات الطارئة للضحايا والمساعدات الاستعجالية لإعادة إعمار المنازل المتضررة وتكاليف إعادة التأهيل وإعادة الإعمار⁽¹⁾.

غير أنّ هذه التدابير الهادفة لمساعدة ضحايا الكوارث الطبيعية والتكنولوجية أثبتت عجزها أو عدم كفايتها، وعدم شموليتها لمجموعة من الأخطار، كالجفاف، وحرائق المحاصيل الزراعية وغيرها، ما استدعى الحكومة الاستجداء بأدوات مالية محلية يمكن استغلالها استثنائياً تتمثل في صندوق التضامن والجماعات المحلية، وهو صندوق وضع تحت وصاية وزارة الداخلية، وتم إنشاؤه في 2014م بموجب المرسوم رقم 14-116 المؤرخ في 24 مارس 2014 المتضمن انشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية لمساعدة البلديات في حالة وقوع أحداث مأساوية / أو غير المتوقعة". مسؤول عن إقامة التضامن بين الجماعات المحلية من خلال التعبئة وتوزيع الموارد المالية، ويكلف بتعبئة الموارد الجبائية التي سجلت ناقص قيمة جبائية بالمقارنة مع مبلغ تقديراتها⁽²⁾، وهذا الصندوق يمكنه تخصيص "إعانات استثنائية"، حيث نص المادة (10) المرسوم رقم 14-116: على انه يمكن أن يمنح الصندوق اعانات استثنائية للبلديات والولايات قصد مواجهة الكوارث أو الاحداث الطارئة أو وضعية مالية صعبة تغطّي الإسكان و نفقات إعادة بناء السّكن في حالة من الكارثة⁽³⁾.

وبالنسبة لتعويض للخسائر والاضرار الفلاحية بسبب أخطار الطقس المتطرفة تم انشاء صندوق الضمان ضد الكوارث الفلاحية بموجب المرسوم التنفيذي 90-158 المؤرخ في 26 ماي 1990 ومن مهام الصندوق ضمان مايلي: تشجيع التأمين الفلاحي، تعويض المخاطر غير قابلة لتعويض للفلاحين المؤمنين. وبعد اكثر من عشرة سنوات من عمل الصندوق وبعد تزايد المناطق المنكوبة على المستوى الوطني لجأت الحكومة لدعم الصندوق من ميزانية الدولة، ولهذا صدر المرسوم التنفيذي رقم 12-251 المؤرخ في 05 جوان 2012 بلغي المرسوم سالف الذكر، حيث كلف الصندوق بالمهمة للمساعدة من خلال الاجراءات العاجلة لتعافي النشاط الفلاحي بعد الكارثة وذلك بالتعويض الجزئي او الكلي للمخاطر الفلاحية غير القابلة للتعويض بعد الكوارث الفلاحية⁽⁴⁾،. الناتجة من الظواهر الطبيعية المتطرفة.

¹ – La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit.,,P.

² –La Banque Mondiale Op. Cit.,,P66.

³ – حنان رغميت و زكريا حرقاس، صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كأداة مالية لتغطية اغباء الكوارث الصحية المجتمعية، مؤلف جماعي للملتقى الوطني الافتراضي الأول : تطبيقات إدارة المخاطر الاجتماعية وابعادها الاقتصادية والقانونية الواقع والمأمول رؤية استشرافية، المركز الجامعي على كافي -تندوف- دار الخيمة، 2021، ص373.

⁴ – La Banque Mondiale Op. Cit.,P66.

المبحث الثالث:

تقييم جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية: بين تشخيص فعالية السياسات

لتعزيز الأمن الإنساني وتحديات تنفيذها حسب أولويات عمل إطار سينداي

سيتم في هذا المبحث إجراء تقييم لجهود الجزائر المبذولة من خلال السياسات وآليات الاستجابة لمواجهة الأخطار البيئية المهددة للأمن الإنساني، ومن حيث المبدأ؛ فإن عملية التقييم تقوم على تحديد المعلومات الحالية حول نقاط القوة ونقاط الضعف في الاستراتيجية الوطنية المنتهجة للحد من أخطار الكوارث، وكذلك المعلومات حول الفرص والنقائص التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار لتحقيق متطلبات الأمن الإنساني واختيار البدائل التي ترجع بأثر إيجابي على سياسات التنفيذ.

وهذه المعلومات حول تحليل نقاط القوة ونقاط الضعف تقودنا إلى تشخيص التحديات التي تواجه تنفيذ استراتيجيات مواجهة بفعالية بما يتماشى وامثال الجزائر أولويات عمل إطار سينداي هو اتفاق طوعي غير ملزم مدته 15 عاما (2015م-2030م) يعترف أن للدولة الدور الرئيس في الحد من مخاطر الكوارث.

المطلب الأول: تحليل فعالية سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر

(حسب أولويات عمل إطار سينداي)

سنحاول في هذا المطلب تحديد مجموعة من نقاط القوة ونقاط الضعف في الاستراتيجية الجزائرية لمواجهة الأخطار البيئية حسب الأولويات الأربعة التي حددها عمل إطار سينداي (2015م-2030م) للحد من أخطار الكوارث، باستخدام أسلوب التحليل الرباعي (SWOT) وهو من الأساليب الشائعة في تحليل بيئة التخطيط الاستراتيجي، ويهدف إلى تحديد نقاط القوة (STRENGTHS) ونقاط الضعف (WEAKNESSES) المرتبطة بالسياسات والآليات المنتهجة، وكذلك الفرص المتاحة (OPPORTUNITIES) أمام الحكومة تعزيز الأمن الإنساني وتمتين قدرات الصمود المجتمعي لمواجهة أخطار الكوارث، وتجاوز التهديدات (THREATS) التي قد تواجه الاستراتيجية حالياً ومستقبلاً⁽¹⁾ وهي ترتبط من جهة أخرى بتحديات سياسات التنفيذ.

¹ - محمد عبد الغاني حسين هلال، مهارات التفكير والتخطيط الاستراتيجي كيف ربط بين الحاضر والمستقبل، مركز تطوير الاداء والتنمية، 2007، ص68.

كما تعتمد استراتيجية التحليل الرباعي (SWOT) مواجهة التهديدات والمخاطر على مجموعة من استراتيجيات التحليل، ومنها:⁽¹⁾

أ- الاستراتيجية الهجومية: للاستفادة من الفرص وتعزيز القوة.

ب- الاستراتيجية العلاجية: من خلال علاج نقاط الضعف.

ج- الاستراتيجية الدفاعية: من خلال استثمار نقاط القوة لمواجهة المخاطر والتهديدات.

د- الاستراتيجية الانكماشية: تهدف إلى علاج الضعف والتقليل من المخاطر والتهديدات.

الجدول رقم (37): مصفوفة (SWOT)

SWOT	TOWS	المصفوفة
<p>مصادر الضعف</p> <p>WEAKNESSES</p> <p>W</p> <p>اذكر مصادر الضعف هنا؟</p>	<p>مصادر القوة</p> <p>STRENGTHS</p> <p>S</p> <p>اذكر مصادر القوة هنا؟</p>	<p>العوامل الداخلية</p> <p>العوامل الخارجية</p>
<p>اصنع استراتيجيات</p> <p>WO</p> <p>لاستخدام لتغطية مصادر الضعف.</p>	<p>اصنع استراتيجيات</p> <p>SO</p> <p>لاستخدام مصادر القوة لانتهاز الفرص المتاحة.</p>	<p>الفرص</p> <p>O</p> <p>اذكر الفرص المتاحة؟</p> <p>OPPORTUNITIES</p>
<p>اصنع استراتيجيات</p> <p>WT</p> <p>لتقليل مصادر الضعف للحد الأدنى وتجنب التهديدات؟</p>	<p>اصنع استراتيجيات</p> <p>ST</p> <p>لاستخدام مصادر القوة لتجنب التهديدات؟</p>	<p>التهديدات</p> <p>T</p> <p>اذكر التهديدات الخارجية؟</p> <p>THREATS</p>

المصدر: محمد عبد الغاني حسين هلال، مهارات التفكير والتخطيط الاستراتيجي كيفية ربط بين الحاضر والمستقبل، المرجع السابق، ص 69.

¹ يوسف بيزيد، السياسات الاجتماعية الجديدة من منظور إدارة المخاطر (السياسات الصحية في الولايات المتحدة الأمريكية: 2010 - 2021م) أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث (ل. م. د)، علوم سياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945م قالة، السنة الجامعية 2022-2023م، ص 27.

وبعد تشخيصها وتحليلها سيتمنى لنا استنباط واستدراك النقائص ومواجهة التحدّيات القائمة. والجدول الآتية توضّح ذلك حسب ترتيب الأولوية المقدم من عمل إطار سينداي كما يأتي:

الأولوية الأولى: فهم مخاطر الكوارث:

الجدول رقم (38): نقاط القوّة ونقاط الضّعف في أولوية فهم مخاطر الكوارث

الأولوية الأولى: فهم مخاطر الكوارث	
نقاط الضّعف (السلبيات)	نقاط القوّة (الإيجابيات)
<ul style="list-style-type: none"> ✓ عدم القدرة للوصول إلى معلومات عن مخاطر الكوارث بشكلٍ مناسب من قِبل الوزارات، البلديات وكذلك من قِبل القطاع الخاصّ والمواطنين بشكل عام. ✓ عدم وجود مفهوم موحد للمصطلحات المتعلّقة بأخطار الكوارث. ✓ لا يوجد بنك معلومات وبيانات موحد لتقييم وتقدير الأخطار المحتملة؟ 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ تقنين الحقّ في الوصول إلى معلومة الخطر. البرامج التوعوية والحملات التحسيسية ضدّ أخطار الكوارث المتكرّرة متعدّدة القطاعات والمستويات تنظيم دوري لمناورات تحاكي الأخطار المحتملة والمرتبقة.

المصدر: من إعداد الباحث.

من خلال الجدول يتّضح وجود عدّة مؤشّرات لنقاط القوّة ونقاط الضّعف في الاستراتيجية الوطنية لمواجهة أخطار الكوارث البيئية حسب الأولوية الأولى لإطار عمل سينداي، وتظهر نقاط القوّة أنّ الجزائر تعمل جاهدة نحو تعميم ثقافة الخطر بين أفراد المجتمع بالدّسترة الضمنية لحقّ المعلومة للحدّ من أخطار الكوارث وتقنينها بنصّ المادّة رقم (10) من القانون الجديد رقم: 04-24 للوقاية والتدخّل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّثنية المستدامة مستخدمة مجموعة من الأدوات والمقاربات لتسهيل فهم مخاطر الكوارث أهمّها البرامج التوعوية والحملات التحسيسية ضدّ أخطار الكوارث المتكرّرة متعدّدة القطاعات والمستويات لوحظ تحسّن فهم مخاطر الزلّزل بين المواطنين الجزائريين، حيث كثيرًا ما تشدّد خطب الجمعة في المساجد على أهمّية مخاطر الكوارث⁽¹⁾، وتنظيم دوري لمناورات تحاكي الأخطار المحتملة والمرتبقة، وخاصّة المناورات التي يسهر على تنفيذها جهاز الحماية المدنية دوريًا في إطار برنامج سنوي في كلّ البلديات والمؤسّسات المصنّفة بالتّسويق مع جميع المقاييس والمصالح والهيئات المعنية بمواجهة أخطار الكوارث.

¹ مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من مخاطر الكوارث، استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار سينداي للحدّ من مخاطر الكوارث 2030 - 2015م في الدّول العربية: النّتائج الأولى، 2022م، ص12. يمكن الاطلاع عليه من الموقع الالكتروني الاتي:

<https://www.undrr.org/media/85835/download?startDownload=20240915>

ورغم الالتزامات القانونية والمؤسسية في التقدّم المحرز في تنفيذ أولوية فهم مخاطر الكوارث تبقى محدودة وغير كافية خاصة في امتلاك أنظمة متطورة لتقييم المخاطر وحفظها في ظلّ وجود عوائق في نشر المعلومات الضرورية بين القطاعات بحجج واهية؛ إفشاء السرّ المهني، أو تمسّ بالأمن القومي... الخ، وأمّا بخصوص المصالح التي تملك بيانات نوعية حسب كلّ خطر معيّن في الجزائر والتي يمكن استغلالها نذكر منها على سبيل المثال:

بالنسبة لخطر الفيضان: أجرت وزارة الموارد المائية بدعم من الاتحاد الأوروبي تقييماً وطنياً لمخاطر الفيضانات، ممّا أتاح تحديد ما يقارب 865 موقعاّ معرضاً للخطر، فضلا عن رسم خرائط لمدى تعرّض ساحل العاصمة لخطر تغيّر المناخ.

بالنسبة لخطر الزلزال: لدى الجزائر أيضا العديد من الدّراسات وأعمال رسم الخرائط المتعلقة بالمخاطر الزلزالية، بما في ذلك دراسات التّقسيم الجزيئي لحالة خمسين منطقة حضرية، وحالة 1700 دراسة جيو تقنية مفصّلة.

بالنسبة لخطر حرائق الغابات: تمتلك الجزائر برامج ثرية لحماية الغطاء النباتي الغابي، وعلاوةً على ذلك لا توجد لغة تقنية مشتركة (موحّدة) بين المصالح والهيئات المعنية بالوقاية والحدّ من أخطار الكوارث، وهذا ما ينقص من فعالية التّسيق وآليات التّنفيد الميداني.

الأولوية الثانية: تعزيز سبل إدارة مخاطر الكوارث من أجل تحسين التّصدي لها.

الجدول رقم (39): نقاط القوّة ونقاط الضّعف في أولوية تعزيز إدارة مخاطر الكوارث

من أجل تحسين التّصدي لها.

نقاط الضّعف (السلبيات)	نقاط القوّة (الإيجابيات)
<ul style="list-style-type: none"> ✓ عدم شمولية واكتمال الإطار التّشريعي والسياسي لتسيير الكوارث وتنظيم النّجدة في الجزائر لا توجد آلية للمساءلة والعقاب في حالة التّقصير والنّهان في إجراءات المواجهة. ✓ لا توجد آلية فعّالة لضمان تنسيق مختلف أنشطة إدارة مخاطر الكوارث بين القطاعات وبين المستوى المركزي والمحليّ. ✓ ضعف القدرات لإنفاذ التّعليمات والأنظمة القائمة بخصوص الحدّ من مخاطر الكوارث. 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ امتلاك ترسانة قانونية للوقاية وتسيير أخطار الكوارث. قدرات مؤسسية متخصصة بخصوص الاستجابة للكوارث، مثل جهاز الحماية المدنية والجيش الوطني الشعبي وخدمات القطاع الصحي العمومي، وإدارة الغابات. ✓ نحو توطين الديمقراطية التشاركية لمواجهة الأخطار البيئية من خلال تفعيل دور المواطن (برنامج كبدال).

المصدر: من إعداد الباحث.

من خلال الجدول يتضح وجود عدّة مؤشّرات لنقاط القوّة ونقاط الضّعف في الاستراتيجية الوطنية لمواجهة أخطار الكوارث حسب الأولوية الثّانية لإطار عمل سينداي، نسجّل من حيث نقاط القوّة وعي الجزائر والحاجة المتزايدة لتعزيز حوكمة مخاطر الكوارث من أجل إدارة المخاطر، بتفضيل الحوكمة الأفقية على الحوكمة الرّأسية، ممّا يعزّز التّعاون بين الوزارات من خلال جهات ولجان تنسيق وطنية أو قطاعية⁽¹⁾. وقد عمّدت الجزائر إلى تطوير وتحديث استراتيجياتها الوطنية للحدّ من مخاطر الكوارث كما قامت بتعزيز أطرها التشريعية وسنّ قوانين جديدة للحدّ من مخاطر الكوارث، منذ 2004م الى غاية 2024م في جميع المجالات ذات الصّلة، وقد صدر مؤخّرًا القانون رقم: 04-24 للوقاية والتّدخل والحدّ من أخطار الكوارث في إطار التّنمية المستدامة لاستدراك النّقائص الموجودة في القانون: 04-20 المتعلّق بالوقاية من الأخطار الكبرى في إطار التّنمية المستدامة. وتشكّل هذه المجموعة من النّصوص أساسًا عامًا متينًا لوضع سياسة إدارة مخاطر الكوارث، وتعزيز القدرة على الصّمود في الجزائر. وبالإضافة إلى ذلك تلزم الجزائر بجميع الاتّفاقيات الإطارية الدّولية المتعلّقة بإدارة مخاطر الكوارث⁽²⁾ على الرّغم من وجود ترسانة قانونية، كان تنفيذ سياسات إدارة مخاطر الكوارث محدودًا بسبب ضعف القدرة على التّنفيذ ولتماطل في إصدار المراسيم التّنفيذية، وقد يرجع تحقيق سياسات إدارة مخاطر الكوارث التي تؤكّد على مفهوم "المسؤولية المشتركة" قد يكون صعبًا، حيث أنّ معظم الهيئات لا تمتلك صلاحيات قانونية أو سلطات قضائية أو ميزانيات كافية للعمل.

بالإضافة إلى الاستثمار بكثافة في تعزيز وتحديث القدرات البشرية والإجراءات والمعدّات اللازمة لإدارة حالة الطّوارئ، ومع أنّ وسائل التّدخل الأولي متوقّرة⁽³⁾، إلّا أنّ الموارد المتخصّصة لمكافحة خطر حرائق الغابات، وخطر الفيضانات، وخطر الزّلازل غير كافية بالنّظر لانتّساع المساحة الجغرافية للجزائر وتنوّع واختلاف نطاقاتها من منطقة إلى أخرى، وهذه الموارد المتخصّصة يقتصر وجودها في أجهزة ومؤسسات بعينها، مثل جهاز الحماية المدنية، إدارة الغابات، الجيش الوطني الشّعبي.

لكن يبقى النّقص واضحًا في آلية المسألة والعقاب في حالة النّقص والتّهاون في إجراءات المواجهة بسبب غياب الإطار القانوني والشّرعي الذي يجسّدها على أرض الواقع. مع غياب التّنسيق الشّامل والمتكامل بين القطاعات المشتركة في إدارة أخطار الكوارث على المستوى المركزي والمحليّ.

¹ مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من مخاطر الكوارث ، استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار سينداي للحدّ من مخاطر الكوارث

2030-2015م في الدّول العربية ، المرجع السابق ، ص12.

² مكتب الأمم المتّحدة للحدّ من مخاطر الكوارث ، المرجع نفسه، ص12.

³ نفس المرجع، ص14.

الأولوية الثالثة: الاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث

الجدول رقم(40): نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية الاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث

الأولوية الثالثة: الاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث	
نقاط الضعف(السلبية)	نقاط القوة(الإيجابيات)
<p>الافتقار إلى القدرات التقنية لإدماج تدابير الحد من التعرض للزلازل والفيضانات المفاجئة وحرائق الغابات</p> <p>✓ ضعف البنية التحتية، وقلة الموارد المخصصة لصيانتها وتحديثها تداعيات وآثار مشكلة التغير المناخي الجفاف.</p> <p>✓ عدم وجود آليات مرنة لتأمين والتعويض ضد أخطار الكوارث.</p> <p>- عدم وجود رؤية استشرافية لمواجهة الأخطار الناشئة والمعقدة.</p> <p>- عدم وجود إطار قانوني ينظم مواجهة الأخطار البيولوجية.</p> <p>- عدم وجود أطلس مخاطر وطني.</p>	<p>امتلاك قدرات مالية احتياطية مخصصة لحالات الطوارئ (صندوق الكوارث والأخطار الكبرى)</p> <p>التأمين الإلزامي على الأخطار الطبيعية</p>

المصدر: من إعداد الباحث

من خلال الجدول يتضح وجود عدة مؤشرات لنقاط القوة وأخرى لنقاط الضعف في الاستراتيجية الوطنية لمواجهة أخطار الكوارث حسب الأولوية الثالثة لإطار عمل سينداي، نسجل من حيث نقاط القوة أنّ الجزائر تملك آليات التمويل للاستجابة وإعادة الإعمار تراعي على الخصوصية مبدأ إعادة البناء والتأهيل بشكل أفضل، بعد وقوع الكارثة⁽¹⁾. وتوفر لذلك قدرات مالية احتياطية لمواجهة أخطار الكوارث حيث ترصد كل سنة في صندوق الكوارث الطبيعية والمخاطر التكنولوجية الكبرى مبالغ مالية تبلغ حوالي 112 مليون دولار أمريكي⁽²⁾. مع الإشارة أنّ الحكومة تلجأ دائماً لتغطية الفارق بين الأموال الاحتياطية المتاحة والاحتياجات في مواجهة الخسائر التاجمة عن الكوارث إلى منح إعانات مالية أو عينية إضافية لضحايا الكوارث وفقاً لآليات مصممة لاحقاً من خلال مخصصات الميزانية⁽³⁾. من نقاط القوة أيضاً الطبيعة الإلزامية للتأمين منذ عام 2004م رغم ذلك فإن معدل التغطية يظل منخفضاً حسب الأرقام المقدّمة من طرف المندوبية الوطنية للأخطار الكبرى (08% من العقارات الصناعية والتجارية

¹ - انظر: المادة (81) من القانون رقم: 04-24، المرجع السابق سالف الذكر.

² - La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Groupe De La Banque Mondiale, Etats-Unis d'Amérique, 2023, P.12

³ - انظر: المادة (84) من القانون رقم: 04-24، المرجع السابق سالف الذكر.

04% المنازل، 01% من الأنشطة الفلاحية والزراعية المؤتمنة حالياً) ويبقى اعتماد ضحايا الكارثة على موارد الدولة أو مواردهم الخاصة أو التضامن الأسري بدلاً عن التأمين⁽¹⁾.

فإن تنفيذ الأحكام العديدة القائمة على الاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث يواجه صعوبات متعددة مثل تحديد الأدوار، والمسؤوليات، وصياغة المبادرات متعددة القطاعات والتنسيق وتعبئة الموارد المالية الكافية للحد من المخاطر، وأهم هذه المشاغل هي الافتقار للإجراءات والأدوات التقنية، والأدلة المنهجية، وآليات الرصد والتقييم ومعرفة المخاطر، ويشكل غياب أداة أو آلية محددة لتمويل الحد من مخاطر الكوارث على المستوى الوطني أو مستوى الولايات، عائقاً أمام تمويل الأنشطة في هذا المجال⁽²⁾.

الأولوية الرابعة: تعزيز الاستعداد للكوارث بغية التصدي لها بفعالية وإعادة البناء بشكل أفضل في مرحلة التعافي وإعادة التأهيل.

الجدول رقم (41): نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية تعزيز الاستعداد للكوارث بغية التصدي لها

بفعالية وإعادة البناء بشكل أفضل في مرحلة التعافي وإعادة التأهيل.

الأولوية الرابعة: تعزيز الاستعداد للكوارث بغية التصدي لها بفعالية وإعادة البناء بشكل أفضل في مرحلة التعافي وإعادة التأهيل.

نقاط الضعف (السلبيات)	نقاط القوة (الإيجابيات)
- عدم وجود ميزانية محددة للاستجابة والتعافي على المستوى الوطني والمحلي.	تفعيل نموذج موحد لخطة الاستجابة (النموذج الموحد لمخططات تنظيم النجدة).
- التداخل وعدم الوضوح في تحديد الأدوار والمسؤوليات بين المؤسسات على المستوى المركزي وبين المستوى المركزي والمحلي.	✓ نحو اعتماد المخطط العام للوقاية متعدد المخاطر ومتعدد القطاعات.
- إهمال دور أجهزة و قطاعات كمقاييس أساسية في مخططات تنظيم النجدة (إدارة الغابات في خطر حرائق الغابات، مقياس المساعدات الدولية)	
- لا يتم تحديث مخططات تنظيم النجدة دورياً	
- قدرات الإنذار المبكر محدودة وتقليدية لا يوجد نظام إنذار مبكر متكامل يعمل بين القطاعات والهيئات المعنية بالوقاية والحد من أخطار الكوارث.	

المصدر: من إعداد الباحث

¹- La Banque Mondiale. **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit, P.12

²- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، استعراض منتصف المدّة لتنفيذ إطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث 2015 - 2030 -م في الدول العربية، المرجع السابق، ص12.

من خلال الجدول يتضح وجود عدّة مؤشرات لنقاط القوّة ونقاط الضّعف في الاستراتيجية الوطنية لمواجهة أخطار الكوارث حسب الأولوية الرابعة لإطار عمل سندي، نسجّل من حيث نقاط القوّة، ومن أهمّها الإجراءات المستحسنة تفعيل النموذج الموحد لمخططات تنظيم النجدة والذي يهدف من خلاله تحديد المهام لكلّ مقياس تدخّل وتقليصها حسب كلّ مرحلة من مراحل إدارة الكارثة بما يخدم اختصاص كلّ مقياس وفقاً لمقاربة منسّقة ومفصّلة على كامل التراب الوطني. والاتّجاه نحو إرساء نموذج عامّ للمخطّط العامّ للوقاية متعدّد المخاطر، وإرساء قواعد الديمقراطيّة التشاركية على مستوى المجالس البلدية من خلال تفعيل دور المواطن والمجتمع المدني في إدارة مخاطر الكوارث بالتعاون والشراكة مع الاتّحاد الأوروبي والأمم المتّحدة (برنامج كبدال).

ولكن رغم وجود هياكل وطنية مكلفة بالتنبؤ والإنذار المبكر إلاّ أنّه لم تتوفّر حتّى الآن نُظُم الإنذار المبكر بالأخطار المتعدّدة التي تركز على الأشخاص والتّقنيات المتطوّرة، ما زالت جهود الإغاثة تتعرقل غالباً بسبب عدم وجود خطط استباقية للوقاية العامّة من المخاطر، والتي بقيت تتأرجح بين الإعداد والإثراء، وقلة التنسيق بين المقاييس المتدخّلة في مخططات تنظيم النجدة، مع الافتقار للاتّصال المنسّق بشأن المخاطر، وعدم توفّر البيانات وتفعيلها في الوقت المناسب. كما أوصى المشرّع في المادّة (82) من القانون رقم: 04-24 في نهاية مرحلة ما بعد الكارثة وضع على مستوى الوزارة المكلفة بالداخلية لجنة قطاعية مشتركة تُكفّف بتقييم الأضرار الناجمة عن الكارثة واقتراح التّوصيات اللاّزمة لإعادة البناء والتأهيل بشكل أفضل ومستدام⁽¹⁾.

كما يظهر مخطّط تنظيم النجدة الجديد النموذجي كسابقه إهمال دور محافظة الغابات كمقياس أساسي في مخططات تنظيم النجدة البلدية، الولائية، حيث تعتبر محافظة الغابات جهازاً له دور مهمّ وحساس في محاربة أحد أهمّ أخطار الكوارث وهي خطر حرائق الغابات، واقتصر دورها كجهاز لليقظة وللإنذار المبكر في الهيكل العمليّاتي للمخطّط أو مستخلف لمسؤول مقياس المعدّات والتّجهيزات المختلفة. ونلاحظ أيضاً أنّ النموذج المستحدث لا يحتوي على مقياس مكفّف بتنظيم وتسيير المساعدات الدولية يضمن إجراءات وترتيبات استقبال الإغاثة والموافقة عليها (الاستلام، النقل، التّأشير، الإجراءات الجمركية، الرّقابة على توزيع المساعدات وإيصالها إلى مستحقّيها من المنكوبين والمتضرّرين).


وبقي السّؤال المهمّ المطروح عن سبب تأرجح مسؤولية إعداد مخططات تنظيم النجدة في الواقع بين المجالس المحليّة والإقليمية وجهاز الحماية المدنية كأمانة لمخطّط، وفي الأصل أنّ المشرّع الجزائري أوصى بإنشاء المندوبية الوطنية لأخطار الكوارث كهيكل وطني بإمكانه تحمّل مسؤولية إعداد مخططات تنظيم النجدة انطلاقاً من المهام المخولة له قانوناً.

¹ - انظر: المادّة (82) من القانون رقم: 04-24، المرجع السابق سالف الذكر.

المطلب الثاني: تحديات تنفيذ سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر

رغم الجهود المبذولة من طرف الجزائر كدولة نامية في تطوير استراتيجية وطنية لمواجهة أخطار الكوارث تواجهها مجموعة من التحديات السياسية والقانونية والتمويلية وتنموية، تجعلها تدور داخل حلقة مفرغة تعيق تحقيق الاهداف المسطرة. وللخروج من الحلقة المفرغة نحو المرونة لتنفيذ سياسات المستهدفة الامن الانساني. ننطلق من تشخيص التحديات التي تقف عائق امام فعالية الاستراتيجية الوطنية لمواجهة الاخطار البيئية المتوائمة مع السياسات العامة لتحقيق الامن الانساني. وذلك إدراكاً منا أن الحدّ من المخاطر هو أحد المكونات الأساسية لحماية الوجود البشري وأمنه. كما أن زيادة آثار الكوارث والخسائر ينعكس باطراد بتزايد انعدام الأمن الانساني وتعدُّ الكوارث أحد مسبباته الرئيسية.⁽¹⁾

الشكل رقم(19): معالجة القضايا الناشئة للخروج من الحلقة المفرغة للمخاطر



المصدر: مكتب الأمم المتحدة للحدّ من مخاطر الكوارث ، استعراض منتصف المدّة لتنفيذ إطار سيندائي للحدّ من مخاطر الكوارث 2030 - 2015م في الدّول العربية ،المرجع السابق، ص08.

¹ مكتب الأمم المتحدة للحدّ من مخاطر الكوارث ، تقرير استعراض منتصف المدّة لتنفيذ إطار سيندائي للحدّ من مخاطر الكوارث للفترة. 2030 - 2015 ، مكتب الأمم المتحدة للحدّ من مخاطر الكوارث: جنيف، سويسرا، 2023، ص82

من خلال الشكل اعلاه يتضح ان الوصول لتحقيق استراتيجية وطنية لمواجهة اخطار الكوارث بكل مرونة وفعالية تتماشى والتنفيذ الفعال للأولويات الاربعة لاطار عمل سندي يتطلب تحديد نقاط الضعف في فترات زمنية مختلفة متوسطة الاجل ثم معالجتها، ومراقبة التحولات في مختلف السياقات. وتأمين العمل الجماعي التضامني واستثمار الفرص المتاحة من أجل تخطي التحديات التي تواجه سياسات تنفيذ استراتيجيات مواجهة مخاطر الكوارث البيئية في الجزائر التي تخلق حالة من اللا أمن الانساني. ويمكن أن نجز هذه التحديات ونجملها بصفة عامة في سبعة (07) تحديات مع إقرانها ببعض المقترحات والحلول، يراه البحث اساسية كمايلي:

1- تحدي التقنين: بالرغم من امتلاك الجزائر ترسانة من الأطر التشريعية والتنظيمية المتطورة والسعي المستمر لملاءمتها مع المرجعيات الدولية تعطي أولوية عالية لمجال الوقائي الاستباقي ، يتكون الإطار التشريعي والتنظيمي في هذا الشأن من مجموعة واسعة من النصوص نظمت ادارة المخاطر الطبيعية لعقد من الزمن ومن بينها القانون الإطاري رقم 20-04 المعتمد في عام 2004، والنصوص التنظيمية المتعلقة بتنظيم الاستعداد للكوارث والاستجابة لها، وتمويل المخاطر، ومعايير البناء المتعلقة بالاهتزازات المشابهة للزلازل، كما تتوفر ايضا على العديد من النصوص التنظيمية والقوانين والمراسيم القطاعية في مجالات مثل تخطيط استخدام الأراضي، أو إدارة المياه، أو الغابات أو التطوير الساحلي⁽¹⁾. إضافة إلى عدم إصدار النصوص التطبيقية وأدوات للتنفيذ للعديد من المقترحات التشريعية خاصة فيما يتعلق بقانون الجديد رقم 24-04 المؤرخ في فيفري 2024 يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من اخطار الكوارث في اطار التنمية المستدامة الذي جاء لمعالجة النقائص في القوانين السابقة، ويظهر ايضا أن معظم النصوص القانونية، وُضعت استجابة لظرفية استعجالية ولم تنطلق من رؤية استراتيجية للوقاية والحد من اخطار الكوارث، فإنها ظلت مشوبة بعدة أوجه قصور، كغياب تحديد واضح ودقيق لمفهوم الخطر، وغموض الضمانات المرتبطة بتدبير المخاطر وتحديد المسؤوليات بين القطاعات المسؤولة.

وكثيراً ما يستغرق اعتماد النصوص التنفيذية وقتاً طويلاً، أو أن يشكل تطبيقها، في حالة وجودها، مشكلة بسبب غموضها وكثرة الفجوات⁽²⁾، ناهيك عن التراخي في التطبيق الصارم لعدة قوانين المتعلقة بالتعمير، والتي تحدد شروط البناء ورفض التراخيص وتخصيص الوعاءات العقارية، في المناطق المهتدة

¹- La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Groupe De La Banque Mondiale, Etats-Unis d'Amérique,2023,P.12

²- La Banque Mondiale, **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**, Op. Cit ,P.12

بخطر الفيضانات والزلازل وانزلاق التربة، بالرغم من وجود اليات مراقبة مستحدثة على المستوى المحلي متمثل في الشباك الموحد لعقود التعمير، ولجنة مراقبة عقود التعمير بسبب الغموض والقراءات المختلفة للنصوص القانونية المنظمة لهذه الاليات في اعين كل قطاع المكلف بتنفيذها.

وفي هذا الخصوص نقترح مجموعة من الإجراءات واجب على الدولة الجزائرية أخذها بعين الاعتبار، أبرزها ما يلي:

أ- تطوير وتفعيل الاستراتيجية الوطنية للحد من اخطار الكوارث.

ب- تحليل الاطار التنظيمي المعتمد لمكافحة الاخطار البيئية التي تهدد الامن الانساني في الجزائر خاصة كثيرة التكرار كخطر الزلازل والفيضانات وحرائق الغابات وتطبيقه بهدف تعزيز البنى القاعدية الحضرية والهياكل الاستراتيجية.

ج- تشخيص اللوائح الخاصة بشركات التأمين وتمويل المخاطر.

د- التأطير القانوني للمجتمع المدني وتنظيم العمل التضامني.

2- تحدي انتشار التكنولوجيا الحيوية (خطر الإرهاب البيولوجي):

وقد أثبت الواقع تطور صور الإرهاب البيولوجي وفق تطور استخدام التكنولوجيا الحيوية كسلاح في الحروب والصراعات، و يتضح مدى خطورة وقوع السلاح البيولوجي في يد التنظيمات الارهابية ما كشفته أزمة كورونا فيما يتعلق بالأمن البيولوجي كأحد فروع الامن البيئي في مفهومه الموسع للأمن.

ومن ناحية أخرى، الخطر البيولوجي في إطار الحروب الخفية يعمل على استنزاف أموال الدول عن طريق الفيروسات المصنعة مخبريا، والتي سببت أمراضا انتشر بعضها بسرعة فائقة، مثل إنفلونزا الخنازير وإنفلونزا الطيور، إذ أنّ الشركات العظمى تقوم بإطلاق هذه الفيروسات وتطلق له مصلا أو لقاحا من أجل الربح السريع ، وهذا ما يؤثر على خطط التنمية المحليّة بتحويل جزء من الميزانية المعتمدة من طرف الحكومات في إجراء استعجالي لمواجهة انتشار الجائحة والحدّ من مخاطرها وانعكاساتها على مجالات أخرى ذات الصلة بأبعاد الأمن الإنساني.

سواء تعلق الأمر بأهمية توافر الاستعدادات الوطنية للتعامل مع المخاطر البيولوجية، أو تعلق بكيفية منع وصول هذا السلاح البيولوجي إلى التنظيمات الإرهابية التي لن تتورع عن استخدامه لتحقيق أهدافها التدميرية.⁽¹⁾

¹ احمد طاهر، الأمن البيولوجي والتنظيمات الإرهابية... نحو استراتيجية لمواجهة، نشر في: 30 افريل 2020، تم الاطلاع على الموقع الالكتروني الاتي : <https://arb.majalla.com> في: 10/10 / 2021

ويعود ذلك للأسباب التالية:⁽¹⁾

أ- الأسلحة البيولوجية (أسلحة مرنة).

ب- الأسلحة البيولوجية (أسلحة بخسة التكاليف سهلة الإنتاج).

ج- الأسلحة البيولوجية (أسلحة ذات طبيعة خبيثة).

د- الأسلحة البيولوجية (أسلحة متعددة التأثير).

وفي إطار مواجهة خطر الارهاب البيولوجي طرحت عدة رؤى في مجلس الأمن حول كيفية حماية الأمن القومي في مواجهة الخطر أو الإرهاب البيولوجي، وسعت الى توحيد الجهود العالمية لمكافحة هذه التهديدات، وذلك من خلال تعزيز قدرات الدول على الكشف المبكر عن المرض، ومواجهة الآثار غير المباشرة للأسلحة البيولوجية على النظم البيئية والقطاعات المهمة في الاقتصاديات الوطنية، و نشر التوعية اللازمة فيما يتعلق بمخاطر الحروب البيولوجية.⁽²⁾ وفي هذا الخصوص تبرز حزمة من الإجراءات واجب على الدولة الجزائرية اتخاذها، أبرزها ما يلي:

أ- تحديث الإجراءات الوقائية والقوانين والأنظمة لمواجهة مخاطر الإرهاب بكافة صورته مع إعطاء أهمية للإرهاب البيولوجي وتجرىم كل صورته وأشكاله و أدواته.

ب- تلعب المعلومات دورا مهما في استراتيجية المواجهة. ولذا، يقترح إنشاء وحدة مكافحة الإرهاب البيولوجي بالجهات الأمنية، على أن تتولى هذه الوحدة جمع المعلومات والبيانات التي تمكنها من الحيلولة دون تمكين التنظيمات الإرهابية من استخدام هذا السلاح ضد الدولة ومواطنيها، بحيث تتولى هذه الوحدة كافة الأعمال بدءاً من إجراءات التحري والفحص، مروراً برصد أموال التمويل وصولاً إلى المخططات المرسومة، حتى تتمكن الأجهزة المعنية من إفشالها قبل ارتكابها.

ج- أهمية الاستفادة من البرامج الدولية في هذا الخصوص وخاصة التي ينظمها الإنتربول الدولي، والهادفة إلى تعزيز قدرات البلدان الأعضاء في سبيل مكافحة التهديدات البيولوجية، حيث تتركز هذه البرامج على ثلاثة عناصر أساسية هي: الوقاية و التأهب والمواجهة.

د- تعميق الوعي المجتمعي في مواجهة المخططات الإرهابية والذي يتطلب وعياً من كافة الأفراد والمواطنين بحجم التحديات والمخاطر التي تمكن التنظيمات الإرهابية من نجاحها في تحقيق أهدافها

¹ حكيم غريب، الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد (01)، العدد(01)،2014، ص98-99.

² هشام إبراهيم وعدان وآخرون، أثر الإجراءات والقوانين على مكافحة الإرهاب البيولوجي، مجلة العلوم البيئية، المجلد الثالث والأربعون، الجزء الثاني، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2018، ص543.

باستخدام السلاح البيولوجي. ففهم الفرد والتزامه بالتعليمات وقت الأزمات البيئية، مع التزام المسؤولين التنفيذيين بأداء دورهم وقيامهم بمسؤوليتهم، يمثل الضمانة الرئيسية في مواجهة الإرهاب البيولوجي. هـ- أهمية تحقيق التوازن المطلوب بين نشر البحوث و الدراسات العلمية في المجال البيولوجي وبين إمكانية استغلالها من جانب التنظيمات الإرهابية. وتحقق ما أطلق عليه البعض النشر المسؤول.

3- تحدي التخطيط الاستراتيجي لمواجهة اخطار الكوارث:

انصبت جهود الاستشراف في مواجهة اخطار الكوارث على الجوانب التقنية مهمة التخطيط الاستراتيجي لتأثيرات الكوارث البيئية وخاصة الطبيعية منها، حيث لم يراعي التباين الواضح بين الأقاليم في الجزائر خاصة الطبيعة الجغرافية بين الشمال والجنوب، ويتجاهل إجراءات الوقاية والتدخل على مستوى معين من التقسيم الإداري مثل الدائرة، وهذا ما أثر سلباً على إجراءات اعداد و تسيير مخطط تنظيم النجدة، بداية من تفعيل الى التحيين والمراجعة الدورية، بالإضافة إلى عدم الأخذ بعين الاعتبار بين حجم البلديات وامكانياتها المادية والمخاطر البيئية المهددة لها، وهذا يظهر بمقارنة البلديات التابعة للولايات الكبرى مثل العاصمة وقسنطينة وعنابة ووهران في والبلديات النائية الواقعة في المناطق الجبلية وفي الجنوب الكبير، وكان هذا الاعتبار واضحاً من خلال تجربتي المهنية في تفعيل مخططات تنظيم النجدة ومحاکاتها فالبلديات الصغيرة لا تملك الإمكانيات المادية والبشرية والقدرة على تسخيرها بكل مرونة وسلاسة. كما أن الهيئات المشكلة لمقاييس التدخل لا تملك القدرة على تعبئة مواردها كما هو مدرج في النموذج الجديد المقدم.

وعليه لتخطي التحديات التي تواجه التخطيط لمواجهة اخطار الكوارث يتطلب استثمار الإمكانيات والموارد المادية والبشرية المتاحة إلى إدارة الموقف والسيطرة عليه من خلال استراتيجيات تنمية شاملة، وتعتمد استراتيجيات المواجهة الشاملة مع الكوارث والأزمات المرتبطة بالأخطار على رسم ملامح تنفيذية للتعامل مع الكارثة بأسلوب منهجي يعتمد على قراءة الواقع المحيط بالخطر المتوقع والإلمام بمتطلبات التعامل مع عناصره والكوارث المرتبطة به. ويتوقف استخدام هذه الاستراتيجيات كأداة أو كوسيلة فعالة على القدرات والإمكانيات المتاحة للإدارة طوال فترة المواجهة مع الكارثة والأزمات المترتبة عليها حتى يتم التمكن من تحقيق الأهداف المطلوبة لاستيعابها والسيطرة عليها. ويمكن تلخيص النقاط الرئيسية للاستراتيجيات التي نقتترحها لمواجهة أخطار الكارثة والسيطرة عليها فيما يلي:⁽¹⁾

¹ خالد محمد احمد الليثي، إدارة الكوارث والأزمات مدخل متقدم لمواجهة الكوارث وتقليل الآثار الناجمة عنها، مجلة علوم الهندسة، جامعة أسبوط، مصر المجلد(36) العدد(04)، 2008، ص.ص 1053-1054.

أ- استراتيجية تعتمد على وقف النمو الكارثة:

وتهدف هذه الاستراتيجية إلى قبول الأمر الواقع بعد حدوث الكارثة واستيعاب أهمية مرحلة الموقف وبذل الجهد لمنع تدهوره، والسعي لتقليل قوة الكارثة وتخفيف حدة الآثار الناجمة عنها. تهيئة المناخ الملائم لتجميع القوى وتعبئتها للمواجهة الشاملة والعبور من الكارثة إلى التنمية والتحكم في الكارثة بشكل ملائم، وذلك عن طريق تحقيق عدة أهداف استراتيجية تتلخص فيما يلي :

- وقف التدهور والخسائر .

- السيطرة على نمو الكارثة والقضاء عليها.

- تأمين وحماية العناصر ذات القيمة المادية والحضارية .

- الاستفادة من الموقف الناتج عن الكارثة في الإصلاح والتطوير .

- دراسة الأسباب والعوامل التي أدت إلى حدوث الكارثة لاتخاذ إجراءات الوقاية لمنع تكرارها.

- تحقيق التنمية الشاملة والنهوض بالبيئة الاجتماعية لمنطقة الكارثة.

ب- استراتيجية تعتمد على التجزئة للكارثة والازمات المرتبطة بها:

الكارثة أمراً غاية في الصعوبة عندما تتعدد جوانب الكارثة ويمتد تأثيرها بشكل متشعب يصعب التعامل معه بحيث تشكل تهديداً يلحق أضراراً بالغة بالبيئة الماد والبشرية. لذلك تهدف هذه الاستراتيجية إلى تجزئة الكارثة أو الأزمات المرتبطة بها حتى يسهل التعامل معها واستيعاب ما يترتب عليها من نتائج بأقل قدر من الخسائر المادية او البشرية. وتعتمد استراتيجية التجزئة على التحليل الكافي والدقيق للمعلومات والبيانات المتاحة فيما يتعل بالعوامل المسببة للكارثة والقوى المؤثرة والعلاقات الارتباطية بينها حتى يمكن إتمام عملية تفهم الموقف واستيعابه والتعامل معه بمنطقية ، ويتم ذلك عن طريق تحقيق عدة أهداف الاستراتيجية يمكن حصرها فيما يلي:

- التحليل الكمي والكيفي الكافي والدقيق للمعلومات والبيانات فيما يتعلق بالعوامل المسببة للكارثة.

- تجزئة الكارثة أو الأزمات المرتبطة في نطاقات جغرافية محددة.

- التعامل مع كل جزئية بشكل متكامل يكفل نجاح السيطرة على المشكلة بجوانبها المختلفة.

4- تحدي التمويل: بالرغم من اللجوء المتزايد إلى إحداث حسابات لأموال خصوصية بقوانين المالية

السنوية فإن الهندسة المالية لمخصصات مواجهة اخطار الكوارث تتنابها عدة إشكالات، فعنصر المخاطر الطبيعية لم يُحدّد بشكل واضح في ميزانيات مختلف القطاعات التي تتدخل في تدبير الكوارث الطبيعية مع قصور بيّن في شفافية التدبير المالية للبرامج المخصصة لهذا الغرض، وكذا محدودية أثرها المالي، إذ لم تمكن التمويلات الضخمة المرصودة لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية من توسيع نطاق ومدى

الاستفادة، ونشير على سبيل المثال إلى ضعف أعداد المستفيدين من الصناديق المخصصة لمواجهة آثار الكوارث الطبيعية، مما يطرح على المحك راهنية تحويلها من مجرد أداة للاستجابة في حالات الطوارئ إلى صندوق وطني لتعزيز القدرة على الصمود.

وقد قدمت الندوة الوطنية حول تسيير مخاطر الكوارث الموسومة بشعار: من أجل قدرة مجابهة أكبر المنعقد في 22-23 أكتوبر 2018 فيما يخص تمويل الاستثمار في مخاطر الكوارث توصيات كانت كورقة طريق مرجعية، تتبع بموجبها كل الخبرات والتأهيلات المرجوة اتفق معها الى حد بعيد، وهي:

- أ - تخصيص التمويل اللازم والرشد لتسيير مخاطر الكوارث عن طريق:
 - دعم صندوق ادارة الكوارث بالمخصصات المالية الكافية بناءً على تقييمات التجارب السابقة.
 - تصميم نظام للتعويض يمول من قبل المؤسسات الاقتصادية المخلة بواجباتها البيئية وتلك التي ينجر عن نشاطاتها مساس بالبيئة.
 - تنمية و نشر ثقافة التأمين ضد المخاطر الكبرى لدى المواطنين، مع وضع آليات تحفيزية لتجسيدها من قبل مؤسسات التأمين.
 - استغلال كل فرص التمويل متعدد الأطراف المتاحة على المستوى الدولي على غرار صندوق الأمم المتحدة للتعاون جنوب - جنوب و صندوق المناخ الأخضر، والبرامج المختلفة للاتحاد الاوروبي.
 - ترشيد استخدام الموارد المالية الموجهة لبرامج الاستثمار في مجال تسيير مخاطر الكوارث.
- ب- ربط خطط الحد من مخاطر الكوارث بخطط التنمية الشاملة.
- ج- تكريس التعاون الوثيق فيما بين القطاعات والوزارات و الاستثمار في التكنولوجيات الفعالة للحد من مخاطر الكوارث. وضع آلية للإنذار المبكر وإتاحة استغلال أنظمة المراقبة المرتبطة بالأقمار الصناعية والطائرات بدون طيار بالإضافة الى إنشاء نظام معلوماتي جغرافي SIG وقاعدة بيانات موحدة من أجل تسيير المخاطر الكبرى والوقاية منها.
- د - دعم الشراكة ، عام خاص من أجل تعبئة الموارد المخصصة للحد من المخاطر.
- هـ - تشجيع مشاركة المجتمع المدني المتعددة الاطراف والمجالات وتأطيرها وفقا للأطر والقوانين المعمول بها.

6- تحدي حوكمة أخطار الكوارث :

تظهر الجزائر مساعي كبير نحو تطوير نظام حوكمة لإدارة الاخطار الذي انتقل من نهج قائم على الاستجابة للكوارث الى رؤية اوسع تشمل ادارة الكوارث، توقعها، والحد منها يأخذ بعين الاعتبار الدروس

المستفادة من الكوارث المدمرة التي مرت بها الجزائر⁽¹⁾، وهي تشمل حالات الطوارئ الحقيقية أو الصورية لاستخدامها لتحسين النظام بأكمله لإدارة المخاطر، حيث يتم إعداد تقارير ردود الفعل على الكوارث خاصة الطبيعية منها من قبل الخبراء، وتجرى هذه البعثات على المستوى الوطني عندما يتعلق الأمر بالأحداث الكبرى، الهدف هو تمكين المشغلين والمؤسسات الخدمية، لفهم أفضل لطبيعة الحدث ونتائجه لذلك كل حدث كبير يتم جمع المعلومات عليه⁽²⁾، وإن كافة المعلومات حول التغيرات اللازمة لتقييم الأخطار والجاهزية للحد من الأخطار يجب أن تمر بشكل راجع ومن خلال مرحلة مناسبة في عملية التخطيط الحلقي، وهذا يعني أن نستفيد من حوادث سابقة مماثلة، بمعنى الرجوع من الخطوة الأخيرة إلى الخطوة الثانية أو الرابعة وهكذا⁽³⁾.

وهذا النهج خلقت دون شك وعياً جديداً سعى الى تحديث البرامج والاجراءات اعتمادا على اطار عمل سينداي(2015-2030)، يهدف الى توجيه ادارة المخاطر المتعددة الناجمة من الكوارث من خلال المراحل المختلفة على جميع المستويات وداخل جميع القطاعات وعبرها، ومنع حدوث اخطار الكوارث والحد منها من خلال تدابير متكاملة وشاملة اقتصادية وانشائية وقانونية واجتماعية، وصحية وثقافية وتعليمية بيئية وتكنولوجية سياسية ومؤسسية تحول دون التعرض للأخطار وقابلية التعرض. وتعزز الاستعداد والاستجابة والتعافي ومن ثم تعزز القدرة على المجابهة.⁽⁴⁾ وبالتالي فإن عجز استراتيجية مواجهة اخطار الكوارث من عجز حوكمة اخطار الكوارث. والباحث يتفق الى حد بعيد مع مخرجات الندوة الوطنية حول تسيير مخاطر الكوارث المنعقدة في 2018 حول صياغة عدة توصيات لتفعيل الحوكمة في ادارة مخاطر الكوارث من خلال:

¹ - نعيمة بن تارزي، من تسيير مخاطر الكوارث الى إدارة الازمات، مجلة الحماية المدنية، العدد(31)، الجزائر، 2023 ، ص. 12.

حوكمة مخاطر الكوارث: منظومة المؤسسات والآليات والسياسات والأطر القانونية والترتيبات الأخرى التي ترمي إلى توفير التوجيه في الحد من مخاطر الكوارث ومجالات السياسة العامة ذات الصلة وتنسيقها والإشراف عليها أي ينبغي أن تتسم الحوكمة الرشيدة بالشفافية والشمول والكفاءة و أن تكون جماعية من أجل الحد من مخاطر الكوارث القائمة وتجنب نشوء مخاطر جديدة. انظر: الامم المتحدة، تقرير فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالموثرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، الجمعية العامة الدورة (71)، التنمية المستدامة: الحد من مخاطر الكوارث، 2016، ص18

² -alexandra sonck , **l'implication des autorités locales et régionales dans la gestion des risques majeurs accord europeen et mediterraneen sur les risques majeurs (eur-opa)** , institut supérieur de planification d'urgence, 2010,p.p6-7.

³ - جلال نمرالديك، مخططات المخاطر وإدارة الكوارث 'سيناريوهات لمخاطر زلزالية متوقعة لعينة من المدن الفلسطينية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين،(د. س.ن)، ص6.

⁴ - نعيمة بن تارزي، من تسيير مخاطر الكوارث الى إدارة الازمات، المرجع السابق، 2023، ص.ص12-13.

- تعزيز وتحيين القاعدة القانونية والمؤسسية وذلك بمواصلة سن القوانين وإصدار النصوص التنظيمية والتطبيقية مع تفعيل آليات التنفيذ والمحاسبة والمسؤولية .
 - ترقية النصوص القانونية وتكييفها مع خريطة المخاطر الجديدة، تتماشى مع المعايير والالتزامات الدولية
 - تحديد المسؤوليات بدقة في تسيير فعال لمخاطر الكوارث من خلال التناغم والتكامل بين مختلف القطاعات .
 - تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لإدارة وتسيير مخاطر الكوارث على مستوى الجماعات الإقليمية والمحلية من خلال التنبؤ التقدير ، الوقاية والتدخل لإدارة الأوضاع الاستثنائية.
 - انتهاج سياسة استباقية رامية إلى دعم عملية التكوين والرسكلة الدائمة، التوعية والتحسيس لكل المتدخلين حسب خصوصية الخطر وخاصة المجتمع المدني في إطار تجسيد مقاربة تشاركية مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للفئات الهشة وتعزيز الثقافة المجتمعية والوعي بحماية البيئة و ثقافة الوقاية من الاخطار.
 - التأكيد على أهمية البحث العلمي والمعلومات الدقيقة لضمان التخطيط المبني على المعرفة مع التأكيد على تحيين قاعدة البيانات بصفة دائمة ومستمرة.
 - تحديد الاحتياجات المالية لتنفيذ الخطط مع معرفة مصادر التمويل المحتملة لسياسة إدارة مخاطر الكوارث في كل من القطاعين العام والخاص.
 - تنشيط التعاون الجهوي والدولي والاستفادة من الخبرات والتجارب المحلية، الجهوية والدولية في إدارة وتسيير مخاطر الكوارث.
 - إنشاء آليات للمتابعة والتقييم لتنفيذ الخطط المسطرة والمبرمجة؛
 - تصور وضع برنامج للتخفيف والتقليص من مخاطر الكوارث والقدرة على ضمان سيرورة المهام الأساسية للمرفق العام ضمن مقاربة تشاركية فعالة بين السلطات القطاعات والجماعات الإقليمية والمحلية من خلال وضع آليات جديدة لمجابهة أكبر.
- 7- عجز في ادراك دورة الخطر من صانع القرار:

ويرجع ذلك الى عدم الاختصاص وقلة الاطلاع في مجال ادارة المخاطر لصناع القرار، وعليه فإن الحدود بين كل مراحل دورة الخطر هو غامض ومهارات إدارة اخطار الكوارث هي مجزأة للغاية عندهم، مع وجود التبعات التالية:

أ- عدم وجود التفاعل بين الجهات الفاعلة في مراحل المختلفة من الدورة، فهي لا تتواصل بشكل كاف من أجل التعرف على المخاطر (تحديد و تحليل مخاطر الكوارث) ولذلك فمن الضروري إنشاء تفاعل يتوافق بين مراحل الوقاية والتأهب وكذلك بين الإدارة والإنعاش.

ب- سياسات أو استراتيجيات مواجهة اعتمدت دون تشاور بين مختلف الجهات الفاعلة، كل في نطاق اختصاصها.

ج- وفي حالات الطوارئ، وأسلوب، نقل المعلومات للجمهور يشوبه غموض، والذي سوف يؤدي إلى تقادم الأزيمة ويؤدي إلى فقدان الثقة.

ولتكون إدارة اخطار الكوارث فعالة ومرنة يجب على صانعي القرار معرفة إدراك دورة الخطر هي نموذج نظري الذي نستخدمه في جميع مراحل التحليل للتوضيح الترابط بين المراحل المختلفة وذلك لأن: (1)

أ- معرفة المخاطر ضروري لتصوير إجراءات استباقية (الوقاية) لتجنب أو الحد من آثار الخطر على الرهانات.

ب- تساهم جهود الوقاية في للإعداد الأفضل لإدارة الطوارئ، لأنها تقلل من تأثير الكارثة و بالتالي تكاليف إدارة الأنظمة و الإنعاش.

ج- ستؤخذ المخاطر التي لا يمكن السيطرة عليها في مرحلة الوقاية في الحسبان لتحسين التأهب والتخطيط للاستجابة.

د- تجربة ردود الفعل تساهم في تعزيز فهم المخاطر.

هـ- استخدام أوجه القصور التي تم تحديدها خلال إدارة الطوارئ لتحسين النظام بأكمله، بما في ذلك المفصلي الذي سينشأ بين مراحل الخطر.

وزيادة على فهم دورة الخطر يجب على صناع القرار الاهتمام بأسلوب اتخاذ القرارات حيث أن أسلوب اتخاذ القرارات في تلك الأوقات الصعبة هو المحرك الأساسي و المنظم لعمليات الحد ومعالجة آثار الكوارث و يجب الأخذ بعين الاعتبار عدد العوامل التي تؤثر على أسلوب اتخاذ القرار وهي: (2)

¹ -alexandra sonck , l'implication des autorités locales et régionales dans la gestion des risques majeurs accord europeen et mediterraneen sur les risques majeurs (eur-opa) , Op. Cit. ,p.9-10.

²- محمد عبد الباقي إبراهيم، الحاجة إلى مدخل تنظيمي لمواجهة الكوارث الطبيعية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول عن " البيئة والتنمية في أفريقيا " 21-24 أكتوبر 1995، لمركز الدراسات التخطيطية و المعمارية، جامعة أسبوط، كلية الهندسة، ص.ص 2-3.

1- كفاءة التوزيع والاستفادة من الموارد المتوفرة:

و تشمل تلك الموارد على الإمكانيات البشرية و المادية و قدرات الأجهزة المعنية و الموارد الطبيعية حيث أن توظيف بعض هذه الموارد في المشاريع و الخطط الوقائية من آثار الكوارث يعنى حرمان قطاعات خدمية أو استثمارية أخرى في الدول من تلك الموارد، الأمر الذى يتطلب الموازنة بين التكلفة المباشرة (اقتصادية) والغير مباشرة (اجتماعيا وعمرانياً) لتوظيف تلك الموارد في المشاريع الوقائية للكوارث أو لتوجيهها لقطاعات العمل الأخرى بالدولة، هذا بالإضافة إلى حسن استغلال الموارد المتاحة للمشاريع الوقائية لتحقيق أقصى كفاءة من استخدامها.

2- تكامل اتخاذ القرار مع خطط التنمية:

عند اتخاذ القرارات للحد من آثار الكوارث يجب الوضع بعين الاعتبار أهداف و برامج عمل خطط التنمية السابق إقرارها سواء كانت خطط للتنمية الاقتصادية أو الاجتماعية أو العمرانية، الأمر الذى يتطلب الإعداد المسبق لعدة مهام :

أ- تحديد الأهداف العامة لخطط التنمية المختلفة .

ب- تحديد برامج العمل ومراحل تنفيذ المشاريع المرتبطة بخطط التنمية وذلك بالنسبة للمناطق المتوقع حدوث كوارث بها.

ج- وضع ودراسة البدائل العملية التي يمكن إتباعها عند حدوث الكوارث على أن يتم المقارنة بين تلك البدائل وفق معايير محددة معتمدة من الأجهزة المعنية بالمنطقة.

ويهدف ذلك إلى ضمان تكامل القرارات التي يمكن أن تؤخذ عند حدوث الكوارث مع خطط التنمية بالمنطقة (قدر الإمكان) ومع تقليل فرص حدوث تعارض بين أهداف القرارات الخاصة بالحد من آثار الكوارث وأهداف برامج التنمية و لضمان الإستمرارية في المشاريع القائمة و لرفع كفاءتها و زيادة الإستفادة منها.

3- إستمرارية عملية اتخاذ القرار مع التخطيط :

إن عملية اتخاذ القرارات للحد من آثار الكوارث لا يتم أخذها عند حدوث الكوارث فقط بل يجب أن تسبق ذلك بكثير، الأمر الذى يتطلب من جميع الجهات المعنية سواء كانت حكومية أو خاصة أن تأخذ في اعتبارها عند وضع مخططاتها و برامجها التنفيذية للتنمية في أي من قطاعات العمل الخدمية أو الإسكانية أو الصناعية أو الاستثمارية أو السياحية أو غيرها أهمية وضع معايير و ضوابط للتقليل من آثار الكوارث أيضاً كانت ضمن مخططاتها و مشروعاتها و يمكن تشبيه تلك المعايير و الضوابط بمثلثاتها في مجال الحفاظ على البيئة من جميع اشكال الملوثات و التي يجب إتباعها عند تخطيط أو تصميم المشاريع التنموية، لذلك فإن التوعية بأهمية الحد من الكوارث و إن كانت نادرة لا بد و أن تأخذ بعين الإعتبار في جميع الجهات والأجهزة المعنية و أن تتناسب تلك الأهمية مع حجم و نوعية المخاطر التي يمكن أن تواجهها تلك الجهات.

خلاصة الفصل:

وما يمكن ان نستخلصه من خلال هذا الفصل على العموم أن استراتيجية الجزائر في مواجهة اخطار الكوارث البيئية تركز على المقاربة الوقائية التي تهدف على تعزيز الآليات التنفيذية وتبني مجموعة واسعة من الهياكل التشريعية والاطر القانونية والتشريعية في هذا المجال بالإضافة تقوية اواصر الشراكة والتعاون الدوليين خاصةً ما تعلق بالتزام الجزائر الدولي واستجابتها لتنفيذ الاولويات الاربعة لإطار عمل سينداي (2015-2030) كضمان لتأسيس قاعدة صلبة للأمن الانساني في الجزائر ولو ضمنياً في وجه تهديدات أخطار الكوارث البيئية.

رغم الجهود الكبيرة المبذولة في مواجهة اخطار الكوارث بتبني استراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة تهدف للوقاية والحد من أخطار الكوارث ، وتعزيز القدرات الوطنية للصمود في مواجهة الكوارث تبقى غير كافية من حيث الفعالية ومرونة التطبيق وهذا ما نستنتجه من تقييم نقاط القوة ونقاط الضعف باستخدام أسلوب التحليل الرباعي (SWOT) لاهم السياسات المنفذة في مواجهة اخطار الكوارث ومدى استجابتها للأولويات الاربعة لإطار عمل سينداي، نجد سبب ذلك يعود لمجموعة من التحديات نذكر منها: التقنية والادارية، والتشريعية ،وأخرى تتعلق بالمخاطر المرتبطة بعدم اليقين من أثارها المحتملة التي تقف عائق امام اليات تنفيذها على ارض الواقع . لكن ما يأخذ على الحكومة الجزائرية انها تميل من جهة الى صياغة السياسات العامة في مجال ادارة مخاطر الكوارث البيئية بمفردها، أي من دون العودة إلى الهيئات والفواعل ذات الصلة، أو أخذ رأي الجمهور من اهل العلم أو اتباع اجراءات شفافة يتكفل بيها هيكل وطني مختص، ومن ناحية اخرى استراد نماذج غربية في كثير الحالات لا تجد البيئة المناسبة لتطبيقها ونجاحها في الجزائر. إذ يكون تنفيذها مشوباً بالارتجالية وعدم الفعالية ولا يراعي الرؤى الاستشرافية المرجوة.

الخاتمة

الخاتمة:

تشير المعطيات التي تم التعرض لها من خلال هذه الدراسة التي تعالج موضوع السياسة العامة لتحقيق الامن الإنساني، باعتبار الفرد وحدة أساسية لتحليل والمحور والغاية لجميع السياسات العامة، من خلال الاعتماد على مجموعة من المقاربات النظرية والمؤشرات القياسية التي تخدم البحث وتوفرها مجموعة من التقارير والاحصائيات الحكومية والدولية عن واقع حال الامن الإنساني في الجزائر في ظل تزايد تهديدات الاخطار البيئية.

فقد تبين لنا أن راهن الامن الانساني يشوبه الغموض والتباين في مؤشرات قياسه من بعد الى أخرى ومن فترة زمنية الى اخرى، وذلك في غياب احصائيات رسمية من المصادر الحكومية المحلية، وعدم وجود التزام صريح من الدولة بتبني مفهوم الامن الإنساني كأولوية ضمن البرامج السياسية المسطرة. ولا تملك أي اطار تشريعي أو قانوني يحرص فعليا عل وضع لبنة صلبة لمتطلبات الامن الإنساني كمقاربة جديدة لأسنة الامن. ويتضح أيضاً أن السياسة العامة الجزائرية تساهم في رسمها مجموعة من الفواعل الرسمية وغير الرسمية، وقد كانت هذه السياسات كثيرة ومتنوعة المجالات ومتباينة في صنع القرار السياسي الإنساني، وفي مجملها عموماً كانت تسعى ضمناً لتحقيق الامن الإنساني بواسطة مجموع من البرامج الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية التي تعنى بالفرد وامنه ورفاهه في اطار الحفاظ على الطابع الاجتماعي التضامني للدولة.

كما تبيننا لنا ايضاً أن الامن الانساني في الجزائر تأثر بشكل سلبي ملحوظ نتيجة تزايد شدة وتردد الاخطار البيئية خاصة الطبيعية منها، ومن المؤشرات الدالة عليه العدد الكبير من الخسائر البشرية والخسائر المادية المعتبرة خاصة في السنوات الاخيرة،(وقد بلغت نفقات مواجهة الزلازل، والفيضانات، وحرائق الغابات في المتوسط 255 مليون دولار سنوياً، وقد خصص 70% منها للفيضانات). وما نجم عنها ادراج ملاحق إضافية في الموازنة العامة لتعويض المتضررين، وإعادة الاعمار والبناء للمناطق المنكوبة بعد كل كارثة. ويرجع سبب ذلك التأثير حسب المعطيات المقدمة الى الظواهر المناخية المتطرف، وأسباب أخرى إجرائية نختصرها في ضعف آليات التنفيذ والمتابعة للبرامج المسطرة لمواجهة الاخطار البيئية التي تشكل تهديداً مباشراً للامن الإنساني، بالإضافة لغياب الوعي المجتمعي بثقافة الخطر، الذي يسمح بتأطير الفرد وتأهيله لصبح يمتلك القدرة على الصمود لمواجهة اخطار الكوارث، من مبدأ وكالة الفرد من وكالة الجماعة، وتبرز جهود الجزائر في حماية أمن الافراد ووقايتهم من كل التهديدات الكامنة للأخطار البيئية كثيرة التكرار والكارثية، في معالجة كل الاختلالات التي تؤدي

وقد خلصنا من خلال دراستنا هذه الى استنتاجات اساسية نعدّها حسب فصول الدراسة كالآتي:

1- وبشكل عام يمكن القول أن واقع الامن الانساني في الجزائر تأرجح ما بين مؤشرات سلبية ومؤشرات ايجابية حسب كل بعد من ابعاد الامن الانساني، كما تميزت هذه المؤشرات بعدم الثبات والتباين من فترة زمنية الى اخرى، خاصة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية ، بسبب الاعتماد المفرط على الزرع النفطي المرهون بتحسّن واستقرار أسعار النفط في الأسواق العالمية، ممّا ينعكس سلبيًا على مسار تطبيق السياسات العامة لتحقيق الامن الانساني من خلال الرفع من الناتج المحلي الخام والنقل من مشكل البطالة إلى مستويات أقل، والرفع من الدخل الفردي ومحااربة كل اشكال الفقر.

2- وبالنسبة للأمن الغذائي تعدّ الجزائر من بين الدول التي تعاني عجزًا هيكليًا في أمنها الغذائي، في ظل اقتصاد لا زال مستندًا على الواردات بفعل النقص المسجل في الإنتاج الزراعي والفلاحي، والزيادة المطردة أو المتذبذبة للفجوة الغذائية ولأرقام المقدمة في هذه الدراسة تؤكد تبعيتنا المباشرة للخارج في الإنتاج الزراعي والذائ رغم الجهود الكبيرة المبذولة من طرف الحكومة لتحسين الإنتاج المحلي من حيث النتائج الكمية، وهذه التبعية الناتجة عن العجز المحلي في إنتاج الغذاء تشكل خطورة بالغة على استقرار الاقتصاد الجزائري وأمنها الغذائي، مع استمرار نقص التساقط وحالة الجفاف والاتجاه نحو ندرة المياه، بسبب مخاطر التغير المناخي.

3- الكوارث الناتجة عن الأخطار البيئية التي شاهدها الجزائر في ثلاث عقود الاخيرة عملت على خلق حالة اللاأمن الإنساني في المراحل الثلاث للكارثة (أثناء حدوث الكارثة، وأثناء مواجهتها، وبعد الكارثة) جزاء مساسها بكلّ أبعاد السبعة ومؤشراته، وهذا ما أكدته حصيلة الخسائر البشرية والمادية للكوارث التي شاهدها البلاد خلال ثلاثين سنة الماضية واثارها الكبيرة والمعقدة والنظمية على الانسان وأمنه، بالإضافة لذلك تواجه الجزائر عدة رهانات تمس الامن الانساني وخاصة الظواهر الجديدة المرتبطة بعدم اليقين كالتغير المناخي، الهجرة غير الشرعية، التكنولوجيا الرقمية، والتي تتحكم فيها عوامل متداخلة ومعقدة تؤثر في الامن الإنساني بأثرين:

أ- أثر إيجابية: تقوي وتعزز اركان الامن الإنساني نحو اكثر تحرر من الفاقة والعوز والخوف والهشاشة، وتمنح الفرد والمجتمع مجال واسع من الحريات. مثال استعمال مواقع التواصل للتعبير عن الرأي والنقد بكل حرية.

ب- أثر سلبية: تعطي الفرصة للأنظمة الحاكمة بتقويض الحريات العامة بحجة الحفاظ على الامن القومي واستمرارية الدولة. ومن جهة اخرى تساهم في ظهور ظواهر جديدة تزيد من حالات اللاأمن

الإنساني. مثال ذلك الحد من تنقل الأشخاص (المهاجرين) بحجة قوانين مكافحة الإرهاب والحفاظ على الامن القومي لدول الاستقبال.

4- أهم السياسات الضمنية لتحقيق الامن الإنساني تشمل بالأخص البرامج الاقتصادية التنموية الخماسية التي اعتمدت منذ 1994 الى غاية 2024م، وعلى الرغم من انها أدت الى رفع مستوى معيشة الطبقة الوسطى عن طريق اعادة توزيع الدخل الفردي لموظفي قطاع الوظيف العمومي برفع رواتبهم مؤخرًا على دفعتين على التوالي: في سنة 2023 وسنة 2024، وسياسات التشغيل التي اعتمدها الحكومة لخفض نسب البطالة فتح مناصب مالية معتبرة في عدة قطاعات ذات طابع عمومية او ذات طابع اقتصادي بالإضافة الى سياسات الادمج لأصحاب الشهادات، رغم هذه السياسات الهادفة لخفض معدلات البطالة تبقى هذه المعدلات في زيادة وارتفاع في الجزائر لأن البيانات الإحصائية تبرز بوضوح الارتفاع المستمر لنسبة البطالة التي انتقلت من (19.76%) سنة 1990 إلى أكثر من (29 %) في سنة 2000 ثم (27.31 %) سنة 2001 م لتبلغ مستويات منخفضة تتراوح بين (9.97 % و 12.7 %) في الفترة الممتدة من سنة 2011 الى غاية سنة 2022 لتستقر سنة 2023 عند نسبة (11.4 %)، ورغم هذا التحسن الملحوظ تبقى هذه النسبة من النسب العالية في التصنيف العالمي، يعد مؤشرا خطيرا من مؤشرات انعدام الامن ويشكل تحديا صعبًا يواجه صانع القرار الجزائري في ايجاد البدائل والحلول المناسبة، بحيث ارتفاع نسب البطالة خاصة في وسط الشباب يزيد من احتمال انحراف هذه الفئة من العاطلين نحو العمل غير المشروع والمخالف للقانون كبديل للعمل الحكومي المأجور، ويصبحون فريسة سهلة في يد العصابات و تجار المخدرات (مستهلكين أو مروجين) ودخول عالم الاجرام، وينذر كذلك بتفكك النسيج الاجتماعي والأسري للمجتمع الجزائري على المدى الطويل.

5- الالتزام الجزائري الصريح بمواجهة الاخطار البيئية والتوجه نحو بناء امن بيئي مستدام كأحد اهم ابعاد الامن الانساني من خلال الانضمام الى ثلاثة اتفاقات جديدة، هي: أهداف التنمية المستدامة واتفاق باريس بشأن تغيير المناخ، وإطار سنداوي (2015م-2030م). ويُعدّ نهج الأمن الإنساني المتغيّر المشترك الضّروري بين هذه الاتفاقيات من أجل الاخذ بعين الاعتبار دمج جميع العناصر الخاصة ببناء القدرة على الصمود على نحو متماسك في مواجهة أخطار الكوارث، تتطلب اتّخاذ إجراءات في المجال الإنمائي والإنساني والمناخي وفي مجال الحدّ من مخاطر الكوارث في اطار سياسة بيئية شاملة ومتكاملة، وتعزّز ها الأطر القانونية والتنظيمية المعنية بالقدرة على الصمود في عمليات التقييم الشاملة لعدّة أخطار، والهادفة لوضع نظم ديناميكية ووقائية ومرنة للحوكمة البيئية.

6- كما تركز جهود الجزائر في مواجهة الاخطار البيئية التي تخلق حالة من اللا أمن انساني على المقاربة الوقائية او العلاجية في التعامل مع الازمات والكوارث باتخاذ مجموعة من الاجراءات تهدف إلى تقليص المخاطر، لاسيما من خلال الوقاية أو التخفيف من الاضرار والخسائر الناتجة عن خطر معين ومواطن الضعف، من هنا يمكن التمييز بين التدابير الهيكلية والتدابير غير الهيكلية.

أ-التدابير الهيكلية: هي تدابير مرتبطة بالهندسة أو الهندسة المدنية من شأنها الحدّ من التعرض للمخاطر عبر حماية المواطنين أو المنشآت والمباني ، أو السيطرة على تقلبات الظواهر الطبيعية وذلك بدمج اعتبارات الوقاية من اخطار الكوارث في التخطيط العمراني والحضري والحرص على دعمها باللوائح والقوانين الملزمة.

ب-التدابير غير الهيكلية: هي تدابير ترمي إلى الحدّ من التعرض للخطر ولمواطن الضعف من خلال التخطيط الطويل الأمد والتكيف لمواجهة المخاطر(التدابير الخاصة بحملات التوعية العامة، تدابير التخطيط ولاستعداد والتأهب لمواجهة حالات الطوارئ وأنظمة الإنذار المبكر، او لشروط المتعلقة باستخدام الأراضي أو التخطيط العمراني، وقوانين وقواعد البناء).

7- كما لا نستبعد الاعتماد على الاستراتيجيات بعيدة المدى والمتمثلة في ترقية الجاهزية الاجتماعية، وهي ارقى الاستراتيجيات وتهدف اساسا الى بناء القدرات الوطنية على الصمود لمواجهة الكوارث وأثارها بكل مرونة وفعالية بمزاوجة المقاربة التشاركية والنهج التضامني في مواجهها اخطار الكوارث والحرص على تعميمهما في المستوى المحلي(المجالس المحلية البلدية والولايات)، ويكون ذلك في اطار قانوني وتنظيمي موحد. وهذا ما يقوي ويعزز قدرات الافراد على الصمود في ظل تكامل اليات الحماية والتمكين والتضامن.

خرجنا من خلال دراستنا هذه إلى مجموعة من المقترحات نذكر منها:

1- العمل على انشاء دليل وطني يضبط المصطلحات العلمية والتقنية حتى لا نقع في فخ تشابه المصطلحات قريبة المعنى اللفظي واللغوي، ووضع تصنيف موحد للاخطار يراعى فيه المعايير الدولية والعلمية حتى نصل الى مستوى من الدراسات تتميز بالدقة العلمية وفق منهج علمي رصين.

2- الاهتمام بالإيكولوجيا السياسية كتخصص من تخصصات العلوم السياسية تُعنى بدراسة العلاقات التي تربط النسق السياسي بباقي المجالات ذات الصلة، وخاصة علاقة المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بالبيئة، فإن جوهرها يكمن في العلاقة الجدلية بين البيئة والتنمية، حيث تصبح التنمية البشرية المستدامة هي الهدف الأسمى الذي يبتغي سلامة الاجتماع والعمران البشريين من كل تدمير وفساد وخراب.

- 3- ادراج متطلبات الامن الإنساني فعليا ضمن السياسات العامة للدولة تضمنه القوانين والتشريعات بصفته سياسة ذات أولوية عُلْيَا تتبناها السلطة ضمن رؤيتها الاستراتيجية في التنمية الوطنية.
- 4- على الدولة الآن قبل أي وقت ان تتوجه نحو اقتصاد منتج خارج المحروقات وخلق الثروة بعيد عن عائدات البترول والغاز، وتنويع الاستثمارات في القطاع العام والخاص كبديل للثروة الربيع النفطي، وسيقود بالضرورة الى الاستثمار في عدة مجالات ومنها الطاقات المتجددة والفلاحة، الامر الذي سيؤدي الى تحسن مؤشرات قياس الامن الإنساني على المدى المتوسط والبعيد، كمؤشرات الدخل الفردي ، البطالة، الفقر... الخ.
- 5- دمج اعتبارات اخطار الكوارث فعليا في المخططات التنموية على المستوى الوطني والمحلي، والحرص على متابعتها وتقييمها دوريا.
- 6- المراجعة الشاملة لمخططات تنظيم النجدة وإثراءها بأفكار واقتراحات الخبرات التقنية الوطنية المتخصصة في المجال، مع الأخذ بعين الإعتبار التغيرات البيئية الحاصلة في الهيكل التنظيمي والإداري للدولة (التقسيم الإقليمي الجديد)، وإضافة مقاييس تتماشى ونوع المهام ونوع الخطر، حتى نتفادى التداخل في المهام بين المقاييس، واثناء اعداده يجب مراعات التباين الجغرافي والطوبغرافي للمناطق والجهات المختلفة للبلاد. والقدرات والامكانيات المادية والبشرية الفعلية للمقاييس المشاركة في تنفيذه على كل المستويات.
- 7- إعطاء اعتبار أكثر لدور المواطن، كشريك محتمل و فعال وعنصر أساسي في مكون المجتمع المدني في اطار الية التضامن والتكافل على عكس الإنسان الضعيف الغير قادر على تقديم المساعدة للآخرين، وبالتالي فإن تنظيم رد الفعل الجدي إيجابي للأشخاص أثناء الكوارث يتطلب الأخذ بعين الاعتبار التطور المسجل في مجتمعنا، مما يستدعى وضع تشريع صارم يتعلق بتسيير العامل البشري الذي يتم إعداده في هذا الصدد، مع وضع إجراءات جزائية على كافة مستويات التدخل، لردع كل أشكال التهاون، قبل، أثناء وبعد وقوع الكارثة.
- 8- الحرص على رقمنة كل المعطيات والبيانات المتعلقة بأخطار الكوارث، وإنشاء شبكة تبادل داخلية للمعلومات (منصات رقمية) بين مختلف القطاعات ذات الصلة تكون متكاملة وعملية تستغل معطياتها للاستجابة والانداز المبكر ضد اخطار الكوارث. بالإضافة للاستثمار في التكنولوجيات الحديثة لأجل استغلالها في مواجهة اخطار الكوارث خاصة أنظمة المعلومات الجغرافية، طائرات الدرون للكشف والمراقبة في المناطق والأماكن الصعبة.



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر:

- 1- القرآن الكريم
- 2- القاموس الوسيط

قائمة المراجع:

أولاً-القوانين والمراسم والقرارات:

الدستور:

1-المرسوم الرئاسي 20 -442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(82)،2024.

القوانين:

- 1- القانون رقم: 02- 02 المتعلق بحماية الساحل وتثمينه، المؤرخ في: 5 فبراير 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 10، الصادر في: 12 فبراير 2002 م.
- 2-القانون رقم: 02 / 11 المؤرخ في: 17 فبراير سنة 2011 م المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية العدد 13، المؤرخة في: 28-02-2011م.
- 3-القانون 01-16 المؤرخ في: 06 مارس 2016م المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2016م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (14) الصادر في 07 مارس 2016م.
- 4-القانون رقم: 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، المتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للحكومة الجزائرية، العدد(16)، 2024م.

المراسم:

- 1- المرسوم رقم 87- 45 المؤرخ 10 فيفري 1987 الذي ينظم وينسق الأعمال في مجال مكافحة حرائق الغابات داخل الأملاك الغابية الوطنية، الجريدة الرسمية الجزائرية، عدد(07)،1987.
- 2- المرسوم تنفيذي رقم: 175- 02 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتمظيمها وعملها، المؤرخ في: 20 ماي 2002م الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، مؤرخ في: 26 ماي 2002م.
- 3- المرسوم تنفيذي رقم: 02-262 يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، المؤرخ في: 17 أوت 2002 م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 56 الصادر في: 18 أوت 2002م.
- 4- المرسوم تنفيذي رقم: 02115- يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، المؤرخ في: 03 أفريل 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد22 ، الصادر في: 3 أفريل 2002م.
- 5 - المرسوم تنفيذي رقم: 02- 263 يتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية، المؤرخ في: 17 أوت 2002م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد: 56 الصادر في: 18 أوت 2002م.

- 6-المرسوم من المرسوم التنفيذي رقم: 06-198 المؤرخ في 2006/05/31، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(34)، الصادر في 04 يونيو 2006.
- 7-المرسوم التنفيذي رقم 09-335 الذي يحدد الترتيبات لإعداد وتنفيذ المخطط الداخلي للتدخل من قبل مشغلي خطط المنشأة الصناعية المؤرخ في 20 أكتوبر 2009، العدد(60)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2009.
- 8-المرسوم 19-59 المؤرخ في: 02 فيفري 2019م، يحدد كفاءات إعداد مخططات تنظيم النجدة وتسييرها الجريدة الرسمية العدد(10)، الصادرة بتاريخ: 10 فيفري 2019م.
- 9- المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 20 نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(82)، 2020.
- 10- المرسوم تنفيذي رقم: 21-157 المؤرخ في 24 أبريل 2021 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي المتضمن مهام المندوبية الوطنية للاخطار الكبرى وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد: 32 الصادر في: 29 افريل 2021.

القرارات الوزارية:

- 1- القرار الوزاري المؤرخ في: 19 جانفي 2021م، يحدد الدليل المتعلق بإعداد مخططات تنظيم النجدة للولاية البلدية المواقع الحساسة، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الصادر بتاريخ: 19 جانفي 2021م.
- 2- القرار الوزاري المؤرخ في: 27 جانفي 2021م، يحدد تشكيل اللجنة الولائية واللجنة البلدية المكلفتين بإعداد مخططات تنظيم النجدة في حالة وقوع كارثة، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الصادر بتاريخ: 19 جانفي 2021م.

ثانياً-الكتب:

أ-الكتب باللغة العربية:

- 1- أندرسون جمس ، صنع السياسة العامة، ترجمة: الكبيسي عمّار، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 1999 م .
- 2- أمين حسين سحر ، موسوعة التلوث البيئي، دار دجلة، بغداد، (د، س، ن) .
- 3- أحمد الخطيب السيد ، النظام البيئي والتلوث، المكتبة المصرية للنشر والإشهار، الإسكندرية، 2004م.
- 4- الإسكوا، دليل بناء القدرات لتطوير سياسات الحماية الاجتماعية القائمة على المشاركة، مطبوعات للأمم المتحدة، بيت الأمم المتحدة، بيروت، 2019 .
- 5- بلحاج صالح ، تحليل السياسات العامة: الديناميكيات والمعارف الأساسية، الجزء الأول، بن مرابط للإنتاج الجزائر، 2015م.
- 6- بوشعير سعيد ، النظام السياسي الجزائري، عين مليلة، دار الهدى، 1990م.
- 7- حميدة جميلة ، النظام القانوني للضرر البيئي وآليات التعويض، دار الخلدونية، الجزائر، 2011م.

- 08- بوضياف عمّار ، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 2020م مرحلة التعديل-المضمون- المستجد، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2021م.
- 09- جمال صالح، السلامة من الكوارث الطبيعية والمخاطر، دار الشروق، القاهرة، 2002م.
- 10- حسين هلال محمد عبد الغاني ، مهارات التفكير والتخطيط الاستراتيجي كيف ربط بين الحاضر والمستقبل، مركز تطوير الاداء والتنمية، 2007.
- 11- الحسيني السيد النبيل ، الأمن الإنساني في خلافة الإمام الحسن: دراسة مقارنة بين مفاهيم القرآن والعترة، ومفاهيم الأمم المتحدة رؤى نظرية أم وسائل تطبيقية، مؤسسة نهج علوم البلاغة في العترة الحسينية المقدسة، ط01، العراق، 2016م.
- 12- رشيد حمد محمد سعيد صباريني، البيئة ومشكلاتها، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، 1979م .
- 14- زايدي عبد العزيز، وحاجي عبد الحليم، دور السياسات العامة في الحد من الفقر في الجزائر، سلسلة مدارات، منشورات مخبر الأمن الإنساني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، ط 1، باتنة، 2022م.
- 15- دندن عبد القادر ، حقوق الإنسان رؤى فكرية وسياسية، كنوز يوغرطا للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2019.
- 16- سعيدان علي ، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2008م.
- 17- سعيد سالم جويلي، حق الإنسان في البيئة، دار النهضة العربية القاهرة، 2001م.
- 19- سلام سميرة ، تحديات الأمن الإنساني في عصر العولمة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2018م.
- 20- شكري إبراهيم الحسن، مقدمة في علم البيئة ومشكلاتها، دار المعارف المكتبة الجامعية، بغداد، الطبعة الثانية، 2019م .
- 21- الشيخ الحسين عادل ، البيئة مشكلات وحلول، دار اليازري العلمية للنشر والتوزيع، (د. س. ن).
- 22 - عرفة محمد أمين خديجة ، الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط1، الرياض، 2009.
- 23- العجاتي محمد ، الشراقي شيماء وآخرون، السياسات العامة صنع السياسات العامة وتحليلها والتأثير فيها، منتدى البدائل العربي للدراسات، لبنان، 2020م.
- 24- لطاد بن محرز ليندة ، المعارضة السياسية في الجزائر، دار القصة للنشر، الجزائر، 2014.
- 25- محمد الخرزجي ثامر كامل ، النظم السياسية الحديثة، والسياسة العامة دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2004م .
- 26- المخادمي عبد القادر رزيق ، التلوث البيئي مخاطر تحديات المستقبل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 200.
- 27- محمد صبري محسوب ومحمد إبراهيم ارباب، الأخطار والكوارث الطبيعية الحدث والمواجهة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998م ..

28- يوسي إم هانجا كي، ترجمة: محمد فتحي خضر، الأمم المتحدة، مقدّمة قصيرة جداً، مؤسّسة هنداي سي آي سي، المملكة المتّحدة، 2018.

29- منمّنة اليونسكو، الظواهر الطبيعيّة "نحو بناء ثقافة للوقاية من كوارثها في البلدان العربيّة"، مكتب اليونسكو الإقليمي بالقاهرة 2009م.

30- المنظمة العالميّة للأرصاد الجويّة، ومنمّنة الاغذية والزراعة الامم المتحدة، الطقس والجراد الصحراوي، مطبوع رقم: 1176، جنيف سويسرا، 2016.

52 - بوكورو منال ، مطبوعة بيداغوجية محاضرات في مقياس قانون البيئة والتنمية المستدامة، كآية الحقوق جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2021م.

أ-الكتب باللغة الاجنبية:

1 -michel pieur, voir , droit de lenvironnement ,04 edition, dalloz, delta, 2001.

ثالثاً-الرسائل الجامعية:

01 - بوسكار ربيعة ، مشكلة البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية كآية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر السّنة الجامعية 2015م-2016م.

02- بوسبعين تسعديت، أثر التغيّرات المناخية على التنمية المستدامة في الجزائر-دراسة استشرافية-أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصّص تسيير المنظّمات، كآية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوقرة بومرداس، السّنة ال جامعية 2014م -2015م،

03- بن صالح صالح، التخطيط الاستراتيجي للجماعات الإقليمية كآية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر(2010م-2020م) دراسة برنامج كبدال كمقاربة نموذجية لتنفيذ التخطيط الاستراتيجي بالبلديات الجزائرية (دراسة حالة بلدية مسعد)، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه الطّور الثالث ل.م.د. في ميدان الحقوق والعلوم السياسيّة، كآية العلوم السياسيّة والعلاقات الدوليّة، قسم التّنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر 03 ، السنة الجامعية 2023.

04- بقشيش على ، إشكالية تأثير الفساد الاداري على برنامج التنمية وتطبيق آليات الحكم الرّاشد في البلدان النّامية مع الإشارة لحالة الجزائر، اطروحة دكتوراه العلوم في العلوم السياسيّة والعلاقات الدوليّة. تنظيّم سياسي واداري، كلية العلوم السياسيّة والاعلام قسم العلوم السياسيّة والعلاقات الدوليّة، جامعة الجزائر 03 ، السنة الجامعية 2011-2012.

05- بخشي (م) شويخي سامية، الخدمة العامّة التشاركية بين الظّاهرة والضرّورة: دراسة ميدانية لبرنامج كبدال لدعم قدرات الفاعلين في التنمية المحليّة(2016م-2020م) وبرنامج الحماية المدنيّة لتكوين الجماهير في الإسعافات وتسيير الكوارث، (منذ 2010م) في الجزائر، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كآية

العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر،
السنة الجامعية 2019م - 2020م.

06- بيزيد يوسف ، السياسات الاجتماعية الجديدة من منظور إدارة المخاطر (السياسات الصحية في الولايات
المتحدة الأمريكية: 2021 - 2010م) أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث (ل. م. د)، علوم
سياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945م قلمة، السنة الجامعية
2022م-2023م.

07- جمال حدار، الإدارة الموقفية وتطبيقها في الإدارة العمومية الجزائرية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه
علوم سياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الدراسية 2012م-2013م
ص 127.

08 - حواس صباح ، التلوث البيئي وآثاره على الأمن الإنساني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم
في الحقوق، تخصص قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، السنة الجامعية 2019م-
2020م.

09- حسام مريم ، الأمن الإنساني وجودة الحق في الحياة- مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام،
كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة سطيف، السنة الجامعية 2008م-2010.

10 - دراغلة محمد نلحضر ، دور الحكم الرشيد في تحقيق الأمن الإنساني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه
(ل. م. د) في الحقوق، تخصص: الحكامة وبناء دولة المؤسسات، جامعة باتنة 01، كلية الحقوق والعلوم
السياسية، السنة الجامعية 2019م-2020م.

11- سرحان رعاش، تجارب المصالحة الوطنية في العالم المعاصر دراسة مقارنة بين الجزائر وجنوب إفريقيا،
رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية ،
تخصص الدراسات السياسية المقارنة جامعة قاصدي مرباح ،السنة الجامعية 2021-2022.

12- سلمى بوريح ، دور مراكز البحث والدراسات في صنع السياسة العامة، دراسة حالة لمركز الاقتصاد
المطبّق من أجل التنمية في الجزائر، 1985م-2009م، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير
بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: رسم السياسات العامة، جامعة الجزائر3، جوان 2011م.

13- سعدون حيدر حيطان ، دور الأمم المتحدة في حفظ الأمن الإنساني، وهي جزء من متطلبات نيل
درجة الدكتوراه في العلوم السياسية فرع الدراسات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2020م.

14- شاغور هشام ، أثر التهديدات الأمنية الجديدة على استقرار الأنظمة السياسية المغاربية دراسة في ضوء
مقاربتي الأمن التقليدي والأمن الإنساني، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية تخصص:
دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد
خيضر بسكرة، 2017م-2018م.

15- عمارة نعيمة ، مبدأ الحيطة ومسؤولية المهنيين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص،
جامعة أوبو بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية: 2013م-2014م.

- 16 - عبد الرحمن جمال سليمان ، انعكاسات قانون النظام العام على مفهوم الأمن الإنساني في السودان (دراسة من منظور ثقافة السلام وحقوق الإنسان)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في دراسات السلام، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، مركز دراسات وثقافة السلام، 2016م.
- 17- كانسي هلباسكي، نظرية الأمن الإنساني في القانون الدولي المعاصر (مع إشارة خاصة لدور اليابان)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2008م.
- 18- فتوفي وسيلة، حق الإنسان في الأمن: بين مقاربة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدولي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ملين دباغين سطيف3، السنة الجامعية 2016م-2017م.
- 19- مقورة مفيدة ، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق (1989م-2017م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل. م. د)، في العلوم السياسية تخصص السلطة السياسية والحوكمة المحلية، جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة (03) كلية العلوم السياسية، قسم التنظيم الإداري والسياسي، 2018م-2019م.
- 20 - مخلوف بشير ، موقع الدين في عملية الانتقال الديمقراطي في الجزائر فترة (1995-1997): دراسة في التمثلات السياسية لواقع التعددية الحزبية عند بعض المنتسبين للجهة الإسلامية للانقاذ -المحلة- ، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه علوم علم الاجتماع السياسي، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، 2013 .
- 21 - مدين آمال ، المنشآت المصنفة لحماية البيئة-دراسة مقارنة-، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون عام، السنة الجامعية 2012م-2013م.
- 22- وقازي عقبه ، البعد الإقليمي للأمن الجزائري: مصادر التهديد وآليات المواجهة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع العلاقات الدولية، تخصص: الاستراتيجية والمستقبلات، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر3 ، 2022م.
- 23- وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أوبوكر بلقايد تلمسان، 2007م .
- 24- الوالي فاطمة، قياس متعدد لبعاد للفقر في الجزائر: الاقتصاد غير الرسمي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، السنة الجامعية 2015م-2016م،

رابعاً-المجلات والدوريات والجرائد:

أ-بالغة العربية:

- 1- أقاري سالم ، تأثير العولمة على السياسات في الدول النامية، مجلّة مدارات سياسية، المجلد (03)، العدد (02)، 2019م
- 2- أزروال يوسف ، لجمال ليلي ، تقييم السياسات العامة: دراسة في دور الفواعل الرسمية بالجزائر، مجلّة حويات الجزائر العدد (02)، 2021م

- 3- أكريكر شفيق ، الإنسان "والمراء "في القرآن، أو بين الماهية الميتافيزيقية والشخص الأخلاقي، العدد(05)، مجلّة الأخلاق الإسلامية، 2021م.
- 4- إبراهيم هشام وعدان وآخرون، أثر الإجراءات والقوانين على مكافحة الإرهاب البيولوجي، مجلة العلوم البيئية، المجلد الثالث والأربعون، الجزء الثاني، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2018،
- 5- احمد الليثي خالد محمد ، إدارة الكوارث والأزمات مدخل متقدم لمواجهة الكوارث وتقليل الاثار الناجمة عنها، مجلة علوم الهندسة، جامعة أسيوط، مصر المجلد(36) العدد(04)، 2008 .
- 6- بن تارزي نعيمة ، من تسيير مخاطر الكوارث الى إدارة الازمات، مجلة الحماية المدنية، العدد(31)، الجزائر، 2023 .
- 7- بوهلال الطيب ، مقارنة "كبدال التشاركية " كآلية لتحقيق الديمقراطية المحلية في الجزائر، مجلّة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (12)، العدد(04)، 2019م.
- 8- بن شيخة عبد الحفيظ ، دعم الدولة المتواصل لجهاز مكافحة حرائق الغابات والمحاصيل، مجلة الحماية العدد(28)، 2020 م .
- 9- ب، ع، المجتمعات البشرية في مواجهة الكوارث الطبيعية الوقاية من الأخطار: ما هي الجهود المبذولة، مجلّة الجيش، العدد (542)، 2008م.
- 10- بن عمراوي عبد الدين ، الإصلاحات السياسية في الجزائر: دراسة تقييمية للمضمون وطبيعة التحوّلات، مجلّة السياسة العالمية المجلد(06)، العدد(01)، 2022م.
- 11- بن محمد هدى ، عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة، 2001م-2019م، مجلّة كآية السياسة والاقتصاد العدد(05)، 2020 م .
- 12- بن معتوق صابر ، قراءة في واقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظلّ في الجزائر ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي، مجلّة السياسة العالمية، المجلد (05) العدد الخاص(01)، 2021م.
- 13- بقليل نور الدين و بن واضح الهاشمي ، برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2015م-2019م كموّل أساسي للمخطط البلدي للتنمية (PCD) دراسة ميدانية بلديات دائرة أولاد درّاج -المسيلة-وفن مشاريع سنة، 2015م، مجلّة الدّراسات المالية والمحاسبية جامعة الشهيد حمّة لخضر، الواد، العدد(08)، 2017م.
- 14- بن عدّة محمد و لكحل محمد ، مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظلّ نموذج النمو الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر 2020م -2030م، مجلّة الدّراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد(07) العدد(01)، 2022م.
- 15- بوتيارة عنتر ، و بيسار، عبد المطلب وآخرون، انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على أهمّ مؤشّرات الأمن الاجتماعي-الاقتصادي في الجزائر للفترة(2001م-2019م)، المجلد(15)، العدد(01)، 2021م.
- 16- بن عومر جبلي ، البرلمان في ظلّ التعديل الدستوري ل 2020م مكانة جديدة للأغلبية وحقوق إضافية للمعارضة، مجلّة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد(08) العدد(02)، 2023م.
- 17- بن صغير فارس، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر: الأسباب وتدابير التصدي، المجلد(05) العدد(02)، مجلة افاق لعلم الاجتماع، 2015.

- 18- بولسيتي، توفيق آمننة الهجرة غير الشرعية في سياسات الاتحاد الأوروبي، المعهد المصري للدراسات، إسطنبول، 2021.
- 19- بلخثير نجية ، تحديات الهجرة غير الشرعية في الجزائر: بين الأمن الإنساني للمهاجرين والأمن القومي الجزائري، مجلة السياسة العالمية المجلد (05) العدد (02)، 2021م.
- 20- بوحادة سارة ، تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، العدد (01)، 2020م.
- 21- بوراجة آمال، فائزة فضيل يسعد، التطور الصحي في الجزائر وعلاقته بتحسين المؤثرات الصحية، المجلد (02) العدد (07)، مجلة مقدمات، 2018.
- 22- بلخير سليمة ، بخوش وليد وآخرون، المنظومة الصحية الجزائرية وواقع الصحة العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي 36 (01)، السنة
- 23- بيسعود عمر ، وضع الجزائر الغذائي والمؤسسات المالية: واقع الحال، مجلة سيادة، العدد (04)، 2023.
- 24- بيسعود عمر ، أثر الحرب الروسية -الأوكرانية على الجزائر: نحو نظام غذائي أكثر استدامة ومقاوم، مجلة سيادة العدد: (03)، 2023.
- 25- بدران أحمد ، حكمة السياسات العامة من منظور الشبكات مقارنة نظرية، مجلة حكمة، العدد (01) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، معهد الدوحة للدراسات العليا، 2020م.
- 26- بن الجيلالي محمد أمين ، بناء الدولة: المفهوم والنظرية وأسئلة الراهن، ص.ص 07-08
- 27- بحري دلال ، شرايطية سميرة رهانات الامن الإنساني في الدول الفاشلة ، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد (09)، 2016
- 28- بوخنفر العيد ، الاتجاهات النظرية في تحليل السياسة العامة-دراسة تحليلية تقويمية لحالة الجزائر-مجلة بحوث ودراسات،
- 29- البصراقي محمد نور ، المقاربة الأمنية في توجيه السياسات العامة ودورها في صناعة التطرف والارهاب، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 26، ديسمبر 2019م.
- 30 - حسين الكوثر عبد الباري ، معوقات تعزيز الأمن الإنساني في العراق بعد عام 2003م، مجلة قضايا سياسية، العدد (64) 2021م.
- 31- مجلة مريم ، حرائق الغابات بين تأثير العوامل المناخية وتدابير الجرمية البيئية، مجلة سوسولوجيون، المجلد (02)، العدد 2021م،.
- 32- حجاج مراد ، تحديات وآفاق الأمن المجتمعي بالجزائر في ظلّ التحوّلات السياسية 2011م-2020م، مجلة مدارات سياسية المجلد (05)، العدد (01)، 2021م
- 33- حمودي عبد المؤمن، النماذج التسلسلية في دراسة السياسة العامة: المزايا والعيوب، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد (05)، 2019م.
- 34- حاجي عبد الحليم، السياسة العامة قراءة في المفهوم، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (06) العدد (01) جوان 202 .
- 35-ح/ نوال، تسريع وعصرنة عمليات الإنقاذ، جريدة المساء، العدد (4497)، الجزائر، 2011م.

- 36- ديبرا نوبمان، وروبرت جيه ليمبرت، الاستجابات الحضرية لتغيّر المناخ إطار عمل لصناعة القرار ومؤشرات داعمة، مؤسسة RAND ، سانتا كاليفورنيا، 2016 م .
- 37- دريس نوري ، ورقة رقم (01)، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الرهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، مبادرة الإصلاح العربي، 2023م.
- 38- دريس نوري ، الحماية الاجتماعية، السياسة الاجتماعية في الجزائر: الرهانات الاجتماعية والسياسية والتكلفة الاقتصادية، الجذور التاريخية والأيدولوجية للسياسة الاجتماعية في الجزائر، مبادرة الإصلاح الوطني، ورقة رقم (01)، 2023.
- 39- الدّجحة حسن بن عبد الله ، و العلي عبد الله بن فريح ، التكامل بين السياسة العامّة والاستراتيجية في تحقيق رؤية 2030م للمملكة العربية السعودية، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد(36)، 2021م.
- 40- الذهبي آمال ، المحمّد بن الدّين ، فواعل السياسة البيئية لدعم توجه الدولة نحو إرساء مفهوم التنمية المستدامة بالجزائر ، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد (08)، العدد(03)، 2020.
- 41- رزيق نفيسة ، صنع السياسة العامّة في الجزائر بين استقرار هيمنة السّلطة التنفيذية وهامش تدخّل السّلطة التشريعية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 06 ، العدد 02، 2021م.
- 42- رفعت أسماء ، تقييم فعالية برامج تمويل مواجهة التغيّرات المناخية، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، جامعة بني سويف العدد(17) 2023م.
- 43- ريش رتيبة ، الكوارث الطبيعية الحدث والمواجهة، مجلة الجيش، العدد(474)، الجزائر، 2003م، ص12.
- 44 - زهير جاسم حيدر و حسين عباس عقيل ، استراتيجية البعد الإنساني للأمن الوطني، مجلة قضايا سياسية، العدد (58) ، جامعة التّهرين، العراق، 2019 م .
- 45- زاوي محمّد ، برّاضية سليمان ، سياسة الدّعم الفلاحي في الجزائر، مجلة التنمية والاقتصاد التّطبيقي، جامعة المسيلة العدد(02)، 2017م.
- 46- زراوية فوزية ، المصالحة الوطنية وبناء السّلام في الجزائر: هل من دروس تستفيد منها ليبيا، تقرير مشروع بحثي، معهد الجامعة الأوروبية، إيطاليا، 2022م.
- 47- زاوش حسين ، إصلاح السياسة العامّة البيئية في الجزائر، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد (05)، 2014م.
- 48- زولا سمر، الحماية المدنية تعزز صفوفها لتغطية مناطق الوطن، جريدة المساء، العدد: (3717)، الجزائر، 2009م.
- 49- زيان محفوظ وآخرون، سياسة الوقاية من الأخطار الكبرى في الجزائر، المجلة الدولية للتخطيط الحضري والتنمية والمستدامة العدد(01)، دورية دولية أكاديمية متخصصة في الدراسات البيئية والتغير المناخي تصدر عن المنظمة الأوروبية لأبحاث البيئة والمياه والصّحراء-مانشستر- بريطانيا. 2014م.
- 50- زغاشو هشام ، صنع السياسة العامّة، من منظور توزيع السّلطة وعلاقتها بالرأي العامّ في الأنظمة المفتوحة، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد (10)، جامعة 20 اوت 1955 م سكيكدة، 2015م.

- 51- سلامن رضوان ، الإعلام البيئي ودوره في إدارة الكوارث الطبيعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد (24)، 2012م.
- 52- سالم مها رحيم ، شبكة الحماية الاجتماعية والأمن الإنساني في العراق في إطار السياسة الاجتماعية، مجلة كلية البنات، المجلد (23)، العدد (04)، 2012م.
- 53- سعود الطاهر ، المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب، مجلة سياسات عربية، العدد (34)، 2018.
- 54- ساحلي مبروك ، دور الأساليب الكمية في تحليل السياسة العامة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، المجلد (19) العدد (39) ، 2018م.
- 56- ساحلي مبروك ، دور برامج شبكات الأمان الاجتماعي في مكافحة البطالة دراسة حالة الجزائر، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد والإدارة، 2022.
- 57- سمير بارة، الأمن السيبراني في الجزائر: السياسات والمؤسسات، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد (04)، 2017م.
- 58- سخون أم الخير ، الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري الأسباب العوامل، المجلد (04)، العدد (01)، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، 2017.
- 59- سهيلية سماح وفرحات محي الدين ، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تفعيل الحراك الشعبي في الجزائر دراسة ميدانية لعينة من مستخدمي الفيسبوك في الوسط الطلابي، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد (04)، العدد: (02)، 2020م.
- 60- سنان صلاح رشيد الصالح، أوس أكرم محمد صبحي، الإرهاب والأمن الإنساني (دراسة في التشرعات الجنائية والاتفاقية الدولية)، مجلة قضايا إنسانية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين العدد 62، 2020م.
- 61- سيد أحمد قوجيلي، تطوّر الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي، مجلة دراسات استراتيجية، العدد (10)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات العربية، 2012م.
- 62- السّاح العالم النعمي ، مفهوم صنع السياسة العامة ومراحلها، مجلة الأستاذ، العدد (11)، 2016م.
- 63- شبيرة محي الدين ، التأمين على الكوارث الطبيعية في الجزائر فعل اقتصادي لعقلنة التضامن وترشيد الموارد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (33)، 2010م.
- 64- شكراني الحسين، العدالة المناخية (نحو منظور جديد للعدالة الاجتماعية)، مجلة رؤى استراتيجية، عدد (05)، أبو ظبي: 2012م.
- 65 - شرقي صلاح الدين ، حماية الحريات العامة للأفراد في ظلّ تطبيق نظرية الظروف الاستثنائية، مجلة دفتار السياسة والقانون العدد (14)، 2016م.
- 66- شلغوم نعيم ، الاتجاهات النظرية الجديدة في تحليل مفهوم الدولة النظرية المؤسساتية الجديدة نموذجاً، 2018م.
- 67- شبكة الأور ومتوسطة لحقوق الإنسان، خدعة رفع حالة الطوارئ، ممارسة حريات التّجمع والتنظيم والتّظاهر في الجزائر كونهن، 2011م.

- 68- صالح بلحاج، مسألة التغيير في السياسة العامة، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، العدد (02)، ديسمبر 2014.
- 69- صالح أسماء ، تقييم السياسات العامة بين الاستخدام النوعي والكمي: دراسة في المفاهيم والنماذج، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 03: العدد: 01، الرقم: التسلسلي 04 : أبريل 2019م.
- 70 - صابر بن معتوق ، قراءة في واقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظلّ في الجزائر ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي(2020-2024) ، مجلة السياسة العالمية، المجلد (05) العدد الخاص (01)، 2021
- 71 - عبد الله مقران، حملات إعلامية وتوعية في كلّ الاتجاهات في سبيل إرساء الثقافة الوقائية، مجلة الحماية المدنية، العدد(14)، (د. س. ن).
- 72 - غريب حكيم ، الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد (01)، العدد(01)، 2014.
- 73- ضميري عزيزة ، صنع السياسة العامة في الجزائر وفق المقاربة التشاركية: بحث في المعوقات وإمكانية التحقيق، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد (05) العدد(02)، 2021م.
- 74 - عبد الله مقران، حملات إعلامية وتوعية في كلّ الاتجاهات في سبيل إرساء الثقافة الوقائية، مجلة الحماية المدنية، العدد(14)، (د. س. ن).
- 75 - عمارة البشير ، سياسة الدعم الحكومي في الجزائر، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلد(05)، العدد(02)، 2019م.
- 76- عبد المجيد علي عبدالرحمن ، إعلان هيوغو- المؤتمر العالمي للحدّ من الكوارث كوييه- هيوغو - اليابان، 18- 22 جانفي 2005م، مجلة تقنية البناء، العدد(14)، الرياض، 2008م
- 77- المساح سوزانا ، الطريق إلى كوب 28: أين يقف العالم في قضية المناخ؟، دراسة خاصة، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة، 2023م.
- 78- عثمان علي ، وصحراوي هجيرة ، الهجرة غير الشرعية: المدلول، الأسباب وآثارها في الجزائر"، مجلة الفكر القانوني والسياسي المجلد(06)، العدد(01)، 2022م.
- 79- عبد الحفيظ إبراهيم ، وضعية الأمن الغذائي في الجزائر من خلال مؤشرات توافر الغذاء، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد (06)، العدد(02)، 2023.
- 80- عبدوس عبد العزيز، كوديد سفيان، إشكالية سوء توزيع الدخل في الجزائر في ظلّ تنامي دور الصادرات النفطية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد(09)، العدد(02)، ، 2018م.
- 81- عاد عبد الحمزة ثجيل، الأمن القومي والأمن الإنساني دراسة في المفاهيم، مجلة العلوم السياسية، العدد 51، 2016م.
- 82- علي أحمد حسن الحاج ، خصخصة الأمن: الدور المتنامي للشركات العسكرية والأمنية الخاصة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 2007م.
- 83- عياش صلاح الدين ، السياسات العامة المقارنة" دراسة لنماذج وتجارب عملية" منشورات مؤسسة خالد الحسن مركز الدراسات والأبحاث، عدد(21) ، 2018م.

- 84- العيد ذويب ، مفهوم الأمن في الفكر الديني دراسة لأبعاد الأمن الإنساني في الإسلام، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد(05) المجلد(01)، جامعة عمّار ثليجي بالأغواط (الجزائر)، 2017م.
- 85 - غواس حسينة ، المجالات المحمية في ظلّ التشريع الجزائري، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد(30) العدد(03)، 2016.
- 86- غريب زاهر إسماعيل ، البراج التوعوية العربية في مجال الحماية المدنية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010م.
- 87- غفرة حميدة ، الزلزال والكوارث الطبيعية في العالم العربي ومشروع المركز العربي للوقاية منها، المركز الوطني للدراسات والأبحاث المتكاملة في البناء، (د. س. ن).
- 88- غريب حكيم ، الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد(01)، العدد(01)، 2014.
- 89- غربي أحسن ، الحكومة في ظلّ التعديل الدستوري لسنة 2020م، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد(13) العدد(28)، 2021م.
- 90- غفصي توفيق ، واقع مقومات الأمن الغذائي في الجزائر وتحديات تحقيقه دراسة في الفترة ما بين 2002 (-2016)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد (12)، العدد(02)، 2019م.
- 91- طيب أحمد ، التحليل الاقتصادي للسياسات العامة: رؤية نظرية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد (12)، 2017 م .
- 92 - طاهري منى ، تقييم السياسات العامة: بحث في المفهوم والآليات، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد الخامس-العدد (01)، 2018م.
- 93- طلحة الوليد أحمد ، التداعيات الاقتصادية لفيروس كورونا المستجد على الدول العربية، صندوق النقد العربي، ابوظبي، 2020.
- 94- طواهرية منى ، نحو مقارنة جديدة للأمن البيئي وتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد (11)، 2017م.
- 95- ظريف قدور، مكانة مؤسسة الحكومة على ضوء مستجدات التعديل الدستوري لسنة 2020م، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، المجلد (03)، العدد(01)، 2021م.
- 96- نمرالديك جلال ،مخططات المخاطر وإدارة الكوارث "سيناريوهات لمخاطر زلزالية متوقعة لعينة من المدن الفلسطينية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، (د. س. ن).
- 97- نغريغوري ترفوتو. ف ، نميث إريك وآخرون ، تهديدات من غير مهددين، ورقة بحثية غير منتظمة الصدور، منشورات مؤسسة RAND ، سننا مونيكا، 2012.
- 98- نوفل محمد نعمان ، اقتصاديات التغير المناخي: الآثار والسياسات، سلسلة اجتماعات الخبراء "ب" ، العدد(24)، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2007م
- 99- المناور فيصل و العلبان منى ، بناء السياسات العامة، مجلة جسر للتنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد(157)، 2022 م .

- 100- قندوز طارق ، و قاسمي السعيد وآخرون، المخططات الخماسية التنموية للفترة 2001م-2014م تحت لعة مثلث برمودا (الفقر البطالة، التضخم)، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية جامعة وهران 2015.
- 101 - قريش مسعود و عليوة محمد ، سياسة منحة البطالة والاستقرار الاجتماعي والسياسي، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، المجلد (11)، العدد (01)، 2023م.
- 102- قتال جمال ، مرسل عبد الحق ، اللجان والهيئات الإدارية المناط بها تصنيف وتهيئة مناطق الظل الجبلية في القانون الجزائري، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد (04)، العدد (01)، 2019م.
- 103 - قوي بوحنية ، الحراك السياسي في الجزائر: من إسقاط السلطة إلى هندسة الخروج الآمن، تقارير، مركز الجزيرة للدراسات قطر م 2019.
- 104 - كريبش نبيل ، اشكالية التغيير السياسي في الجزائر، مجلة العلوم السياسية، العدد (59)، 2020م.
- 105 - كاظم سناء ، المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية وجدلية العلاقة مع النظام السياسي، مجلة دراسات دولية، العدد (45)، جامعة بغداد مركز الدراسات الدولية، 2010م.
- 106 - كحيلي سلمة ، وفروحات حدة ، مساهمة سياسات الدعم الفلاحي في النمو الاقتصادي تحقيقا للتنمية المستدامة - حالة الجزائر خلال الفترة (1980م-2016م)، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد (03)، 2017م.
- 107- كافي إيمان ، الدولة الجزائرية تتصدى لحروب الجيل الرابع، جريدة الشعب، العدد (18783)، 2022م.
- 108- كون فتيحة، و خليل عبد القادر، دراسة تحليلية لمستوى المعيشة بالجزائر خلال الفترة (2001-2018م)، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (08)، العدد (01)، 2020م.
- 109- كامل علاوي كاظم، تحليل الأمن الإنساني في العراق، مجلة رواقات، مركز الرافدين للحوار، العدد (01)، 2019م.
- 110- لمن سليم ، الوسائل الجوية تدعم لطائرات الهليكوبتر القاذفة للماء، مجلة الحماية المدنية، عدد (14)، الجزائر، (د. س. ن).
- 111 - مقدم نجية ، التغيرات المناخية وآثارها الضارة وكيفية معالجتها، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 02، 2019م.
- 112- مناد العالية ، ومزريق عاشور ، مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001م إلى غاية 2019م، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (16)، العدد (22)، 2020م .
- 113 - مو الخير مسعودي وعيساوة وهيبة، السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، العدد (15)، 2018.
- 114- مجدوب عبد المؤمن ، و هباش لمن ، مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة القانون العدد (15)، 2016م.

- 115- مباح راضية ، التدخل الجوي سيكون عمليا في 2014م، جريدة الشروق اليومي، العدد (4235)، ديسمبر 2013م.
- 116- مهال عبد الملك ، واقع الفقر في الجزائر والعالم العربي: قراءة في بعض المؤشرات، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، العدد(02)، 2022م.
- 117- محمدي نور الهدى ، و حفصي نور الهدى ، دراسة واقع الأمن الغذائي في الجزائر، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية للطاقت المتجددة، المجلد (10)، العدد(01)، 2023.
- 118 - مسيح الدين تسعديت ، و حدرياش لوهاب ، إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية في الجزائر: دراسة تحليلية نقدية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد(07)، العدد(01)، جوان 2022م، ص 1068.
- 119- ميزات محمد صايب ، بانوراما سوق العمل في الجزائر: اتجاهات حديثة وتحديات جديدة، مجلة إنسانيات عدد مزدوج 55-56، 2012م.
- 120- محمد علي محمد، السياسات العامة رؤية في عوامل التطور المدارس الفكرية والمفهوم، مجلة تكريت للعلوم السياسية العدد(22)، العراق، 15 ديسمبر 2020م.
- 121 - منصر جمال ، بلخير آسيا ، بناء السلم والأمن الإنساني: قراءة في جدوى السلم الليبرالي، مجلة دراسات في حقوق الإنسان العدد الأول، 2018م.
- 122- محي الدين خولة يوسف و يازجي أمل ، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (28) العدد الثاني، 2012م.
- 123- محمد، عبد ربه المغير. جائحة فيروس كورونا فرصة لتحقيق العدالة الإنسانية. مجلة الدراسات الاستراتيجية للكوارث وإدارة الفرص. المركز الديمقراطي العربي. برلين. المجلد الثاني. العدد الخامس. 2020م.
- 124- مها محمد أحمد حسين، تحليل السياسة العامة: التطور والمنهجية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية العدد(01)، المجلد(55)، جانفي 2018م.
- 125 - مقران عبد الله ، حملات إعلامية وتوعية في كل الاتجاهات في سبيل إرساء الثقافة الوقائية، مجلة الحماية المدنية، العدد(14) (د. س. ن).
- 126- منا لحقوق الإنسان، التصدي لممارسات الاختفاء القسري خلال "العقد الأسود" في الجزائر، ورقة سياسة عامة جنيف 2021م.
- 127 - المديرية العامة للحماية المدنية، مهمة فريق الإنقاذ في تركيا، مجلة الحماية المدنية الجزائرية، العدد(33)، الجزائر، 2023م.
- 128 - هوشات فوزية ، الأمن البيئي بين مقارنة الأمن الوطني والأمن الإنساني، مجلة الأمن الإنساني المجلد ب، عدد 05 ديسمبر 2018م.
- 129- وسن محسن حسن، الحركات الاجتماعية والأمن الإنساني: احتجاجات البصرة عام 2018 م أنموذجا، مجلة كلية التربية للبنات المجلد(29)، العدد(07)، 2018م.
- 130- وريدة براهمي، فيروس كورونا 02 () بالجزائر وانعكاساته الاجتماعية، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والاجتماعية المجلد(07)، العدد(01)، 2022م.

- 131- وآسون سكوت ، الإنسان ككيان مرجعي؟ النزعة الإنسانية باعتباراتها إحدى قطاعات الأمانة، ترجمة: سميرة سليمان، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد الثاني 02 جانفي 2012م.
- 132- وحدة الشؤون الإفريقية والتنمية المستدامة، من إفريقيا الى أوروبا: الهجرة غير الشرعية وسياسات التعامل معها، سلسلة دراسات عن الهجرة غير الشرعية رقم (02)، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، 2020م.
- 133- يحياوي مختار ، تطور آليات مكافحة الإرهاب وانعكاساتها على فكرة الامن الدولي والامن الإنساني، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد (06)، جامعة جيجل، 2018.

ب- باللغة الأجنبية:

- 1 - Mary Kaldor، **Nato And Human Security**، Ndc Policy Brief، No.01 -January 2022.
- 2- Civil-Military Cooperation Centre Of Excellence The Hague , **Human Security A Ccoe Info Sheet**. 2010, P.04.
- 3 - Tavanti, Marco & Agata Stachowicz-Stanusch , **“Sustainable Solutions For Human Security And Anti-Corruption: Integrating Theories And Practices.”**, International Journal Of Sustainable Human Security (IJSHS) 4– Special Issue On Anti-Corruption For Human Security, Vol. 1, (December) 2013.
- ⁵ - Brendan Fisher ,**Defining and classifying ecosystem services for decision making**, Cserge Working Paper Edm, No. 07-04, University Of East Anglia, The Centre For Social And Economic Research On The Global Environment (Cserge), Norwich,2007
- ⁶ - Raimonds Kasparinskis Geogr., **The Guidebook On “The Introduction To The Ecosystem Service Framework And Its Application In Integrated Planning”**, University Of Latvia, Faculty Of Geography And Earth Sciences, Version On 28, Sept. 2018.
- ⁷ - Department Of The Environment، Water، Heritage And The Arts **Ecosystem Services: Key Concepts And Applications**، Occasional Paper No 1, Canberra. ,2009 .
- ⁸-Actualite، **Les D.R.P.I En Manoe Uvre A Biskra** ,El Himaya,N°16 ,Alger,2012.
- 9 -Docs، **Campagne De Lutte Contre Les Feux De Forets**, El-Himaya,N°15 ,Alger ,2011
- ¹⁰ -alexandra sonck , **l’implication des autorités locales et régionales dans la gestion des risques majeurs accord europeen et mediterraneen sur les risques majeurs (eur-opa) , institut supérieur de planification d’urgence, 2010.**

المحاضرات المؤتمرات والملتقيات العلمية :

أ- باللغة العربية:

- 1- إبراهيم محمد عبد الباقي ، الحاجة إلى مدخل تنظيمي لمواجهة الكوارث الطبيعية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول عن " البيئة والتنمية في أفريقيا " 21-24 أكتوبر 1995، لمركز الدراسات التخطيطية و المعمارية، جامعة أسيوط، كلية الهندسة.
- 2- جلّولي بوجلطة سمية ، نمط الاستجابة في التعامل مع كوارث الزلزال في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس(21ماي2003م) الملتقى الوطني حول الإدارة الجزائرية للأزمات والكوارث، نحو تبني استراتيجيات فعّالة يوم 16 ديسمبر 2019م.
- 3- الدّهيمي الأخضر عمر ، القانون الدولي الإنساني من منظور الأمن الإنساني، الملتقى العلمي حول القانون الدولي الإنساني من منظور الأمن الإنساني، المنعقد في 13ماي 2010م ببيروت لبنان بالتعاون مع جامعة نايف للعلوم الأمنية وقوى الأمن الداخلي بلبان .
- 4 - سيف الدين عبد الفتاح ، الأمن الإنساني: رؤية إسلامية بين تكافل المداخل والبحث المقارن، ورقة خلفية ضمن أعمال تقرير التنمية الإنسانية الرابع، 2008م.
- 5- نشرة مفاوضات الأرض، خدمة إخبارية لمفاوضات البيئة والتنمية، المعهد الدولي للتنمية المستدامة، مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من الكوارث، (المجلد 26 رقم: 15)، 21 مارس 2015.

ب- باللغة الأجنبية:

- 1 - Communication Presentee Lors De La Journee De Formation Alger, 17-20 Mars 2019 , 5a. La Construction Du Plan De Prevention Multirisque: Structure, Contenus, Objectifs. Exemples, Programme Capdel.

التقارير:

أ- باللغة العربية:

- 1- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة: " في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع"، الأمم المتحدة، الدورة: 59، تحت رقم/59/A: 2005 الصادر في 27 مارس 2002م.
- 2- تقرير التقييم البيئي للألفية، النظم البيئية ورفاهية الإنسان بلورة لنتائج التنوع الإحيائي، المعهد الدولي للموارد، واشنطن، 2005 .
- 3 - تقرير توقعات البيئة العالمية 04، البيئة من أجل التنمية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، واشنطن، 2007م.
- 4 - تقرير التنمية العربية لعام 2009م، تحديات الأمن الإنساني في البلدان العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك ، 2009م.
- 5- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، تأثيرات المناخ والتقلبات المناخية على البلدان العربية جامعة الدول العربية، الخرطوم، 2010م.
- 6 - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، التقرير العالمي للمستوطنات البشرية لعام 2011م، نسخة ملخصة، المدن وظاهرة تغير المناخ: توجهات السياسات العامة، نيروبي، 2011م.

- 7 - تقرير الأمين العام ، الجمعية العامة، الدورة (66)، متابعة قرار الجمعية العامة 291/64 المتعلق بالأمن البشري، الامم المتحدة، 2012.
- 8- الجمعية العامة، الأمم المتحدة، تقرير مرحلي عن التقرير القائم على البحث الذي تعدّه اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن الممارسات الفضلى والتحديات الرئيسية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في حالات ما بعد الكوارث وما بعد النزاعات، مجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة والعشرون، سبتمبر 2014م.
- 9 - الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الاستراتيجية العربية للحد من أخطار الكوارث 2030م، مجلس الوزراء العربية المسؤولين عن البيئة، تعديلات تمّ إضافتها على النسخة النهائية للدورة (22) في: 19-20/12/2010م بناءً على توصيات اجتماع الدول العربية في القاهرة نوفمبر 2015م.
- 10- الامم المتحدة، تقرير فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمؤثرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، الجمعية العامة الدورة (71)، التنمية المستدامة: الحد من مخاطر الكوارث، 2016.
- 11 - الجمعية العامة للأمم المتحدة ، تقرير فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمؤثرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، الدورة (71)، نيويورك ، 2016.
- 12- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، توقعات الأراضي العالمية، الطبعة الاولى، بون ألمانيا، 2017م.
- 13- مذكرة، سلطات بلا حدود: التعذيب على يد الأمن العسكري في الجزائر، 2006م.
- 14- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، الإحصاءات المتعلقة بتغير المناخ في المنطقة العربية مجموعة من المؤثرات المقترحة، إصدار خاص من مجموعة الإحصاءات البيئية في المنطقة العربية 2017م.
- 15 - نايجل دادلي وساشا ألكسندر، توقعات الأراضي العالمية، الأمم المتحدة اتفاقية مكافحة التصحر الطبعة الأولى. بون، ألمانيا 2017م.
- 16- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجميع عن الجزائر، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 2018م.
- 17- تقرير المفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، موجز المعلومات المقدم لأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الجزائر، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 2018م.
- 18- تقرير التقييم المتوسطي الأول (ملخص لواضعي السياسات) التغير المناخي والبيئي في حوض المتوسط: الوضع الراهن والمخاطر المستقبلية، مرسيلسة، 2020م.
- 19 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقرير المياه والتنمية الثامن أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه في المنطقة العربية، مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، بيروت، 2020م.
- 20- تقرير التقييم الإقليمي للحد من مخاطر الكوارث في المنطقة العربية، مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث القاهرة 2021م.
- 21- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر في بعض الأرقام، الطبعة(49)، نتائج سنة (2016م-2018م)، 2021م.

- 22- مكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث، تقرير التقييم الإقليمي للحد من أخطار الكوارث في المنطقة العربية، منظمة الأمم المتحدة، القاهرة، 2021م.
- 23- تقرير التنمية الإنسانية العربية، تعظيم الفرص لتعافٍ يشمل الجميع ويعزز القدرة على مواجهة الأزمات في حقبة ما بعد كوفي-19، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المكتب الإقليمي للدول العربية، نيويورك، 2022 .
- 24- تقرير التقييم العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث، عالمنا في خطر: تغيير شكل الحكمة من أجل مستقبل قادر على الصمود، مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، جنيف، 2022م.
- 25- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث ، استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث 2015 - 2030 م في الدول العربية: النتائج الأولية، 2022م.
- 26 - لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ، وآخرون، التقرير العربي الثاني حول الفقر متعدد الأبعاد رقم: 4/ E/ESCWA/CL2.GPID/2022 ، بيروت، 2023م
- 27- منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) الشرق الأدنى وشمال أفريقيا نظرة إقليمية عامة حول حالة الأمن الغذائي والتغذية: الإحصاءات والاتجاهات، القاهرة، 2023م.
- 28 - تقرير المراجعة الرابعة لخطة عمل مدريد، حماية الشخص المسن في الجزائر واقع وآفاق، وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م.
- 29- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ملاحق قطرية سياسات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بيت الامم المتحدة، بيروت لبنان، 2023.
- 30- وزارة المالية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، تقرير عرض مشروع المالية لسنة 2024م وتقديرات سنتي 2025م و2026م، البنك المركزي الجزائري، 2023م.
- 31- مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، المكتب الإقليمي للدول العربية، اجتماع الشراكة العربية التاسع للحد من أخطار الكوارث ، المنعقد في 21-23 نوفمبر 2023 بالإسكندرية.
- 32 - مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث ، تقرير استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة. 2015 - 2030 ، مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث :جنيف، سويسرا، 2023.
- 33- المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات (الشرق الأوسط) الإسلامية، العنف والإصلاح في الجزائر: قلب الصفحة، التقرير رقم: 29 القاهرة، 2024.

أ- باللغة الأجنبية:

¹-Ferhat Guerinik ,Rapport National Sur La Prevention Des Catastrophes, Minister Des Affaires Etrangeres,Alger,2004.

² - Unité Sur La Sécurité Humaine , La Securite Humaine En Theorie Et En Pratique Application Du Concept De Sécurité Humaine Et Fonds Des Nations Unies Pour La

Sécurité Humaine, Bureau De La Coordination Des Affaires Humanitaires Nations Unies,2007.

³ - Programme D'appui A La Mise En Oeuvre De L'accord D'association , **Fiche De Projet De Jumelage ,Algérie-Union Européenne : P3a,Dz/28** , Appui Au Renforcement Des Capacités Des Services De La Protection Civile Algérienne,2013.

⁴ - Pnud, Et Mclat , **Document De Projet Développement Local Et Démocratie Participative Capdel**, Consulté En Juillet 2017.

5 - Minisérie De L'agriculture Du Développement Rural Et De La Pêche: **Les Feux De Forêts En Algérie: Analyse Et Perspectives**. Direction Centrale Des Forets, Alger ,2018.

⁶ -Pnud Et Mclat Et Eu, **Programme De Renforcement Des Capacités Des Acteurs Du Développement Local** , 2018.

⁷Technical Report. **Hazard Definition & Classification Review**, 2020 United Nations Office For Disaster Risk Reduction (Undrr), Geneva ,2020.

8 -Imf Country Report , **Algeria, 2021 Article Iv Consultation—Press Release; And Staff Report; And Statement By The Executive Director For Algeria**, Report , No. 21/253 , ,Washington, 2021

9 - Undp ,**Briefing Note For Countries On The 2022 Multidimensional Poverty Index** , Algeria, Unpacking Deprivation Bundles To Reduce Multidimensional Pover,2022,

-10- Special Report , **New Threats To Human Security In The Anthropocene Demanding Greater Solidarity**, United Nations Development Programme, One United Nations Plaza, 2022.

11 - Global Food Security Index2022 Economiste Impact, **Country Report Alegria**, 2022.

¹²-Organisation Mondiale De La Santé ,**Rapport De Situation Sur L'épidemie Du Covid-19 En Algerie, Rapport N°: 693** , 2022.

13 -Organisation Mondiale De La Santé ,**Rapport De Situation Sur L'épidemie Du Covid-19 En Algerie, Rapport N° 642** , 2022,

14 - Organisation Mondiale De La Santé , **Rapport De Situation Sur L'épidemie Du Covid-19 En Algerie, Rapport N° 696**, 2022.

¹⁵ - Frontex , **Risk Analysis For 2022/2023**, Warsaw, 2022.

16- La Banque Mondiale، **Diagnostic Sur La Gestion Des Risques Climatiques Et De Catastrophe En Algérie**، Groupe De La Banque Mondiale، Etats-Unis D'amérique،2023

17 - World Health Organization, Regional Office For Africa ,**Weekly Bulletin On Outbreaks And Other Emergencies - Week 9: 20 To 26 February 2023** , Brazzaville, Congo,2023

18`Ministere De L'environnement Et Des Energies Renouvelables, Republique Algerienne Democratique Et Populaire, **A La Convention Cadre Des Nations Unies Sur Le Changement Climatique**, , Premier Rapport Biennal Actualise De L'algerie, Octobre 2023.

19- Banque Mondiale, Direction Générale Des Forêts, Délégation Nationale Aux Risques Majeurs. 2023. **Note Sur Les Forêts Algériennes : Gestion Durable Des Forêts Pour Lutter Contre Les Feux De Forêt**. World Bank, Washington, Dc , 2024.

الادلة والاطالس:

1- برنامج الشراكة مع المجتمع المدني، دليل تحليل السياسات، مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط، واشنطن، 2016م.

22- كريستين الرئيس عطاء الله، ترجمة: ديزاين فريم، أطلس المخاطر الطبيعية في المنطقة العربية، اليونسكو، توشكا للنشر والإعلان، القاهرة، 2021م.

2- لبيب شائف محمد إسماعيل، التأثير في السياسات العامة، دليل لرواد السياسات العامة للشباب والباحثين، منظمة مدرسة السلام، مؤسسة فريدريش إيبيرت، اليمن، 2023م.

3 - محسن حبيبة ، سيد أحمد نوران ، دليل كتابة أوراق السياسات العامة، منتدى البدائل العربي للدراسات، روافد للنشر والتوزيع القاهرة، 2012م.

4- مايليس هوريوت ، و توماس بينات ، وآخرون، دليل عملي للتقييم الاقتصادي لخدمات النظام الإيكولوجي، المؤسسة الألمانية للتعاون الدولي، وزارة البيئة والطاقة المتجددة، الجزائر، 2018.

5 - ليوني بريجيت و رادفورد تيم وآخرون، الكوارث من حيث رؤية مختلفة: وراء كل نتيجة سبب، دليل إرشادي للصحفيين يغطي نشاط الحد من الكوارث، استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث، الأمم المتحدة.

6-المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، أطلس المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الوفيات والخسائر الاقتصادية الناجمة عن ظواهر الطقس والمناخ والماء المتطرفة (1970-2019م)، مطبوع رقم 1267، جنيف سويسرا، 2021.

- 7 - جلّولي بوجلطة سمية ، نمط الاستجابة في التعامل مع كوارث الزلزال في الجزائر: نموذج زلزال بومرداس (21 ماي 2003م) الملتقى الوطني حول الإدارة الجزائرية للأزمات والكوارث، نحو تبني استراتيجيات فعّالة يوم 16 ديسمبر 2019م.
- 8- كالة التنمية الاجتماعية، مجموعة النصوص التطبيقية والتنفيذية المتعلقة بالبرامج المسيرة من طرف وكالة التنمية الاجتماعية، مصالح رئاسة الحكومة الجزائرية، الجزائر، 2001م.
- 9- وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الدليل النموذجي لمخطط تنظيم النجدة البلدي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م.
- 10- وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الدليل النموذجي لمخطط تنظيم النجدة الولائي، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021م.

المواقع الإلكترونية:

- 1- أمحمد برقوق: "الأمن الإنساني: مقارنة إيتو-معرفية"، متوفرة على الموقع: <http://www.arabvolunteering.org/corner/avt42676.html> تمّ الاطلاع عليه في: 2021/04/15م.
- 2- أبو عامود محمد سعد ، حدود التعاون الدولي في مواجهة الكوارث الطبيعية، السياسة الدولية، للاطلاع أكثر الموقع الإلكتروني الآتي: <http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?serial=221602&ei>
- 3- بورويبة مختار ، الجزائر ... تجربة ناجحة للوثام والمصالحة والعيش في سلام، أفكار وآراء، جريدة عمان، نشر في: 24 جوان 2018م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.omandaily.com> في: 2023 /01/12م.
- 4- بوعلام حمدوش، هذه آخر إحصائيات منحة البطالة، مقال نشر في: 2024/05/26م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.eldjazairdjadida.dz> في: 2024/05/28م.
- 32 - بورنان يونس ، حصيلة رسمية.. الجزائر تحبط مليون هجمة إلكترونية في 2021م، نُشر في: 2022/01/05م ، تمّ الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://al-ain.com/article/algeria-thwart-cyber-attacks-2012> في: 2022/04/10م.
- 5- بن اسماعين ليلي ، تطوّر المناخ في الجزائر وآثاره، نُشر في: 2022-09-27 في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://assafirarabi.com/ar> ، تمّ الاطلاع على المقال في: 2022/09/10م.
- 6- بهلولي أسماء ، حسب مشروع قانون جديد على طاولة البرلمان 05 وزارات وخلية يقظة للوقاية من الكوارث نشر في: 16/09/2023م، وتمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.echoroukonline.com> في: 2023/12/10م.

7- تومي عبد التّور ، بين تداول السّلطة والخوف من تأميم الحراك... إلى أين تذهب الجزائر؟ نشر المقال في: <https://arabicpost.net/opinions> في: 2021/07/07 وتمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://arabicpost.net/opinions> في: 2022/06/07.

8- حسيني ليندة وخريفى وحيدة وآخرون، الخرائط التنبؤية" أداة تخفف من مخاطر الفيضانات في الجزائر"، نشر في 2021/05/01 ، تم الاطلاع على المقال في 2023/03/20 في الموقع الإلكتروني الآتي: [/https://www.maan-ctr.org/magazine/article/3261](https://www.maan-ctr.org/magazine/article/3261)

9- الحفناوي هالة ، وصلاح علي ، تفشي حاد أم سلس؟ جدل مواجهة كورونا بين "تسطيح المنحني" و"مناعة القطيع، التحليلات، مقال في الموقع الإلكتروني المستقبل للدراسات والبحاث المتقدمة. متاح على الرابط المختصر : <https://futureuae.com>، تم الاسترجاع يوم 2020/07/10.

10- جبور خليلي ، إجمالي الناتج الداخلي للفرد في الجزائر 2021م، نشر المقال في: 2022/10/06م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://i-trends.net> في: 2022/09/10م

11- جبريل حسان ، تبون: الجزائر تواجه حربا سيبرانية "مسعورة" ضدّ البناء الوطني، وكالة الأنباء الأناضول، نشر في: 21 / 2022/10م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <https://www.aa.com.tr/ar> في: 2022/10/26م.

12- ساح عبد السلام محمّد، مفهوم البيئة، في 09/01 /2013م، تمّ الاطلاع على المقال في الموقع الإلكتروني لشبكة الألوكة: <https://www.alukah.net/culture/0/59342> في: 2022 /09/12م.

13- سجال عبد الحفيظ ، الفقر في الجزائر: 1 من بين كلّ 3 مواطنين يعيشون فقراً مدقعا، مقال نشر في: 2022/05/03م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.noonpost.com> في: 2023/02/20م.

14- شحاتة دياب مغاوري ، نحو استراتيجية عربية لمواجهة الكوارث، نشر المقال في: 2003/08/20م، تمّ الاطلاع الموقع الإلكتروني الآتي: <http://www.ahram.org.eg0> في: 2015/09/15م.

15- شريف عماد الدين ، دعم الطّاقة في الجزائر يقترب من 56 مليار دولار، نشر في: 2023-10-26م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://attaqa.net> في: 2023-12-20م.

16- شريف عماد الدين ، قانون جديد للكهرباء في الجزائر قد يكتب نهاية عصر دعم الطّاقة (خاص)، نشر في: 2023-09-10م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://attaqa.net> في: 2023-12-20م.

17- شوقي أندرو ألي، ر" السّلامة الحضريّة: "تغيّرات المناخ. تهديدات متصاعدة للأمن القومي للدول، نُشر في 2021/10/19م، وتمّ الاطلاع عليه الموقع الإلكتروني الآتي: <https://futureuae.com>، في: 2022/08/20م.

18- شكري محمّد ، مفاهيم سياسية: تحديد مفهوم السّياسات العامّة نشر في 2019م/02/23، تمّ الولوج للموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.politics-dz.com>، في: 2022/05/10م.

20- عليوي عامر ، الرّقمنة والأمن السيبراني، وكالة رم للأبناء، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.rumononline.net/print.php?id=431489> في : 2022/05/22م.

21 - عبد الرزاق عماد الدين إبراهيم ، التّزعة الإنسانية (الأنسنة) .. الجذور والنشأة، مركز النور للدراسات،
نشر في: 2017-04-01 تم تصفّح الموقع الإلكتروني: <http://www.alnoor.se/article.asp?id=318497>
بتاريخ: 2021-11-21م.

22- العزاوي مهند ، مفهوم وخصائص السياسة العامّة الحكومية، نشر في 2019م/02/23، تمّ الولوج للموقع
الإلكتروني: <https://middle-east-online.com>: في: 2023/09/12

23- عتبي حمزة ، (2017م) مضى عليه ربع قرن... ماذا تعرف عن إلغاء فوز الإسلاميين بالانتخابات في
الجزائر؟ تمّ تصفّح الموقع الإلكتروني: <https://arabic.cnn.com> في: 2021/04/19م.

24- غمري فريد ، القانون الجديد للغابات في الجزائر، نشر المقال في: 23 جانفي 2024، تمّ الاطلاع عليه في
الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.annasronline.com>: في: 20/05/12

25- قردود عمّار ، حرب سيبرانية مستعرة لاختراق المواقع بين القراصنة الجزائريين والمغاربة، جريدة أفريقيا،
نشر في: 2020/03/14م، تمّ الاطلاع على الموقع الآتي: <https://africanews.dz>: في: 2021/04/03م.

26- كريستين الرئيس عطاء الله ، ترجمة: ديزاين فريم، أطلس المخاطر الطبيعية في المنطقة العربية، اليونسكو،
توشكا للنشر والإعلان، القاهرة، 2021م.

27- ك. نور الحياة ، تيغنتورين وحاسبي مسعود ضمن خارطة الأخطار الصناعية، موقع جريدة وقت الجزائر، تمّ
الاطلاع على المقال في: 2019/09/10. في الموقع الإلكتروني الآتي: WWW.WAKTELDJAIR .

28- ليام سالمة ، نظريات تحليل السياسات العامّة، ملتقى الباحثين السياسيين العرب، ديسمبر 2019م، تمّ
الاطلاع على الموقع الآتي: <https://arabprf.com/?p=2147>: في: 2021/03/15م

29- منور أسماء ، مؤشرات التعليم في الجزائر تفضح بهتان تقارير دولية، نُشر في: 12/10/2022م، وتمّ
الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.el-massa.com>: في: 2022/11/15م.

30- مشياش زينب ، حرائق الغابات في الجزائر: الأسباب والعواقب والحلول، مقال نشر في: 2021/11/24
تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: [https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-](https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-ar)

[ar](https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-ar)

31- الموسى جمال، الكوارث الطبيعية الناتجة عن بعض الكوارث، نشر في: 2019 /05/03 تمّ الاطلاع
على الموقع الإلكتروني الآتي: Met.Jometeo.Gov.Jo/.../0dac7ebc3e6c493e8c0b في:
2023/11/20م.

32- مالحة أحمد ، الرّهان الفلاحي. تغير المناخ والفلاحة، نشر في: 10 ماي 2020م، تمّ الاطلاع على المقال
في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://elhiwar.dz/opinions/169888/>: في: 2021/10/10م.

33- المسلي حامد ، الهجرة غير الشرعية من غرب أفريقيا إلى أوروبا. دراسة في الأسباب والتداعيات،
مركز فاروس للاستشارات والدراسات الاستشرافية، تمّ نشره في: 06/10/2019م، تمّ الاطلاع على الموقع
الإلكتروني الآتي: <https://pharostudies.com>: في: 2022/12/13م

- 34- ندى حمادة عمر سراج الدين ، تصنيفات البنك الدولي الجديدة للبلدان حسب مستوى الدخل (2020م-2021م)، مدونات البنك الدولي، نشر المقال في: 2020/01/07، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://blogs.worldbank.org> في: 2022/09/10م.
- 35- هوادف رابح ، الاقتصاد الجزائري بين 2019م و2023م ... تحولات كبرى وإثراء نوعي، نشر في: 19/12/2023م الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://news.radioalgerie.dz/ar/node/37447> في: 2023/12/25م.
- 36- هاشم زاهر ، اتفاق كوب 28... هل يعلن نهاية عصر الوقود الأحفوري؟ مقال نشر في: 2023/12/14م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aljazeera.net> في: 2024/02/10م.
- 37- طاهر احمد ، الأمن البيولوجي والتنظيمات الإرهابية... نحو استراتيجية لمواجهة، نشر في: 30 افريل 2020، تم الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://arb.majalla.com> في: 2021 / 10/10
- 38- الموقع الرسمي لوكالة التنمية الاجتماعية، المنحة الجزافية للتضامن، تم الاطلاع على الموقع الآتي: <https://www.ads.dz> في: 2024/08/07
- 39- الموقع الرسمي للأمم المتحدة، اختتام مؤتمر المناخ الـ 28 في دبي بالدعوة إلى "التحول بعيدا" عن الوقود الأحفوري، مقال نشر في: 13 ديسمبر 2023م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://news.un.org/ar/story> في: 2024/01/15م.
- 40- الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة، مهام قطاع البيئة، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.me.gov.dz> في: 2023/12/03م.
- 41- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للتفريات، التعريف بالوكالة، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://and.dz> ،
- 42- الموقع الرسمي للمركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، التعريف بالمركز، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://cntpp.dz/qui-sommes-nous>، في: 2023/12/03م.
- 43- الموقع الرسمي لمركز تنمية الموارد البيولوجية، التعريف بالمركز، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: في: 2023/12/03م.
- 44- الموقع الرسمي المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، من نحن، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://onedd.org/ar/qui-sommes-nous> ، في: 2023/12/03م.
- 45- وزارة الداخلية، المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى وتنظيمها وسيرها، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية الآتي: <http://www.interieur.gov.dz>
- 46- وكالة الأنباء الجزائرية، الدخول المدرسي 2023م-2024م: أكثر من نصف مليون أستاذ يلتحقون بمناصبهم، مقال نُشر في: 03 /09/ 2023م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aps.dz> في: 2023/11/12م.

- 47- وكالة الأنباء الجزائرية، غرداية: بعد مرور عشر سنوات صور الفيضانات لا تزال عالقة في الذاكرة الجماعية، 30 سبتمبر 2018م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aps.dz>، في 10/11/2022م.
- 48- وكالة الأنباء الجزائرية الجزائر: ارتفاع مستمرّ في عدد المهاجرين غير الشرعيين: تمّ نشره في: 16/12/2021م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://pharostudies.com>، في: 03/12/2022م.
- 48- وكالة الأنباء الجزائرية، تسيير الكوارث الدور الاخرى للجيش الوطني الشعبي، تمّ الاطلاع على الرابط الآتي: www.djair50.dz، في 22/11/2015م.
- 49- وكالة الانباء الجزائرية، برنامج كابدال: إعداد أول مخطط الوقاية من المخاطر الكبرى على المستوى المحلي بالشلف، مقال نشر فيك 2022/09/80، وتمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.aps.dz/ar/regions>، في: 03/03/2022م.
- 50- مركز أفريقيا للدراسات الاستراتيجية، اتجاهات الهجرة الأفريقية التي يجب مراقبتها في عام 2022م، نُشر في 21 جانفي 2022م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://africacenter.org/ar/spotlight/ar-african-migration-trends-to-watch-in-> في: 09/09/2022م.
- 51- مصر أون لاين، متوسط دخل الفرد في الجزائر، نشر المقال في: 22/09/2021م، وتمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.egyptsonline.com> في: 10/09/2022م.
- 52- البوابة العربية للتنمية، لمحة إحصائية، الجزائر، نشر في: 15/04/2019م، وتحينه في جانفي 2022م، تمّ الاطلاع عليه في الموقع الإلكتروني الآتي: <https://arabdevelopmentportal.com/ar/country> في: 23/07/2022م.
- ص 562.
- 53- الشروق أونلاين، اعتراف مغربي بشنّ "حرب سيبرانية" ضدّ الجزائر، نُشر في: 17/02/2021م، تمّ الاطلاع على الموقع: <https://www.echoroukonline.com> في: 10/06/2022م.
- 54- العربي الجديد، الجزائر: ارتفاع عدد الجرائم، نشر في: 28/01/2021م، تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.alaraby.co.uk/society> في: 12/03/2022م.
- 55- أونلاين، الدرك الوطني يكشف عن حصيلة الجرائم الإلكترونية بالجزائر عامي 2022م و2023م، نشر في: 15/02/2023م تمّ الاطلاع على الموقع الإلكتروني الآتي: <https://www.echoroukonline.com> في: 04/04/2023م.

56 - NATO To Step Up Work On Human Security Approach.

https://www.nato.int/cps/en/natohq/news_181798.htm

الملاحق

الملاحق:

الجدول رقم (01): المراسيم التنفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة في مجال البيئة

النصوص التطبيقية	القانون
(1) مرسوم تنفيذي رقم: 05-240، يحدّد كميّات تعيين مندوبي البيئة.	
(2) مرسوم تنفيذي رقم: 05-444 يحدّد كميّات منح جائزة الوطنية من أجل حماية البيئة.	
(3) مرسوم تنفيذي رقم: 06-02 يحدّد القيم القصوى ومستويات الإنذار وأهداف نوعية الهواء في حالة تلوث جويّ.	
(4) مرسوم تنفيذي رقم: 06-138 ينظّم انبعاث الغاز والدخان والبخار والجزيئات السائلة أو الصلبة في الجو، وكذا الشّروط التي تتمّ فيها مراقبتها.	
(5) مرسوم تنفيذي رقم: 06-141 يضبط القيم القصوى للمصنّبات الصناعيّة.	قانون رقم: 03-10 مؤرخ في 19
(6) مرسوم تنفيذي رقم: 06-198، يضبط التّنظيم المطبق على المؤسسات المصنّفة لحماية البيئة.	19 جويلية سنة 2003م يتعلق بحماية البيئة في إطار التّمية المستدامة.
(7) قرار وزاريّ مشترك 14 سبتمبر سنة 2014م، يحدّد كميّات فحص دراسات الخطر والمصادقة عليها.	
(8) قرار مؤرّخ 25 نوفمبر عام 2020م، يتضمّن تعيين أعضاء اللّجنة الوزارية المشتركة المكلفة بفحص دراسات الخطر الخاصّة بالمؤسسات المصنّفة من الفئة الأولى والمصادقة عليه.	
(9) مرسوم تنفيذي رقم: 07-144 يحدّد قائمة المنشآت المصنّفة لحماية البيئة.	
(10) مرسوم تنفيذي رقم: 07-145 يحدّد مجال تطبيق ومحتوى وكميّات المصادقة على دراسة وموجز التّأثير على البيئة.	
(11) مرسوم تنفيذي رقم: 07-207 ينظّم استعمال الموادّ المستنفذة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها.	
(12) مرسوم تنفيذي رقم: 08-201 يحدّد شروط وكميّات منح ترخيص لفتح مؤسسات لتربية فصائل الحيوانات غير الأليفة وعرض عيّنات منها للجمهور.	
✓ قرار مؤرّخ 19 ماي سنة 2011م، يتضمّن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية الوزارية المشتركة المكلفة بمنح ترخيص لفتح مؤسسات تربية فصائل الحيوانات غير الأليفة وعرض عيّنات منها للجمهور.	
(13) مرسوم تنفيذي رقم: 08-327 مؤرّخ في: 21 أكتوبر سنة 2008م	

يتضمّن إلزام ربابنة السفن التي تحمل على متنها بضائع خطيرة سامّة أو ملوّثة بالإخطار عن وقوع أيّ حادث في البحر.

(14) **مرسوم تنفيذي رقم: 10-142 مؤرّخ في: 23 ماي سنة 2010م** يعدّل المرسوم التّنفيذي رقم: 2007-207 المؤرّخ في: 30 جويلية سنة 2007م الذي ينظّم استعمال الموادّ المستنفذة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها.

(15) **مرسوم تنفيذي رقم: 12-03 مؤرّخ في: 4 يناير سنة 2012م** يحدّد قائمة الفصائل الثّباتية غير المزروعة المحمية.

(16) **مرسوم تنفيذي رقم: 12-235 مؤرّخ في: 24 مايو سنة 2012م** يحدّد قائمة الأصناف الحيوانية غير الأليفة المحمية. **مرسوم تنفيذي رقم: 13-110 مؤرّخ في: 17 مارس سنة 2013م** ينظّم استعمال الموادّ المستنفذة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها.

✓ **قرار وزاري مشترك مؤرّخ في: 27 فبراير سنة 2019م**، يحدّد شروط وكيفيات طلب استثناء لحظر استيراد الموادّ الخاضعة للرقابة وكذا كيفيات منح مقرّرات الاستثناء من أجل الاستخدامات الأساسية.

✓ **قرار مؤرّخ في: 14 ديسمبر سنة 2013م** يتضمّن تعيين أعضاء لجنة الموادّ الخاضعة للرقابة.

✓ **قرار مؤرّخ في: 3 يوليو سنة 2016م**، يتضمّن تعيين أعضاء لجنة الموادّ الخاضعة للرقابة.

✓ **قرار مؤرّخ في: 14 أبريل سنة 2019م**، يعدّل القرار المؤرّخ في: 23 يوليو سنة 2016م، والمتضمّن تعيين أعضاء لجنة "الموادّ الخاضعة للرقابة".

✓ **قرار مؤرّخ في: 18 سبتمبر سنة 2019م**، يتضمّن تعيين أعضاء لجنة الموادّ الخاضعة للرقابة (الموادّ المستنفذة لطبقة الأوزون).

✓ **قرار مؤرّخ في: 2 أوت سنة 2021م**، يعدّل القرار المؤرّخ في: 18 سبتمبر سنة 2019م، والمتضمّن تعيين أعضاء لجنة "الموادّ الخاضعة للرقابة" (الموادّ المستنفذة لطبقة الأوزون).

(17) **مرسوم تنفيذي رقم: 14-264 مؤرّخ في: 22 سبتمبر سنة 2014م** يتعلّق بتنظيم مكافحة التلوّثات البحرية وإحداث مخطّطات استعجالية لذلك.

✓ **قرار مؤرّخ في: 27 مارس 2017م**، يتضمّن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية تلّ بحر.

✓ **قرار مؤرّخ في: 31 أكتوبر سنة 2018م**، يعدّل القرار المؤرّخ في: 27 مارس سنة 2017م، والمتضمّن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية تلّ بحر.

- (18) **مرسوم تنفيذي رقم: 207-15 مؤرخ في: 27 يوليو سنة 2015م** يحدّد
كيفية المبادرة بالمخطّط الوطني للنشاط البيئي والتّمية المستدامة وإعداده.
✓ **قرار مؤرخ في: 23 يوليو سنة 2016م**، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة
الوطنية لدراسة المخطّط الوطني للنشاط البيئي والتّمية المستدامة.
✓ **قرار مؤرخ في: 21 مايو سنة 2017م** يعدّل القرار المؤرخ في: 23 يوليو
سنة 2016م الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة الوطنية لدراسة
المخطّط الوطني للنشاط البيئي والتّمية المستدامة.
- (19) **مرسوم تنفيذي رقم: 18-255 مؤرخ 9 أكتوبر سنة 2018م**، يعدّل ويتمّم
المرسوم التّفيذي رقم: 07-145 المؤرخ في: 19 مايو سنة 2007م الذي
يحدّد مجال تطبيق ومحتوى وكيفية المصادقة على دراسة وموجز التّأثير
على البيئة.
- (20) **مرسوم تنفيذي رقم: 19-227 مؤرخ 13 أوت سنة 2019م** يعدّل
المرسوم التّفيذي رقم: 14-264 مؤرخ في: 22 سبتمبر
سنة 2014م والمتعلّق بتنظيم مكافحة التلوثات البحرية وإحداث مخطّطات
استعجالية لذلك.
- (21) **مرسوم تنفيذي رقم: 19-241 مؤرخ في: 8 سبتمبر سنة 2019م** يعدّل
ويتمّم المرسوم التّفيذي رقم: 07-145 المؤرخ في: 19 مايو سنة 2007م
الذي يحدّد مجال تطبيق ومحتوى وكيفية المصادقة على دراسة وموجز
التّأثير على البيئة.
- (22) **مرسوم تنفيذي رقم: 167-22 مؤرخ في: 19 أبريل سنة 2022م**،
يعدّل المرسوم التّفيذي رقم 06-198 مؤرخ في: 31 مايو سنة 2006م،
يضبط التّظيم المطبّق على المؤسّسات المصنّفة لحماية البيئة.

المصدر: الموقع الرّسمي لوزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة، قوانين وتنظيمات بيئية، تمّ الاطلاع
على الموقع الآتي: <https://www.me.gov.dz>، في: 10/10/2023م.

الجدول رقم(02):المراسيم التّفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة في مجال الكوارث والوقاية من أخطارها

القانون	النصوص التطبيقية
	(1) مرسوم تنفيذي رقم: 06-161 مؤرخ في: 7 مايو سنة 2006م يعلن المنطقة الصناعية سكيكدة منطقة ذات أخطار كبرى.
قانون رقم: 04-20 مؤرخ في: 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004م يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.	(2) مرسوم تنفيذي رقم: 06-162 مؤرخ في: 17 مايو سنة 2006م يعلن المنطقة الصناعية أرزيو منطقة ذات أخطار كبرى.
	(3) مرسوم تنفيذي رقم: 06-163 مؤرخ في: 17 مايو سنة 2006م يعلن قطب إن أميناس منطقة ذات أخطار كبرى.
القانون 04-24 المؤرخ في: 26 فيفري 2024م، يتضمن قواعد الوقاية والتدخل والحد من أخطار الكوارث في إطار التنمية المستدامة	(4) مرسوم تنفيذي رقم: 09 / 335 مؤرخ في: 20 أكتوبر سنة 2009م يحدد كفاءات إعداد وتنفيذ المخططات الداخلية للتدخل من طرف المستغلين للمنشآت الصناعية.
	(5) مرسوم تنفيذي رقم 15/71 مؤرخ في 11 فبراير سنة 2015م، يحدد شروط وكفاءات إعداد المخططات الخاصة للتدخل للمنشآت أو الهياكل واعتمادها.
	(6) المرسوم تنفيذي رقم: 19/59 المؤرخ في 19 جانفي 2021 يحدد كفاءات اعداد مخططات تنظيم النجدة

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة، قوانين وتنظيمات بيئية، الصّفحة الإلكترونية نفسها.

الجدول رقم(03):المراسيم التّفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة في مجال حماية الجبل

القانون	النصوص التطبيقية
	(1) مرسوم تنفيذي رقم: 05-469 مؤرخ في: 10 ديسمبر سنة 2005م يحدّد الدّراسات والاستشارات المسبقة اللّازم إجراؤها وكذا مجموع الشّروط والكفاءات والإجراءات التي من شأنها أن تسمح بتحديد المناطق الجبلية وتصنيفها وجمعها في كتل جبلية.
قانون رقم: 04-03 مؤرخ: في 5 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004م يتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.	(2) مرسوم تنفيذي رقم: 06-07 مؤرخ في: 9 يناير سنة 2006م يحدّد تشكيلة المجلس الوطني للجبل ومهامّه وتنظيمه وكفاءات سيره. ✓ قرار مؤرخ في: 22 أبريل سنة 2006م، يتضمّن تعيين أعضاء المجلس الوطني للجبل.
	(3) مرسوم تنفيذي رقم: 59 - 07 مؤرخ في: 1 3 فبراير سنة 2007م، يتمّ المرسوم التّفيذي رقم: 07-06 المؤرخ في: 9 يناير سنة 2006م الذي يحدّد تشكيلة المجلس الوطني للجبل ومهامّه وتنظيمه وكفاءات سيره.

(4) مرسوم تنفيذي رقم: 85 - 07 مؤرخ في: 10 مارس سنة 2007م، يحدّد كميّات إعداد نظام تهيئة إقليم الكتلة الجبلية والمصادقة عليه والدراسات والاستشارات المسبقة الواجب إجراؤها، وكذا إجراءات التّحكيم المتعلّقة بذلك. ✓ قرار مؤرخ في: 15 يناير سنة 2008م يتضمّن تعيين أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة لفحص أنظمة تهيئة إقليم الكتل الجبلية والمصادقة عليها.

المصدر: الموقع الرّسمي لوزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة، قوانين وتنظيمات بيئية، الصّفحة الالكترونية سألقة الذكر.

الجدول رقم(04):المراسيم التّفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة في مجال الطاقة المتجددة

القانون	النّصوص التّطبيقية
قانون رقم: 04-09 مؤرخ في: 14 أوت سنة 2004م، يتعلّق بترقية الطّاقات المتجدّدة في إطار التّتمية المستدامة.	✓مرسوم تنفيذي رقم: 69-15 مؤرخ في: 11 فبراير سنة 2015م يحدّد كميّات إثبات شهادة أصل الطّاقة المتجدّدة واستعمال هذه الشّهادات. ✓ مرسوم تنفيذي رقم: 167 - 17 مؤرخ في: 22 مايو سنة 2017م يعدّل ويتمّم المرسوم التّنفذي رقم: 69 - 15 المؤرخ في: 11 فبراير سنة 2015م الذي يحدّد كميّات إثبات شهادة أصل الطّاقة المتجدّدة واستعمال هذه الشّهادات.

المصدر: الموقع الرّسمي لوزارة البيئة والطّاقات المتجدّدة، قوانين وتنظيمات بيئية، الصّفحة الالكترونية سألقة الذكر.

الجدول رقم(05):المراسيم التنفيذية والقرارات الوزارية والوزارية المشتركة في مجال المحميات الطبيعية والأماكن الوطنية الغابية:

القانون	النصوص التطبيقية
	<p>✓ مرسوم تنفيذي رقم: 259-16 مؤرخ في: 8 محرم عام 1438هـ الموافق 10 أكتوبر سنة، 2016م يحدد تشكيلة اللجنة الوطنية واللجان الولائية للمجالات المحمية وكيفية تنظيمها وسيرها.</p> <p>• قرار مؤرخ في: 8 رجب عام 1438هـ الموافق 5 أبريل سنة 2017م، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمجالات المحمية.</p> <p>• قرار مؤرخ في: 22 رمضان عام 1439هـ الموافق 7 يونيو سنة 2018م، يعدل القرار المؤرخ في: رجب عام 1438هـ الموافق 5 أبريل سنة 2017م، والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمجالات المحمية.</p> <p>• قرار مؤرخ في: 9 ذي القعدة عام 1442هـ الموافق 20 يونيو سنة 2021م، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمجالات المحمية.</p> <p>• قرار مؤرخ في: 13 ربيع الثاني عام 1443هـ الموافق 18 نوفمبر سنة 2021م، يعدل القرار المؤرخ في: 9 ذي القعدة عام 1442هـ الموافق 20 يونيو سنة 2021م، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمجالات المحمية.</p>
قانون رقم: 02-2011م مؤرخ في: 14 ربيع الأول عام 1432هـ الموافق 17 فبراير سنة 2011م، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة.	
- القانون رقم 23-21 المؤرخ في 10 جمادى الثانية عام 1445هـ الموافق 23 ديسمبر 2023 والمتعلق بالغابات والثروات الغابية.	
	<p>✓ مرسوم تنفيذي رقم: 19-224 مؤرخ في: 12 ذي الحجة 1440هـ الموافق 13 أوت سنة 2019م، يحدد كيفية إعداد المخطط التوجيهي للمجال المحمي والموافقة عليه ومراجعته.</p> <p>✓ مرسوم تنفيذي رقم: 19-224 مؤرخ في: 12 ذي الحجة 1440هـ الموافق 13 أوت سنة 2019م، يحدد كيفية إعداد مخطط تسيير المجال المحمي والمصادقة عليه ومراجعته.</p> <p>✓ المرسوم التنفيذي رقم 24-245 المؤرخ في 23 جويلية يحدد كيفية تنظيم وتنسيق الاعمال المتعلقة بالوقاية من حرائق الغابات ومكافحتها.</p>

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة، قوانين وتنظيمات بيئية، الصفحة الالكترونية سألقة الذكر.

فهرس الجداول

فهرس الجداول		
الصفحة	الجدول	الرقم
80-79	يضح تطور حركية الأمن الانساني في عصر الأنثروبوسين	01
96-95	يبين خدمات النظام البيئي	02
122-121	ركائز وابعاد ومؤشرات الفقر متعدد الابعاد	03
124	نسب الحرمان غير المتجزأة في كل مؤشر مع مرور السنوات بالنسبة للجزائر	04
126-125	تعداد التلاميذ المسجلين في الاطوار الثلاثة 2023-2013	05
128	مؤشري متوسط العمر المتوقع والوفيات عند الرضع	06
133	نسبة الاشتراك للعمال الاجراء والغير الاجراء في الضمان الاجتماعي	07
135	انتشار وعدد من عانوا من نقص التغذية في الجزائر	08
137	انتشار وعدد من يعانون من انعدام الامن الغذائي في الجزائر	09
137	معدل انتشار انعدام الامن الغذائي في الجزائر حسب النوع الاجتماعي	10
138	عدد الاشخاص غير القادرين على تحمل تكلفة ثمط غذائي صحي	11
141	مؤشر الامن الغذائي العالمي لسنة 2022 درجات الجزائر	12
144	تطور الفجوة الغذائية في الجزائر للفترة (2009-2023) الوحدة الف دولار:	13
157	كروولوجيا الفيضانات في الجزائر (نماذج مختارة)	14
160-159	كروولوجيا الزلازل في الجزائر (نماذج مختارة)	15
165	بؤر حرائق الغابات في الجزائر في فترات وسنوات مختارة	16
166	حصيلة حرائق الغابات المسجلة من 01 جوان الى غاية 31 أكتوبر 2022م.	17
169	ملخص الانعكاسات الكارثية لأخطار البيئية على الامن الإنساني في الجزائر	18
172	يوضح المراحل الوبائية لفيروس كورونا المستجد في الجزائر	19
174	المؤشرات الوبائية اليومية في الجزائر الى غاية جوان 2022	20
181	ترتيب الجزائر بالنسبة للدول المصدرة للهجرة غير الشرعية	21
189	وتيرة تكرار أهم الكوارث في الجزائر	22
202-201	يبين القيم المهددة واهداف التهديدات السيرانية	23
205	يوضح عدد القضايا المعالجة من طرف مركز الوقاية من جرائم المعلوماتية ومكافحتها.	24
240	مضمون برنامج دعم الانعاش الاقتصادي (2001-2004) (الوحدة: مليار دينار):	25
242	مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) (الوحدة: مليار دينار):	26
243	مضمون البرنامج الخماسي للتنمية (2010-2014) (الوحدة: مليار دينار)	27
249	المشاريع الموجهة لتنمية مناطق الظل ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي	28

	(2024-2020)	
253	توزيع المستفيدين من المنحة الجغرافية للتضامن حسب الفئات العمرية	29
257	يوضح الدعم المخصصة لأسعار المواد الغذائية في الجزائر	30
259	يوضح الدعم المخصصة لأسعار الطاقة في الجزائر	31
277-276	ملخص الوزارات التي تداولت على مهمة حماية البيئة	32
303	الإمكانات المتاحة لمكافحة حرائق الغابات في الجزائر المسخرة عام 2022 م	33
333-332	دور الفواعل في ميزانية برنامج كبدال	34
333	توزيع والخصائص المجالية للبلديات النموذجية العشر لبرنامج كبدال	35
356	تطور معدل الاختراق للتأمين على الكوارث الطبيعية 2015 م - 2018 م	36
361	مصفوفة (SWOT)	37
362	نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية فهم مخاطر الكوارث	38
363	نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية تعزيز إدارة مخاطر الكوارث من أجل تحسين التصدي لها.	39
365	نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية الاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث	40
366	نقاط القوة ونقاط الضعف في أولوية تعزيز الاستعداد للكوارث بغية التصدي لها بفعالية وإعادة البناء بشكل أفضل في مرحلة التعافي وإعادة التأهيل.	41

فهرس الاشكال		
الرقم	الشكل	الصفحة
01	دورة عمليات السياسة العامة	26
02	مستويات صنع السياسة العامة	29
03	مقاربة الأمم المتحدة للأمن الانساني	50
04	مقاربة الاتحاد الأوربي للأمن الانساني	52
05	مقاربة الحلف الأطلسي للأمن الانساني	54
06	إضافة البعد الثالث للدراسات الأمنية (البعد الزماني) من طرف دراسات الأمن البيئي والأمن الإنساني	71
07	متطلبات الامن الانساني المستدام	72
08	تفاعل نموذج الوكالة مع اليقي الحماية والتمكين	76
09	تفاعل نموذج الوكالة مع اليقي الحماية والتمكين	77

88	يوضح الكائنات الناقلة للطاقة عبر النظام البيئي	10
94	التفاعلات بين رأس المال المبنى والاجتماعي والبشري والطبيعي المستهدف للإنتاج رفاهية الانسان	11
96	نموذج الشلال لتفاعل الخدمات البيئية	12
171	النموذج المفاهيمي لطبيعة النظامية لمخاطر جائحة كوفيد-19 وتأثيراتها	13
191	الامكانيات المائية الطبيعية الوطنية	14
314	رسم توضيحي للتدابير غير الهيكلية لمخطط الوقاية متعدد المخاطر	15
317	ادوات التخطيط الوقائي	16
319	البطاقات المكونة لمخطط تنظيم النجدة	17
339	الخطوات الاساسية المقترحة لدمج مخاطر الكوارث في المخططات المحلية لتنمية	18
368	معالجة القضايا الناشئة للخروج من الحلقة المفرغة للمخاطر	19

فهرس الخرائط		
الرقم	الخريطة	الصفحة
01	خريطة خطر الفيضانات في الجزائر	150
02	خريطة خطر الزلازل في الجزائر	151
03	خريطة المناطق المعرضة لحرائق الغابات في الجزائر	152
04	خريطة الاخطار الصناعية في الجزائر	153
05	خريطة نطاق واتجاه غزو الجراد في إفريقيا الجزائر	155
06	ممرات الهجرة غير الشرعية عبر التراب الوطني نحو اوروبا	180

فهرس الرسومات البيانية		
الرقم	الرسومات البيانية	الصفحة
01	نسبة الفرد من اجمالي الدخل القومي الوطني طريقة الاطلس (بالأسعار الجارية للدولار)	115
02	معدل البطالة المرحلة الألى من 1990-2000	117
03	معدل البطالة المرحلة الثانية من 2001-2011	118
04	معدل البطالة المرحلة الثالثة من 2012-2022	119

135	تطور معدلات الوفيات 2022-1960	05
139	أداء الجزائر بناءً على مؤشر الامن الغذائي العالمي بين 2012 و2022	06
140	اعمدة بيانية للمؤشر العالمي للأمن الغذائي 2022 درجات الجزائر	07
148	توزيع الكوارث والاشخاص المتضررين منها حسب نوع كل كارثة في الجزائر	08
149	النسبة المئوية للكوارث الناجمة عن الاخطار الطبيعية في الجزائر	09
160	انحسائر البشرية المسجلة في زلزال بومرداس	10
161	انحسائر البشرية المسجلة في زلزال بومرداس والمناطق المجاورة	11
163	احصاءات حرائق الغابات في الجزائر (2008-2017)	12
164	توضيح عدد الحرائق والمساحة المحروقة خلال الفترة (1985-2022)	13
168	توضيح تأثير كارثة الزلزال والامطار الطوفانية على الموازنة العامة والنتائج المحلي	14
173	تطور العدد اليومي للحالات المؤكدة الجديدة والوفيات الجديدة بكوفيد-19 من 25 فيفري 2020 إلى 19 جوان 2022 في الجزائر	15
175	تفشي جائحة كوفيد-19 حسب الولايات في الجزائر	16
177	اثر الجائحة على سوق العمل في الجزائر مقارنة بمجموعة من الدول العربية حسب النوع الاجتماعي (من شهر جويلية الى غاية شهر اكتوبر 2020)	17
193	تطور نصيب الفرد السنوي من المياه في الجزائر.	18
344	التكوين في الاسعاف الجماهيري (المستوى الاول) من 2010 الى غاية الثلاثي الاول 2019	19

فهرس المواضيع

الصفحة	فهرس المواضيع
أ	آية قرآنية.....
ب	شكر وتقدير.....
ج	الإهداء.....
د-هـ	قائمة المختصرات
هـ - ح	خطة الدراسة
مقدمة الدراسة	
02-01	تمهيد
02	الاشكالية.....
02	فرضية الدراسة.....
03-02	أهمية الدراسة.....
03	اسباب اختيار الموضوع.....
04-03	اهداف الدراسة.....
06-04	الدراسات السابقة.....
07-06	منهج ومقاربات الدراسة.....
08	مصطلحات الدراسة.....
09-08	تبرير الخطة.....
الفصل الاول الاطار المفاهيمي للدراسة	
44-11	المبحث الاول: السياسة العامة
11	المطلب الاول: مفهوم السياسة العامة وخصائصها
23	المطلب الثاني: مراحل صنع السياسة العامة
34	المطلب الثالث: الاتجاهات الأساسية في تحليل السياسة العامة
80-45	المبحث الثاني: الأمن الإنساني: دلالة المفهوم وتطورات
48	المطلب الاول: مفهوم الأمن الإنساني
58	المطلب الثاني: تطور مفهوم الأمن الإنساني: جذور الفكرة ومنطلقاتها
68	المطلب الثالث: متطلبات تحقيق الأمن الإنساني
111-81	المبحث الثالث: مفهوم البيئة ومخاطرها
81	المطلب الاول: تعريف البيئة ومكوناتها
91	المطلب الثاني: خدمات النظم البيئية وعلاقتها بالرفاه الإنساني وصنع القرار السياسي
100	المطلب الثالث: الأخطار البيئية المهددة للأمن الإنساني

111	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: واقع ورهانات الامن الانساني الجزائري في ظل الاخطار البيئية	
145-114	المبحث الاول: واقع الامن الانساني في الجزائر
114	المطلب الاول: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات البعد الاقتصادي
125	المطلب الثاني: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات البعد الاجتماعي
134	المطلب الثالث: واقع الأمن الإنساني من خلال مؤشرات الأمن الغذائي
178-146	المبحث الثاني: أخطار الكوارث البيئية المهددة للأمن الإنساني في الجزائر
146	المطلب الاول: تصنيف أخطار الكوارث حسب التشريع الجزائري
156	المطلب الثاني: أخطار الكوارث البيئية وانعكاساتها على الأمن الإنساني في الجزائر
170	المطلب الثالث: جائحة (كوفيد-19) نخطر بيولوجي يهدد الأمن الإنساني في الجزائر
208-179	المبحث الثالث: رهانات الامن الانساني في الجزائر
179	المطلب الاول: الهجرة غير الشرعية
188	المطلب الثاني: التغيرات المناخية
199	المطلب الثالث: التكنولوجيا الرقمية
208	خلاصة الفصل
الفصل الثالث: مضمون السياسة العامة لتحقيق الأمن الإنساني في الجزائر	
238-211	المبحث الاول: الأطراف الفاعلة في صنع السياسة العامة الجزائرية
211	المطلب الأول: الفواعل الرسمية في صنع السياسة العامة الجزائرية
221	المطلب الثاني: الفواعل الاستشارية في صنع السياسة العامة الجزائرية
229	المطلب الثاني: الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة الجزائرية
263-239	المبحث الثاني: السياسات العامة المستهدفة للأمن الإنساني في الجزائر
239	المطلب الاول: الإصلاحات الاقتصادية لتحقيق الامن الانساني
251	المطلب الثاني: شبكات الأمان الاجتماعي لتحقيق الامن الانساني
293-264	المبحث الثالث: السياسات البيئية المستدامة في الجزائر
265	المطلب الاول: توافق الجزائر مع الاتجاهات الدولية لحماية البيئة
276	المطلب الثاني: الإجراءات المؤسسية للحفاظ على البيئة واستدامتها
286	المطلب الثالث: الإجراءات التشريعية الخاصة بالسياسة البيئية المستدامة
293	خلاصة الفصل
الفصل الرابع: جهود الجزائر لمواجهة الاخطار البيئية المتوائمة مع السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني	
330-296	المبحث الاول: المنظومة الوطنية للوقاية من اخطار الكوارث

296	المطلب الاول: هياكل الاستجابة والإنذار المبكر ضد الأخطار البيئية في الجزائر
307	المطلب الثاني: المخطط العام للوقاية متعدد المخاطر: من الإثراء إلى التثمين
318	المطلب الثالث: تفعيل النموذج الموحد لمخططات تنظيم النجدة
359-331	المبحث الثاني: آليات تعزيز القدرات الوطنية للصمود ضد الأخطار البيئية في الجزائر
331	المطلب الاول: توطين الديمقراطية التشاركية لإدارة الأخطار البيئية على ضوء برنامج كبدال (CAPDEL)
340	المطلب الثاني: التضمين القانوني لحق النفاذ إلى المعلومة للحد من أخطار الكوارث البيئية
351	المطلب الثالث: آليات التضامن الوطني للتخفيف من آثار الكوارث
379-360	المبحث الثالث: تقييم جهود الجزائر لمواجهة الأخطار البيئية: بين تشخيص فعالية السياسات لتعزيز الأمن الإنساني وتحديات تنفيذها حسب أولويات عمل إطار سينداي (2015-2030)
360	المطلب الاول: تحليل فعالية سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر (حسب أولويات عمل إطار سينداي)
368	المطلب الثاني: تحديات تنفيذ سياسات مواجهة أخطار الكوارث البيئية في الجزائر
379	خلاصة الفصل
381	خاتمة الدراسة.....
387	قائمة المصادر والمراجع.....
413	الملاحق
420	قائمة الفهارس
427	الملخص باللغة العربية:.....
428	الملخص باللغة الانجليزية

الملخص باللغة العربية:

تناولت هذه الدراسة موضوع السياسة العامة لتحقيق الامن الانساني في الجزائر (الاحطار البيئية نموذجاً) هادفة إلى إظهار مفاهيم متغيرات الدراسة من سياسة عامة وامن انساني والاحطار البيئية ودراسة مضمون السياسة العامة المسطرة لتحقيق الامن الانساني وواقعها في ظل تزايد وتيرة الاحطار البيئية من خلال قياس مؤشرات اهم أبعاد الامن الانساني الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والغذائية، وذلك من أجل تشخيص واقع السياسات العامة المسطرة من طرف الحكومة الجزائرية لتحقيق الامن الإنساني بصفة عامة والبحث خاصة في انعكاسات الاحطار البيئية على الفرد وأمنه ، مع تحديد الاليات والاستراتيجيات الوطنية لمواجهة تداعيات الاحطار البيئية على الامن الانساني واستخلاص نقاط القوة ونقاط الضعف و والكشف عن القصور في تأمين الامن المرتبط بالأفراد والخروج بالحلول الممكنة للحد من تأثير الاحطار البيئية على مؤشرات الامن الإنساني في الجزائر بالاستفادة من الفرص المتاحة.

ونتيجة لهذه الدراسة تبين أن الأمن الإنساني مفهوم في تطور مستمر ومرن تتحكم فيه اعتبارات اخلاقية، وقابل للقياس ومن الممكن استخدام عدة مؤشرات تساعد في قياسه ، أما من حيث دراسة واقعه في الجزائر كحالة دراسية في ظل الاحطار البيئية، تبين أن الاحطار البيئية لها تداعيات حرجة تمس بالأمن الانساني من واقع حصيلة الخسائر البشرية والمادية في التجارب السابقة لمواجهة احطار الكوارث الطبيعية، وهذا ما استدعى من الجزائر بذل جهود كبيرة بتبني استراتيجية وطنية شاملة لمواجهة الاحطار البيئية قاعدتها الاساسية المقاربة الوقائية الاستباقية لمعالجة الأسباب الجذرية الكامنة التي أدت إلى خلق حالة اللأمن أثناء الكوارث.

الكلمات المفتاحية: السياسة العامة، الامن الانساني، الاحطار البيئية، الحماية، التمكين، التضامن.

The Abstract

This study addressed the subject of general policy to achieve human security in Algeria ; environmental risks as a model , aiming to show the concepts of the study variables of general policy, human security, and environmental risks and to study the content of the general policy outlined to achieve human security and its reality in light of the increasing pace of environmental risks by measuring indicators of the most important dimensions of human security: economic, social, political, and food.

This is in order to diagnose the reality of the general policies set by the Algerian government to achieve human security in general and to research in particular the repercussions of environmental risks on the individual and his security, while identifying the national mechanisms and strategies to confront the repercussions of environmental risks on human security and extracting the strengths and weaknesses and revealing the shortcomings in ensuring security related to individuals and coming up with possible solutions to limit the impact of environmental risks on human security indicators in Algeria by taking advantage of the available opportunities.

Keywords: Public policy, human security, environmental risks, protection, empowerment, solidarity.